

الأدب المفرد

الجامعة الإسلامية العالمية

طبعة مصححة ومقابلة على أصول معتمدة

تصنيف

الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

المتوفى ٢٥٦هـ

بتعريجات وتعليقات

أبي عبد الرحمن

محمد ناصر الدين الألباني


المتوفى ١٤٢٠هـ

مؤسسة الريان

للطباعة والنشر والتوزيع

دار الحديث للإعلام والتوزيع

للنشر والتوزيع



الأدب المفرد

الطبعة الأولى سنة ١٣٥٠ هـ
طبعة مصححة ومقابلة على أصل ممتدة

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثالثة

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م



جميع الحقوق محفوظة للناس

عن جميع حقوق الطبع والنشر

فلا يجوز نشر أي جزء من الكتاب أو ترجمته أو تعديله بأية وسيلة
أو تغييره أو ترجمته دون ترافعة خطية مسبقة من الناشر

دار الريان للتراث
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الجبيل - ص.ب: ١٠٢٣٩ - هاتف: ٠٦ - ٣٦١٠٠٦ - فاكس: ٣٤٦٥٨٩٢

مؤسسة الريان

للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - هاتف: ٦٥١٣٢٧ - فاكس: ٦٥٥٣٨٣ - ص.ب: ١٤/٥١٣٦

مركز بريجيت - ص.ب: ١١٠٥٢٠٢ - بريجيت الإلكتروني - ALRAYAN@cyberia.net.lb

مقدمة الناشر

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فإن من منن الله - تعالى - علينا وحسن إفضاله لنا، أن شرفنا بطباعة كتاب «الأدب المفرد» للإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - في مجلدين على هيئة «صحيح» و «ضعيف» وهو من عمل الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - وعليه تخريجاته وتعليقاته. وقد لاقت هذه الطبعة - بحمد الله تعالى - إقبالا شديداً في أوساط المسلمين على تباعد أقطارهم، واختلاف طبقاتهم، وتفاوت درجاتهم في العلم والمعرفة.

ونزولاً عند رغبة بعض إخواننا المشتغلين بـ «علم الحديث» والمهتمين به، وحرصاً منا على إخراج الكتاب على صورته الأصلية، كان أن خرجت هذه الطبعة الجديدة في هذا الثوب الجميل.

وهذا الكتاب القيم هو كما وصفه الشيخ الجيلاني في كتابه «فضل الله الصمد بشرح الأدب المفرد» بقوله:

(إن كتاب «الأدب المفرد» لأمير المؤمنين في الحديث، طيب عله في القديم والحديث، حافظ الإسلام والمسلمين، شيخ الفقهاء المحدثين، الإمام الهمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تغمده الله بفضله الجاري، مما قد كثر نفعه. فإنه مع صغر الحجم وغزارة العلم لا يوجد شبهه. حوى من الآداب الفاضلة والأخلاق الكاملة ما ورد عن سيد الأنبياء، ومن خيرة أصحابه العظماء، ومن تبعهم من العلماء الأتقياء. فهو من أحسن ما ألف، وألطف ما صنف، وأحكم ما رصف، وأجدر ما يرغب فيه ويحرص عليه. لكن الطالب لا يعرف قدره ببداهة النظر وإن كان فطناً ذكياً، وقل من يلتقط ما فيه من حكم عالية، ودرر غالية).

وكان العمل فيه يتلخص في الآتي: -

١ - إخراجه بالأسانيد مع المقابلة على ثلاثة أصول خطية، هي: -

أ - النسخة المحفوظة في مكتبة عارف^(١).

ب - النسخة المحفوظة في مكتبة خدا بخش^(٢).

ج - النسخة المحفوظة في مكتبة الملك فهد الوطنية.

ولقد أثبتنا الصواب، دون الإشارة إلى ما سواه، إلا أن يكون ثمة فائدة في ذلك، خشية إثقال الكتاب بالحواشي لفوارق النسخ، مما لا يشكّل كبير فائدة لجمهور القراء. ولقد ميّزنا تعليقاتنا في الحاشية عن تعليقات الشيخ ناصر الدين الألباني بوضع حرف (ت) عند نهاية التعليق.

٢ - إضافة عمل الشيخ محمد ناصر الدين الألباني^(٣) - رحمه الله - على هذه

الطبعة، مع الاستدراكات والزيادات على الطبعة السابقة، نحو: -

(١) مصورة مركز الملك فيصل للبحوث العلمية.

(٢) حصلنا عليها من الأخ أبي حمزة واصف الراعي جزاء الله خيراً.

(٣) عندما يذكر الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كلمة (الأصل) في تعليقاته فإنما يقصد بذلك طبعة المطبعة

السلفية المطبوعة في عام ١٣٧٥هـ بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

- أ - تحسين الحديث رقم (٧٢٢).
- ب - زيادة في التخريج كما في الحديث رقم (٣٢٠).
- ج - استدراك أحاديث سقطت من الطبعة السابقة كالحديث رقم (٥٦٨ - ٦٩٨).
- ٣ - ترقيم الأبواب والأحاديث حسب ترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى.
- ٤ - ضبط متون الأحاديث بالتشكيل اللازم لصون القارئ عن اللحن والخطأ. وفي الختام لا يفوتني أن أشكر كل من أعان وأسهم في إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة.
- وأخص بالشكر الأخ أبي عبد الرحمن الجنيد الذي بذل جهداً في مقابلة المتن على المخطوطات، وكذلك أشكر الأخوة في مؤسسة الريان الذين قاموا بضبط متون الأحاديث بالتشكيل.
- وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

الناشر

ترجمة موجزة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني

- ولد الشيخ المحذث محمد ناصر الدين الألباني في مدينة أشقودرة عاصمة ألبانية عام ١٩١٤م في أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فقد تخرّج والده في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية - الآستانة - قديماً، التي تعرف اليوم بإستانبول، ورجع إلى بلاده لخدمة الدين وتعليم الناس حتى أصبح مرجعاً تتوافد عليه الناس للأخذ عنه.
- هاجر أبوه إلى بلاد الشام فراراً بدينه وخوفاً على أولاده من الفتن - بعد تحويل ألبانية إلى بلاد علمانية تقلد الغرب - واستوطن مدينة دمشق.

* طلبه للعلم:

طلب العلم في مدرسة الإسعاف الخيرية الابتدائية بدمشق، ثم أكمل علمه على يد والده، حيث وضع له برنامجاً مركزاً قام من خلاله بتعليمه القرآن، والتجويد، والصرف، وفقه المذهب الحنفي.

كما تلقى بعض العلوم الدينية والعربية على بعض الشيوخ من أصدقاء والده مثل الشيخ سعيد البرهاني، إذ قرأ عليه كتاب مراقي الفلاح، وبعض الكتب الحديثة في علوم البلاغة.

- أخذ الشيخ إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ علامة حلب في زمانه.

- أقبل على علم الحديث في العشرين من عمره متأثراً بأبحاث مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا، فكان يتردد على المكتبة الظاهرية ويبقى فيها اثنتي عشرة ساعة لا يفتر عن المطالعة والتحقيق إلا

في أثناء فترات الصلاة، فكان يدخل قبل الموظفين صباحاً، وفي بعض الأحيان يبقى الشيخ في المكتبة ما شاء الله له البقاء، فربما يصلي العشاء ثم ينصرف، وكان من حرصه على الوقت أنه كان يجيب عن بعض الأسئلة التي توجه إليه وهو ينظر في الكتاب دون أن يرفع بصره إلى محدثه، وكما يقول الدكتور محمد الصباغ: عين في الكتاب وعين في السائل.

• وكان أول عمل حديثي قام به هو نسخه كتاب (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار) للحافظ العراقي، والتعليق عليه، وهذا الكتاب هو تخريج لأحاديث كتاب (إحياء علوم الدين) للغزالي.

* كسبه من عمل يده:

أخذ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات، وهي مهنة حرة سهّلت على الشيخ التفرغ لطلب العلم والاشتغال بعلم الحديث، حيث يقول الشيخ:

ومن توفيق الله تعالى وفضله عليّ أن وجهني منذ أول شبابي إلى تعلم هذه المهنة، ذلك لأنها حرة لا تتعارض مع جهودي في علم السنة، فقد أعطيت لها من وقتي كل يوم ثلاث ساعات ما عدا الثلاثاء والجمعة، وهذا القدر يمكنني من الحصول على القوت الضروري لي ولعالي وأطفالي على طريقة الكفاف طبعاً، فإن من دعائه ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»^(١) وسائر الوقت أصرفه في سبيل طلب العلم والتأليف ودراسة كتب الحديث وبخاصة المخطوطات منها في المكتبة الظاهرية، ولذلك فإنني ألام المكتبة ملازمة موظفيها لها.

* منهج الشيخ العلمي:

لقد عُرف الشيخ بمنهجه الأثري الحديثي، فقد كان ممن جدّد الدعوة إلى

(١) متفق عليه.

ضرورة التمسك بكتاب الله والسنة وعدم التقديم عليهما، كما بين أن هذا المنهج هو منهج الأئمة الأربعة الذين نهوا أتباعهم عن تقليدهم أو تقليد غيرهم إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يكن معارضاً أو منسوخاً.

كما جدد الدعوة إلى وجوب التمييز بين الأحاديث، ومما كتب في هذا المجال:

(والسنة قد دخل فيها ما لم يكن منها لحكمة أرادها الله تعالى، فالاعتماد عليها مطلقاً، ونشرها دون تمييز أو تحقيق يؤدي حتماً إلى تشريع ما لم يأذن به الله، وحرى بمن فعل ذلك أن يقع في محذور الكذب على النبي ﷺ كما في حديث سُمرة والمغيرة رضي الله عنهما، ويؤكد ويوضحه حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» ولذلك قال الإمام مالك رحمه الله تعالى:

(ليس يسلم رجل حدّث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع). وقال عبد الرحمن بن مهدي: (لا يكون الرجل إماماً يُقتدى به حتى يُمسك عن بعض ما سمع). [رواه مسلم في المقدمة].

● كما بين الشيخ رحمته الله أن التساهل في رواية الأحاديث الضعيفة كان من أكبر الأسباب القوية التي حملت الناس على الابتداع في الدين، فإن كثيراً من العبادات التي عليها كثير منهم اليوم إنما أصلها اعتمادهم على الأحاديث الواهية بل والموضوعة.

● وقد أجاب الشيخ أيضاً على ما هو شائع بين جمهور أهل العلم وطلابه من أن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال بما نصه: إن القاعدة المزعومة ليست على إطلاقها، بل هي مقيدة في موضعين منها: أحدهما حديثي، والآخر فقهي.

ثم بين الشيخ أن القيد الحديثي هو أن يكون الضعف غير شديد، ونقل كلام الحافظ السخاوي في بيان شرائط العمل عند الحافظ ابن حجر، ونصه:

قال الحافظ السخاوي:

وقد سمعت شيخنا مراراً يقول: وكتبه لي بخطه:

إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول: - متفق عليه - أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب، ومن فُحش غلظه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يُخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لثلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

قال: والأخيران عن ابن عبد السلام، وعن صاحبه ابن دقيق العيد، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه.

وأما القيد الفقهي، فيقول الشيخ في إيضاحه - وهو توضيح للشرط الثاني عند ابن حجر -:

أن يكون الحديث الضعيف قد ثبت شرعية العمل بما فيه بغيره مما يصلح أن يكون دليلاً شرعياً، وفي هذه الحالة لا يكون التشريع بالحديث الضعيف، وغاية ما فيه زيادة ترغيب في ذلك العمل^(١).

* جهود الشيخ ناصر الدين في تنقية السنة:

وقد ساهم الشيخ رحمه الله تعالى في تنقية السنة النبوية مما ليس منها، فكان مشروعه المتميز:

«تقريب السنة بين يدي الأمة» ومن هذا المشروع:

- ١ - سلسلة الأحاديث الصحيحة.
- ٢ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة.

(١) انظر مقدمة العلامة الألباني على صحيح الترغيب والترهيب.

- ٣ - صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته.
- ٤ - صحيح وضعيف السنن الأربعة.
- ٥ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.
- ٦ - تمام المنة في التعليق على فقه السنة.
- ٧ - غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام.
- ٨ - صحيح وضعيف الأدب المفرد للبخاري.
- ٩ - السنة لابن أبي عاصم.
- ١٠ - تحقيق أحاديث مشكاة المصابيح.
- ١١ - تحقيق أحاديث رياض الصالحين.
- ١٢ - تحقيق مختصر صحيح البخاري.
- ١٣ - تحقيق مختصر صحيح مسلم.

وكان منهج الشيخ في ذلك أنه لا يقلد أحداً فيما أصدره من الأحكام على تلك الأحاديث، وإنما أتبع القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث وجروا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث من صحة أو ضعف، وذلك في عصر ازدهار الحياة الإسلامية والعلم الإسلامي.

* إحياء الشيخ للسنن ومحاربته للبدع:

وقد حرص الشيخ رحمه الله تعالى على العمل بوصية رسول الله ﷺ في قوله: «وإياكم ومحدثات الأمور».

فقد أحيا كثيراً من السنن، وحارب كثيراً من البدع، وصنّف في ذلك معجماً للبدع، إلا أنه فقدّه أثناء محنته وهجرته من بلد إلى أخرى.

غير أن رسائله تدل على جهودته في هذا المجال، فقد صنّف في ذلك كتباً في أبواب خاصة، من ذلك:

صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، ورسالة في بيان أحكام صلاة الجمعة وبدعها، كما صنّف رسالة خاصة بأحكام الجنائز وبدعها.

وللشيخ دروس علمية كثيرة، ومحاضرات تأصيلية هامة، بيّن فيها كثيراً من السنن والبدع، وهي مسجلة على أشرطة ناسخة.

* مكانة الشيخ العلمية:

وللشيخ مكانة علمية عالمية، بحيث يعتبر مرجعاً في الحديث والسنة، لذلك كان مرجعاً لكثير من العلماء وأساتذة الجامعات وطلاب العلم. ولأجل منزلته العلمية، فقد تم اختياره للأعمال العلمية التالية:

- ١ - اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي التي عزمت الجامعة آنذاك على إصدارها عام ١٩٥٥م.
- ٢ - اختير عضواً في لجنة الحديث التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر وسوريا، للإشراف على نشر كتب السنة وتحقيقها.
- ٣ - انتدبه فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى - مفتي المملكة العربية السعودية سابقاً - ليتولى تدريس مادة الحديث وعلومه وفقهه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- ٤ - اختاره الملك خالد بن عبد العزيز رحمته الله ليكون عضواً في المجلس الأعلى لشؤون الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة في عام ١٣٩٥هـ وحتى ١٣٩٨هـ.
- ٥ - طلب منه وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن عبد الله آل الشيخ رحمته الله عام ١٣٨٨هـ، أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات العليا للحديث في جامعة مكة المكرمة، وقد حالت بعض الظروف دون تحقيق ذلك.
- ٦ - تم اختياره ليكون ضمن دعاة الإدارة العامة للإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض - للسفر إلى مصر، والمغرب، وإنكلترا ليقوم بالدعوة إلى عقيدة التوحيد والمنهج الإسلامي الحق.
- ٧ - طلبت منه الجامعة السلفية في بنارس - الهند - أن يتولى مشيخة الحديث فيها فاعتذر عن ذلك.

- ٨ - خصصت له إدارة المكتبة الظاهرية بدمشق غرفة خاصة ليتفرغ للبحث والتحقيق، وهذه الميزة لم تحصل لأحد من قبله.
- ٩ - دُعي إلى مؤتمرات عالمية وإسلامية كثيرة حضر بعضها واعتذر عن كثير منها بسبب اشتغالاته العلمية الكثيرة.
- ١٠ - زار عدداً من دول أوروبا، والتقى فيها بالجاليات الإسلامية والطلبة المسلمين، وألقى دروساً علمية مفيدة.
- ١١ - زار عدداً من الدول الإسلامية، منها: الكويت، وألقى فيها المحاضرات والدروس.
- وقد التقى الشيخ بكثير من العلماء والأساتذة.

* جرأة الشيخ في الحق:

وقد كان الشيخ جريئاً في الحق لا يخاف في الله لومة لائم، ومتى ما صح الدليل عند الشيخ - رحمه الله تعالى - وسَلِمَ من المعارض والناسخ، قال به، وإن كان الجماهير على خلافه، وقد قرر الشيخ قاعدةً سار عليها: أنّ الحديث حجة بنفسه، وهو يقرر في ذلك قاعدة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، في الفتاوى العراقية حيث يقول: (الحجة في النص والإجماع والدليل المستنبط من ذلك، وأقوال العلماء يحتج لها بالأدلة الشرعية ولا يُقَبَّح بها على الأدلة الشرعية).

وكان يقول دائماً: (أثبت العرش ثم انقش)، وبعبارة أخرى أثبت الدليل أولاً ثم اعتقد واعمل به، وهذا منهج العالم المتجرد الذي يريد أن يعرف الحق ويعمل به لأنه الحق، بخلاف الذين يريدون أن يوافقوا أهواءهم أو حاجةً في نفوسهم فيعملون ويعتقدون ثم يبحثون عن دليل ليستروا به.

لذلك فقد شغّب كثير ممن ينتمون إلى تيارات سياسية، أو مدارس مذهبية ضيقة، على الشيخ لأنه ذهب إلى ما ثبت عنده بالدليل وخالف ما هم عليه.

أما إخواننا من عوام المسلمين، الذين يتأثرون بالتشويش الحاصل على

المنهج السليم، منهج خير القرون، وذلك من خلال الطعن برجالاته، نقول لهم:

إن العمل الذي قام به فضيلة العلامة من تحقيق السنّة ونشرها، وتوضيح المنهج في هذا العصر الذي ظهرت فيه البدعة وخفيت فيه السنّة، لعمل عظيم، ومن كان حاله كمن ذكرنا حق له أن ينطبق عليه ما قيل:

يغتفر قليل خطأ المرء بكثير صوابه، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث.

* طلاب الشيخ:

وقد كان الشيخ رحمه الله تعالى حريصاً على التعليم، فقد كان يعقد الدروس العلمية للشباب، كما يلقي الدروس على النساء، وكان ممّا درّس طلابه:

- ١ - الروضة الندية للعلامة صديق حسن خان القنوجي البخاري.
- ٢ - فقه السنة لسيد سابق.
- ٣ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ حسن آل الشيخ.
- ٤ - رياض الصالحين للإمام النووي.
- ٥ - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي.
- ٦ - الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد.
- ٧ - الأدب المفرد للبخاري.
- ٨ - الترغيب والترهيب للحافظ المنذري.
- ٩ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لأحمد شاكر.
- ١٠ - أصول الفقه لعبد الوهاب خّلاف.
- ١١ - الحلال والحرام ليوסף القرضاوي.
- ١٢ - اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية.
- ١٣ - منهاج الإسلام في الحكم لمحمد أسد.

وقد تخرج على الشيخ طلاب برزوا في العلم والتحقيق وخدمة التراث الإسلامي، ويكفي أنه درّس طلاب الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية فترة من الزمن، وحسبنا في هذا الباب أن نسجل تلاميذه المشهورين في عالمنا الإسلامي والعربي، ولعل من أبرزهم:

- ١ - الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي محقق المعجم الكبير للطبراني في (٢٠ مجلد) - وقد أعجب بتحقيقه شيخنا بديع الدين السندي محدث الديار السندية فأرسل له ثبته الذي فيه أسانيد - وله من المؤلفات ما يحتاج إلى صفحات.
- ٢ - الشيخ أبو إسحاق الحويني - أمتع الله به - والذي ذكر الشيخ أنه يخلفه في علم الحديث.
- ٣ - الشيخ علي حسن علي عبد الحميد، صاحب التأليف الكثيرة والتحقيقات العلمية الوفيرة.
- ٤ - الشيخ محمد عيد عباسي، له أبحاث عديدة، ورسائل علمية كثيرة.
- ٥ - الشيخ سليم بن عيد الهلالي، صاحب التأليف الكثيرة، والتحقيقات العلمية الشهيرة.
- ٦ - الشيخ مشهور بن حسن سلمان، صاحب المؤلفات الكثيرة النافعة، والتحقيقات المرضية الماتعة.
- ٧ - الأستاذ الشيخ خير الدين وانلي، وله مؤلفات كثيرة هامة.
- ٨ - الأستاذ الشيخ محمد إبراهيم شقرة أحد العلماء المبرزين في الأردن، وله تأليفات كثيرة شهيرة.
- ٩ - الشيخ الداعية عبد الرحمن عبد الصمد رحمته الله، وله أبحاث ورسائل مطبوعة.
- ١٠ - الشيخ علي خشان، وله رسائل كثيرة مطبوعة.
- ١١ - الشيخ محمد بن جميل زينو المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة وله رسائل أشهر من أن تعرف. وغيرهم كثير.

وهكذا ظهر أنّ الشيخ قد حقق وأنجز ما لم تنجزه مؤسسات الأبحاث،
وخرّج جيلاً من طلاب العلم خدموا الدين والتراث - ولم يزالوا - ما لم تتمكن
من تخريجه الجامعات.

* وفاة الشيخ رحمه الله تعالى:

توفي الشيخ يوم السبت ٢٢ جمادى الثانية ١٤٢٠هـ - الموافق ٢ تشرين
الأول ١٩٩٩م. ودفن في مدينة عمّان الأردن، وصُلِّيَ عليه بعد صلاة العشاء،
وقد بلغ عدد المشيعين أربعة آلاف رجل. وقد أسرع المجهزون بدفن الشيخ
رحمه الله تعالى عملاً بوصيته في تعجيل دفنه.

رحم الله شيخنا، محدث الدنيا، فقد عاش بالعلم، وللعلم، بين حدثنا
وأخبرنا، صحب أنفاس الرسول ﷺ، وأصحابه الكرام، والسلف الصالحين،
فكان من أكثر الناس صلاة على رسول الله ﷺ وترضياً على أصحابه الكرام
كما هو حال أصحاب الحديث.

فأللهم نور وجهه يوم تبيض وجوه أهل السنّة واحشرنا وإياه مع النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالذِّكْرِ حَسْبًا

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَامِدٍ عَنْ يَهُوذَى بْنِ يَهُوذَى عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَارِي

الْمَعْرُوفِ بْنِ الْبَيَّازِ كَيْسِي رَأَى عَلَيْهِ فَأَقْرَبَهُ فَوَدَّ عَلَيْنَا حَاجَا فِي صَفَرِ سَنَةِ سَبْعِينَ

ثَلَاثًا نَزَلَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَيْسِ بْنِ جَالِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَارِي

الْعَبْقِيِّ النَّبَلِيِّ سِتْمِائِينَ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثًا نَزَلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَيْزِ بْنِ الْأَصْفِ الْجَارِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ كَاهِنًا

سَمِعَهُ قَالَ الْوَلِيدُ الْعَبْقَرِيُّ الْجَارِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُرْوَةَ السَّيَّانِي يَقُولُ حَدَّثَنَا

صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَوْسَابُهَا إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَجْهِهَا قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ بَرَّ

الْوَالِدِينَ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ الْجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ وَائِلٍ

لَزَادَنِي حَدَّثَنَا أَدَمُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ

ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَا الْوَالِدِ وَسَخَطَ الرَّبُّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ

بَابُ بَرِّ الْأَرْوَاحِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَاصِمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرَأُ قَالَ لَا أَمَكَ قُلْتُ مَنْ أَبْرَأُ قَالَ لَا أَمَكَ قُلْتُ مَنْ أَبْرَأُ

أَمَكَ قُلْتُ مَنْ أَبْرَأُ قَالَ يَا أَبَاكَ ثُمَّ الْأَقْرَبُ بِالْأَقْرَبِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الْكَلْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ

عَنْ

عَنْ

(١)

(٢)

(٣)

تأمل في القاموس

بِرِّهِنَّ أَبْرَهُ لِعَلَّتَهُ وَوَصْرِيَّةٌ أَيُّهُنَّ
سَمِ الْبَيَّازِيِّ قَالَ يَرَى مِنَ الْأَوَّلِ بِنْتِ بَعْضِ
الْبَيَّازِيِّ مِنَ الثَّقَالِيِّ بَكْسَرَهَا وَالثَّقَالِيُّ

باب
في ذكر الائمة الرضوية
قال الله تعالى ووصينا
الانسان بوالديه حنانا
 حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو
 سعيد المغيرة الا خبرني قال سمعت ابا عمرو الشيباني
 يقول حدثنا صاحب هذا الرار او ما يريد انا
 دار عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في الرجل اصله الاخرى قال الضلالة على وترها قلت ثم
 ابي قال ثم بوالهدين قلت ثم ابي قال ثم لهما ذ
 في سبيل الله قال الكندي لمن ولو اسرت ذنبا ليزاد فهد
 ننا اذم قال حدثنا شعبة قال حدثنا علي بن عمار
 عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رضي الله عنه
 وسخط الرضا في سخط الوالد اب
 حدثنا ابو عمير عن يهر بن حكيم عن ابيه عن
 ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع
 المدي قلت من ابر قال المدي كل من
 ولا اذنت طم ننا محمد بن يانير قال
 جعفر بن ابي بشير قال اخبرني
 ابن سيار عن ابي قيس بن اناه رطل فقال
 امرأة قامت ان تلحقني فموتت فطبعها
 ان تكلمت فغرت عليهما فقتلتها فموتت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابٌ فِي تَوْلَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَوَصِينَا الْإِنْسَانَ
بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا أَخْبَرَنَا أَبُو أَنْصَرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابْنُ الْحُسَيْنِ ابْنُ حَامِدٍ ابْنُ هُرَيْثِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ
الْبَخَّارِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْبَيَانِ كِي قَرَأَ عَلَيْهِ فَأَقْرَبَهُ
قَدَّمَ عَلَيْنَا جَا جَائِزِي صَفْرَ سَنَةِ سَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ
قَالَ أَبُو الْخَيْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَامِدِ ابْنُ خَالِدِ
ابْنِ حَرِيثِ الْبَخَّارِيُّ الْمَكْرَمَانِيُّ الْعَبْقِيُّ الْبَزَّازِ
سَنَةَ اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ
إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ الْأَحْنَفِ الْجَعْفِيِّ الْبَخَّارِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ ابْنُ الْعِزَادِ أَخْبَرَنِي قَالَ

ابا عمرو

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب قول الله تعالى:

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾

أخبرنا أبو نصر؛ أحمد بن محمد بن الحسن بن حامد بن هارون بن عبد الجبار البخاري، المعروف بابن النيازكي - قراءة عليه فأقر به، قدّم علينا حاجاً في صفر سنة سبعين وثلاث مئة - قال: أخبرنا أبو الخير؛ أحمد بن محمد بن الجليل بن خالد بن حريث البخاري الكرماني العبقي البزار - سنة اثنين وعشرين وثلاث مئة - قال: حدثنا أبو عبد الله؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري قال:

١ - حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة قال: الوليد بن العيزار أخبرني قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثنا صاحب هذه الدار - وأوماً بيده إلى دار عبد الله - قال: سألت النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله ﷻ؟ قال: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّيْهَا». قلتُ: ثمَّ أيُّ؟ قال: «ثمَّ برُّ الوالدين». قلتُ: ثمَّ أيُّ؟ قال: «ثمَّ الجهادُ في سبيلِ الله». قال: حدثني بهنَّ، ولو استزدتُه لزادني.

صحيح - «الإرواء» (١١٩٨): [خ: ٩ - ك مواقيت الصلاة، ٥ - ب فضل الصلاة لوقتها. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠].

٢ - حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر^(١) قال: «رضا الرَّبِّ في رضا الوالد، وسخط الرَّبِّ في سخط الوالد». حسن موقوفاً، وصحَّ مرفوعاً - «الصحيحه» (٥١٥).

(١) كذا في الأصل، وعند الترمذي وغيره: «ابن عمرو». انظر «الصحيحه».

٢ - باب بَرِّ الْأُمِّ

٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قُلْتُ: مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قُلْتُ: مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»^(١). قُلْتُ: مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ، فَلِأَقْرَبِ».

حسن - «الإرواء» (٢٢٣٢، ٨٢٩): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ١ - ب ما جاء في بر الوالدين].

٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً، فَأَبَيْتُ أَنْ تَتَّكِحَنِي، وَخَطَبَهَا غَيْرِي، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَتَّكِحَهُ، فَغَرْتُ عَلَيْهَا فَفَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: أُمَّكَ حَيَّةٌ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: تُبِّ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ. فَذَهَبْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّي؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٧٩٩).

٣ - باب بَرِّ الْأَبِ

٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ^(٢): «أَبَاكَ».

صحيح - «الإرواء» (٨٣٧)، «الضعيفة» تحت (٤٩٩٢): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢ - ب من أحق الناس بحسن الصحبة. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح: ١، ٢، ٣].

٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) زاد في «ب»: «قلت: من أبر؟ قال: أمك». ت

(٢) زاد في «ب»: «أمك. قال: ثم من؟ قال:». ت

أيوب قال: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَتَى رَجُلٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَأْمُرَنِي؟ فَقَالَ: «بِرِّ أُمَّكَ»، ثُمَّ عَادَ. فَقَالَ: «بِرِّ أُمَّكَ»، ثُمَّ عَادَ. فَقَالَ: «بِرِّ أُمَّكَ»، ثُمَّ عَادَ. فَقَالَ: «بِرِّ أُمَّكَ»^(١)، ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ. فَقَالَ: «بِرِّ أَبَاكَ». صحيح - انظر ما قبله.

٤ - باب برِّ والديه وإن ظلما

٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ: ابْنُ سَلْمَةَ - عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ وَالِدَانِ مُسْلِمَانِ، يُصْبِحُ^(٢) إِلَيْهِمَا مُحْتَسِبًا، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ بَابَيْنِ - يَعْنِي: مِنَ الْجَنَّةِ -، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدٍ، وَإِنْ أَغْضَبَ أَحَدَهُمَا لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ. قِيلَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ. ضعيف الإسناد؛ سعيد مجهول.

٥ - باب لين الكلام لوالديه

٨ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي طَيْسَلَةُ بْنُ مَيَّاسٍ^(٣) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ^(٤)، فَأَصَبْتُ ذَنْبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكِبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَمْرِو. قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: لَيْسَتْ^(٥) هَذِهِ مِنَ الْكِبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسْمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحَصَّنَةِ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ،

-
- (١) تكرر لفظ «برِّ أمك» في «أ» و«ب» ونسخة «فضل الله الصمد» أربع مرات، والمثبت من «ج» و«د» ووقع في نسخة «الفضل»: «ثم عاد في الخامسة فقال: برِّ أباك». ت
(٢) جاء في هامش «أ» و«د»: «أي: يكون عندهما في وقت الصبح للإيناس». ت
(٣) كما في «تبصير المنتبه» (١٣٣٢/٤) لابن حجر، و «طبقات الأسماء المفردة» (رقم ١٥٦) للبرديجي، وهو لقبه، واسمه: «علي» كما حققه الحافظ.
(٤) النَّجْدَاتُ: أصحاب نَجْدَةَ بن عامر الخارجي، وهم قومٌ من الحرورية.
(٥) كذا في «ب» ونسخة «فضل الله الصمد» أما «أ» و«د» و«ج» فبدون تاء: «ليس». ت

وإلحاد في المسجد، والذي يستسخر^(١)، وبكاء الوالدين من العقوق، قال لي ابن عمر: أَتَفَرَّقُ^(٢) النَّارَ، وَتَحِبُّ أَنْ تَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِي، وَاللَّهِ! قَالَ: أَحْيِي وَالِدَاكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي. قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَوْ أَلْنَتْ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطَعَمْتُهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخَلْنَ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرَ.

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٩٨).

٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ» [الإسراء: ٢٤] قَالَ: «لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحْبَبَّاهُ».

صحيح الإسناد.

٦ - باب جزاء الوالدين

١٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ».

صحيح - «الإرواء» (١٧٤٧): [م: ٢٠ - ك العتق، ح ٢٥، ٢٦].

١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عَمْرٍ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ - حَمَلٌ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ - يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذَلُّ إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا^(٣) لَمْ أُذْعِرْ
ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَمْرٍ! أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لَا. وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ^(٤)، ثُمَّ

(١) يستسخر: الاستسخر من السخرية.

(٢) أنفرق النار: الفرق؛ الخوف والفرع.

(٣) أي: بعيرها.

(٤) ولا بزفرة واحدة: بفتح الزاي وسكون الفاء: المرة من الزفير وهو تردد النفس حتى تختلف الأضلاع، وهذا يعرض للمرأة عند الوضع.

طاف ابنُ عمر، فأتى المقام، فصلَّى ركعتين. ثم قال: يا ابن أبي موسى! إنَّ كلَّ ركعتين تُكْفَران ما أمامهما.

صحيح الإسناد.

١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرْوَانَ، وَكَانَ يَكُونُ بَدِي الْحُلَيْفَةَ، فَكَانَتْ أُمُّهُ فِي بَيْتٍ وَهُوَ فِي آخِرِ. قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ وَقَفَ عَلَى بَابِهَا فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّتَاهُ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَتَقُولُ: وَعَلَيْكَ [السَّلَامُ] ^(١) يَا بُنَيَّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَيَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا. فَتَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا بَرَرْتَنِي كَبِيرًا، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ صَنَعَ مِثْلَهُ.

ضعيف الإسناد، فيه سعيد بن أبي هلال، كان اختلط.

١٣ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكَ أَبُوهُ يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، وَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢١٣/٣): [د: ١٥ - ك الجهاد، ٣١ - ب في الرجل يغزو وأبواه كارهان. ن: ٣٩ - ك البيعة على الجهاد، ١٠ - ب البيعة على الهجرة. ج: ٣٤ - ك الجهاد، ١٢ - ب الرجل يغزو وله أبوان ح ٢٧٨٢].

١٤ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفَدْيِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى، عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ؛ مَوْلَى أُمِّ هَانئِ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى أَرْضِهِ بِ(العقيق) فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ» ^(٢)! تَقُولُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ

(١) زيادة من «ب». ت

(٢) كذا في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» أما «ج» فجاء فيها: «السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ». ت

ورحمة الله وبركاته. يقول: رحمك الله كما رببني صغيراً. فتقول: يا بني! وأنت، فجزاك الله خيراً ورَضِي عنك، كما بررتني كبيراً. قال موسى: كان اسمُ أبي هريرة: عبدُ الله بن عمرو.
حسن الإسناد.

٧ - باب عقوق الوالدين

١٥ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَنْبِتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» ثَلَاثًا. قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» مَا زَالَ يَكْرُرُهَا حَتَّى قَلْتُ: لَيْتَهُ سَكَتَ.

صحيح - «غاية المرام» (٢٧٧): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦ - ب عقوق الوالدين من الكبائر. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٤٣].

١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ وَرَادٍ - كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ - قَالَ: كَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ وَرَادٌ: فَأَمَلَى عَلَيَّ وَكَتَبْتُ بِيَدِي: إِنِّي سَمِعْتُهُ «يَنْهَى عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَعَنْ قَيْلٍ وَقَالَ».

صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (٥٥٩٨): [خ: ٨١ - ك الرقاق، ٢٢ - ب ما يكره من قيل وقال. م: ٣٠ - ك الأفضية، ح ١٢، ١٤].

٨ - باب لعن الله من لعن والديه

١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَعْبَةُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ: هَلْ خَصَّمَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُصْ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً؟ قَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُصْ بِهِ النَّاسَ؛ إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي، ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ

من آوى مُخْدِئًا»^(١).

صحيح - «المشكاة» (٤٠٧٠): [م: ٣٥ - ك الأضاحي، ح ٤٤، ٤٥].

٩ - باب يَرُّ والديه ما لم يكن معصية

١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ الْبَصْرِيِّ - لَقِيْتَهُ بِالرَّمْلَةِ - قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَسَعٍ: «لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِعَتْ أَوْ حُرِّقَتْ، وَلَا تَتْرَكَنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ مُتَعَمِّدًا؛ وَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا بَرِثَتْ مِنْهُ الدِّمَةُ»^(٢)، وَلَا تَشْرِبَنَّ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَأَطِعِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دِينَاكَ؛ فَاخْرُجْ لَهُمَا، وَلَا تُتَازَعَنَّ وُلاَةَ الْأَمْرِ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ^(٣)، وَلَا تَفْرِرْ مِنَ الرَّخْفِ؛ وَإِنْ هَلَكْتَ وَفَرَّ أَصْحَابُكَ، وَأَنْفَقَ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ، وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ ﷻ».

حسن - «الإرواء» (٢٠٢٦): [جه: ٣٦ - ك الفتن، ٢٣ - ب الصبر على البلاء ح ٤٠٣٤].

١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِئْتُ أَبَايُعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ؟ قَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَاضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢١٣/٣)^(٤).

(١) «مخدئا» بكسر الدال: من يأتي بفساد في الأرض. أي: من نصر جانبا، أو آواه، وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يقتص منه. ويروى بالفتح وهو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقر فاعلها، ولم ينكرها عليه أحد، فقد آواه.

(٢) أي: أن لكل أحد من الله عهداً بالحفظ والكلاءة، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة، أو فعل ما حرم عليه، أو خالف ما أمر به خذلته ذمة الله. «النهاية».

(٣) أي: وحدك على الحق.

(٤) تقدم تخريجه، انظر الحديث رقم (١٣). ت

٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ الْجِهَادَ، فَقَالَ: «أَحْيِيَّ وَالذَّاكَّ؟» فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ». صحیح - «الإرواء» (١١٩٩): [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ١٣٨ - ب الجهاد بلأذن الوالدين. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ح ٥ - ٦].

١٠ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة

٢١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفُهُ^(١)، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَهُ الْكِبَرُ^(٢)، أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ». صحیح - «التعليق الرغيب» (٢١٥/٣): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ح ٩ و ١٠].

١١ - باب من برّ والده^(٣) زاد الله في عمره

٢٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْبَانَ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَرَّ وَالِدَهُ^(٣) طَوَّبَى لَهُ، زَادَ اللَّهُ ﷻ فِي عُمُرِهِ». ضعيف - «الأحاديث الضعيفة» (٤٥٦٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك

٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

- (١) أي: ألصق بالرغام، وهو التراب؛ والمعنى: ذل وخزي.
(٢) كذا في «أ» و«ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» و«المسند» (٨٣٥٢) والترمذي (٣٥٤٥) ووقع عند مسلم بلفظ: «عند الكبير». ت
(٣) كذا في «أ» و«ب» و«ج» و«د» والحديث أخرجه الحاكم وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» بلفظ «والديه»، وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «باب من برّ والديه...» ت

يزيد النَّخْوِيُّ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس في قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَبْتَلِنَ عِنْدَكَ
الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى قوله: ﴿مَا
رَبِّيَ صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] فنسختها الآية التي في براءة: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ
وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ
أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

حسن الإسناد.

١٣ - باب برِّ الوالد المشرك

٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ، عن
مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عن أبيه؛ سعد بن أبي وقاص قال: نزلت في أربع آيات من
كتاب الله تعالى: كانت أمي حلفت، أن لا تأكل ولا تشرب، حتى أفارق
محمدًا ﷺ، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا
تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدِّينِ مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]. والثانية: إني كنت أخذت سيفاً
أعجبني، فقلت: يا رسول الله! هب لي هذا. فنزلت: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾.
والثالثة: إني مرضت فأتاني رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! إني أريد أن
أقسم مالي، فأوصي بالنصف؟ فقال: «لا». فقلت: الثلث؟ فسكت، فكان
الثلث بعده جائزاً. والرابعة: إني شربت الخمر مع قوم من الأنصار، فضرب
رجلٌ منهم أنفي بلخي جمل^(١)، فأتيت النبي ﷺ فأنزل الله ﷻ تحريم الخمر.
صحيح - المشكاة (٣٠٧٢): [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة ح ٤٣، ٤٤].

٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً؛ فِي

(١) أي بأحد لحي رأس جمل، كما في رواية مسلم؛ وهي أتم، وفيها أن القصة كانت
في المدينة، وكنت فسرت في الطبعة السابقة تبعاً للشارح بأنه موضع بطريق مكة، ولا
وجه له هنا لرواية مسلم وكانت غفلة مني عنها، وقد دلنا عليها أحد إخواننا -
جزاه الله خيراً، كما أنني غفلت عن آية تحريم الخمر فإنها مدنية. (اللهم اغفر لي
خطئي وعمدي، وكل ذلك عندي).

عهد النَّبِيِّ ﷺ، فسألت النَّبِيَّ ﷺ: أصِلُّها؟ قال: «نعم». قال ابن عيينة: فأنزل اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فيها: ﴿لَا يَتَهَكَّرُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِيلُواكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [المتحنة: ٨].

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٤٦٨): [خ: ٥١ - ك الهبة، ٢٩ - ب الهدية للمشركين. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٤٩، ٥٠].

٢٦ - حَدَّثَنَا موسى قال: حَدَّثَنَا عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يقول: رأى عمر ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءَ^(١) تُبَاعُ، فقال: يا رسول الله! ابْتِغْ هذه، فالبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفود. قال: «إنما يلبس هذه مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ». فأتى النَّبِيَّ ﷺ منها بحُلَلٍ، فأرسل إلى عمر بحُلَّةٍ. فقال: كيف ألبسها وقد قُلْتَ فيها ما قُلْتَ؟ قال: «إنني لم أعطكها لِتَلْبِسَها، ولكن تبيعها أو تكسوها». فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة، قبل أن يُسَلِمَ.

صحيح - «صحيح أبي داود» (٩٨٧): [خ: ١١ - ك الجمعة، ٧ - ب يلبس أحسن ما يجد. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩].

١٤ - باب لا يَسُبُّ والديه

٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قال: أخبرنا سفيان قال: حَدَّثَنِي سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرَّحْمَنِ، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ الكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ والديه». فقالوا: كيف يشتم؟ قال: «يَشْتُمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أباهُ وأُمَّهُ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٢١/٣): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤ - ب لا يسب الرجل والديه. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٤٦].

٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قال: أخبرنا مَخْلَدٌ قال: أخبرنا ابن جريج قال: سمعتُ محمد بن الحارث بن سفيان يزعمُ أنَّ عروة بن عياض أخبره؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: «من الكَبَائِرِ عِنْدَ اللهِ

(١) بكسر السين وفتح الياء والمد: نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور.

تعالى أن يستسبَّ الرجلُ لِوَالِدِهِ^(١).

حسن الإسناد.

١٥ - باب عقوبة عُقُوقِ الوالدين

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ مَعَ مَا يَدْخِرُ لَهُ؛ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ».

صحيح - «الصحيحه» (٩١٨، ٩٧٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب النهي عن البغي. ت: ٣٥١ - ك القيامة، ٥٧ - ب حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ. ج: ٣٧ - ك الزهد، ٢٣ - ب البغي ح ٤٢١١].

٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّانَا، وَشَرِبِ الْخَمْرِ، وَالسَّرْقَةِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هِنَّ الْفَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ الْعُقُوبَةُ، أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ الشُّرْكُ بِاللَّهِ ﷻ، وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ». وَكَانَ مَتَكْنَأً، فَاحْتَفَزَ^(٢) قَالَ: «وَالزُّور».

ضعيف الإسناد؛ فيه عننة الحسن البصري، والحكم بن عبد الملك؛ ضعيف: ليس في شي من الكتب الستة^(٣).

١٦ - باب بكاء الوالدين

٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ طَيْسَلَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: «بِكَاءِ الْوَالِدِينَ مِنَ الْعُقُوقِ وَالْكَبَائِرِ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٨٩٨).

- (١) جاء في «ج» وتهذيب الكمال (لوالديه) وهو الموافق للترجمة. ت.
- (٢) فاحتفز: استوى جالساً على ركبتيه أو وركيه أي: تشمر وانتصب. (ف: ١٠٢/١).
- (٣) لكن جملة الكبائر، قد جاءت في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي بكره وغيره، فانظر «غاية المرام» (٢٧٧).

١٧ - باب دعوة الوالدين

٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ^(١)، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ^(٢) عَلَى وَلَدِهِ».

حسن - «الصحيحه» (٥٩٦): [د: ٨ - ك الصلاة، ٢٩ - ب الدعاء بظهر الغيب. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٧ - ب ما جاء في دعوة الوالدين. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١١ - ب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ح ٣٨٦٢].

٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ - أَخِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا تَكَلَّمَ مَوْلُودٌ مِنَ النَّاسِ فِي مَهْدٍ إِلَّا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ». قِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا صَاحِبُ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: «فَإِنَّ جُرَيْجًا كَانَ رَجُلًا رَاهِبًا فِي صَوْمَعَةٍ لَهُ، وَكَانَ رَاعِيًا بَقَرٍ يَاوِي إِلَى أَسْفَلِ صَوْمَعَتِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ تَخْتَلِفُ إِلَى الرَّاعِي، فَاتَتْ أُمَّهُ يَوْمًا فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! وَهُوَ يَصْلِي، فَقَالَ - فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ يَصْلِي -: أُمِّي وَصَلَاتِي؟ فَرَأَى أَنْ يُؤَثِّرَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: أُمِّي وَصَلَاتِي؟ فَرَأَى أَنْ يُؤَثِّرَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: أُمِّي وَصَلَاتِي؟ فَرَأَى أَنْ يُؤَثِّرَ صَلَاتَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَجِبْهَا. قَالَتْ: لَا أَمَاتَكَ اللَّهُ يَا جُرَيْجُ حَتَّى تَنْظَرَ فِي وَجْهِ^(٤) الْمَوْمِسَاتِ، ثُمَّ انصرفت. فَأَتَيْتِ الْمَلِكُ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ وَلَدَتْ^(٥). فَقَالَ: مَمَّنَّ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ.

(١) ليس في «ب»: «لَهُنَّ». ت

(٢) كذا في «ب» والمسند والترمذي وابن ماجه وابن حبان، أما «أ» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» بلفظ: «ودعوة الوالدين على ولده». ت

(٣) زيادة من «ب» و«ج» و«د». ت

(٤) وفي «ب»: «وجوه». ت

(٥) أي: من الزنا.

قال: أصحاب الصومعة؟ قالت: نعم. قال: اهدموا صومعته وأتونني به، فضربوا صومعته بالفئوس حتى وقعت. فجعلوا يده إلى عنقه بحبل؛ ثم انطلق به، فمرَّ به على المومسات، فرأهنَّ فبتسَّم، وهنَّ ينظرنَّ إليه في النَّاس. فقال الملكُ: ما تزعمُ هذه؟ قال: ما تزعمُ؟ قال: تزعمُ أن ولدها منك. قال: أنتِ تزعمين؟ قالت: نعم. قال: أين هذا الصغير؟ قالوا: هذا في حجرها، فأقبل عليه. فقال: مَنْ أبوك؟ قال: راعي البقر. قال الملك: أنجعلُ صومعتك من ذهبٍ؟ قال: لا. قال: من فضة؟ قال: لا. قال: فما نجعلها؟ قال: ردُّوها كما كانت. قال: فما الذي تبسَّمت؟ قال: أمراً عرفته، أدركتني دعوةُ أمي، ثم أخبرهم.

صحيح: [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٤٨ - ب ﴿وَأَذَكَّرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ [مريم: ١٦]. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٧، ٨].

١٨ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية

٣٤ - حدَّثنا أبو الوليد؛ هشام بن عبد الملك قال: حدَّثنا عكرمة بن عمار قال: حدَّثني أبو كثير السُّحيمي قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: ما سمعَ بي أحدٌ، يهودي ولا نصراني إلا أحبَّني، إنَّ أمي كنتُ أريدُها على الإسلام فتأبى، فقلتُ لها: فأبت، فأتيتُ النَّبِيَّ ﷺ فقلتُ: ادعُ اللهَ لها، فدعا، فأتيتها - وقد أجافتُ عليها الباب - فقالت: يا أبا هريرة! إنِّي أسلمتُ، فأخبرتُ النَّبِيَّ ﷺ، فقلتُ: ادعُ اللهَ لي ولأمي، فقال: «اللَّهُمَّ! عبدُك أبو هريرة وأُمُّه، أحبَّهما إلى النَّاسِ».

حسن - «المشكاة» (٥٨٩٥): [لم أعر عليه في شيء من الكتب الستة].

قلت: بل هو في صحيح مسلم (١٦٥/٧ - ١٦٦) باتم مما هنا.

١٩ - باب برِّ الوالدين بعد موتهما

٣٥ - حدَّثنا أبو نعيم قال: حدَّثنا عبد الرَّحمن بن الغسيل قال: أخبرني أسيدُ بن علي بن عبيد، عن أبيه، أنه سمعَ أبا أسيدٍ يحدثُ القومَ قال: كنَّا عند

النَّبِيِّ ﷺ فقال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ! هل بقي من برِّ أبوي شيءٍ بعد موتهما أبرُّهما؟ قال: «نعم. خصالٌ أربع: الدعاءُ لهما، والاستغفارُ لهما، وإنفاذُ عهدهما، وإكرامُ صديقهما، وصلَّةُ الرَّحِمِ التي لا رحَمَ لك إلا من قبلهما».

ضعيف - «الضعيفة» (٥٩٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٣٦ - حدَّثنا أحمدُ بنُ يونس قال: حدَّثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «تُرفَعُ للميتِ بعدَ موتهِ درجَتُهُ. فيقول: أيُّ ربِّ! أيُّ شيءٍ هذه؟ فيقال: ولذُكُ استغفَرُ لك».

حسن الإسناد.

٣٧ - حدَّثنا موسى قال: حدَّثنا سَلَامُ بنُ أبي مطيع، عن غالب قال: قال محمد بن سيرين: كُنَّا عند أبي هريرة ليلةً، فقال: «اللَّهُمَّ اغفر لأبي هريرة، ولأمي، ولِمَن استغفر لهما». قال [لي]^(٢) محمد: فنحن نستغفر لهما؛ حتى ندخلَ في دعوة أبي هريرة.

صحيح الإسناد.

٣٨ - حدَّثنا أبو الرِّبيع قال: حدَّثنا إسماعيل بن جعفر قال: أخبرنا العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مات العبدُ انقطعَ عنه عملهُ إلا من ثلاثٍ: صدقةٌ جاريةٌ، أو علمٌ يُنتفعُ به، أو ولدٌ صالحٌ يدعُو له».

صحيح - «الإرواء» (١٥٨٠): [م: ٢٥ - ك الوصية، ح ١٤].

٣٩ - حدَّثنا يَسْرَةُ بنُ صفوان قال: حدَّثنا محمد بن مسلم، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسولَ اللهِ! إنَّ أُمِّي تُوفِّيت ولم تُوص، أفينفعُها أن أتصدَّقَ عنها؟ قال: «نعم».

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٥٦٦): خ وغيره. ولم يقف عليه عبد الباقي في شيء من الكتب الستة!

(١) كذا قال! وفاته أنه في «أبي داود» و «ابن ماجه»!

(٢) زيادة من «ب». ت

٢٠ - باب برّ مَنْ كان يَصِلُهُ أبوه

٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن صالح قال: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عن خالد بن يزيد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: مرَّ أعرابي في سفرٍ، فكان أبو الأعرابي صديقاً لعمر رضي الله عنه، فقال للأعرابي^(١): ألسْتَ ابن فلان؟ قال: بلى، فأمر له ابن عمر بحمار كان يستعقب^(٢)، ونزع عمامته عن رأسه فأعطاه. فقال بعض من معه: أما يكفيه درهمان؟ فقال: قال النبي صلى الله عليه وآله: «احفظْ وَدَّ أبِيكَ لا تقطعه، فيطفى الله نورَكَ».

ضعيف - «الضعيفة» (٢٠٨٩): [م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح ١١ - ١٣] ^(٣)(٤).

٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يزيد قال: حَدَّثَنَا حَيَّوَةَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو عثمان؛ الوليد بن أبي الوليد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «إِنَّ أَبْرَّ البرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ».

صحيح - «السلسلة الصحيحة»: (١٤٣٢، ٣٠٦٣) [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ح ١١ و ١٢ و ١٣].

٢١ - باب لا تقطع من كان يصل أباك

فَيُطْفَأُ نورك

٤٢ - أَخْبَرَنَا بِشْرُ بنُ مُحَمَّدٍ قال: أَخْبَرَنَا عبد الله قال: أَخْبَرَنَا عبد الله بن لاحق قال: أَخْبَرَنِي سعد بن عبادة الزُّرْقِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ قال: كُنْتُ جالِساً في مسجد المدينة مع عمرو بن عثمان، فمرَّ بنا عبدُ الله بن سلام متكئاً على ابن أخيه، فننذَرَ عن المجلس، ثم عطَفَ عليه فرجعَ عليهم، فقال: ما شِئْت

(١) في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «فقال الأعرابي» والمثبت من «ج». ت

(٢) أي: كان ابن عمر يستصحب خلفه حماراً، يستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير.

(٣) هذا خطأ فاحش، فإن مسلماً وإن روى القصة (٦/٨) بإسناد آخر صحيح - فليس فيه قوله: «احفظ د... إلخ».

(٤) ولفظ مسلم: «إِنَّ أَبْرَّ البرِّ صلة الرجل أهل وَدِّ أَبِيهِ». ت

عمرو بن عثمان؟ (مرتين أو ثلاثاً)، فوالذي بعث محمداً ﷺ بالحق! إنه لفي كتاب^(١) الله ﷻ (مرتين): لا تقطع من كان يصل أباك، فيطفاً بذلك نورك. ضعيف الإسناد، سعد الزرقى مجهول.

٢٢ - باب الود يتوارث

٤٣ - حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن فلان بن طلحة، عن أبي بكر بن حزم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كفيئك أن رسول الله ﷺ قال: «إن الود يتوارث». ضعيف - «الضعيفة» (٣١٦١).

٢٣ - باب لا يُسمي الرجل أباه، ولا يجلس قبله ولا يمشي أمامه

٤٤ - حدثنا أبو الربيع، عن إسماعيل بن زكريا قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه - أو غيره - أن أبا هريرة أبصر رجلين. فقال لأحدهما: ما هذا منك؟ فقال: أبي. فقال: لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامه، ولا تجلس قبله. صحيح الإسناد.

٢٤ - باب هل يكني أباه؟

٤٥ - حدثنا عبد الرحمن بن شيبه قال: أخبرني يونس بن يحيى بن (٢) نباتة، عن عبيد الله بن مؤهب، عن شهر بن حوشب قال: خرجنا مع ابن عمر، فقال له سالم: «الصلاة! يا أبا عبد الرحمن». ضعيف الإسناد؛ لضعف شهر من قبل حفظه.

(١) كتاب الله: أي: التوراة.

(٢) تحرف في «أ» و«ب» و«ج» و«د» إلى: «يونس بن يحيى عن ابن نباتة» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» وكتب الرجال. ت

٤٦ - قال أبو عبد الله - يعني: البخاري - : حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ وَكَيْعٍ،
عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: «لَكُنْ أَبُو حَفْصِ عُمَرُ
قَضَى».

صحيح الإسناد.

٢٥ - باب وجوب صلة الرحم

٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْصَمُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنْفِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا كُتَيْبُ بْنُ مَنُفَعَةَ قَالَ: قَالَ جَدِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ:
«أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ، حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَحْمٌ
مَوْصُولَةٌ».

ضعيف - «الإرواء» (٨٣٧، ٢١٦٣).

٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:
﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَى: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ
لُؤَيٍّ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا
بَنِي هَاشِمٍ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ
النَّارِ. يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ
شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَجِماً سَأُبَلِّغُهَا بِبِلَالِهَا»^(١).

(١) أي أصلكم في الدنيا ولا أغني عنكم من الله شيئاً، والبلال جمع بلل.

واعلم أن جملة البلال هذه قد جاءت معلقة في «صحيح البخاري» من حديث عمرو بن
العاص وهو مخرج في «الصحيح» أيضاً برقم (٧٦٤ - المجلد الثاني)، وقد كنت
أعللتها بجهالة أحد رواياتها، فتشبت بذلك فضعفها من ليس له عناية في هذا العلم؛
إلا تضعيف الأحاديث الصحيحة بأوهى العلل، مع تجاهله للمتابعات والشواهد؛ فإن
هذه الجملة لها هذا الشاهد من حديث أبي هريرة وكان ماثلاً بين عينيه، ومع ذلك
فقد تجاهله، وكم له من مثل هذا الجور على الأحاديث الصحيحة، كحديث
العرباض بن سارية السلمي وغيره، وقد ذكرت نماذج أخرى من الأحاديث الصحيحة
التي ضعفها بجهل بالغ، واستهتار عجيب بهذا العلم وأقوال الحفاظ في آخر المجلد
الثاني المشار إليه من طبعته الجديدة الذي سينشر قريباً إن شاء الله تعالى.

صحيح - «الصحيحة» (٣١٧٧): [خ: ٥٥ - ك الوصايا، ١١ - ب هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟ م: ١ - ك الإيمان، ح ٣٤٨^(١)].

٢٦ - باب صلة الرحم

٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يَذْكَرُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا يَقْرُبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ».

صحيح - «الترغيب» (٧٤٣): [خ: ٢٤ - ك الزكاة، ١ - ب وجوب الزكاة. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٢].

٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرْزَدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ ﷻ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعُ مِنْهُ الرَّحِمُ، فَقَالَ: مَهْ! قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبَّ! قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٤١): [خ: ٦٥ - ك التفسير، ٤٧ - سورة محمد ﷺ. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٦].

٥١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَمَا تِذَا الْقُرُونِ فَحَقُّهُمُ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَاءَ السَّبِيلِ . . .﴾ الآية [الإسراء: ٢٦] قَالَ: بَدَأَ فَأَمَرَهُ بِأَوْجِبِ الْحُقُوقِ، وَدَلَّهُ عَلَى أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَقَالَ: ﴿وَمَا تِذَا الْقُرُونِ فَحَقُّهُمُ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَاءَ السَّبِيلِ﴾ وَعَلَّمَهُ إِذَا

(١) قلت: عزوه لـ (خ) ليس بجيد، لأنه عنده بسياق آخر نحوه، وليس فيه جملة (البلال) فانظره إن شئت في كتابي «مختصر صحيح البخاري» (رقم: ١٢٢٧) من المجلد الثاني. وقد طبع والحمد لله.

لم يكن عنده شيء كيف يقول، فقال: ﴿وَأَمَّا تُعْرَضْنَ عَنْهُمْ أَيْتَاءَ رَحْمَتِي مِن رَّبِّكَ تَرَجُّعًا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٨] عِدَّةٌ حَسَنَةٌ^(١) كانه قد كان، ولعلُّه أن يكون إن شاء الله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ لا تعطي شيئاً: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ تعطي ما عندك: ﴿فَتَقَعَّدَ مَلُومًا﴾ يلومك من يأتيك بعد، ولا يجد عندك شيئاً: ﴿تَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] قال: قد حسرتك من قد أعطيت.

ضعيف الإسناد، محمد بن أبي موسى لا يعرف، والراوي عنه أبو سعد - واسمه سعيد بن المرزبان - مدلس.

٢٧ - باب فضل صلة الرحم

٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيد الله قال: حَدَّثَنَا ابن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «أتى رجلُ النَّبِيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله! إن لي قرابةً أصِلُّهم ويقطعون، وأحسِنُ إليهم ويسينون إلي، ويجهلون عليّ وأحلم عنهم. قال: «لئن كان كما تقولُ كأنما تُسِفُّهُمُ^(٢) المَلَّ، ولا يزالُ معَكَ مِنَ اللَّهِ ظهيرٌ عليهم ما دُمْتَ على ذلك».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٥٩٧): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٢].

٥٣ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن أبي أويس قال: حَدَّثَنِي أخي، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا الرِّدَادِ اللَّيْثِي أخبره، عن عبد الرحمن بن عوف؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا: أنا الرحمن، وأنا خلقتُ الرحم، واشتقتُ لها من اسمي، فمن وصلَّها وصلَّتْهُ، ومن قطعَها بَتَّته».

صحيح - «الصحيح» (٥٢٠): [د: ٩ - ك الزكاة، ٤٥ - ب في صلة الرحم. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٩ - ب ما جاء في قطيعة الرحم].

(١) أي: عدهم وعداً حسناً عند مجيء الرزق.

(٢) بضم التاء وتشديد الفاء: قال الملا علي القارئ: «(المل): الرماد الحار الذي يحيي ليدفن فيه الخبز لينضج، أي تجعل لهم سفوفاً يسفونه، والمعنى: إذا لم يشكروا فإن أخذ عطانك حرام عليهم ونار في بطونهم».

٥٤ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل قال: حَدَّثَنَا أبو عُوَانَةَ، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي العَبَّس قال: دخلت على عبد الله بن عمرو في الوَهْط - يعني: أرضاً له بالطائف - فقال: عطف لنا النبي ﷺ إصبعه فقال: «الرَّحْمُ شَجَنَةٌ»^(١) مَنْ الرَّحْمَنِ، مَنْ يَصِلُهَا يَصِلُهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا يَقْطَعُهُ، لها لسانٌ طَلَّقَ^(٢) ذَلَّقَ^(٣) يومَ القيامةِ.

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٢٦/٣)، «غاية المرام» (٤٠٦).

٥٥ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قال: حَدَّثَنِي سليمان، عن معاوية بن أبي مُزَرَّد، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أن النبي ﷺ قال: «الرَّحْمُ شَجَنَةٌ مِنَ اللَّهِ، مَنْ وصلَهَا وصلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٩٢٥): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٧].

٢٨ - باب صلة الرحم تزيد في العمر

٥٦ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بن صالح قال: حَدَّثَنِي الليث قال: حَدَّثَنِي عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ له في رزقه، وَأَنْ يُنْسَأَ له في أثره^(٤)، فليَصِلْ رَحِمَهُ».

(١) «شجنة»: بالضم والفتح لغتان معروفتان، وأصله عروق الشجرة المشبكة، والمعنى: الرحم أثر من آثار رحمته مشبكة بها، والقاطع لها قاطع من رحمة الله تعالى.

(٢) «طلق»: بفتح الطاء وسكون اللام، فصيح اللسان عذب المنطق.

(٣) «ذلق»: بالفتح والسكون ذو الحدة والفصيح البليغ.

(٤) «ينسأ له في أثره» قال الترمذي: «يعني به: الزيادة في العمر».

قلت: فالحديث على ظاهره، أي: أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة، ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به؛ لأن هذا بالنظر للخاتمة، تماماً كالسعادة والشقاوة، فهما مقطوعتان بالنسبة للأفراد فشقي أو سعيد، فمن المقطوع به أن السعادة والشقاوة منوطتان بالأسباب شرعاً كما قال: «اعملوا فكلٌ ميسر لما خلق له، فمن كان من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة».

صحيح - صحيح أبي داود (١٤٨٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٠. د: ٩ - ك الزكاة، ٤٥ - ب في صلة الرحم].

٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

صحيح - صحيح أبي داود (١٤٨٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم].

٢٩ - باب من وصل رحمه أحبه أهله

٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَغْرَاءَ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: «مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، نَسِيَ فِي أَجَلِهِ، وَتَرَى مَالَهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ».

حسن - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٦).

٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَغْرَاءُ؛ أَبُو مَخَارِقَ - هُوَ الْعَبْدِيُّ - قَالَ ابْنُ عَمْرِو: «مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ وَوَصَلَ رَحِمَهُ، أَنْسَى لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَتَرَى مَالَهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ».

حسن - انظر ما قبله.

= ثم قرأ: ﴿قَالُوا مَنْ أَظْلَمُ وَأَقْبَى ۚ وَصَدَقَ بِالْحَقِّ ۚ فَسَيَّرُوا لِلْمُتَرَى ۚ وَأَنَا مَنْ يَجِلُّ وَأَسْتَفْقَى ۚ وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ ۚ فَسَيَّرُوا لِلْمُتَرَى ۚ﴾ سورة الليل، فكما أن الإيمان يزيد وينقص، وزيادته الطاعة ونقصانه المعصية، وأن ذلك لا ينافي ما كتب في اللوح المحفوظ، فكذلك العمر يزيد وينقص بالنظر إلى الأسباب فهو لا ينافي ما كتب في اللوح أيضاً، فتأمل هذا فإنه مهم جداً في حل مشاكل كثيرة؛ ولهذا جاء في الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة الدعاء بطول العمر، كما سيأتي في الكتاب برقم (٦٥٣ و ١١١٢).

٣٠ - باب برّ الأقرب فالأقرب

٦٠ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَجِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُم بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُم بِأَبَائِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُم بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ».

صحيح - «الصحيح» (١٦٦٦): [جه: ٢٣ - ك الأدب، ١ - ب الوالدين، ح ٣٦٦١].

٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَزْرَجِيُّ بْنُ عَثْمَانَ - أَبُو الْخَطَّابِ السَّعْدِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ؛ سَلِيمَانُ - مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - قَالَ: جَاءَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَشِيَّةَ الْخَمِيسِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أُحْرَجُ^(١) عَلَى كُلِّ قَاطِعِ رَحِمٍ لَمَّا قَامَ مِنْ عِنْدِنَا، فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ، حَتَّى قَالَ ثَلَاثًا: فَاتَى فَتَى عَمَّةٍ لَهُ قَدْ صَرَمَهَا مِنْذُ سَتَيْنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي! مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَسَلُهُ: لِمَ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَشِيَّةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٍ رَحِمٍ».

ضعيف - «إرواء الغليل» (٩٤٩): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو: «مَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا، وَابْتَدَأَ بِمَنْ تَعَوَّلَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَالْأَقْرَبِ الْأَقْرَبِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَنَاوَلُ»^(٢).

ضعيف الإسناد، فيه شيخ المؤلف: محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أيوب بن جابر الحنفي - ضعيفان، وقد صح من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه - «الإرواء» (٨٣٣).

(١) أي: أوقع في الضيق والإثم.

(٢) أي: أعط لمن تريده.

٣١ - باب لا تنزل الرحمة على قوم

فيهم قاطع رحم

٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ؛ أَبُو إِدَامَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ».

ضعيف - «الضعيفة» (١٤٥٦).

٣٢ - باب إثم قاطع الرحم

٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٤٨٨)، «غاية المرام» (٤٠٧): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١ - ب إثم القاطع. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٨، ١٩].

٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحْدُثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنِّي ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي [يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!]»^(١). فَيَجِيبُهَا: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ، وَأَصْلَ مَنْ وَصَلَكَ؟».

حسن - «التعليق الرغيب» (٢٢٦/٣).

٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَعَوَّذُ مِنْ إِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ وَالسَّفَهَاءِ. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَسَنَةَ الْجُهَنِيِّ^(٢)، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا

(١) زيادة من «ب». ت

(٢) هكذا جاء في هذه الرواية غير مسمى، فهو مجهول العين؛ لأنه لا يعرف إلا برواية =

آية ذلك؟ قال: «أن تُقطع الأرحامُ، ويُطاع المُغوي ويعصى المرشد».
صحيح دون رواية الجهني - «الصحيحة» (٣١٩١).

٣٣ - باب عقوبة قاطع الرّحم في الدّنيا

٦٧ - حدّثنا آدمُ قال: حدّثنا شعبة قال: حدّثنا عيينة بن عبد الرّحمن قال: سمعت أبي يحدث، عن أبي بكرَةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ ذَنْبٍ أُخْرَى أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ قَطِيعَةِ الرَّجِيمِ وَالْبَغْيِ».

صحيح - «الصحيحة» (٩١٨، ٩٧٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب في النهي عن البغي. ت: ٣٥ - ك القيامة، ٥٧ - ب حدّثنا علي بن حجر. جه: ٣٧ - ك الزهد، ٢٣ - ب البغي، ح [٤٢١١].

٣٤ - باب ليس الواصل بالمكافئ

٦٨ - حدّثنا محمّدُ بنُ كثير قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطرٍ، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو - قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النَّبِيِّ ﷺ، ورفع الحسن وفطر - عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «ليس الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٤٨٩)، «غاية المرام» (٤٠٨): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٥ - ب ليس الواصل بالمكافئ].

٣٥ - باب فضل من يصل ذا الرّحم الظالم

٦٩ - حدّثنا مالكُ بنُ إسماعيل قال: حدّثنا عيسى بن عبد الرّحمن، عن طلحة، عن عبد الرّحمن بن عَوْسَجَةَ، عن البراءِ قال: جاء أعرابيٌّ فقال: يا

= سعيد هذا عنه، فقول الحافظ فيه: «مستور» يتنافى مع قوله في مقدمة «التقريب» في مراتب المترجمين عنده:

السابعة: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: «مستور» أو مجهول الحال». ولذلك قال الذهبي: «لا يعرف».

نبي الله! علمني عملاً يُدخِلني الجنة. قال: «لئن كنت أقصرت الخُطبة لقد عرضت المسألة، أعتق النَّسمة، وفكَّ الرِّقبة». قال: أو ليستا واحداً؟ قال: «لا؛ عتق النَّسمة أن تُعتق النَّسمة، وفكَّ الرِّقبة أن تُعين على الرِّقبة، والمنيحة الرَّغوب^(١)، والفيء على ذي الرَّجم؛ فإن لم تُطق ذلك، فأمر بالمعروف، وأنه عن المنكر؛ فإن لم تُطق ذلك، فكفَّ لسانك، إلا من خير».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٤٧/٢)، «المشكاة» (٣٣٨٤).

٣٦ - باب من وصل رَحِمَه في الجاهلية ثم أسلم

٧٠ - حدَّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شُعيب، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن حكيم بن جزام أخبره؛ أنه قال للنبي ﷺ: رأيت أموراً كنت أتحنُّتُ بها في الجاهلية؛ من صلة، وعتاقة، وصدقة، فهل لي فيها أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما سلف من خير».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٤٨): [خ: ٢٤ - ك الزكاة، ٢٤ - ب من تصدق في الشرك ثم أسلم. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦].

٣٧ - باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية

٧١ - حدَّثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: رأى عمر حلة سبَّاء فقال: يا رسول الله! لو اشتريت هذه، قلبستها يوم الجمعة، وللوفود إذا أتوك. فقال: «يا عمر! إنما يلبس هذه من لا خلاق له». ثم أهدي للنبي ﷺ منها حُللٌ، فأهدى إلى عمر منها حلة، ف جاء عمر إلى رسول الله ﷺ. فقال: يا رسول الله! بعثت إليَّ هذه، وقد سمعتك

(١) كذا الأصل ومر عليه الشارح فلم يعلق عليه بشيء، وفي «المسند» و«ابن حبان» (الوكوف) فلعله الصواب قال في «النهاية»: الوكوف أي: غزيرة اللبن، وقيل: التي لا يتقطع لبنها ستنها جميعاً.

ويحتمل أن يكون الأصل: (الرغيب) ففي النهاية: «أفضل العمل منح الرغاب».

(الرغاب): الإبل الواسعة الدر، الكثيرة النفع. جمع (الرغيب) وهو الواسع.

قلت فيها ما قلت! قال: «إني لم أهدّها لك لِتَلْبِسْهَا، إِنَّمَا أَهْدَيْتُهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا
أَوْ لِتَكْسُوَهَا». فَأَهْدَاهَا عَمْرُ لِأَخٍ لَهُ مِنْ أُمَّهِ مُشْرِكٍ.

صحيح - صحيح أبي داود (٩٨٧): [خ: ١١ - ك الجمعة، ٧ - ب يلبس أحسن ما
يجد. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٦، ٧، ٨، ٩].

٣٨ - باب تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم

٧٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ؛ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ
أَخْبَرَهُ. أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ، ثُمَّ
صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ الشَّيْءُ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي
بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ، لِأَوْزَعَهُ ذَلِكَ عَنِ انْتِهَائِكِهِ».

حسن الإسناد، وصح مرفوعاً - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٧).

٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو؛
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحْدُثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: «احْفَظُوا أَنْسَابَكُمْ، تَصَلُّوا
أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا بُعْدَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُرِبَتْ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً، وَلَا قُرْبَ بِهَا إِذَا
بُعِدَتْ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَكُلُّ رَحِمٍ آتِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَامَ صَاحِبِهَا، تَشْهَدُ لَهُ
بِصَلَةٍ؛ إِنْ كَانَ وَصَلَهَا، وَعَلَيْهِ بِقَطِيعَةٍ؛ إِنْ كَانَ قَطَعَهَا».

صحيح الإسناد، وصح مرفوعاً - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٧).

٣٩ - باب هل يقول المولى: إني من فلان؟

٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ
لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: «مَمَّنَ أَنْتَ؟». قُلْتُ: مِنْ بَنِي تَمِيمٍ^(١). قَالَ: «مِنْ أَنْفُسِهِمْ

(١) جاء في «أ» و«د»: «من يتم تميم» وفي «ج»: «من تميم تميم» وفي «ب»: «من تميم =

أو من مَوَالِيهِمْ؟» قُلْتُ: مِنْ مَوَالِيهِمْ، قال: «فَهَلَّا قُلْتُ: مَنْ مَوَالِيهِمْ إِذَا؟»
ضعيف الإسناد، لجهالة ابن حبيب.

٤٠ - باب مولى القوم من أنفسهم

٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ». فَجَمَعَهُمْ، فَلَمَّا حَضَرُوا بَابَ
النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ: قَدْ جَمَعْتُ لَكَ قَوْمِي، فَسَمِعَ ذَلِكَ الْأَنْصَارُ،
فَقَالُوا: قَدْ نَزَلَ فِي قَرِيشٍ الْوَحْيُ، فَجَاءَ الْمَسْتَمِعُ وَالنَّاطِرُ مَا يُقَالُ لَهُمْ، فَخَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ. فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قَالُوا: نَعَمْ؛ فِينَا
حَلِيفُنَا وَابْنُ أَخْتِنَا وَمَوَالِينَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَلِيفُنَا مِنَّا، وَابْنُ أَخْتِنَا مِنَّا،
وَمَوَالِينَا مِنَّا، وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ: إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ؛ فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلِيَاءَ فِئْتِكُمْ، فَذَلِكَ
وَالْأَفْئِدَةُ، لَا يَأْتِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَأْتُونَ بِالْأَثْقَالِ، فَيُعْرَضَ
عَنْكُمْ». ثُمَّ نَادَى فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! - وَرَفَعَ يَدَيْهِ يَضَعُهُمَا عَلَى رُؤُوسِ
قَرِيشٍ - أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ قَرِيشًا أَهْلَ أَمَانَةٍ، مِنْ بَنِي بَيْتِهِمْ - قَالَ زُهَيْرٌ: أَظَنَّهُ قَالَ:
الْعَوَائِرُ^(١) - كَبَّهُ اللَّهُ لِمَنْحَرِيهِ» يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
حسن - «الصحيحه» (١٦٨٨) و «الضعيفة» (١٧١٦).

٤١ - باب من عال جاريتين أو واحدة

٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ؛ أَبُو حَفْصٍ
التُّجَنِّيُّ، عَنْ أَبِي عُرْسَانَ الْمُعَاوِرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ

= تميم، وذكر المزي هذا الأثر في «تهذيب الكمال» (١٧/٥٤ رقم ٣٧٩٣) وفيه:
«ممن أنت؟ قلت: من بني تميم، قال: من...» ثم قال: روى له البخاري في
«الأدب» هذا الحديث. اهـ وكذا ذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦/١٤٥ رقم
٣٢٧) بهذا اللفظ، ولهذا أثبتته منهما. ت

(١) العوائر: جمع عاور وهو المكان الوعث الخشن؛ لأنه يعثر فيه.

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، وَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جَدَّتِهِ^(١)؛ كُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٩٤، ١٠٢٧): [جه: ٣٣ - ك الأدب، ٣ - ب بر الوالد والإحسان إلى البنات، ح ٣٦٦٩].

٧٧ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ شُرْحَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَذَرِكُهُ ابْتَانٌ، فَيُحْسِنُ صَحْبَتَهُمَا، إِلَّا أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ».

حسن لغيره - «الصحيحه» (٢٧٧٦)، «التعليق الرغيب» (٨٣/٣): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، يُؤْوِيهِنَّ، وَيُكْفِيهِنَّ، وَيَرْحَمُهُنَّ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَعْضِ الْقَوْمِ: وَتُنْتَيْنِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَتُنْتَيْنِ».

حسن - «التعليق الرغيب» (٨٥/٣)، «الصحيحه» (٢٩٤ و ٢٤٩٢).

٤٢ - بَابُ مِنْ عَالِ ثَلَاثِ أَخَوَاتٍ

٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُكْمَلٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرِ الْمَعَاوِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حسن - «تخريج الترغيب» (٨٤/٣)، «الصحيحه» (٢٩٤): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٣١ - ب فضل من عال يتيماً. ت: ٢٥١ - ك البر والصلوة، ١٣ - ب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات].

(١) «جدته»: أي: من غناه.

(٢) كذا قال! وفاته أنه في «سنن ابن ماجه» (٣٦٧٠)، وقد عزاه إليه جمع منهم المنذري في «الترغيب» (٨٣/٣)، وصحح إسناده!

٤٣ - باب فضل مَنْ عال ابنته المردودة

٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ: «أَلَا أُدَلِّكَ عَلَىٰ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ، أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ»، قَالَ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ابْتَتَكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ».

ضعيف - «تخريج المشكاة» (٥٠٠٢): [جه: ٣٣ - ك الأدب، ٣ - ب بر الوالد والإحسان إلى البنات، ح ٣٦٦٧].

٨١ - حَدَّثَنَا يَشْرُوقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا سُرَاقَةَ...» مثله.

ضعيف - «الضعيفة» (٤٨٢٢).

٨٢ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَجِيرٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٥٢).

٤٤ - باب مَنْ كره أن يتمنى موت البنات

٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الرَّوَاحِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَهُ؛ وَلَهُ بَنَاتٌ فَتَمَنَّى مَوْتَهُنَّ، فَغَضِبَ ابْنُ عَمْرٍ فَقَالَ: «أَنْتَ تَرَزُّهُنَّ؟!».

ضعيف الإسناد؛ أبو الرواح لا يعرف كما قال الذهبي.

٤٥ - باب الولد مبخلة مجبنة^(١)

٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَآ: «وَاللَّهِ مَا عَلَيَّ وَجْهٌ^(٢) الْأَرْضِ رَجُلٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عُمَرَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَجَعَ فَقَالَ: كَيْفَ حَلَفْتُ أَيُّ بُنْيَةٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ. فَقَالَ: أَعَزُّ عَلَيَّ، وَالْوَلَدُ أَلْوَطُّ^(٣)».

حسن الإسناد.

٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: كُنْتُ شَاهِدًا ابْنَ عُمَرَ، إِذْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبِعُوضَةِ؟ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. فَقَالَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبِعُوضَةِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا رِيحَانِي مِنَ الدُّنْيَا».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٤٩٤): [خ: في فضائل الأصحاب].

٤٦ - باب حمل الصبي على العاتق

٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبَبُهُ».

صحيح - «الصحيح» (٢٧٨٩): [خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٢٢ - ب مناقب الحسن والحسين. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٥٨، ٥٩].

٤٧ - باب الولد قرة العين

٨٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ

(١) أي: يحمل أبويه على البخل والجبن.

(٢) زيادة من «د» وهي موجودة أيضاً في نسخة «فضل الله الصمد». ت

(٣) أي: الصق بالقلب.

عمرو قال: حدّثني عبد الرّحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن أبيه قال: جلسنا إلى المِقْدَاد بن الأسود يوماً، فمرَّ به رجلٌ، فقال: طُوبَى لهاتين العينين اللّتين رأتا رسولَ الله ﷺ، والله! لوِدِدْنَا أَنَا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، وشهِدْنَا مَا شَهِدْتَ. فاستَغْضِبَ، فجعلتُ أعجبُ، ما قالَ إلَّا خيراً! ثم أقبلَ عليه فقال: «ما يحملُ الرجلَ على أن يتمنّى محضراً غيَّبَهُ اللهُ عنه؟ لا يَدْرِي لو شَهِدَهُ كيفَ يكونُ فيه؟ والله! لقد حضرَ رسولَ الله ﷺ أقوامٌ كبَّهَمُ اللهُ على مَنَاحِرِهِمْ في جهنَّمَ؛ لم يُجِيبُوهُ ولم يُصدِّقُوهُ! أوْلا تَحْمَدُونَ اللهُ ﷻ إذ أخرجكم لا تعرفون إلا ربَّكم، فتصدِّقون بما جاء به نبيُّكم ﷺ، قد كُفِيتُمُ البلاءَ بغيرِكُمْ. والله لقد بُعثَ النبيُّ ﷺ على أشدِّ حالٍ بُعثَ عليها نبيٌّ قطُّ، في فترةٍ وجاهليَّةٍ، ما يرونَ أنَّ ديناً أفضلَ منَ عبادةِ الأوثان! فجاءَ بفرقانٍ فرَّقَ به بينَ الحقِّ والباطلِ، وفرَّقَ به بينَ الوالدِ ووالديه، حتَّى إن كانَ الرجلُ ليرى والدَهُ أو ولدَهُ أو أخاهُ كافِراً، وقد فتحَ اللهُ قفلَ قلبه بالإيمانِ، ويعلمُ أنَّه إن هلكَ دخلَ النَّارَ، فلا تقرُّ عينُهُ، وهو يعلمُ أن حبيبَهُ في النَّارِ، وأنها لِلتي قال اللهُ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤].

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٢٣).

٤٨ - باب مَنْ دعا لصاحبه أن أكثرَ ماله وولده

٨٨ - حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حدّثنا سليمان بن المُغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ يوماً، وما هو إلَّا أنا وأمي وأُمُّ حَرَامِ خالتي، إذ دخل علينا، فقالَ لنا: «ألا أصلي بكم؟» وذلك في غيرِ وقتِ صلاةٍ، فقالَ رجلٌ من القوم: فأين جعلَ أنسا منه؟ فقال: جعلهُ عن يمينه، ثمَّ صلّى بنا، ثم دَعَا لَنَا - أهلَ البيتِ - بكلِّ خيرٍ من خيرِ الدنيا والآخرة، فقالت أُمِّي: يا رسولَ الله! حُوْنِدُمُك؛ ادعُ اللهُ له، فدعا لي بكلِّ خيرٍ، كان في آخرِ دعائه أن قال: «اللهم أكثر ماله وولده، وبارك له».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (١٤٠، ١٤١، ٢٢٤١): [م: ٥ - ك المساجد،

ح ٢٦٨].

٤٩ - باب الوالداتُ رحيماتُ

٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِّي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَعْطَتْهَا عَائِشَةُ ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ لَهَا تَمْرَةً، وَأَمْسَكَتْ لِنَفْسِهَا تَمْرَةً، فَأَكَلَ الصَّبِيَّانِ التَّمْرَتَيْنِ وَنَظَرَا إِلَى أُمَّهُمَا، فَعَمَدَتْ إِلَى التَّمْرَةِ فَشَقَّتْهَا، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ نِصْفَ تَمْرَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ فَقَالَ: «وَمَا يُعْجِبُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيَّيْهَا».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٣١٤٣): [بمعناه في مسلم: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٤٨].

قلت: والبخاري في الزكاة وغيره (٢٨٣/٣).

٥٠ - باب قُبلة الصبيان

٩٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتُقَبِّلُونَ صَبِيَّانَكُمْ؟! فَمَا نُقَبِّلُهُمْ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ تَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟!».

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٨ - ب رحمة الولد تقبيله ومعانفته. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٤].

٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمُ».

صحيح - «غاية المرام» (٧٠ - ٧١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٨ - ب رحمة الولد تقبيله ومعانفته. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٥].

٥١ - باب أدب الوالد وبرّه لولده

٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: كَانُوا يَقُولُونَ: «الصَّلَاحُ مِنَ اللَّهِ، وَالْأَدَبُ مِنَ الْآبَاءِ».

ضعيف الإسناد، فيه الوليد بن مسلم، مدلس، عن الوليد بن نمير مجهول الحال.

٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقُرَشِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ؛ أَنَّ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ انْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النَّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَشْهَدُ غَيْرِي» ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَلَا إِذَا». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ: لَيْسَ الشَّهَادَةُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رِخْصَةً.

صحيح - «الإرواء» (٤٢/٦)، «غاية المرام» (٢٧٤/١٦٩): [خ: ٥١ - ك الهبة، ١٢ - ب الهبة للولد. م: ٢٤ - ك الهبات، ح ١٧].
وأقول: ليس عند(خ) قوله: «أليس يسرك...».

٥٢ - باب برّ الأب لولده

٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْوَصَافِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: «إِنَّمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ أَبْرَارًا؛ لِأَنَّهُمْ بَرُّوا الْآبَاءَ وَالْأَبْنََاءَ، كَمَا أَنَّ لِوَالِدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، كَذَلِكَ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ».

ضعيف الإسناد، فيه الوصافي، واسمه عبيد الله بن الوليد، ضعيف.

٥٣ - باب من لا يرحم لا يرحم

٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

صحيح بما بعده - «تخريج مشكلة الفقر» (١٠٨)، وقوله: [لم أعر عليه عن أبي سعيد، وإن أشار إليه السيوطي في «الجامع الصغير»] سهو أيضاً.

٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ».

صحيح - «تخريج المشكلة» أيضاً: [خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٢ - ب قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٦].

٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ».

صحيح - انظر ما قبله.

٩٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَقْبَلُونَ الصَّبِيَانَ! فَوَاللَّهِ مَا نُقْبَلُهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ ﷻ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٩٠).

٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ؛ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا، فَقَالَ الْعَامِلُ: إِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ! فزعم عمر، أو قال عمر: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَرْحَمُ مَنْ عْبَادَهُ إِلَّا أَبْرَهُمْ».

حسن الإسناد.

٥٤ - باب الرحمة مائة جزء

١٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ ﷻ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ^(١)، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي

(١) أي: صير الرحمة وقدرها (مائة جزء)، فهي هنا صفة فعل، لا صفة ذات؛ فإن صفة الذات لا تتعدد، انظر «فتح الباري» (١٠/٤٣٢).

الأرضِ جزءاً واحداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرُهَا عَنِ وِلْدِهَا؛ خَشِيَةً أَنْ تُصِيبَهُ».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (١٦٣٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٩ - جعل الله الرحمة مائة جزء. م: ٤٩ - ك التوبة، ح ١٧].

٥٥ - باب الوصاة بالجار

١٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ ﷺ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ».

صحيح - «الإرواء» (٨٩١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢٨ - ب الوصاة بالجار. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٤٠].

١٠٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عمرو، عن نافع بن جُبَيْرٍ، عن أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

صحيح - «الإرواء» (٢٥٢٥): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٢ - ب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. م: ٣١ - ك اللقطة، ح ١٤].

٥٦ - باب حق الجار

١٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ظَبْيَةَ الْكَلَاعِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ عَنِ الزَّئِنِيِّ؟ قَالُوا: حَرَامٌ؛ حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَقَالَ: «لَأَنْ يَزِينِيَ الرَّجُلُ بَعْشَرَ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِينِي بامرأة جاريه». وسألهم عن السرقة؟ قالوا: حرامٌ؛ حَرَمَهُ اللَّهُ ﷻ وَرَسُولُهُ. فَقَالَ: «لَأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشْرَةِ أَهْلِ أَبِياتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ».

صحيح - «الصحيحة» (٦٥).

٥٧ - باب يبدأ بالجار

١٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا
عمر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ
جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ».

صحيح - «الإرواء» (٨٩١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢٨ - ب الوصاة بالجار. م: ٤٥ -
ك البر والصلة والآداب، ح ١٤١].

١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ
شَابُورٍ وَأَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ،
فَجَعَلَ يَقُولُ لَغَلَامِهِ: أَهْدَيْتَ لَجَارِنَا الْيَهُودِيَّ؟ أَهْدَيْتَ لَجَارِنَا الْيَهُودِيَّ؟ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ».

صحيح - «الإرواء» (٨٩١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٣ - ب في حق الجوار ت:
٢٥ - ك البر والصلة، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار].

١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ:
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ؛ أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ
حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُورَّثُهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (١٠١).

٥٨ - باب يهدي إلى أقربهم باباً

١٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرَانَ
قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فإلى
أيهما أهدي؟ قَالَ: «إلى أقربهما منك باباً».

صحيح - المشكاة (١٩٣٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٢ - ب حق الجوار قرب الأبواب].

١٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ

مرّة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله! إن لي جارَينِ فإلى أيّهما أهدي؟ قال: «أقربهما منك باباً».

صحيح - انظر ما قبله.

٥٩ - باب الأذنى فالأذنى من الجيران

١٠٩ - حدّثنا الحسينُ بنُ حُرَيْث قال: حدّثنا الفضل بن موسى، عن الوليد بن دينار، عن الحسن؛ أنّه سُئل عن الجار؟ فقال: «أربعين داراً أمامه، وأربعين خلفه، وأربعين عن يمينه، وأربعين عن يساره».

حسن الإسناد.

١١٠ - حدّثنا بِشْرُ بنُ محمّد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عكرمة بن عمار، قال: حدّثنا علقمة بن بجاله بن زيد قال: سمعتُ أبا هريرة قال: «ولا يبدأ بجاره الأقصى قبل الأذنى، ولكن يبدأ بالأذنى قبل الأقصى».

ضعيف الإسناد، علقمة هذا مجهول لا يُعرف كما قال الذّمبي.

٦٠ - باب من أغلق الباب على الجار

١١١ - حدّثنا مَالِكُ بنُ إسماعيل قال: حدّثنا عبدُ السلام، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر قال: لقد أتى علينا زمانٌ - أو قال: حينٌ - وما أحدٌ أحقُّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثمّ الآن الدينارُ والدّرهمُ أحبُّ إلى أحدنا من أخيه المسلم، سمعتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يقولُ: «كَمْ مِنْ جَارٍ متعلّقٍ بجاره يومَ القيامةِ، يقولُ، يا ربِّ! هذا أغلقَ بابهُ دُونِي، فَمَنَعَ معروفه!».

حسن لغيره - «الصحيحه» (٢٦٤٦): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦١ - باب لا يشبع دون جاره

١١٢ - حدّثنا محمّدُ بنُ كثير قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن المُساور قال: سمعتُ ابنَ عباس يُخبر ابنَ الزبير يقول:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ، وَجَارُهُ جَائِعٌ».
صحيح - «الصحيحة» (١٤٩).

٦٢ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران

١١٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ،
عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي
خَلِيلِي ﷺ بثلاث: «أَسْمَعُ وَأَطِيعُ وَلَوْ لَعَبِدٍ مَجْدَعِ الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً
فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِيبُهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ. وَصَلِّ
الصَّلَاةَ لَوْ قَتَيْتَهَا؛ فَإِنْ وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى، فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ
نَافِلَةٌ».

صحيح - «ظلال الجنة» (١٠٥٢)، «السلسلة الصحيحة» (١٣٦٨): [م: ٤٥ - ك البر
والصلة والآداب، ح ١٤٢، ١٤٣. م: ٥ - ك المساجد، ح ٢٣٩].

١١٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ!
إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَ الْمَرَقَةِ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ، أَوْ اقْسِمْ فِي جِيرَانِكَ».
صحيح - انظر ما قبله.

٦٣ - باب خير الجيران

١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرْحَبِيلُ بْنُ
شَرِيكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ
لصاحبه، وخير الجيران عند الله [تعالى]»^(١) خيرهم لجاره».

صحيح - «الصحيحة» (١٠٣): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٢٨ - ب ما جاء في حق
الجوار].

(١) زيادة من «ب» و«ج». ت

٦٤ - باب الجار الصالح

١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خُمَيْلٌ^(١)، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ: الْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ».

صحيح لغيره - «الصحيحه» (٢٨٢).

٦٥ - باب الجار السوء

١١٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ - هُوَ: ابْنُ حَيَّانَ - عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ فَإِنَّ جَارَ الدُّنْيَا^(٢) يَتَحَوَّلُ».

حسن - «الصحيحه» (١٤٤٣): [ن: ٥٠ - ك الاستعاذه، ٤٢ - ب الاستعاذه من جار السوء].

١١٨ - حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَأَخَاهُ وَأَبَاهُ».

حسن - «الصحيحه» (٣١٨٥).

٦٦ - باب لا يؤذي جاره

١١٩ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ:

- (١) جاء في «أ» و«ج» و«د»: «جميل» بالجيم، وكذا عند الحاكم (١٦٧/٤) وفي «ب»: «خميل» بالخاء، وهو كذلك في كتب الرجال «كالتأريخ» للبخاري و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم و«تهذيب الكمال» و«الميزان» و«تهذيب التهذيب» وغيرها. وقال مغلطاي: ذكره أبو أحمد العسكري في كتاب «شرح التصحيف الكبير» بضم الخاء المعجمة، وقال ابن أبي شيبة وابن صاعد: هو بالخاء المهملة. اهـ. ت
- (٢) ولفظ النسائي وابن حبان (البادية) ولعله أصح.

حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فُلَانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ، وَتَصَدِّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». قَالُوا: وَفُلَانَةٌ تُصَلِّيُ الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدِّقُ بِأَثْوَابٍ^(١)، وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٩٠).

١٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غُرَابٍ؛ أَنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها فَقَالَتْ: إِنْ زَوْجَ إِحْدَانَا يُرِيدُهَا فَتَمْنَعُهُ نَفْسَهَا، إِمَّا أَنْ تَكُونَ غَضَبِي أَوْ لَمْ تَكُنْ نَشِيطَةً، فَهَلْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَرَجٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. إِنْ مِنْ حَقِّهِ عَلَيْكَ أَنْ لَوْ أَرَادَكَ وَأَنْتِ عَلَى قَتَبٍ^(٢)، لَمْ تَمْنَعِيهِ. قَالَتْ: قَلْتُ لَهَا: إِحْدَانًا تَحِيضٌ، وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ أَوْ لِحَافٌ وَاحِدٌ، فَكَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَتْ: لَتَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارَهَا ثُمَّ تَنَامُ مَعَهُ، فَلَهُ مَا فَوْقَ ذَلِكَ، مَعَ أَنِّي سَوْفَ أَخْبِرُكَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ كَانَ لَيْلَتِي مِنْهُ، فَطَحَنْتُ شَيْئًا مِنْ شَعِيرٍ، فَجَعَلْتُ لَهُ قِرْصًا فَدَخَلَ فَرَدَّ الْبَابَ، وَدَخَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَغْلَقَ الْبَابَ، وَأَوْكَأَ الْقُرْبَةَ، وَأَكْفَأَ الْقَدْحَ، وَأَطْفَأَ الْمِضْبَاحَ - فَانْتظَرْتُهُ أَنْ يَنْصَرِفَ فَاطْعَمُهُ الْقِرْصَ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ؛ حَتَّى غَلَبَنِي النَّوْمُ، وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ، فَاتَانِي فَأَقَامَنِي. ثُمَّ قَالَ: «أَذْفِينِي. أَذْفِينِي». فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: «وَأَنْ. اكشِيفِي عَن فَخْذِيكَ». فَكَشَفْتُ لَهُ عَن فَخْذِي، فَوَضَعَ خَدَّهُ وَرَأْسَهُ عَلَى

(١) جمع ثور: القطعة من الأقط، وهو الجبين المجفف الذي يتخذ من مخيض لبن الغنم.

(٢) جاء في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «بأثواب»، وقال ناسخ «ج»: صوابه: «بأثوار» ووقع في مستدرک الحاكم (١٦٦/٤): «بأثوار من إقط»، وصوبه الجيلاني في «فضل الله الصمد» والألباني في الصحيحة.

(٣) هو كالأكاف للجمل، فيه حث للنساء على مطاوعة أزواجهن وإرضائهم ولو في هذه الحال فكيف في غيرها؟!.

فخذي، حتى ذفري. فأقبلت شاةً لجاننا داجنةً، فدخلت، ثم عمدت إلى القرص فأخذته، ثم أدبرث به. قالت: وقلقتُ عنه، واستيقظ النبي ﷺ فبادرتهُ إلى الباب، فقال النبي ﷺ: «خذي ما أدركت من قرصك، ولا تؤذي جارك في شاتيه».

ضعيف الإسناد، عمارة مجهول، وعمته ما عرفتها، والراوي عنه عبد الرحمن بن زياد - وهو الإفريقي - ضعيف: [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ؛ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِهِ».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٥٤٩): [م: ١ - ك الإيمان، ح ٧٣].

٦٧ - بَابُ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لَجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةً^(١)

١٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ امْرَأَةً مِنْكُمْ لَجَارَتِهَا، وَلَوْ كُرَاعٌ شَاةٍ مَحْرَقٌ».

صحيح بما بعده.

١٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لَجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةً».

صحيح - صحيح الجامع (٧٨٦٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٠ - ب لا تحقرن جارة لجاتها. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٩٠].

(١) أي: ظلف الشاة، وهو ظفرها المشقوق، و(الفرسن) في الأصل للبعير، وهو الخف كالخافر، قال ابن الأثير: وقد يستعار للشاة، فيقال: «فرسن شاة». و(الكراع): ما دون الركبة من الساق.

٦٨ - باب شكايه الجار

١٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي جَارًا يُؤْذِينِي، فَقَالَ: «انْطَلِقْ. فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ». فَاَنْطَلَقَ فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لِي جَارٌ يُؤْذِينِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقْ. فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ، إِلَى الطَّرِيقِ» فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! الْعَنَّهُ، اللَّهُمَّ! اخْرِزْهُ، فَبَلَّغَهُ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللَّهِ! لَا أُؤْذِيكَ.

حسن صحيح - «التعليق الرغيب» (٣/٢٣٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٣ - ب في حق الجوار].

١٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: شَكَأَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَارَهُ، فَقَالَ: «اِحْمِلْ مَتَاعَكَ، فَضَعَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ، فَمَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ». فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ^(١): «إِنْ لَعَنَهُ اللَّهُ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ». ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكَأَ: «كُفَيْتَ» أَوْ نَحْوَهُ.

حسن صحيح - «التعليق الرغيب» (٣/٢٣٥).

١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ - يَعْنِي: ابْنُ مِبْشَرَ - قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعْدِيهِ^(٢) عَلَى جَارِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، إِذْ أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَأَى الرَّجُلَ وَهُوَ مُقَاوِمٌ رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ بِياضٌ عِنْدَ الْمَقَامِ، حَيْثُ يُصَلُّونَ عَلَى الْجَنَائِزِ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتُ مَعَكَ مُقَاوِمَكَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيضٌ؟ قَالَ: «أَقْد

(١) وعند الحاكم (٧٣٠٣): «فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت من الناس؟ قال: وما لقيته منهم؟ قال: يلعنونني، قال: فقد لعنك الله قبل الناس، وقال للذي شكأ: قد أمنت أو قد لعنت».

(٢) يعني: يشكو عدوان جاره.

رَأَيْتَهُ؟». قال: نعم. قال: «رَأَيْتَ خَيْرًا كَثِيرًا، ذَاكَ جَبْرِيلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وسلم]»^(١) رسولُ رَبِّي، ما زالَ يوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه جاعلٌ له مِيرَاثًا». ضعيف الإسناد، الفضل ضعيف، لكن جملة الوصية بالجار وبعض القصة صحيحة، والجملة تقدمت عن عائشة وغيرها (١٠١ و ١٠٤ و ١٠٥). «الإرواء» (٨٩١).

٦٩ - باب مَنْ آذَى جَارَهُ حَتَّى يَخْرُجَ

١٢٧ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: سَمِعْتُ يُعْنِي: أَبَا عَامِرِ الْحِمَاصِيِّ قَالَ: كَانَ ثُوْبَانٌ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلَيْنِ يَتَصَارِمَانِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فِيهِلَّكَ أَحَدُهُمَا، فَمَاتَا وَهُمَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُصَارَمَةِ، إِلَّا هَلَكَا جَمِيعًا، وَمَا مِنْ جَارٍ يَظْلِمُ جَارَهُ وَيَقْهَرُهُ، حَتَّى يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، إِلَّا هَلَكَ». صحيح الإسناد.

٧٠ - باب جَارِ الْيَهُودِيِّ

١٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - وَغُلَامُهُ يَسْلُخُ شَاةً - فَقَالَ: يَا غُلَامُ! إِذَا فَرَعْتَ فَايْدَأْ بِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَلْيَهُودِيٍّ أَصْلَحَكَ اللَّهُ؟! قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْصِي بِالْجَارِ، حَتَّى خَشِينَا أَوْ رُؤِينَا أَنَّهُ سَيُورَثُهُ». صحيح - «الإرواء» (٨٩١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٣ - ب في حق الجوار. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار].

٧١ - باب الكرم

١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَبِيدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاهُمْ». قالوا: ليسَ عن هذا نسألك. قال:

(١) زيادة من «ب» و«ج». ت

«فَأَكْرَمُ النَّاسِ: يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ». قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ^(١) تَسْأَلُونِي؟». قالوا: نعم. قال: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا».

صحيح - «السلسلة الضعيفة» تحت الحديث (٣٣٤): [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٨ - ب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ١٦٨].

٧٢ - باب الإحسان إلى البرِّ والفاجر

١٣٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي حفصة، عن منذر الثوري، عن محمد بن علي - ابن الحنفية -: «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» [الرحمن: ٦٠] قال: «هي مسجلة للبرِّ والفاجر». قال أبو عبد الله: قال أبو عبيد: مسجلة مرسلّة. حسن الإسناد.

٧٣ - باب فضل من يعول يتيمًا

١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسَاكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٨٨١): [خ: ٦٩ - ك النفقات، ١ - ب فضل النفقة على الأهل. م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٤١].

٧٤ - باب فضل من يعول يتيمًا له

١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عبد الله بن أبي بكر؛ أن عروة بن الزبير أخبره، أن عائشة زوج النبي ﷺ

(١) أي: أصولهم التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها، وإنما عبر عن القبائل بالمعادن لما فيها من الاستعداد المتفاوت، أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية للشرف، كما أن المعادن أوعية للجواهر الثمينة، أو تشبيهه في قبول إسلامهم وأخذهم القرآن والحكمة على مراتب لا تحصى.

قالت: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْتِئَانٍ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي إِلَّا تَمْرَةً وَاحِدَةً، فَأَعْطَيْتُهَا، فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْتِئَانِهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

صحيح: [خ: - ك الزكاة، ١٠ - ب اتقوا النار ولو بشق تمره. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٤٧].

٧٥ - باب فضل من يعول يتيمًا بين^(١) أبويه

١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: حَدَّثْتَنِي أُنَيْسَةُ، عَنْ أُمِّ سَعِيدِ بِنْتِ مُرَّةِ الْفَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، أَوْ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ» شَكَكَ سُفْيَانُ فِي الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ.

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٨٠٠).

١٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ يَتِيمًا كَانَ يَخْضُرُ طَعَامَ ابْنِ عُمَرَ، فَدَعَا بِطَعَامِ ذَاتِ يَوْمٍ، فَطَلَبَ يَتِيمَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَجَاءَ بَعْدَمَا فَرَّغَ ابْنُ عُمَرَ، فَدَعَا لَهُ ابْنُ عُمَرَ بِطَعَامٍ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ، فَجَاءَهُ بِسُوقِيٍّ وَعَسَلٍ. فَقَالَ: «دُونَكَ هَذَا فَوَاللَّهِ! مَا عُيِّنْتَ». يَقُولُ الْحَسَنُ: «وَابْنُ عُمَرَ وَاللَّهِ! مَا عُيِّنَ».

ضعيف الإسناد، الحسن - وهو البصري - مدلس.

١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثْتَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثْتَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى.

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٨٠٠): [خ: ك الأدب، ٢٤ - ب فضل من يعول يتيمًا].

١٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ وَرْدَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) هكذا في «أ» و«ج» و«د» وطبعة محمد فؤاد عبد الباقي، وجاء في «ب»: «باب فضل من يعول يتيمًا من أبويه» وفي «فضل الله الصمد»: «... من بين أبويه». ت

أبو بكر بن خَفْص: «أن عبدَ اللَّهِ كانَ لا يأكلُ طعاماً إلاَّ وعلى خِوَانِهِ يَتِيمٌ».
صحيح الإسناد.

٧٦ - باب خَيْرُ بَيْتٍ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَابٍ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ، أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» يُشِيرُ بِإصْبَعَيْهِ.

ضعيف إلا جملة «كافل اليتيم» فهي صحيحة - «الضعيفة» (١٦٣٧)، «الصحيحة» (٨٠٠) وانظر الباب الذي قبل هذا: [ج: ٢٣ - ك الأدب ٦ - ب حق البيت، ح ٣٦٧].

٧٧ - باب كن لليتيم كالأب الرحيم

١٣٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِزَى قَالَ: قَالَ دَاوُدُ: «كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالأبِ الرَّحِيمِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصُدُ، مَا أَقْبَحَ الْفَقْرَ بَعْدَ الْغِنَى! وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ^(٢) أَقْبَحُ مِنْ ذَلِكَ الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى، وَإِذَا وَعَدْتَ صَاحِبَكَ فَانْجِزْ لَهُ مَا وَعَدْتَهُ؛ فَإِنْ لَا تَفْعَلْ يُورِثُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عداوَةً، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبٍ إِنْ ذَكَرْتَ لَمْ يُعْنِكَ، وَإِنْ نَسِيتَ لَمْ يُذْكَرْ».
صحيح الإسناد.

١٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ نُجَيْجٍ أَبُو عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «لَقَدْ عَاهَدْتُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لِيُصْبِحُ يَقُولُ: يَا أَهْلِيَّةُ! يَا أَهْلِيَّةُ! يَتِيمُكُمْ يَتِيمُكُمْ، يَا أَهْلِيَّةُ! يَا أَهْلِيَّةُ! مَسْكِينُكُمْ مَسْكِينُكُمْ، يَا أَهْلِيَّةُ»

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «ابن عتاب» والتصويب من تهذيب الكمال (٢١١٦) ونسخة «فضل الله الصمد». ت

(٢) في «أ» و«د»: «أو أقبح» وفي «ب» و«ج»: «وأقبح». ت

يا أهليّة! جارّكم جارّكم، وأسرع بخياركم^(١) وأنتم كلّ يوم تردّون». وسمعتّه يقول: «وإذا شئت رأيتّه فاسقاً يتعمّق^(٢) بثلاثين ألفاً إلى النار ما له قاتله الله؟ باع خلاقه من الله بثمن عنز^(٣)! وإن شئت رأيتّه مضيعاً مُريداً في سبيل الشيطان، لا واعظ له من نفسه ولا من الناس».

ضعيف الإسناد، حمزة فيه ضعف، والحسن هو البصري.

١٤٠ - حدّثنا موسى قال حدّثنا سلام بن أبي مطيع، عن أسماء بن عبّيد قال: قلت لابن سيرين: عندي يتيم؟ قال: «اصنع به ما تصنع بولدك؛ اضربه ما تضرب ولدك».

صحيح الإسناد.

٧٨ - باب فضل المرأة إذا تصبّرت على ولدها ولم تزوج

١٤١ - حدّثنا أبو عاصم، عن نهّاس بن قهم، عن شداد أبي عمّار، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «أنا وامرأة سفعاء الخدين^(٤)؛ امرأة أمت^(٥) من زوجها فصبرت على ولدها، كهاتين في الجنة».

ضعيف - «الضعيفة» (١١٢٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢١ - ب في فضل من عال يتيماً].

٧٩ - باب أدب اليتيم

١٤٢ - حدّثنا مسلم قال: حدّثنا شعبة، عن شُمَيْسَةَ العَتَكِيَّةِ قالت: ذُكِرَ أدب اليتيم عند عائشة ؓ، فقالت: «إني لأضرب اليتيم حتى يتبسّط».

صحيح الإسناد.

(١) بضم الهمزة وكسر الراء على صيغة المجهول، أي: أسرع الزمان بأخذ خياركم، أي: أذهبهم وأمانهم.

(٢) المتعمق المبالغ في الأمر المتشدد فيه الذي يطلب أقصى غاية.

(٣) أي: بثمن بخس قليل.

(٤) السفعة سواد مع لون آخر، أي: تغير لونها لما تكايد من المشقة والضنك.

(٥) أمت المرأة من زوجها تأيّمث إذا مات عنها زوجها - أو قتل - فأقامت لا تزوج.

٨٠ - باب فضل من مات له الولد

١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ»^(١).

صحيح - «تخريج السنة» (٨٦٢): [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٦ - ب فضل من مات له ولد. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٠].

١٤٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْقِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَقَالَتْ: ادْعَ لِي، فَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، فَقَالَ: «احْتَضَرَتْ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ»^(٢).

صحيح -: [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٥].

١٤٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لِي، فَوَجَدْتُ عَلَيْهِ وَجْدًا شَدِيدًا. فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا تُسَخِّي بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «صَغَارُكُمْ دَعَامِيصُ»^(٣) الْجَنَّةِ.

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٤٣١): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٤].

١٤٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ

(١) المعنى: لا تمسه النار إلا مئة يسيرة مثل تحلة قسم الحالف، ويريد بتحلته الورود على النار والاجتياز بها، والتاء في التحلة زائدة.

(٢) الحظار - ككتاب - الحائط، كل ما حال بينك وبين شيء فهو حظار، والاحتظار اتخاذ الحظيرة، وفي الاحتظار فائدة زائدة وهو دخول الجنة أول وهلة.

(٣) جمع دُغْمُوص وهي دُوَيْبَةُ تكون في مستنقع الماء لا تفارقه.

قلت: وزاد مسلم عقب الحديث.

«يتلقى أحدهم أباه - أو قال: أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال: بيده - كما أخذ أنا بصنفة ثوبك هذا، فلا يتناهى - أو قال: فلا ينتهي - حتى يدخله الله الجنة وأباه».

الولد، فاحتسبهم دخل الجنة». قلنا: يا رسول الله! واثنان؟ قال: «واثنان» قلت لجابر: والله! أرى لو قلتُم واحدًا لقال. قال: وأنا أظنُّه، والله! حسن - «التعليق الرغيب» (٩٢/٣).

١٤٧ - حدَّثنا عليُّ بن عبد الله قال: حدَّثنا حفصُ بنُ غياث قال: سمعتُ طلقَ بنَ معاوية - هو جدُّه - قال: سمعتُ أبا زُرْعَةَ، عن أبي هريرة؛ أن امرأةَ أتتِ النَّبِيَّ ﷺ بصبيِّ فقالت: ادعُ اللهَ له، فقدُ دفنْتُ ثلاثَةً. فقال: «احتظرتِ بحظاريِّ شديدٍ مِنَ النَّارِ». صحيح - انظر الحديث رقم (١٤٤). [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٥].

١٤٨ - حدَّثنا عليُّ قال: حدَّثنا سفيان قال: حدَّثنا سهيلُ بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله! إنَّا لا نقدرُ عليك في مجلسك، فواعِدنا يوماً نأتِكَ فيه، فقال: «مَوْعِدُكُنَّ بيْتُ فلانٍ». فجاءهُنَّ لذلك الوعد، وكان فيما حدَّثهُنَّ: «مَا مِنْكُنَّ امرأةٌ، يموتُ لها ثلاثةٌ مِنَ الولدِ، فتَحْتَسِبُهُنَّ، إِلَّا دخلتِ الجنةَ»، فقالتِ امرأةٌ: أو اثنان؟ قال: «أو اثنان». كان سهيلٌ^(١) يتشدَّد في الحديث ويحفظ، ولم يكن أحدٌ يقدرُ أن يكتبَ عندهُ.

صحيح - «التعليق الرغيب» (٩٠/٣)، «الصحيحة» (٢٣٠٢): [هذا الحديث رواه أبو سعيد الخدري، ووافقه عليه أبو هريرة. خ: ٣ - ك العلم، ٣٦ - ب هل يجعل للنساء يوم على حدة؟ م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٢، ١٥٣].

قلت: ولم يسوقا لفظ حديث أبي هريرة، وإنما ذكرا منه أنه قال: «ثلاثة لم يبلغوا الحنث».

آخر الجزء الأول

يتلوه في الجزء الثاني:

١٤٩ - حدَّثنا حرمي بن حفص...

هكذا تجزئة أصله

(١) هو سهيل بن أبي صالح راوي هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة.

ولا أدري إذا كانت هذه الجملة أو الشهادة هي من المؤلف كما هو الظاهر، أو من الراوي عنه وهو سفيان (وهو: الثوري)، لكن لو كان هو المراد لقال: «قال سفيان»، وسواء كان هذا أو ذلك فهي شهادة طيبة بعناية سهيل بالحديث وحفظه، فلا جرم أن مسلماً احتج به في الأصول والشواهد، واقتصر المؤلف على الرواية له مقروناً بغيره، فعاب ذلك عليه النسائي. انظر ترجمته في «التهذيب».

١٤٩ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ . وَمَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ : « يَا أُمَّ سُلَيْمِ ! مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ » ، قُلْتُ : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : « وَاثْنَانِ » .
 صحيح - «الروض النضير» (٩٥١).

١٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْفَضِيلِ ، عَنْ أَبِي حُرَيْزٍ ؛ أَنَّ الْحَسَنَ حَدَّثَهُ بِوَاسِطٍ ؛ أَنَّ صَغُصَةَ بِنَ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا ذَرٍّ مَتَوَشِّحًا قَرِيبَةً ، قَالَ : مَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ يَا أَبَا ذَرٍّ ؟ قَالَ : أَلَا أَحَدُثُكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَعْتَقَ مُسْلِمًا إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ﷻ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ ، فَكَأَكَّةُ^(١) لِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ » .
 صحيح - «الصحيحة» (٥٦٧ و ٢٢٦٠) : [ن : ٢١ - ك الجنائز ، ٢٥ - ب من يُتَوَمَّى له ثلاثة].

١٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ ؛ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ ، الْجَنَّةَ » .
 صحيح - «الروض» (٩٥١) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٩٢ - ب ما قيل في أولاد المسلمين]^(٢).

(١) وفي «ج»: فكَأَكَّةُ . ت

(٢) قلت : وعزاه المنذري في «الترغيب» (٨٩/٣) لمسلم أيضاً! وهو من أوهامه، وقد كنت قددته في بعض تخريجاتي، فأسأل الله أن يغفر لي.

٨١ - باب من مات له سقط

١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ - وَكَانَ لَا يُولَدُ لَهُ - فَقَالَ: «لَأَنْ يُولَدَ لِي فِي الْإِسْلَامِ وَلَدٌ سَقَطَ فَأَحْتَسِبُهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي الدُّنْيَا جَمِيعاً وَمَا فِيهَا». وَكَانَ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ مَمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.
ضعيف الإسناد، فيه يزيد بن أبي مریم وأمه مجهولان.

١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية قَالَ: حَدَّثَنَا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَاثِرِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَا لَكَ مَا قَدَّمْتَ، وَمَا لَ وَاثِرِكَ مَا أَخَّرْتَ».

صحيح - «الصحيحة» (١٤٨٦): [ليس في شيء من الكتب الستة].

قلت: - بل هو في خ: ك الرقائق، ب - ١٢.

١٥٤ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ فِيكُمْ الرَّقُوبَ^(١)؟». قَالُوا: الرَّقُوبَ الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ، قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنَّ الرَّقُوبَ: الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئاً».

صحيح - [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٦].

١٥٥ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ فِيكُمْ الصُّرَعَةَ؟». قَالُوا: هُوَ الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، فَقَالَ: «لَا؛ وَلَكِنَّ الصُّرَعَةَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ».

صحيح - [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٦].

(١) بفتح الراء وتخفيف القاف التي لا يبقى لها ولد، أي: التي مات ولدها.

٨٢ - باب حُسن الملكة

١٥٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا ثُقُلَ قَالَ: «يَا عَلِيُّ! ائْتِنِي بِطَبْتِي؛ أَكْتُبُ فِيهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتِي [بعدي]». فخشيتُ أن يسبقني. فقلتُ: إني لأحفظ من ذراعي الصحيفة^(١)، وكان رأسه بين ذراعي^(٢) وعضدي. [فجعل] يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم، وقال كذلك حتى فاضت نفسه، وأمره بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، من شهد بهما حرّم على النار.

ضعيف الإسناد، نعيم بن يزيد مجهول، لكن قوله: «من شهد...» قد صح مرفوعاً عن معاذ وغيره - «التعليق الرغيب» (٢/٢٣٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدْيَةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ».

صحيح - «الإرواء» (١٦١٦): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنِ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنِ عَلِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: كَانَ آخِرَ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ: «الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ! اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٤ - ب في حق المملوك. ج: ٢٢ - ك الوصايا، ١ - ب هل أوصى رسول الله ﷺ؟ ح ٢٦٩٨].

(١) كذا الأصل، والعبارة مشوشة غير ظاهرة المعنى، فلعل لفظ «الصحيفة» مقحمة، والصواب: «إني أحفظ فأعي» ففي «المسند» (٩٠/١): «فخشيت أن تفوتني نفسه، قال: قلت: إني أحفظ وأعي».

وكان هناك بعض الأخطاء وصحتها من «المسند» ونعيم بن يزيد، مجهول كما قال الذهبي والعسقلاني عن المؤلف، وكذا ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٤٣)، والزيادتان منه.

(٢) كذا في «ب» و«ج» وجاء في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «بين ذراعيه وعضدي». ت

٨٣ - باب سوء الملكة

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي معاويةُ بنُ صالحٍ، عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبيه، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِلنَّاسِ: «نَحْنُ أَعْرَفُ بِكُمْ مِنَ الْبَيَّاطِرَةِ بِالذَّوَابِ؛ قَدْ عَرَفْنَا خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ. أَمَا خِيَارُكُمْ: الَّذِي يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ. وَأَمَا شِرَارُكُمْ: فَالَّذِي لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَلَا يُعْتَقُ مَحَرَّرُهُ»^(١).

صحيح الإسناد موقوفاً، وقد صح منه مرفوعاً جملة الخيار والشرار دون المعتقد - تخريج المشكاة (٤٩٩٣).

١٦٠ - حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُرَيْرُ بْنُ عَثْمَانَ، عن ابنِ هَانِيٍّ، عن أَبِي أَمَامَةَ، سمعته يقول: «الْكُنُودُ»^(٢): الَّذِي يَمْنَعُ رِفْدَهُ»^(٣)، وَيَنْزِلُ وَحِدَهُ، وَيَضْرِبُ عَبْدَهُ.

ضعيف موقوفاً، وروي عنه مرفوعاً بسند واهٍ جداً - «الضعيفة» (٥٨٣٣).

١٦١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عليِّ بنِ زَيْدٍ عن سعيد بنِ المسيَّبِ. وحمَّاد، عن حبيبٍ وحُمَيْدٍ، عن الحسن: «أَنَّ رَجُلًا أَمَرَ غُلَامًا لَهُ أَنْ يَسْنُو»^(٤) على بعيرٍ له، فَنَامَ الْغُلَامُ، فَجَاءَ بِشُعْلَةٍ مِنْ نَارٍ فَأَلْقَاهَا»^(٥) فِي وَجْهِهِ، فَتَرَدَّى الْغُلَامُ فِي بَثْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَرَأَى الَّذِي فِي وَجْهِهِ، فَأَعْتَقَهُ.

ضعيف الإسناد، الحسن - وهو البصري - لم يدرك عمر.

٨٤ - باب بيع الخادم من الأعراب

١٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عن يحيى بنِ

(١) جاء في هامش «ب»: «أي أنهم إذا أعتقوا استخدموا، فإن أراد فراقهم ادعوا رقه». ت.

(٢) الكافر بنعمة الله.

(٣) صلته وعطيته.

(٤) أي: أن ينضح الماء من البثر للسقي.

(٥) كذا في «ب» وجاء في «أ» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «فألقاه». ت

سعيد، عن ابن عمرة، عن عمرة؛ أن عائشة رضي الله عنها دبّرت أمة لها، فاشتكت عائشة، فسأل بنو أخيها طبيباً من الزُّط^(١). فقال: إنكم تُخبروني عن امرأة مسخورة، سحرتها أمة لها، فأخبرت عائشة. قالت: سحرتيني؟ فقالت: نعم. فقالت: ولم؟^(٢) لا تنجين أبداً. ثم قالت: «بيعوها من شرّ العرب ملكة»^(٣).

صحيح الإسناد.

٨٥ - باب العفو عن الخادم

١٦٣ - حدّثنا حجاج قال: حدّثنا حماد - هو: ابن سلمة - قال: أخبرنا أبو غالب، عن أبي أمامة قال: أقبل النبي صلى الله عليه وآله معه غلامان، فوهب أحدهما لعليّ صلوات الله عليه، وقال: «لا تضربه؛ فإنّي نهيت عن ضرب أهل الصلاة، وإنّي رأيتهُ يُصلي منذ أقبلنا». وأعطى أبا ذرّ غلاماً، وقال: «استوص به معروفاً فاعتقه، فقال: «ما فعل؟» قال: أمرتني أن أستوصي به خيراً، فاعتقه».

حسن - «تخريج المشكاة» (٣٣٦٥).

١٦٤ - حدّثنا أبو مَعْمَرٍ قال: حدّثنا عبد الوارث قال: حدّثنا عبد العزيز، عن أنس قال: قدم النبي صلى الله عليه وآله المدينة وليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي، حتّى أدخلني على النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا نبيّ الله! إن أنساً غلامٌ كَيْسٌ لبيبٌ؛ فليخدمك، قال: «فخدمته في السفر والحضر، مقدّمه المدينة، حتّى

(١) «الزط»: جنس من السودان أو الهنود.

(٢) والحديث أخرجه أحمد (٢٣٦٠٦) والحاكم (٧٥١٦) وجاء عنده: «فقالت عائشة: سحرتيني؟ قالت: نعم، قالت: لم؟ قالت: أردت أن أعتق - وعند أحمد: أردت أن تموتني فاعتق - فقالت: إن الله عليّ أن لا تُعتقين أبداً، انظروا شرّ البيوت ملكة فبيعوها منهم ثم اشترؤا بثمانها رقبة فاعتقوها»، وقال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ت

(٣) «ملكة»: أي: عادة.

تُوفي ﷺ، ما قال لي لشيءٍ صنعتهُ: لم صنعتَ هذا هكذا؟ ولا قال لي لشيءٍ لم أصنعهُ: ألا صنعتَ هذا هكذا؟».

صحيح - «مختصر الشرائع» (٢٩٦): [خ: ٥٥ - ك الوصايا، ٢٥ - ب استخدام اليتيم في السفر والحضر. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٥٢].

٨٦ - باب إذا سرق العبدُ

١٦٥ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قال: حَدَّثَنَا أبو عُوَانَةَ، عن عمر بن أبي سَلَمَةَ، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرق المملوكُ بَعْهُ ولو بِنَشْءٍ^(١)». قال أبو عبد الله: النَّشْءُ عشرون. والنوأة: خمسة. والأوقية: أربعون.

ضعيف - «تخريج المشكاة» (٣٦٠٦): [ن: ٤٦ - ك قطع السارق، ١٦ - ب القطع في السفر. ج: ٢٠ - ك الحدود، ٢٥ - ب العبد يسرق، ح ٢٥٨٩].

٨٧ - باب الخادم يذنب

١٦٦ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمد، حَدَّثَنَا داود بن عبد الرَّحْمَنِ قال: سمعتُ إسماعيلَ، عن عاصم بن لقيط بن صَبْرَةَ، عن أبيه قال: انتهيتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَفَعَ الرَّاعِي فِي المُرَاحِ^(٢) سَخْلَةً^(٣). فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لا تحسبنَّ - ولم يَقُلْ: لا تحسبنَّ^(٤) - إنَّ لنا غنماً مائة لا نُريدُ أن نُزيدَ، فإذا جاء الرَّاعِي بسخلةٍ ذبحنا مكانها شاةً». فكان فيما قال: «لا تضربِ ظِعِينَتَكَ^(٥) كضربِكَ أمتك، وإذا استنشقتَ قبالِغٍ؛ إلا أن تكونَ صائماً».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٠، ١٣١): [د: ١ - ك الطهارة، ٥٦ - ب في الاستنشاق].

- (١) أي: عشرون درهماً؛ وهي نصف أوقية، والمعنى: بعه ولو بثمان بخس.
- (٢) «المراح»: بالضم موضع تروح إليه الماشية لتأوي إليه ليلاً.
- (٣) زاد أبو داود وغيره: فأذبح لنا مكانها شاة.
- (٤) زاد (د): «إنا من أجلك ذبحناها» وهي زيادة هامة، بدونها لا يتبين المعنى.
- (٥) «الظعينة»: المرأة.

٨٨ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن

١٦٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ،
عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: «كُنَّا نَوْمُرُ أَنْ نَخْتِمَ عَلَى الْخَادِمِ، وَنَكِيلُ، وَنَعْدُهَا؛ كِرَاهِيَةً
أَنْ يَتَعَوَّدُوا خُلِقَ سُوءٌ، أَوْ يَظُنَّ أَحَدُنَا ظَنَّ سُوءٍ».
صحيح الإسناد.

٨٩ - باب من عدّ على خادمه مخافة الظنّ

١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «إِنِّي لِأَعُدُّ الْعُرَاقَ عَلَى خَادِمِي، مَخَافَةَ
الظَّنِّ».
صحيح الإسناد.

١٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ:
سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ: «إِنِّي لِأَعُدُّ الْعُرَاقَ^(١) خَشْيَةً
الظَّنِّ».
صحيح الإسناد.

٩٠ - باب أدب الخادم

١٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بَكِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ قَالَ:
أَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو غَلَامًا لَهُ بِذَهَبٍ أَوْ بَوْرِقٍ، فَصَرَفَهُ، فَأَنْظَرَ بِالصَّرْفِ^(٢)،
فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَجَلَدَهُ جَلْدًا وَجِيعًا، وَقَالَ: «أَذْهَبْ. فَخُذِ الَّذِي لِي، وَلَا تَصْرِفْهُ».
حسن الإسناد.

١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش،

(١) العُراق: بضم العين جمع عرق: العظم الذي أكل لحمه.

(٢) أي: صرفه إلى أجل، وذلك حرام.

عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود قال: كنتُ أضربُ غلاماً لي، فسمعتُ من خلفي صوتاً: «اعلم أبا مسعود! لله أقدَرُ عليكَ منكَ عليه»، فالتفتُ، فإذا هوَ رسولُ الله ﷺ. قلت: يا رسولَ الله! فهو حُرٌّ لوجهِ الله. فقال: «أما إن لَوَ لَمْ^(١) تَفْعَلْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ»، أو: «لَلْفَحْتِكَ النَّارُ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (١٦٠/٣): [م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٣٤، ٣٥].

٩١ - باب لا تقل: قبح الله وجهه

١٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: قَبِحَ اللَّهُ وَجْهَهُ^(٢)».

حسن - «الصحيحة» (٨٦٢).

١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَا تَقُولَنَّ: قَبِحَ اللَّهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَهُ مِنْ أَشْبِهِ وَجْهَكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ آدَمَ ﷺ عَلَى صُورَتِهِ^(٣)».

حسن - «الصحيحة» (٨٦٢).

(١) كذا في «أ» و«ب» و«ج» و«د» وجاء في مسلم (١٦٥٩) وعند أبي داود (٥١٤٨): «أما لو لم تفعل» وفي نسخة أخرى من سنن أبي داود: «أما إنك لو لم تفعل». ت

(٢) ولفظ أحمد: «إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه، ولا تقل: قبح الله وجهك»، وهو في الباب الآتي دون: «ولا تقل...».

(٣) أي: على صورة آدم ﷺ، وقد جاء ذلك صراحة في حديث آخر لأبي هريرة بلفظ: «خلق الله آدم على صورته، وطوله ستون ذراعاً» متفق عليه. وسيأتي برقم (٩٧٨). فإذا شتم المسلم أخاه وقال له: «قبح الله وجهك، ووجه من أشبه وجهك» شمل الشتم آدم أيضاً؛ فإن وجه المشتوم يشبه وجه آدم، والله خلق آدم على هذه الصورة التي نشاهدتها في ذريته، إلا أن الفرق أن آدم خلقه الله بيده، ولم يمر بالأدوار والأطوار التي يمر بها بنوه، وإنما خلقه من تراب. قال تعالى في أول سورة (المؤمنون): «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٩﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿٢١﴾».

٩٢ - باب ليجتنب الوجه في الضرب

١٧٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَسَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

صحيح - «الصحيحه» (٨٦٢): [خ: ٤٩ - ك العتق، ٢٠ - ب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١١٢، ١١٦].

١٧٥ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:

مُرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدَابِئَةٍ قَدْ وُصِمَ يُدَخِّنُ مَنْخِرَاهُ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، لَا يَسْمَنُ أَحَدُ الْوَجْهَ وَلَا يَضْرِبُهُ».

صحيح - «الصحيحه» (٢١٤٩): [م: ح ٢١١٦ - ٢١١٧].

٩٣ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب

١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ قَالَ: سَمِعْتُ

هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ يَقُولُ: كُنَّا نَبِيعُ الْبَرِّ فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ شَيْئًا، فَلَطَمَهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ. فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ: أَلَطَمْتَ وَجْهَهَا؟! لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ وَمَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا بَعْضُنَا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْتَقَهَا.

صحيح - [م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٣١ - ٣٣].

١٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ. وَمَسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. عَنْ

فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ أَوْ ضَرَبَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٣): [م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٣٠].

١٧٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي

سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ قَالَ: «لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا

فَقَرَّ، فدعاني أبي^(١) فقال: اقتص^(٢)، كُنَّا وَلَدَ مُقْرَنَ سَبْعَةَ، لَنَا خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فقال: «مُرْهُمْ فَلْيُعْتِقُوهَا». فقيل للنبي ﷺ: ليس لهم خادمٌ غيرها. قال: «فَلْيَسْتَحْدِمُوهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَوْا خَلُّوا سَبِيلَهَا».

صحيح -: [م: ٢٧ - ك الأيمان، ب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ح ٣١ - ٣٢].

١٧٩ - حدثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ فَقُلْتُ: شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَنَ الْمُزَنِيِّ - وَرَأَى رَجُلًا لَطَمَ غُلَامَهُ. فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ؟ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي سَابِعُ سَبْعَةَ إِخْوَةٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهُ أَحَدُنَا، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ».

صحيح -: [م: ٢٧ - ك الأيمان، ب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، ح ٣٣].

١٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُوانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا فِرَاسٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ، فَدَعَا بَغْلَامٌ لَهُ كَانَ ضَرْبُهُ فَكشَفَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: أَيُوجِعُكَ؟ قَالَ: لَا. فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ رَفَعَ عِودًا مِنْ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِينُ هَذَا الْعُودَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - أَوْ قَالَ -: «مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَ وَجْهَهُ، كَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٣): [م: ٢٧ - ك الأيمان، ب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، ح ٣٠].

٩٤ - باب قصاص العبد

١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَقَيْصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: «لَا يَضْرِبُ أَحَدٌ

(١) فيه اختصار بينته رواية أبي داود (٥١٦٧) بلفظ:

«فدعاه أبي ودعاني فقال: اقتص منه».

(٢) وجاء في مسلم: «فدعاه ودعاني ثم قال: امثل منه فعفا» وعند أحمد (٢٣٢٢٨): «فقال له أبي: اقتص». ت

عبداً له - وهو ظالمٌ له - إلا أُقيدَ منه^(١) يومَ القيامةِ.

صحيح الإسناد.

١٨٢ - حدَّثنا أبو عمر؛ حفص بن عمر قال: حدَّثنا شعبة قال: حدَّثني أبو جعفر قال: سمعتُ أبا ليلى قال: خرجَ سلمانُ فإذا علفٌ دأبَّتِه يتساقطُ من الأري^(٢)، فقال لخادِمِه: «لولا أني أخافُ القِصاصَ^(٣) لأوجعتُك».

صحيح الإسناد.

١٨٣ - حدَّثنا أبو الربيع قال: حدَّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثنا العلاءُ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَتُؤدَّنَ الحقوقُ إلى أهلِها، حتى يُقَادَ للشاةِ الجماءِ مِنَ الشاةِ القرْناءِ».

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (١٥٨٨): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ١٥ - ب تحريم الظلم، ح ٦٠].

١٨٤ - حدَّثنا عبدُ الله بن محمد الجُفَيفي قال: حدَّثنا أبو أسامة قال: حدَّثني داودُ بنُ أبي عبدِ الله مولى بني هاشم قال: حدَّثني عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرتني جدتي، عن أم سلمة: أن النَّبيَّ ﷺ كان في بيتها، فدعا وصيفةً - له أو لها - فأبطأت، فاستبانَ العَصْبُ في وجهه، فقامت أم سلمة إلى الحجابِ، فوجدت الوصيفةَ تلعبُ، ومعه سِوَاكٌ. فقال: «لولا خشيةُ القودِ يومَ القيامةِ، لأوجعتُك بهذا السِوَاكِ». زاد محمدُ بنُ الهيثم: تلعبُ بيهيمة. قال: فلما أتيتُ بها النبيَّ ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله! إنها لتحلف ما سمعتُك. قالت: وفي يده سِوَاكٌ.

ضعيف - «غاية المرام» (٢٤٩)، «الضعيفة» (٤٣٦٣)، «تخريج الترغيب» (٣) /١٦٤.

١٨٥ - حدَّثنا محمدُ بنُ بلال قال حدَّثنا عمران، عن قتادة، عن زُرارة بن

(١) أي: أخذ منه القود.

(٢) الأري: بمد الهمزة وراء مكسورة وتشديد الياء: مربوط الدواب أو معلقها.

(٣) يعني «القصاص» في الآخرة.

أوفى، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَرَبَ ضَرْباً افْتَضَّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٣٥١).

١٨٦ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَرَبَ ضَرْباً ظُلْمًا افْتَضَّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

صحيح - انظر ما قبله.

٩٥ - باب اكسوهم مما تلبسون

١٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مَجَاهِدٍ؛ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ فِي الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبُو الْيَسْرِ^(١)، صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِيٌّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِيٌّ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَمِّي! لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاوِيَّكَ؛ أَوْ أَخَذْتَ مَعَاوِيَّةَ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتِكَ كَانَتْ عَلَيْكَ حَلَّةٌ أَوْ عَلَيْهِ حَلَّةٌ! فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ. يَا ابْنَ أَخِي! بَصُرُ عَيْنَيْ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاةُ قَلْبِي - وَأَشَارَ إِلَى نِيَابِطِ قَلْبِهِ - النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ»، وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

صحيح -: [م: ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ١٨ - ب حديث جابر الطويل في قصة أبي اليسر، ح [٧٤].

١٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُبَشَّرٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوصِي

(١) بفتحيتين، وهو كعب بن عمرو السلمي بفتحيتين أيضاً كما في «التقريب».

بالمملوكين خيراً، ويقول: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِنْ لِبَاسِكُمْ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ ﷻ».

صحيح - «الصحيحة» (٧٤٠).

٩٦ - باب سباب العبيد

١٨٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُويْدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلِيَهُ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَسَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ حَوْلَكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ؛ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٦): [خ: ١ - ك الإيمان، ٢٢ - ب المعاصي من أمر الجاهلية. م: ٢٧ - ك الإيمان، ١٠ - ب إطعام المملوك مما يأكل، ح ٣٨، ٣٩، ٤٠].

٩٧ - باب هل يُعِينُ عَبْدَهُ؟

١٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْقَاؤُكُمْ إِخْوَانُكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، اسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبُوا».

ضعيف - «الضعيفة» (١٦٤١): [هذا حديث عن مجهول (رجل من أصحاب النبي ﷺ)]^(١).

١٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «أَعِينُوا الْعَامِلَ مِنْ عَمَلِهِ، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّهِ لَا يَخِيبُ»، يَعْنِي: الْعَادِمَ.

صحيح الإسناد.

(١) قلت: جهالة الصحابي لا تضر، إنما المجهول الراوي عنه: سلام بن عمرو. ويأتي له مثل هذا الإعلال في غير ما حديث! فانظر الحديث الآتي (٨٨٨).

٩٨ - باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق

١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يَكْلَفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٢): [م: ٢٧ - ك الأيمان، ١٠ - ب إتمام المملوك مما يأكل، ح ٤١].

١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ بُكَيْرٍ؛ أَنَّ عَجْلَانَ أَبَا مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ قُبَيْلَ وَفَاتِهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يَكْلَفُ إِلَّا مَا يُطِيقُ».

صحيح - انظر ما قبله.

١٩٤ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مَعْرُورٌ: مَرَرْنَا بِأَبِي دَرٍّ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ. فَقُلْنَا: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا وَأَعْطَيْتَ هَذَا غَيْرَهُ، كَانَتْ حُلَّةٌ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فليُعنه عليه».

صحيح - «الإرواء» (٢١٧٦).

٩٩ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة

١٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ وَزَوْجَتَكَ وَخَادِمَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٥٢) [أحمد: ح ١٦٧٤٠].

١٩٦ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا بَقِيَ غِنَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. تَقُولُ امْرَأَتُكَ: أَنْفَقَ

عليّ أو طلقني، ويقول مملوكك: أنفق عليّ أو بعني، ويقول ولدك: إلى من تكلمنا.

صحيح - دون زيادة: «تقول امرأتك: ...» فهي مدرجة. «الإرواء» (٨٣٤): [خ: ٦٩ - ك النفقات، ٢ - ب وجوب النفقة على الأهل والعيال^(١)].

١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ؟ قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ؟ قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى زَوْجَتِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ؟ قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى خَادِمِكَ، ثُمَّ أَنْتَ أَبْصَرُ».

حسن - صحيح أبي داود (١٤٨٤)، «الإرواء» (٨٩٥): [ن: ٢٣ - ك الزكاة، ٥٣ - ٥٤ - ب الصدقة على ظهر غني].

١٠٠ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده

١٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ^(٢): أَنَّهُ سَمِعَ^(٣) [رَجُلًا]^(٤) يَسْأَلُ جَابِرًا عَنْ خَادِمِ الرَّجُلِ، إِذَا كَفَاهُ الْمَشَقَّةَ وَالْحَرَّ؛ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَدْعُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. «إِنِ انْكَرَهُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ، فَلْيُطْعِمْهُ أَكْلَةً فِي يَدِهِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٣٩٩، ٢٥٦٩).

- (١) قلت: الزيادة المذكورة صرح أبو هريرة عند (خ) بأنها من كسه! فهي موقوفة عليه.
- (٢) كذا في «ب» والمسند ونسخة «فضل الله الصمد» وجاء في «أ» و«ج» و«د»: «ابن الزبير». ت
- (٣) جاء في «أ» و«ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» بلفظ: «أنه سمعه يسأل...» وفي المسند (١٤٣٢٠) وعند الطبراني: «عن أبي الزبير أنه سأل جابراً عن خادم...». ت
- (٤) سقطت من الأصل، وكذا من نسخة الشرح، وفي الأصول: «أنه سمعه» وهو مفسد للمعنى، لأنه يعطي أن ابن جريج سمع أبا الزبير يسأل جابراً، وابن جريج لم يدرك جابراً، وفي الشرح «أنه سمع جابر بن عبد الله سئل...»، وهو قريب. وفي «المسند» (٣/٣٤٦) أن السائل هو أبو الزبير نفسه، لكن الراوي عنه سيئ الحفظ وهو ابن لهيعة.

١٠١ - باب يطعم العبد مما يأكل

١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ معاوية، عن الفضل بن مُبَشَّرٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوصِي بِالْمَمْلُوكِينَ خَيْرًا. وَيَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالْبِسُوهُمْ مِنْ لُبْسِكُمْ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ».

صحيح - «الصحيحه» (٧٤٠).

١٠٢ - باب هل يُجلسُ خادمه معه إذا أكل؟

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مسددٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ فَلْيَنَاوِلْهُ مِنْهُ».

صحيح - «الصحيحه» (١٩٢٧): [خ: ٤٩ - ك العتق، ١٨ - ب إذا أتاه خادمه بطعام. م: ٢٧ - ك الأيمان، ١٠ إطعام المملوك مما يأكل، ح ٤٢].

٢٠١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يونس البصري، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو مَخْذُومَةَ: «كَنتُ جالِسًا عِنْدَ عَمْرِو رضي الله عنه إِذْ جَاءَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بِجَفَنَةٍ، يَحْمِلُهَا نَفْرًا فِي عِبَاءَةٍ، فَوَضَعُوهَا بَيْنَ يَدَيْ عَمْرٍ، فَدَعَا عَمْرٌ نَاسًا مَسَاكِينَ وَأَرْقَاءَ مِنْ أَرْقَاءِ النَّاسِ حَوْلَهُ، فَأَكَلُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: فَعَلَّ اللَّهُ بِقَوْمٍ - أَوْ قَالَ: لِحَا اللَّهِ قَوْمًا^(١) - يَرِغْبُونَ عَنْ أَرْقَائِهِمْ أَنْ يَأْكُلُوا مَعَهُمْ. فَقَالَ صَفْوَانُ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا نَرِغِبُ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّا نَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، لَا نَجِدُ - وَاللَّهِ! - مَنْ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ مَا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُهُمْ».

صحيح الإسناد.

١٠٣ - باب إذا نصح العبد لسيده

٢٠٢ - حَدَّثَنَا إسماعيل قَالَ: حَدَّثَنِي مالك، عن نافع، عن عبد الله بن

(١) يعني: قبحهم الله ولعنهم.

عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا نصَحَ لسيِّده، وأحسنَ عبادةَ ربِّه، فله أجرُهُ مرَّتين».

صحيح - «الصحيحه» (١٦١٦): [خ: ٤٩ - ك العتق، ١٦ - ب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده. م: ٢٧ - ك الأيمان، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده، ح ٤٣].

٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَامِرِ الشَّعْبِيِّ: يَا أَبَا عَمْرٍو! إِنَّا نَتَحَدَّثُ عِنْدَنَا: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَعْتَقَ أُمَّ وَوَلَدَهُ^(١) ثُمَّ تَزَوَّجَهَا كَانَ كَالرَّكَّابِ بَدَنَتُهُ، فَقَالَ عَامِرٌ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَهُوَ أَجْرَانِ. وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوَالِيهِ. وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ يَطْأُهَا، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَهُوَ أَجْرَانِ». قَالَ عَامِرٌ أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ.

صحيح - «الصحيحه» (١١٥٣): [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ١٤٥ - ب فضل من أسلم من أهل الكتابين. م: ١ - ك الأيمان، ٦٨ - ب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ ح ٢٤٠].

٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي فُرِضَ؛ الطَّاعَةَ وَالنَّصِيحَةَ، لَهُ أَجْرَانِ». صحيح -: [خ: ٤٩ - ك العتق، ١٧ - ب كراهية التناول على الرقيق].

٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَمْلُوكُ لَهُ أَجْرَانِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ - أَوْ قَالَ: فِي حُسْنِ عِبَادَتِهِ - وَحَقَّ مَلِيكِهِ الَّذِي يَمْلِكُهُ». صحيح - انظر الحديث رقم (٢٠٣).

(١) كذا وقع فيه: «أم ولده» والصواب: «أمنته» كما حققته في «الصحيحه» بالرقم المذكور أعلاه.

١٠٤ - باب العبد راعٍ

٢٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي^(١) عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

صحيح - «غاية المرام» (٢٦٨)، «صحيح أبي داود» (٢٦٠٠): [خ: ١١ - ك الجمعة، ١١ - الجمعة في القرى والمدن. م: ٣٣ - ك الإمارة، ٥ - ب فضيلة الإمام العادل، ح ٢٠].

٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بَكِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «العَبْدُ إِذَا أَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﷻ، فَإِذَا عَصَى سَيِّدَهُ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ﷻ».

ضعيف الإسناد، عبد الله بن سعد مجهول.

١٠٥ - باب من أحب أن يكون عبداً

٢٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «العَبْدُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، لَهُ أَجْرَانِ». وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ مَمْلُوكاً.

صحيح - «الصحيحه» (٨٧٧): [خ: ٤٩ - ك العتق، ١٦ - ب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده. م: ٢٧ - ك الأيمان، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده، ح ٤٤].

(١) كذا الأصل، وهو موافق لرواية مسلم (٨/٦)، وفي «صحيح المؤلف» (أحكام: ٧١٣٧) «فالإمام الأعظم الذي...» وهو فيه بإسناده هنا ومثته، إلا ما ذكرت، فكان الأولى بابن عبد الباقي أن يعزوه إليه بديل عزوه لـ «الجمعة»، ولا سيما وقد أشار تحته في «الصحيح» إلى مواضعه منه، ومنها «الأحكام»!

١٠٦ - باب لا يقول: عبدي

٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمَّتِي؛ كُلُّكُمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلِيَقُلْ: غُلَامِي، جَارِيَّتِي، وَفَتَايَ، وَفَتَاتِي».

صحيح - «الصحيحة» (٨٠٣): [البخاري في: كتاب العتق، ١٧ - باب كراهية التطاول على الرقيق. مسلم في: ٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب، ٣ - باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة، ح ١٣ - ١٥].

قلت: وعزوه للبخاري فيه نظر، إنما هو عنده باللفظ الآتي بعده.

١٠٧ - باب هل يقول: سيدي؟

٢١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَحَبِيبَ وَهْشَامَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبِّي، وَلِيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَسَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، كُلُّكُمْ مَمْلُوكُونَ. وَالرَّبُّ: اللَّهُ ﷻ».

صحيح - «الصحيحة» (٨٠٣): ق.

٢١١ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي^(١): انطلقتُ في وفدِ بني عامِرٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقالوا: أنت سيّدنا. قال: «السيدُ اللهُ». قالوا: وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طولاً. قال: فقال: «قولوا بقولكم، ولا يستخربنكم الشيطان»^(٢).

صحيح - «إصلاح المساجد» (١٣٩): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٩ - ب في كراهية التماذج].

(١) هو: عبد الله بن الشخير.

(٢) أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جرياً. أي: رسولاً ووكيلاً، وذلك أنهم كانوا مدحوه، فكره لهم المبالغة في المدح، فنهاهم عنه. يريد: تكلموا بما يحضركم من القول، ولا تتكلفوه كأنكم وكلاء الشيطان ورسله، تنطقون عن لسانه. «نهاية».

١٠٨ - باب الرَّجُلِ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ، أَلَا وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٢٠٦) و (٢١٤).

٢١٣ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ؛ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَهَيْنَا أَهْلِيْنَا، فَسَأَلْنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِيْنَا؟ فَأَخْبَرَنَا - وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا - فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

صحيح - «الإرواء» (٢١٣): [خ: ١٠ - ك الأذان، ١٨ - ب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، م: ٥ - ك المساجد، ٥٣ - ب من أحق بالإمامة؟، ح ٢٩٢].

١٠٩ - باب المرأة راعية

٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ» سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٢١٢).

١١٠ - باب من صنَع إليه معروف فليكافئه

٢١٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُرْحَبِيلِ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«من صُنِعَ إليه معروفٌ فليُجزِئهُ، فإن لم يجد ما يُجزِئهُ فليُشكرَ عليه؛ فإنه إذا أثنى عليه فقد شكرهُ، وإن كتمهُ فقد كفرهُ، ومن تحلَّى بما لم يُعطَ، فكأنما لبسَ ثوبَي زورٍ».

صحيح - «تخريج الترغيب» (٥٥/٢)، «الصحيح» (٦١٧): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٨٧ - ب ما جاء في المتشعب بما لم يعطه].

٢١٦ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قال: حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن الأعمش، عن مُجاهد، عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ استَعَاذَ باللهِ فأَعْيَدُوهُ»^(١) وَمَنْ سَأَلَ باللهِ فأَعْطُوهُ، وَمَنْ أتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فإن لم تجدوا، فادعوا له، حتى يعلم أن قد كَأَفَأْتُمُوهُ».

صحيح - «الصحيح» (٢٥٤): [د: ٩ - ك الزكاة، ٣٨ - ب عطية من سأل بالله].

١١١ - باب من لم يجد المكافأة فليدع له

٢١٧ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حَدَّثَنَا حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن ثابت، عن أنس؛ أن المهاجرين قالوا: يا رسولَ الله! ذهب الأنصارُ بالأجرِ كلُّه؟ قال: «لا. ما دعوتُم اللهَ لهم، وأُثْنِيتُم عليهم به».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٥٦/٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١١ - ب في شكر المعروف. ت: ٣٥ - ك القيامة، ٤٤ - ب حَدَّثَنَا الحسين بن الحسن].

١١٢ - باب من لم يشكر للناس^(٢)

٢١٨ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حَدَّثَنَا الربيع بن مسلم قال: حَدَّثَنَا محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يشكرُ اللهَ مَنْ لا يشكرُ النَّاسَ».

صحيح - «الصحيح» (٤١٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١١ - ب في شكر المعروف. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٣٥ - ب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك. «المسند» للإمام أحمد: رقم ٧٤٩٥، ٧٩٢٦، ٨٠٠٦، ثم في ٢: ٣٨٨ الطبعة الأولى].

٢١٩ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حَدَّثَنَا الربيعُ بنُ مُسلمٍ قال:

(١) «من استعاذ بالله مستجيراً بكم من أذاكم، أو أذى غيركم، أو متوسلاً بالله تعالى، مستعظماً به فأعيدوه» وارفعوا عنه الأذى، واجعلوه في حصنكم.

(٢) وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «الناس». ت

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّفْسِ: اخْرُجِي. قَالَتْ: لَا أَخْرُجُ إِلَّا كَارِهَةً».

صحيح - «الصحيحة» (٢٠١٣).

١١٣ - باب معونة الرجل أخاه

٢٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّاحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قِيلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». قِيلَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ بَعْضَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «فَتُعِينَنَّ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»^(١). قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

صحيح - «الصحيحة» (٥٧٥): [خ: ٤٩ - ك العتق، ٢ - ب أي الرقاب أفضل؟ م: ١ - ك الإيمان، ٣٤ - ب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال، ح ١٣٦].

١١٤ - باب أهل المعروف في الدنيا

أهل المعروف في الآخرة

٢٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نُصَيْرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ يَزِيدِ بْنِ قَبِيصَةَ بْنِ يَزِيدِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ فُلَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ بُرْمَةَ بْنَ لَيْثِ بْنِ بُرْمَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ قَبِيصَةَ بْنَ بُرْمَةَ الْأَسَدِيَّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا، هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢)، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ»^(٣).

صحيح لغیره - «الروض النضير» (١٠٣١ - ١٠٨٢): [قبیصة بن برمة الأسدي ليس له شيء في الكتب الستة].

- (١) الأخرق: من ليس بصانع.
 (٢) أي: يأتيه المعروف والخير من الله.
 (٣) أي: يلاقيه في الآخرة. قلت: فكان الحديث تفسير لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَمَلِكْ وَيُفْكَالَ ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ...﴾ [الزلزلة: ٧].

٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ عَاصِمٍ - وَكَانَ حَزْمَلَةَ أَبَا أُمِّهِ - فَحَدَّثْتَنِي صَفِيَّةُ ابْنَةُ عَلِيَّةَ وَدُحَيْيَةُ ابْنَةُ عَلِيَّةَ - وَكَانَ جَدُّهُمَا حَزْمَلَةُ أَبَا أَبِيهِمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ حَزْمَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ حَتَّى عَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا ارْتَحَلَ قَلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ لَا تَبِينَنَّ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَزْدَادَ مِنَ الْعِلْمِ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى قَمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟ قَالَ: «يَا حَزْمَلَةُ! إِنَّتِ الْمَعْرُوفَ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ». ثُمَّ رَجَعْتُ، حَتَّى جِئْتُ الرَّاحِلَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى قَمْتُ مَقَامِي قَرِيباً مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟ قَالَ: «يَا حَرْمَلَةَ! إِنَّتِ الْمَعْرُوفَ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ، وَانظُرْ مَا يُعْجِبُ أَدُنْكَ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قَمْتُ مِنْ عِنْدِهِمْ فَاتِهِ، وَانظُرِ الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قَمْتُ مِنْ عِنْدِهِمْ فَاجْتَنِبْنِي». فَلَمَّا رَجَعْتُ تَفَكَّرْتُ، فَإِذَا هُمَا لَمْ يَدْعَا شَيْئاً. ضَعِيفٌ - «الضَّعِيفَةُ» (١٤٨٩): [حرملة ليس له شيء في الكتب الستة].

٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي حَدِيثَ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا، هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ» فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَثْمَانَ يَحَدِّثُهُ عَنْ سَلْمَانَ، فَعَرَفْتُ أَنَّ ذَاكَ كَذَاكَ، فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا قَطُّ.

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

صحيح موقوفاً، وصحيح لغيره مرفوعاً - «الروض النضير» (١٠٣١ - ١٠٨٢).

١١٥ - بَابُ إِنَّ كُلَّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيح» (٢٠٤٠): [خ٧٨ - ك الأدب، ٣٣ - ب كل معروف صدقة - ويأتي باتم منه ٣٠٤].

٢٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فِيَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فِيَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فِيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، أَوْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فِيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحه» (٥٧٣): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٣ - ب كل معروف صدقة. م: ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح ٥٥].

٢٢٦ - حَدَّثَنَا مسدّد قَالَ: حَدَّثَنَا يحيى، عن هشام بن عروة قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أن أبا مُرَاحٍ الغِفَارِي أَخْبَرَهُ؛ أن أبا ذرٍّ أَخْبَرَهُ. أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». قَالَ: فَأَيُّ الرُّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٢٢٠).

٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النعمان قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيٌّ بْنُ مَيْمُونٍ، عن واصلٍ مولى أَبِي عُيَيْنَةَ، عن يحيى بن عَقِيلٍ، عن يحيى بن يَعْمَرَ، عن أَبِي الأسود الدَّيْلِيِّ، عن أَبِي ذرٍّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ^(١) بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بَكْلَ تَسْبِيحَةٍ وَتَحْمِيدَةِ صَدَقَةٍ، وَبُضْعُ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قِيلَ: فِي شَهْوَتِهِ صَدَقَةٌ؟ قَالَ: «لَوْ وُضِعَ فِي الْحَرَامِ، أَلَيْسَ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ ذَلِكَ إِنْ وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

صحيح - «الصحيحه» (٤٥٤): [م: ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح ٥٣].

(١) جمع دثر وهو: المال الكثير.

١١٦ - باب إمطة الأذى

٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ، عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «أَمِطِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٥٥٨): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق، ح ١٣١].

٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ [مُسْلِمٌ] ^(٢) بِشَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: لَا مِطْطَنَ هَذَا الشَّوْكَ، لَا يَضُرُّ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَغَفِرَ لَهُ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٣٦/٤): [خ: ١٠ - ك الأذان، ٣٢ - ب فضل التهجير إلى الظهر. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق، ح ١٢٧].

٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: أَنَّ الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا: النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٣٤/٣): [م: ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة، ١٤ - ب النهي عن البصاق في المسجد، ح ٥٧].

١١٧ - باب قول المعروف

٢٣١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ

(١) زيادة من «ب».

(٢) زيادة من «ج».

الْحَظْمِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٤٠). مضى برقم (١٦٥) عن جابر.

٢٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالشَّيْءِ يَقُولُ: «اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةٍ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً خَدِيجَةَ. اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَيْتِ فُلَانَةٍ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ خَدِيجَةَ».

حسن - «الصحيحة» (٢٨١٨): ق - عائشة نحوه.

٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ نَبِيِّكُمْ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٤٠): [م: ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح ٥٢].

١١٨ - باب الخروج إلى المبقلة^(١) وحمل الشيء

على عاتقه إلى أهله بالزَّيْبِلِ^(٢)(٣)

٢٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قُرَّةِ الْكِنْدِيِّ قَالَ: «عَرَضَ أَبِي عَلِيٍّ سَلْمَانَ أَخْتَهُ، فَأَبَى وَتَزَوَّجَ مَوْلَاةً لَهُ يُقَالُ لَهَا: بُقَيْرَةٌ، فَبَلَغَ أَبَا قُرَّةَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ حَذِيفَةَ وَسَلْمَانَ شَيْءٌ، فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ فِي مَبْقَلَةٍ لَهُ، فَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ، فَلَقِيَهُ وَمَعَهُ زَبِيلٌ^(٢) فِيهِ بَقْلٌ؛ قَدْ أَدْخَلَ عَصَاهُ فِي عُرْوَةِ الزَّبِيلِ^(٢) - وَهُوَ عَلَى عَاتِقِهِ - فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ حَذِيفَةَ؟ قَالَ: يَقُولُ سَلْمَانُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١]، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا دَارَ سَلْمَانَ، فَدَخَلَ سَلْمَانُ الدَّارَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ أَذِنَ لِأَبِي قُرَّةَ، فَدَخَلَ، فَإِذَا نَمَطٌ^(٤) مَوْضُوعٌ عَلَى بَابٍ

(١) هي الأرض تزرع بالبقل، وهو ما نبت في بزره لا في أرومة ثابتة.

(٢) «الزبيل»: بفتح الزاي وكسر الباء مخففاً كـ (كريم)، وإذا كسرت الزاي فشدد الباء كـ (سكين). ويقال: الزَّبِيل، وهو: الجراب الذي يصنع من الخوص. أي: ورق النخل.

(٣) كذا في «أ» و«ب» و«ج» وفي «د»: «الزَّبِيل». ت

(٤) «نمط»: ضرب من البسط.

وعند رأسه لِبَنَاتٍ، وَإِذَا قُرْطَاطٌ^(١) فَقَالَ: اجلس على فراشِ مولاتِكَ التي تمهّد لنفسِهَا، ثم أنشأ يحدثُهُ فقال: إِنَّ حذيفةَ كان يحدث بأشياء؛ كان يقولُهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ في غَضَبِهِ لِأَقْوَامٍ، فَأُوتِي فَأَسْأَلُ عَنْهَا؟ فَأَقُولُ: حذيفةُ أعلمُ بما يقولُ، وأكرهُ أن تكونَ ضغائنَ بينِ أقوامٍ، فَأُتِي حذيفةُ، فقيل له: إِنَّ سلمانَ لا يُصدِّقُكَ ولا يُكذِّبُكَ بما تقولُ! فجاءني حذيفةُ فقال: يا سلمانُ ابنُ أمِّ سلمانِ! فقلتُ: يا حذيفةُ ابنُ أمِّ حذيفةِ! لتنتهين، أو لاكتبنَّ فيكَ إلى عمرَ، فلما خوفتُهُ بعمرَ تركيني، وقد قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَنَا، فَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي لَعَنْتُهُ لَعْنَةً، أو سَبَّيْتُهُ سَبًّا، في غيرِ كُنْهِي، فاجْعَلْهَا عَلَيْهِ صَلَاةً».

حسن - «الصحيحه» (١٧٥٨): [أبو داود في: ٣٩ - ك السنة، ١٠ - ب النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ].

٢٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ حَبِيبٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اخْرُجُوا بِنَا إِلَى أَرْضِ قَوْمِنَا». فخرَجْنَا، فكنْتُ أَنَا وَأَبِيَّ بِن كعبِ في مؤخَّرِ الناسِ، فهاجتِ سحابةٌ فقالَ أَبِي: «اللَّهُمَّ اصْرِفْ عَنَّا أَذَاهَا». فلحقنَاهُم، وقد ابتَلتْ رحالُهُم. فقالُوا: ما أصابَكُم الذي أصابنا؟ قلتُ: إنه دعا الله ﷻ أن يصرفَ عَنَّا أَذَاهَا. فقالَ عمرُ: «ألا دعوتُم لنا معكم؟».

ضعيف الإسناد، فيه عننة الأعمش وحبیب - وهو: ابن أبي ثابت -؛ وكلاهما مدلس، ويحيى بن عيسى، وفيه ضعف.

١١٩ - باب الخروج إلى الضيعة

٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى التَّخْلِ؟ فخرَجَ، وعليه خَمِيصَةٌ^(٢) لَهُ. صحيح - «صحيح أبي داود» (١٢٥١): ق.

(١) قرطاط: السرج والشيء اليسير.

(٢) خميصه: ثوب خز أو صوف معلم، وفيه بعضهم بالسواد أيضاً.

٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ،
 عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: أَمَرَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَصْعَدَ شَجْرَةً فَيَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَنظَرَ أَصْحَابُهُ
 إِلَى سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةِ^(١) سَاقِيهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا
 تَضْحَكُونَ؟ لَرَجُلٍ عَبْدِ اللَّهِ أَنْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ».
 صحيح لغيره - «الصحيحه» (٣١٩٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢٠ - باب المسلم مرآة أخيه

٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَضْبَعُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ
 حُمَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ، إِذَا رَأَى فِيهِ عَيْبًا أَصْلَحَهُ».
 حسن الإسناد.

٢٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ
 زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ
 أَخِيهِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ؛ يَكْفُفُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ^(٢)، وَيَحْوِطُهُ مِنْ وَرَائِهِ^(٣)».
 حسن - «الصحيحه» (٩٢٣/٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٩ - ب في النصيحة
 والحيطة].

٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّوَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ
 ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَقَّاصِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْدِ، عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِمُسْلِمٍ أَكْلَةً^(٤)؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ

(١) أي: دقة.

(٢) أي: يمنع ضياعه وهلاكه فيجمع عليه معيشته ويضمها إليه.

(٣) ويذب عنه ويوفر عليه مصالحه.

(٤) هو الرجل يكون صديقاً لأحد، ثم يذهب إلى عدوه، فيتكلم فيه بغير الجميل؛ ليجزيه
 عليه بجائزة، فاطعمه ذلك العدو أكلة، أو كساء ثوباً، فلا يبارك له فيه، بل يعذب
 به.

كُسِي بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَكْسُوهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مَقَامَ رِيَاءٍ
وَسُئْمَةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُئْمَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

صحيح - «الصحيح» (٩٣٤): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٥ - ب في الغيبة].

١٢١ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح

٢٤١ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي - يَقُولُ: «لَا
يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَاعِبًا وَلَا جَادًا؛ فَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصًا صَاحِبِهِ،
فَلْيُرُدَّهَا إِلَيْهِ».

حسن - «الإرواء» (١٥١٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٨٥ - ب من يأخذ الشيء على
المزاح. ت: ٣١ - ك الفتن، ٣ - ب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً].

١٢٢ - باب الدال على الخير

٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَقَالَ: إِنِّي أَبْدَعُ بِي^(١) فَأَحْمِلْنِي، قَالَ: «لَا أَحِجُّ، وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا؛ فَلَعَلَّهُ أَنْ
يَحْمِلَكَ». فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ
مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ».

صحيح - «الصحيح» (١٦٦٠): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١١٥ - ب في الدال على
الخير. ت: ٣٩ - ك العلم، ١٤ - ب ما جاء أن الدال على الخير كفاعله، مسلم في
الجهاد].

١٢٣ - باب العفو والصفح عن الناس

٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاوَةٍ

(١) أي: انقطع بي لكلال راحلتي. «نهاية».

مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا، فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لا». قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

صحيح :- [خ: ٥١ - ك الهبة، ٢٨ - ب قبول الهدية من المشركين. م: ٣٩ - ك السلام، ١٧ - ب السحر، ح ٤٥].

٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبِرِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ^(١) وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ^(٢) وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ^(٣)﴾ [الأعراف: ١٩٩] قَالَ: «وَاللَّهِ! مَا أَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤْخَذَ إِلَّا مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، وَاللَّهِ! لَا أَخَذْنَاهَا مِنْهُمْ مَا صَحِبْتُهُمْ».

صحيح الإسناد؛ خ: تفسير (٣٠٥/٨).

٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ عَزْوَانَ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ طَاوُسِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ».

صحيح لغيره - «الصحيحة» (١٣٧٥): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢٤ - باب الانبساط إلى الناس

٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوَرَاةِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلٌ، وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوَرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ

(١) هو هنا السهل المُيسر، أي: تحمّل أخلاقهم، وتقبل منها ما سهل وتيسر، ولا تستقص عليهم.

(٢) أي: المعروف من طاعة الله، والإحسان إلى الناس.

(٣) بالمجاملة وحسن المعاملة وترك المقابلة، ولذلك لما قال عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ لِعَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ما تعطي الجَزْلَ ولا تقسم بالعدل، وغضب عُمر، قال له الحُرَّانُ بْنُ قَيْسٍ: إن الله يقول: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ تركه عمر.

شَهِدًا^(١) وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿[الأحزاب: ٤٥]. وَجِزْأً لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي
ورسولي، سَمِيْتُكَ: المتوَكَّل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا صَحَابٍ^(٢) في
الأسواق، ولا يَدْفَعُ بالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ. وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى،
حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمَلَّةَ الْعَوْجَاءَ؛ بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُوا بِهَا أَعْيُنًا
عُمِيًّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا.

صحيح - [خ: التفسير، ٤٨ - سورة الفتح، ٣ - ب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا
وَنَذِيرًا﴾].

٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ
هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ﴿٤٥﴾
[الأحزاب: ٤٥] فِي التَّوْرَةِ... نحوه.
صحيح - انظر ما قبله.

٢٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ: ابْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ - عَنْ
ابْنِ جَابِرٍ - وَهُوَ: يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ
أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَلَامًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِهِ؛
سَمِعْتُهُ يَقُولُ - أَوْ قَالَ -: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرَّبِيَّةَ
فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ»^(٣). فَإِنِّي لَا أَتَّبِعُ الرَّبِيَّةَ فِيهِمْ فَأَفْسِدُهُمْ.
صحيح - [تخريج السنة (١٠٧٣): د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٧ - ب في النهي عن
التجسس].

(١) اللَّهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَعَلَى النَّاسِ بِأَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِدًا﴾
[النساء: ٤١].

(٢) وَفِي (ب) سَخَابٍ.

(٣) أَي: إِذَا اتَّهَمَهُمْ وَجَاهَرَهُمْ بِسُوءِ الظَّنِّ فِيهِمْ أَذَاهُمْ ذَلِكَ إِلَى ارْتِكَابِ مَا ظَنَّ بِهِمْ فَفَسَدُوا.
نَهَايَةٌ.

قلت: ونحوه حديث: «نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يلتبس عثرتهم».
رواه مسلم.

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عن معاوية بن أبي
 مزرد عن أبيه قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سَمِعَ أُذُنَايَ هَاتَانِ وَبَصَرَ عَيْنَايَ
 هَاتَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً بِكَفِّي الحسَنِ أو الحسِينِ صَلَوَاتِ اللَّهِ
 عَلَيْهِمَا، وَقَدَمَيْهِ عَلَى قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ارزقه» قال:
 فَرَفِي الْعُلَامُ، حَتَّى وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «افْتَحْ فَآكُ» ثُمَّ قَبَلَهُ. ثم قال: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ؛ فَإِنِّي أَحِبُّهُ».
 ضعيف - «الضعيفة» (٣٤٨٦): [لم أعر عليه في شيء من الكتب الستة]^(١).

١٢٥ - باب التَّبَسُّمِ

١/٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عن إسماعيل، عن
 قيس قال: سمعتُ جريراً يقول: ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ
 فِي وَجْهِهِ.
 صحيح - «الصحيحة» (٣١٩٣): ق.

٢/٢٥٠ - وقال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي
 يَمَنِ، عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ»^(٢) مَلَكٍ فدخل جرير.
 صحيح - «الصحيحة» أيضاً: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٨ - ب التَّبَسُّمِ والضحك. م:
 ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ٢٩ - ب في فضائل جرير، ح ١٣٥].
 وأقول: هنا وقع هذا التخريج، وهو خطأ؛ لأن الشيخين لم يخرجوا هذا الحديث
 الذين هو من قوله ﷺ، وقد تبعه الشارح عليه! وحقه أن يوضع في الذي قبله.

٢٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عيسى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرْنَا
 عمرو بن الحارث؛ أن أبا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عن سليمان بن يسار، عن عائشة زوج
 النبي ﷺ قالت: «ما رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ضاحِكاً قط حتى أرى منه لَهَوَاتِهِ،
 إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ ﷺ». قالت: وكان إذا رأى غَيْمًا أو رِيحًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ.

(١) قلت: قد صح دعاؤه ﷺ المذكور في قصة أخرى بسياق آخر في «الصحيحين»،
 وستأتي برقم (١١٥٢).

(٢) أي: أثر ظاهر منه وجمال.

فقلت: يا رسول الله! إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا؛ رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيتُه عُرِفْتَ في وجهك الكراهة؟ فقال: «يا عائشة! ما يؤمِّنِي أن يكون فيه عذاب؟ عَذَبَ قومٌ بالريح، وقد رأى قومُ العذاب منه. فقالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّطْرًا﴾ [الأحقاف: ٢٤].

صحیح - [خ: ٦٥ - التفسير، ٤٦ - سورة الأحقاف، ٢ - ب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾. م: ٩ - ك الاستسقاء، ٣ - ب التعوذ عند رؤية الريح والغيم، ح ١٦].

١٢٦ - باب الضحك

٢٥٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ؛ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقَلُّ الضَّحِكِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ».

حسن - «الصحیحة» (٥٠٦، ٩٣٠): [ت: ٣٤ - ك الزهد، ٢ - ب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس. جه: ٣٧١ - ك الزهد، ٢٤ - ب الورع والتقوى، ٤٢١٧].

٢٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ».

صحیح - انظر ما قبله.

٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَضْحَكُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». ثُمَّ انصرفت وأبكى القوم، وأوحى الله ﷻ إليه: يا محمد! لم تُقنط عبادي؟ فرجع النبي ﷺ فقال: «أبشروا، وسددوا، وقاربوا».

صحیح - «الصحیحة» (٣١٩٣).

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «عن أبي إبراهيم بن عبد الله» والتصحيح من «سنن ابن ماجه» (٤٢١٧) ونسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (١٩٢). ت

١٢٧ - باب إذا أقبل أقبل جميعاً وإذا أدبر أدبر جميعاً

٢٥٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى ابْنَةِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رَمَا حَدَّثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: حَدَّثَنِيهِ أَهْدَبُ الشُّفْرَيْنِ^(١)، أبيضُ الكَشْحَيْنِ^(٢)، إِذَا أَقْبَلَ؛ أَقْبَلَ جَمِيعاً، وَإِذَا أَدْبَرَ؛ أَدْبَرَ جَمِيعاً، لَمْ تَرَ عَيْنٍ مِثْلَهُ، وَلَنْ تَرَاهُ.
صحيح - «الصحيحه» (٣١٩٥).

١٢٨ - باب المستشار مؤتمن

٢٥٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ؛ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي الْهَيْثَمِ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِذَا أَنَا سَبِيٌّ، فَأَيْتِي الْهَيْثَمُ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَلَاثُ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرْتُ مِنْهُمَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اخْتَرْ لِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصِ بِهِ خَيْراً». فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتَقَهُ. قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً، إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا^(٣)، وَمَنْ يَوْقَ بَطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ». صحیح - «الصحيحه» (١٦٤١): [ت: ٣٤ - ك الزهد، ٣٩ - ب ما جاء في معيشة اصحاب النبي ﷺ].

١٢٩ - باب المشورة

٢٥٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ

(١) «أهدب الشفرين»: المعنى طويل شعر الأجران ودقيقها.

(٢) «أبيض الكشحين»: الكشح الخاصة.

(٣) أي: لا تقصر في إفساد حاله.

عمرو بن دينار قال: قرأ ابن عباس: (وَشَاوِرْهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ).
صحيح الإسناد.

٢٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ السَّرِيِّ،
عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «وَاللَّهِ! مَا اسْتَشَارَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هُدُوا لِأَفْضَلِ مَا بِحَضْرَتِهِمْ، ثُمَّ
تَلَا: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ يَتَّبِعُونَ﴾ [الشورى: ٣٨]». **صحيح الإسناد.**

١٣٠ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رُشد

٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ:
حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ؛ مَسْلَمُ بْنُ يَسَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ
اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ، فَقَدْ خَانَهُ. وَمَنْ أَفْتِيَ فُتِيًا بِغَيْرِ
تَبَيُّتٍ، فَإِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ».

صحيح لغيره - دون زيادة: «ومن استشاره...»، «الصحيح» (٣١٠٠) وأما زيادة:
«ومن استشاره...» فهي ضعيفة: [الحديث الأول: جه، المقدمة، ٤ - باب التغليظ في تعدد
الكذب على رسول الله، ح ٢٤. والثاني ليس في شيء من الكتب الستة. والثالث: جه
المقدمة، ٨ - ب اجتناب الرأي والقياس، ح ٥٣].

١٣١ - باب التحاب بين الناس

٢٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ
بِلَالٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُسَلِّمُوا، وَلَا تُسَلِّمُوا حَتَّى
تَحَابُّوا، وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَحَابُّوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْبُغْضَةَ؛ فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ
لَكُمْ: تَخْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ».

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
أَبِي أَسِيدٍ. مثله.

حسن لغيره - «التعليق الرغيب» (٢٢٦/٣، ١٢/٤) غاية المرام (٤١٤) مشكلة الفقر

(٢٠): [م: ك الإيمان، ٢٢ - ب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، ح ٩٣، إلى قوله: أفسوا السلام ببيكم، وما بعده ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

١٣٢ - باب الألف

٢٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالِ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رُوحِي الْمُؤْمِنِينَ^(٢) لَيَلْتَقِيَانِ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ، وَمَا رَأَى أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ».

ضعيف - «الضعيفة» (١٩٤٧) وللجملة الأولى شاهد من حديث خزيمة بن ثابت خرجتها في الصحيحة (٣٢٦٢): [ليس في شيء في الكتب الستة].

٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «النَّعْمُ تُكْفَرُ، وَالرَّجِمُ تُقَطَّعُ، وَلَمْ نَرِ مِثْلَ تَقَارُبِ الْقُلُوبِ».

صحيح الإسناد.

٢٦٣ - حَدَّثَنَا فَرُوقَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ: إِنْ أَوَّلَ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأُلْفَةُ».

ضعيف الإسناد، عمير وثق، وفيه القاسم بن مالك، فيه لين.

(١) قلت: هذا التفصيل هو الصواب، خلافاً لما فعله الشارح حيث قال: (٣٥٩/١): «أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه في الأدب! فأوهم أنه عندهم بتمامه وليس كذلك كما ترى أعلاه، وسيأتي لفظهم برقم (٩٨٠)، ثم إن النفي المذكور أعلاه إن كان المقصود من حديث أبي هريرة فمُسَلَّمٌ، وإن كان المقصود مطلقاً - وهذا خلاف الظاهر - فهو مردود؛ لأنه أخرجه الترمذي وأحمد والبخاري من حديث الزبير وابن الزبير، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٣٨/٣)، وهو الشاهد لحديث الترجمة.

(٢) في «أ» و«ب»: «روح» وفي «ج» ونسخة «فضل الله الصمد»: «روحي» وينظر «السلسلة الضعيفة»، وفي «د»: «أرواح». ت

١٣٣ - باب المزاح

٢٦٤ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ - وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ - فَقَالَ: «يَا أَنْجَشَةُ^(١)! رُوَيْدًا سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ^(٢)». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعُبْتُوهَا عَلَيْهِ. قَوْلُهُ: «سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٦٠٥٩): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٨ - ب من رحمة النبي ﷺ للنساء، ح [٧١].

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟ قَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا».

صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٨٨٥): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٥٧ - ب ما جاء في المزاح].

٢٦٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حَبِيبٍ؛ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّبَادَحُونَ بِالْبِطْيَخِ، فَإِذَا كَانَتْ الْحَقَائِقُ كَانُوا هُمُ الرَّجَالُ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٣٥).

٢٦٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَزَحَتْ عَائِشَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ أُمَّهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعْضُ دُعَابَاتِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ كِنَانَةٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ بَعْضُ مَزْحِنَا؛ هَذَا الْحَيِّ».

ضعيف الإسناد، ابن أبي مليكة تابعي فهو مرسل: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٢٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ -

(١) أي: وهن على الإبل، وأنجشة يحدو بهن، وكان حسن الصوت.

(٢) «القوارير»: قال القرطبي: والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية. اهـ.

عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَحِمِلُهُ، فَقَالَ: «أَنَا حَامِلُكَ عَلَى وَكَلِدِ نَاقَةٍ!». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا أَضْنَعُ بِوَكَلِدِ نَاقَةٍ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا التُّوقَ».

صحيح - «المشكاة» (٤٨٨٤): [د: ٤٠ - الأدب، ٨٤ - ب ما جاء في المزاح. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٥٧ - ب ما جاء في المزاح].

١٣٤ - باب المزاح مع الصَّبِيِّ

٢٦٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التِّيَاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا، حَتَّى يَقُولُ لِأَخِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النَّعْمِيُّ».

صحيح - «المشكاة» (٤٨٨٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٨ - ب الانبساط إلى الناس. م: ٣٨ - ك الأدب، ٥ - ب استحباب تحنك المولود، ح ٣٠].

٢٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ الْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَى قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «تَرَقَّ».

ضعيف - انظر الحديث رقم (٢٤٩).

١٣٥ - باب حُسْنِ الْخُلُقِ

٢٧٠ م - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْكَيْخَارَانِي، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ».

صحيح - «الصحيحة» (٨٧٦).

٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاجِحًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا».

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٩ - ب حسن الخلق والسقاء وما يكره من البخل، م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٦ - كثرة حياته ﷺ، ح ٦٨].

٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ
 الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
 «أَخْبِرْكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، فَسَكَتَ الْقَوْمُ،
 فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا».
 صحيح - «الصحيحة» (٧٩٢).

٢٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ،
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمَّ صَالِحٍ^(١) (٢) الْأَخْلَاقِ».
 صحيح - «الصحيحة» (٤٥).

٢٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ،
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ
 أَيْسَرَهُمَا؛ مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ ﷻ بِهَا».
 صحيح - «مختصر السمائل» (٣٠٠): [خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٣ - ب صفة
 النبي ﷺ. م: ٤٣١ - ك الفضائل، ٢٠ - ب مباحثه ﷺ للأمام، ح ٧٧].

٢٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ زُبَيْدٍ، عَنْ مَرْءٍ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ
 أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي
 الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، فَمَنْ ضَرَّنَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَخَافَ الْعَدُوَّ أَنْ يُجَاهِدَهُ،
 وَهَابَ اللَّيْلَ أَنْ يُكَابِدَهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ،
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(٣).

(١) في «أ» و«ب»: «صالح» أما «ج» و«د» ففيهما: «صالح» وهو الصواب ولهذا أثبتته. ت

(٢) الأصل: «صالح»، وكذلك في الشرح، تبعاً للطبعة الهندية، ولم يتبين لنا صوابه مع
 مخالفته لما في الأصول مثل «المسند» و«المستدرک» وغيرهما، وبعضها مخطوط مثل
 «تاريخ دمشق» (١/٢٦٧/٦).

(٣) لقد أخطأ الشيخ الجيلاني في هذا الحديث، فإنه عزاه (١/٣٧٣) لأحمد والحاكم في =

١٣٦ - باب سخاوة النفس

٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ».

صحيح - «تخريج المشكاة» (١٦): [خ: ٨١ - ك الرقاق، ١٥ - ب الغنى غنى النفس. م: ١٢ ك الزكاة، ٤٠ - ليس الغنى عن كثرة العرض، ح ١٢٠].

٢٧٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «خَدِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَتَ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا كُنْتَ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لَشَيْءٍ فَعَلْتَهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟».

صحيح - «مختصر الشمائل» (٢٩٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٩ - ب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٣ - ب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً، ح ٥١].

٢٧٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا سَحَامَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَجِيمًا، وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ، وَأَنْجَزَ لَهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ فَقَالَ: إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ حَاجَتِي يَسِيرَةٌ؛ وَأَخَافُ أَنْسَاهَا، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَصَلَّى».

حسن - «الصحيحة» (٢٠٩٤).

٢٧٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ

= الإيمان بطرق...! ووجه ذلك أن الحديث عند المذكورين مرفوع، وهو هنا موقوف كما ترى، ثم إنه ليس عندهما قوله: «فمن ضمن بالمال...» إلى آخره، وعند أحمد (٣٨٧/١) زيادة: «لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه...» الحديث إلى قوله: «إن الخبيث لا يمحو الخبيث» وسنده ضعيف.

قال: «ما سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شيئاً فقال: لا»^(١).

صحيح - مختصر السمائل (٣٠٢): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٩ - ب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٤ - ب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، ح ٥٦].

٢٨٠ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بِنُ أَبِي الْمِغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ أَجُودَ مِنْ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، وَجُودُهُمَا مُخْتَلِفٌ، أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، حَتَّى إِذَا كَانَ اجْتِمَاعَ عِنْدَهَا فَسَمَتْ، وَأَمَّا أَسْمَاءُ فَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئاً لَعْدٍ.

صحيح الإسناد.

١٣٧ - باب الشُّحِّ

٢٨١ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا».

صحيح - «تخريج المشكاة» (٣٨٢٨): [ن: ٢٥ - ك الجهاد، ٨ - ب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه. جه: ٢٤ - ك الجهاد، ٩ - ب الخروج في النفي، ح ٢٧٧٤].

٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى - هُوَ: أَبُو الْمُغِيرَةِ السُّلَمِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ - هُوَ: الْحُدَّانِيُّ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَظَلْتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ».

ضعيف - «الضعيفة» (١١١٩): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤١ - ب ما جاء في البخيل].

٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ

(١) أي: سكت. قلت: فكان قوله: «لا» بلسان الحال.

عبد الله بن رُبَيْعَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ - فَذَكَرُوا رَجُلًا، فَذَكَرُوا مِنْ خُلُقِهِ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ قَطَعْتُمْ رَأْسَهُ أَكُنْتُمْ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُعِيدُوهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَيَدُهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَرِجْلُهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُغَيِّرُوا خُلُقَهُ حَتَّى تُغَيِّرُوا خُلُقَهُ؟! إِنَّ النُّطْفَةَ لَتَسْتَقِرُّ فِي الرَّجْمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَنْحَدِرُ دَمًا، ثُمَّ تَكُونُ عِلْقَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُضْعَةً، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا. فَيَكْتُبُ: رِزْقَهُ وَخُلُقَهُ، وَشَقِيئًا أَوْ سَعِيدًا.

حسن الإسناد موقوفاً، لكن قوله: «إِنَّ النُّطْفَةَ...» إلخ في حكم المرفوع، وقد صح مرفوعاً - «الإرواء» (٢١٤٣).

١٣٨ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ إِذَا فَفَّهُوا

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ النَّمِيرِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتِ بْنِ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ، دَرَجَةَ الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ».

صحيح - «الصحيحه» (٧٩٤ - ٧٩٥): [جاء هذا الحديث عن عائشة في د: ٤٠ - ك الأدب، ٧ - ب في حسن الخلق].

٢٨٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا فَفَّهُوا».

صحيح - «الصحيحه» (١٨٤٦).

٢٨٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَجَلَّ إِذَا جَلَسَ مَعَ الْقَوْمِ، وَلَا أَفْكَهَ فِي بَيْتِهِ، مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ».

صحيح الإسناد.

٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ

النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».
حسن لغيره - «الصحيحة» (٨٨١).

٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «أَرْبَعٌ خِلَالِ إِذَا أُعْطِيَتْهُنَّ فَلَا يَضُرُّكَ مَا عَزَلَ عَنْكَ
مِنَ الدُّنْيَا: حُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعَفَافٌ طُعْمَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحِفْظُ أَمَانَةٍ».
صحيح موقوفاً، وصح مرفوعاً - «الصحيحة» (٧٣٣).

٢٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخَلُ النَّارَ؟».
قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الْأَجْوَفَانِ: الْفَرْجُ وَالْقَمُّ، وَأَكْثَرُ مَا يُدْخَلُ
الْجَنَّةَ؟ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ».

حسن - «تخريج الترغيب» (٢٥٦/٣): [جه: ٣٧ - ك الزهد، ٢٩ - ب ذكر الذنوب،
ح ٤٢٤٦].

٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَطِيَّةٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْلَةً
يُصَلِّي، فَجَعَلَ يَبْكِي وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي»، حَتَّى
أَصْبَحَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ! مَا كَانَ دَعَاؤُكَ مِنْذُ اللَّيْلَةِ إِلَّا فِي حُسْنِ الْخُلُقِ؟
فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ! إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ يَحْسُنُ خُلُقَهُ، حَتَّى يُدْخِلَهُ حُسْنُ خُلُقِهِ
الْجَنَّةَ، وَيَسِيءُ خُلُقَهُ، حَتَّى يُدْخِلَهُ سُوءَ خُلُقِهِ النَّارَ، وَالْعَبْدُ الْمُسْلِمُ يُعْفَرُ لَهُ وَهُوَ
تَائِبٌ. قُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ! كَيْفَ يُعْفَرُ لَهُ وَهُوَ تَائِبٌ؟ قَالَ: يَقَوْمُ أَخُوهُ مِنَ اللَّيْلِ
فِيجْتَهْدُ فَيَدْعُو اللَّهَ ﷻ فَيَسْتَجِيبُ لَهُ، وَيَدْعُو لِأَخِيهِ فَيَسْتَجِيبُ لَهُ فِيهِ.

ضعيف الإسناد؛ لضعف شهر، لكن الدعاء بتحسين الخلق - صحيح - «الإرواء» (٧٤).

٢٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ؛ نَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ هَاهُنَا
وَهَاهُنَا، فَسَكَتَ النَّاسُ لَا يَتَكَلَّمُونَ غَيْرُهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْلَيْنَا حَرَجٌ فِي
كَذَا وَكَذَا؟ فِي أَشْيَاءٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ، لَا بَأْسَ بِهَا. فَقَالَ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ! وَضَعَ اللَّهُ

الْحَرَجَ، إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ امْرَأً ظُلْمًا^(١) فَذَاكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَدَاوَى؟ قَالَ: «نَعَمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ! تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً؛ غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ». قَالُوا: وَمَا هُوَ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْهَرَمُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانُ؟ قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ».

صحيح - تخريج الترغيب (٢٥٩/٣)، «غاية المرام» (٢٩٢): [جه: ٣١ - ك الطب، ١ - ب ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء، ح ٣٤٣٦].

٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَسَلَّمَ]^(٣) وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ؛ يَغْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(٤)».

صحيح - «الإرواء» (٨٨٨): [خ: ١ - ك بدء الوحي، ٥ - ب حَدَّثَنَا عبدان. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٢ - ب كان النبي ﷺ أجود الناس، ح ٥٠].

٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ رَجُلًا يُخَالِطُ النَّاسَ وَكَانَ مُوسِرًا، فَكَانَ يَأْمُرُ غُلَمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: فَنَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ؛ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ».

صحيح - أحاديث البيوع: [م: ٢٢ - ك المساقاة، ح ٣٠].

- (١) «اقترض»: افتعال من القرض وهو القطع، أي نال منه قطعة بالغبية.
- (٢) في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «وما هي»، وجاء في نسخة «فضل الله الصمد» و«سنن الترمذي» (٢٠٣٨): «وما هو». ت
- (٣) زيادة من «ب» و«ج». ت
- (٤) زاد ابن إسحاق عن ابن شهاب... لا يسأل عن شيء إلا أعطاه، أخرجه أحمد (١/٢٣٠ - ٢٣١، ٣٢٦)، وهي زيادة منكرة عندي وإن سكت عنها الحافظ (١/٢٦٦) لمخالفته كل الثقات الذين رووا الحديث عن ابن شهاب دونها.

٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ». قَالَ: وَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّارَ؟ قَالَ: «الْأَجْوَفَانِ؛ الْفَمُّ وَالْفَرْجُ».

حسن - انظر الحديث رقم (٢٨٩): [جه: ٣٧ - ك الزهد، ٢٩ - ب ذكر الذنوب، ح ٤٢٤٦. ت في: ٢٥ - ك البر والصلة، ٦٢ - ب ما جاء في حسن الخلق].

٢٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ قَالَ: «الْبِرُّ: حَسَنُ الْخُلُقِ. وَالْإِثْمُ: مَا حَكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٥٦/٣): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٤، ١٥].

١٣٩ - باب البخل

٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» قُلْنَا: جُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَلَى أَنَّا نُبْخُلُهُ. قَالَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟ بَلَّ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ». وَكَانَ عَمْرُو عَلَى أَضْنَائِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يُؤْلَمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَزَوَّجَ.

صحيح - «الروض النضير» (٤٨٤).

٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَرَّادُ كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنْ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَعَنْ مَنِّعِ وَهَاتِ، وَعَقْوِقِ الْأُمَهَاتِ، وَعَنْ وَادِ الْبَنَاتِ».

صحيح - «الضعيفة» تحت حديث (٥٥٩٨): [خ: ٨١ - ك الرقاق، ٢٢ - ما يكره من قيل وقال. م: ٣٠ - ك الأفضية، ح ١٢، ١٤].

٢٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ. فَقَالَ: لَا.
صحيح - انظر الحديث رقم (٢٧٩).

١٤٠ - باب المال الصالح للمرء الصالح

٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُثَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخْذَ
عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتَيْهِ، فَفَعَلْتُ، فَآتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ إِلَيَّ الْبَصَرَ ثُمَّ
طَأَطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ، فَيُغْنِمَكَ اللَّهُ
وَأَرْغَبُ^(١) لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةٍ». قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ،
إِنَّمَا أُسَلِّمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «يَا عَمْرُو! نِعْمَ
الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ».
صحيح - المشكاة (٣٧٥٦/التحقيق الثاني).

(١) في «أ» و«ب» و«ج» و«د» بالزاي: «أزغب» و«زغبته». ت
وقال العلامة الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ -: كذا الأصل بالراء، وكذا في الهندية وغيرها، وكذلك هو
في مصادر الحديث من المسانيد وغيرها، وهو الصواب، ووقع في «سنة البغوي»: «أزغب»
و«أزغب» بالزاي ثم العين المهملة، وبذلك قيده شارح الكتاب «الأدب» اغتراراً منه برواية
البغوي، واعتمدها المعلق عليه! وهي وإن كان لها وجه في اللغة، وعليه جرى أهل
الغريب كأبي عبيد، وابن الجوزي، وابن الأثير، لأنهم يفسرون اللفظة التي وقعت لهم،
بعض النظر عن ثبوت نسبتها إلى النبي ﷺ أو الراوي كما هو معروف عند أهل العلم.
أقول: إذا كان الأمر كذلك فلا وجه لهذه اللفظة من حيث الرواية، لأن المصادر
المشار إليها على خلافها، مثل «مصنف ابن أبي شيبة»، و«مسند أحمد»، و«أبي
يعلى»، و«صحيح ابن حبان» و«مستدرک الحاكم» في موضعين منه، و«شعب
الإيمان»، و«المعجم الأوسط» للطبراني (مخطوط)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر
(مخطوط) عن خمسة من الثقات فيهم بعض الحفاظ كلهم قالوا: «أرغب» بالراء،
وشذ عنهم سعيد الجُمَحي عند البغوي فرواه بالزاي! ومع ذلك ففيه نفسه ضعف من
قبل حفظه، فمن العجب بعد ذلك أن يزعم المعلق على البغوي أن رواية (الراء) التي
في «المسند» تصحيف، وبناء عليه قيده في طبعته لـ «... صحيح ابن حبان» (٧/٨)
بالزاي تقليداً منه لزعمه المذكور، وهو يعلم أن المصادر التي قرنها مع «المسند»
موافقة له، وإنما أتى من عدم انتباهه لما ذكرته من التحقيق، والله ولي التوفيق.

١٤١ - باب من أصبح آمناً في سربه

٣٠٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شُمَيْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُبَائِيِّ^(١)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرْبِهِ^(٢)، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا».

حسن - «الصحيحة» (٢٣١٨): [ت: ٣٤ - الزهد، ٣٤ - ب حدَّثنا عمرو بن مالك. ج: ٣٧ - ك الزهد، ٩ - ب القناعة، ح ٤١٤١].

١٤٢ - باب طيب النفس

٣٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ^(٣) الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِ أَثَرُ غُسْلِ، وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، فَظَنَّنَا أَنَّهُ أَلَمَ بِأَهْلِهِ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ». ثُمَّ ذَكَرَ الْغِنَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَنْ اتَّقَى، وَالصُّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى، وَطَيِّبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعَمِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٧٤): [ج: ١٢ - ك التجارات، ١ - ب الحض على المكاسب، ح ٢١٤١].

٣٠٢ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ

(١) وقع في «أ» و«ج» و«د»: «الهناني» وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «القُبائِيُّ»، وجاء في «ب»: «القُبائِيُّ» وهو الصواب، ومثله في «تهذيب الكمال» (٣٨٤٩) و«التقريب» (٣٨٩٦). ت

(٢) أي: في نفسه.

(٣) بمعجمة وموحلتين مصغراً له صحبة، وعمه اسمه: عبيد، سماه ابن منده كما في «التقريب».

سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ. وَالْإِثْمُ: مَا حَكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٢٩٥).

٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَنْ تُرَاعُوا. لَنْ تُرَاعُوا»^(١) وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَيْبِي، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، فَقَالَ: «لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

صحيح الإسناد: [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٢٤ - ب الشجاعة في الحرب والجبن. م:

٤٣ - ك الفضائل، ح ٤٨].

٣٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَغْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَغْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَحَاكَ بَوَجْهِهِ طَلِقًا، وَأَنْ تُفْرِعَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَحِيكَ».

حسن - [تخريج الترغيب] (٣/٢٦٤): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤٥ - ب ما جاء

في طلاقة الوجه].

قلت: والجملة الأولى تقدمت (٢٢٤).

١٤٣ - باب ما يجب من عون الملهوف

٣٠٥ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّوَحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». قَالَ: فَأَيُّ الرُّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ بَعْضَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَضْنَعُ لِأَخْرَقٍ». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ؟

(١) أي: لن تخافوا ولن ترهبوا.

قال: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُهَا عَلَى نَفْسِكَ».
صحيح - انظر الحديث رقم (٢٢٠).

٣٠٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ، عَنْ جَدِّي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قَالَ: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟» قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ، فَلْيَنْفَعْ نَفْسَهُ، وَلْيَتَصَدَّقْ». قَالَ: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟» قَالَ: «لِيُعِنَ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ». قَالَ: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟» قَالَ: «فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ». قَالَ: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟» قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ». صحيح - انظر الحديث رقم (٢٢٥).

١٤٤ - بَابُ مَنْ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُحَسِّنَ خُلُقَهُ

٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَّارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّنُوخِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ أَنْ يَدْعُوَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الصُّحَّةَ، وَالْعِفَّةَ، وَالْأَمَانَةَ، وَحُسْنَ الْخُلُقِ، وَالرِّضَا بِالْقَدْرِ». ضعيف - «تخریج المشكاة» (٢٥٠٠/التحقیق الثاني): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ بَابَنُوسٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! مَا كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ، تَقْرَأُونَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: أَقْرَأُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾. قَالَ يَزِيدُ: فَقَرَأْتُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾... إِلَى: ﴿لِفِرْعَوْنِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ١ - ٥]. قَالَتْ: [هكذا] ^(١) كَانَ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ضعيف الإسناد، يزيد مجهول: [ليس في شيء من الكتب الستة] ^(٢).

(١) زيادة من «سنن النسائي الكبرى» (٤١٢/٦/١١٣٥٠) والحاكم (٣٩٢/٢).
(٢) لكن أخرج منه مسلم من طريق أخرى قولها: «كان خلقه القرآن». ولذلك أوردت هذا القدر منه في «الصحيح»، في هذا الباب.

١٤٥ - باب ليس المؤمن بالطعان

٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفَدَيْكِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ لَاعِنًا أَحَدًا قَطُّ، لَيْسَ إِنْسَانًا^(١). وَكَانَ سَالِمٌ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا».

حسن صحيح - «تخريج السنة» (١٠١٤)، «الصحيح» (٢٦٣٦): [ليس في شيء من الكتب الستة].

وأقول: بلى، المرفوع منه عندنا: ٢٨ - ك البر، ٧٢ - باب ما جاء في الطعان واللعن.

٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَلَا الصَّيَّاحَ فِي الْأَسْوَاقِ».

ضعيف - «الإرواء» (٢١٣٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣١١ - وَعَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ يَهُودًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ، وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: «مَهْلًا، يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ». قَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ».

صحيح - «الصحيح» (٥٣٧/التحقيق الثاني): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٠].

٣١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشَ، عَنْ

(١) أي: إلا إنساناً، فإنه لعنه، يبين ذلك رواية ابن أبي الدنيا بلفظ: «إلا مرة».

ولعل ذلك كان لسبب موجب لذلك عنده على الأقل دفعه إليه، ففي رواية للبيهقي أنه أعتق العبد، وفي أخرى له: أن الإنسان كان خادماً غضب منه، وسنده صحيح كما بيته في «الصحيح» (٢٦٣٦).

الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء».

صحيح - «الصحيح» (٣٢٠): [ت: ك البر والصلة، ٤٨ - ب ما جاء في اللعنة].

٣١٣ - حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يتبغى للذي الوجهين أن يكون أميناً».

حسن صحيح - «الصحيح» (٣١٩٧): [لا يوجد في الكتب الستة].

قلت: وعزوه في «الشرح» للترمذي في (البر) سهو أو تساهل؛ فإنه فيه (٢٠٢٦) بلفظ هو مختصر الحديث الآتي برقم (٤٠٩)، وحينئذ ففي العزو تقصير؛ لأنه متفق عليه كما سترى هناك.

٣١٤ - حدثنا عمرو بن مَرْزُوق قال: أخبرنا شُعبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: «الأم أخلاق المؤمن الفحش».

صحيح الإسناد.

٣١٥ - حدثنا محمد بن عبد العزيز قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثني محمد بن عبيد الكندي الكوفي، عن أبيه قال: سمعتُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: «لعن اللعانون». قال مروان: الذين يلعنون الناس.

ضعيف الإسناد، محمد هذا مجهول.

١٤٦ - باب اللعان

٣١٦ - حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن أسلم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال النبي ﷺ: «إن اللعانين لا يكونون يوم القيامة شهداء ولا شفعاء».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٨٧/٣): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٨٥، ٨٦].

٣١٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن

العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٨٦/٣): [م ٤٥ - ك البر والصلة، ح ٨٤].

٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ حذيفة قال: «مَا تَلَاَعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حُقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ».

صحيح الإسناد.

١٤٧ - باب من لعن عبده فأعتقه

٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَعَنَ بَعْضَ رَقِيقِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! اللَّعَانِينَ وَالصَّدِيقِينَ؟!»^{(١)(٢)} كَلَّا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ (مرتين أو ثلاثاً). فَأَعْتَقَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ بَعْضَ رَقِيقِهِ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: لَا أَعُودُ.

صحيح - «تخريج الترغيب» (٢٨٦/٣).

آخر الجزء الثاني

يتلوه

إن شاء الله

الجزء الثالث

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب: «اللعانون وصدیقون؟!». وفي «الشُّعَبِ»: «اللعانين وصدیقين».

(٢) كذا في «أ» و«ب» و«ج» و«د» في الأصل، وقد أشاروا جميعاً في الهامش إلى نسخة فيها: «اللَّعَانُونَ وَالصَّدِيقُونَ»، وهي توافق ما جاء في نسخة «فضل الله الصمد». ت

١٤٨ - باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار

٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَتْلَاعُنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ، وَلَا بِالنَّارِ».

ضعيف - «الترغيب» (٢٨٧/٣) له طريق مرسل في الصحيحة (٨٩٣): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٥ - ب اللعن. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤٨ - ب ما جاء في اللعنة].

١٤٩ - باب لعن الكافر

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَدْعُ اللَّهَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَلَكِنْ بُعِثْتُ رَحْمَةً».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٣٢٢٠): [م: ٤٥ - ك البر والصلة ح ٨٧].

١٥٠ - باب النمام

٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ! فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ».

صحيح - «الصحيحة» (١٠٣٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٠ - ب ما يكره من النسيمة. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠].

٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ

(١) وقع في «د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «أبو نعيم» وهو خطأ، والمثبت من «أ» و«ب» و«ج» هو الصواب، وهو كذلك في «صحيح البخاري»: «أبو نعيم» (٦٠٥٦) وبنفس السند. ت

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ عُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ^(١) بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدٍ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنْتَ»^(٢).

حسن - «تخريج الترغيب» (٢٩٥/٣)، وللشطر الأول منه شاهد صحيح به مخرج في «الصحيحة» (١٦٤٦)، ثم حسنت تمامه في «التعليق الرغيب» (٢٦٠/٣، ٢٩٥).

١٥١ - باب من سمع بفاحشة فأفشاها

٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: «الْقَائِلُ الْفَاحِشَةَ، وَالَّذِي يُشِيْعُ بِهَا، فِي الْإِثْمِ سَوَاءٌ».

حسن الإسناد.

٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ شُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «مَنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ فَأَفْشَاهَا، فَهُوَ فِيهَا كَالَّذِي أَبْدَاهَا».

صحيح الإسناد.

٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قُبَيْصَةُ [قَالَ]^(٣) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ؛ «أَنَّهُ كَانَ يَرَى النَّكَالَ عَلَى مَنْ أَشَاعَ الزُّنَا، يَقُولُ: أَشَاعَ الْفَاحِشَةَ».

صحيح الإسناد.

(١) وقع في «أ» و«ج» و«د»: «سمرة» وهو خطأ، والصواب: «شهر» كما في «ب» ونسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» و«المسند» (٢٧٠٥٢)، ويؤكد قوله في جميع المخطوطات: «ابن حوشب». ت

(٢) وفي «المسند»: «الباغون للبراء العنت». والعنت: الفساد والإثم والهلاك والمشقة. ت

(٣) زيادة من «ب».

١٥٢ - باب العيَاب

٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَيَّانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، حُكَيْمِ بْنِ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ:
«لَا تَكُونُوا عُجَلًا مَذَابِيحَ^(١) بُدْرًا^(٢)؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ بَلَاءٌ مُبْرِحًا^(٣) مَمْلَحًا^(٤)،
وَأُمُورًا مَتَمَاجِلَةً^(٥) رُدْحًا^(٦)».

صحيح الإسناد.

٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ
مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صَاحِبِكَ، فَادْكُرْ عُيُوبَ
نَفْسِكَ».

ضعيف الإسناد، أبو يحيى - وهو: القنات - ضعيف.

٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى قَيْسِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي
قَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ» [الحجرات: ١١]. قَالَ: «لَا يَطْعَنُ بَعْضُكُمْ عَلَى
بَعْضٍ».

ضعيف الإسناد، فيه أبو مودود عن زيد مولى قيس الحذاء - مجهولان.

٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا
دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَبْرِةَ بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ - فِي بَنِي
سَلْمَةَ -: «وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ» [الحجرات: ١١] قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) جمع مذابيح، من أذاع الشيء، والمراد ها هنا الذين يشيعون الفاحشة.
- (٢) البذر جمع بذور الذي لا يستطيع أن يكتف سره، أي المفشون للأسرار.
- (٣) البرح: بفتح وسكون: الشدة والشر والعذاب الشديد والمشقة.
- (٤) وفي بعض الطرق: (مُكَلِّحًا) أي: يكلح الناس لشدة، والكلوح: القُبوس.
- (٥) المتماحل من الرجال: الطويل.
- (٦) جمع رداح وهو الجمل المثقل حملًا، والمعنى: الفتن الثقيلة العظيمة.

وليسَ منَّا رجلٌ إلَّا لَهُ اسْمَانِ، فجعلَ النَّبِيُّ ﷺ يقولُ: «يا فلان!» فيقولون: يا رسولَ الله! إنَّه يغضبُ منه^(١).

صحيح - «التعليق على ابن ماجه» (٣٧٤١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٣ - ب في الألقاب. ت: ٤٤ - ك التفسير، ٤٩ - سورة الحجرات، ح: ٣].

٣٣١ - حدَّثنا محمد، قال: حدَّثنا الفضلُ بنُ مُقاتيلٍ قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم، عن الحكم قال: سمعتُ عكرمة يقول: لا أدري أيُّهُمَا جعلَ لصاحبه طعاماً، ابنُ عَبَّاسٍ أو ابنُ عمِّه؛ فينا الجاريةُ تَعْمَلُ بينَ أيديهم، إذ قالَ أحدهمُ لها: يا زانية! فقالَ: مه! إن لم تَحُدِّك في الدنيا تَحُدِّك في الآخرة. قالَ: أفرأيتَ إن كانَ كذاكَ؟ قال: «إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الفاحِشَ المُتَفَحِّشَ»^(٢). ابنُ عَبَّاسٍ الَّذي قالَ: إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الفاحِشَ المُتَفَحِّشَ. حسن الإسناد.

٣٣٢ - حدَّثنا محمد، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ قال: حدَّثنا محمد بنُ سابقٍ قال: حدَّثنا إسرائيلُ، عن الأعمش، عن إبراهيم^(٣)، عن علقمة، عن عبد الله، عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ليسَ المؤمنُ بالطَّعانِ، ولا اللِّعانِ، ولا الفاحِشِ ولا البذيءِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٣١٢).

١٥٣ - باب ما جاء في التمداح

٣٣٣ - حدَّثنا محمد، قال: حدَّثنا آدمُ قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن خالدٍ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي بَكْرَةَ، عن أبيه؛ أنَّ رجلاً ذُكِرَ عندَ النَّبِيِّ ﷺ فأثنى عليه رجلاً خيراً. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُتُقَ صَاحِبِكَ، (يقولُهُ مِراراً)، إنَّ

(١) زاد ابن ماجه (٣٧٤١): «نزلت: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْتَنِيبِ﴾» [الحجرات: ١١].

(٢) هذا موقوف في حكم المرفوع، وقد صح مرفوعاً، وسيأتي في الحديث (١٣١١).

(٣) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «عن الأعمش عن أبي هريرة عن علقمة»، وهو خطأ، والصواب: «الأعمش عن إبراهيم...» كما في نسخة «فضل الله الصمد» والترمذي (١٩٧٧) وأحمد (٣٨٢٩) والحاكم (٢٩). ت

كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ
كَذَلِكَ - وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا».

صحيح: [خ: ٥٢ - ك الشهادات، ١٦ - ب إذا ذكر رجل رجلاً].

٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى
قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْلَكْتُمْ
- أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ - الرَّجُلِ».

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٤ - ب ما يكره من التماح. م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٦٧].

٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ،
فَأَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ: «عَقَرْتَ الرَّجُلَ، عَقَرَكَ اللَّهُ».

حسن الإسناد.

٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: «الْمَدْحُ ذَنْبٌ».

قال محمد: يعني إذا قبلها.

صحيح الإسناد.

١٥٤ - بَابُ مَنْ أَثْنَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمِنًا بِهِ

٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ، نِعْمَ
الرَّجُلُ أَسِيدُ بْنُ حُصَيْنٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ
مَعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ». قَالَ: «وَبِئْسَ الرَّجُلُ
فُلَانٌ، وَبِئْسَ الرَّجُلُ فُلَانٌ» حَتَّى عَدَّ سَبْعَةً.

صحيح - «الصحيحة» (٨٧٥): [لم أجده في شيء من الكتب الستة].

قلت: بلى أخرجه الترمذي، فانظر «الصحيحة».

٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ هَشَّ لَهُ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلُ اسْتَأْذَنَ آخَرَ. قَالَ: «نِعْمَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ لَمْ يَنْبَسِطْ إِلَيْهِ كَمَا انْبَسَطَ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَهْشَّ إِلَيْهِ كَمَا هَشَّ لِلْآخَرِ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ لِفُلَانٍ [مَا قُلْتَ] ^(١) ثُمَّ هَشَّسْتِ إِلَيْهِ، وَقُلْتَ لِفُلَانٍ [مَا قُلْتَ] ^(٢) وَلَمْ أَرَكَ صَنَعْتَ مِثْلَهُ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ أَتَى لِفُحْشِيهِ».

ضعيف دون قصة الرجل الأول؛ فإنها صحيحة مع قوله: «يا عائشة...» وسيأتي برقم (١٣١١): [البخاري في ٧٨ - كتاب الأدب، ٣٨ - لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. مسلم في ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب، ح [٧٣] ^(٣)].

١٥٥ - باب يُحْتَى فِي وَجْهِ الْمَدَّاحِينَ

٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُنْبِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْتِي فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ وَقَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْتِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ».

صحيح - «الصحيحة» (٩١٢)، [م: ٥٣ - ك الزهد، ح [٦٨]].

٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدَحُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْتُو التُّرَابَ نَحْوَ فِيهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاخْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ».

(١)(٢) زيادة في الموضوعين من «المسند» (١٥٨/٦) يقتضيها السياق.

(٣) قلت: وهذا وهم فاحش، تبعه عليه الشارح (٤٣١/١) فعزاه أيضاً للشيخين، وليس عندهما إلا قصة الرجل الأول كما سيأتي هناك. وفي الإسناد فليح والد محمد، صدوق كثير الخطأ، وقد تفرد بالقصة الأخرى.

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ مِخْجَنِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ رَجَاءٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ مِخْجَنٍ ذَاتَ يَوْمٍ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسٌ، قَالَ: وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يَقُولُ لَهُ: سَكْبَةٌ، يُطِيلُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ - وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ - وَكَانَ بُرَيْدَةُ صَاحِبَ مِرَاحَاتٍ. فَقَالَ: يَا مِخْجَنُ! أَتُصَلِّي كَمَا يُصَلِّي سَكْبَةٌ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مِخْجَنٌ، وَرَجَعَ، قَالَ: قَالَ مِخْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي، فَاَنْطَلَقْنَا نَمْشِي حَتَّى صَعَدْنَا أُحُدًا، فَأَشْرَفَ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: «وَيْلُ أُمَّهَا مِنْ قَرِيَةٍ، يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرَ مَا تَكُونُ؛ يَا نَيْهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ عَلَيَّ كُلَّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا، فَلَا يَدْخُلُهَا». ثُمَّ انْحَدَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ، رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي، وَيَسْجُدُ، وَيَرْكَعُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» فَأَخَذْتُ أُظْرِيهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا فُلَانٌ، وَهَذَا. فَقَالَ: «أَمْسِكْ، لَا تُسْمِعُهُ فَتَهْلِكُهُ». قَالَ: «فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ حُجْرِهِ، لَكِنَّهُ نَفَضَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ» ثَلَاثًا.

حسن - «الصحيحة» (١٦٣٥).

١٥٦ - بَابُ مَنْ مَدَحَ فِي الشَّعْرِ

٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ مَدَحْتُ اللَّهَ بِمَحَامِدٍ وَمِدَحٍ، وَإِيَّاكَ. فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ». فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ طَوَالَ أَصْلَعٍ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اسْكُتْ» فَدَخَلَ، فَتَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَنْشُدْتُهُ، ثُمَّ جَاءَ، فَسَكَّنْتَنِي، ثُمَّ خَرَجَ، فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي سَكَّنْتَنِي لَهُ؟ قَالَ: «هَذَا رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ».

ضعيف بهذا التمام - «الضعيفة» (٢٩٢٢)، وضح مختصراً، فانظر الحديث رقم (٨٥٩)^(١).

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَدَحْتُكَ وَمَدَحْتُ اللَّهَ ﷻ. ضعیف.

١٥٧ - باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره

٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْدٍ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ نُجَيْدٌ: أَنَّ شَاعِرًا جَاءَ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَأَعْطَاهُ. فَقِيلَ لَهُ: تَعْطِي شَاعِرًا؟! فَقَالَ: «أَبْقِي عَلَيَّ عِرْضِي». ضعیف الإسناد، نجيد بن عمران لا يعرف.

١٥٨ - باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: «لَا تُكْرِمُ صَدِيقَكَ بِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِ». صحيح الإسناد موقوف.

١٥٩ - باب الزيارة

٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانَ الشَّامِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللَّهُ لَهُ: طُيِّبَتْ وَطَابَ مَمْسَاكَ، وَتَبَوَّأَتْ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ».

حسن - «تخریج المشكاة» (٥٠١٥)، «الصحيحة» (٢٦٣٢): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٦٤ - ب ما جاء في زيارة الإخوان. ج: ٦ - ك الجنائز، ٢ - ب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً، ح ١٤٤٣].

(١) قوَاهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِطَرِيقٍ أُخْرَى فِي السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ رَقْمَ (٣١٧٩). ت

٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: زَارَنَا سَلْمَانُ مِنَ الْمَدَائِنِ إِلَى الشَّامِ مَاثِيًا، وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ وَانْدَرُوزْدُ، (قال: يعني سراويل مشمرة)^(١). قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: رَوَى سَلْمَانَ وَعَلَيْهِ كِسَاءً مَظْمُومُ الرَّأْسِ^(٢) سَاقَطُ الْأُذُنِينَ، يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ أَرْفَشَ^(٣). فَقِيلَ لَهُ: شَوَّهْتَ نَفْسَكَ! قَالَ: «إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ».

حسن - دون قول ابن شوذب فإنه مُعْضَلٌ، لكن قول سلمان: «إن الخير...» صح مرفوعاً - «الصحيحة» (٣١٩٨).

١٦٠ - باب من زار قومًا فَطَعِمَ عندهم

٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَعِمَ عَنْدَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا خَرَجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَنُصِحَ لَهُ عَلَى بَسَاطِطٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُمْ. صحيح الإسناد: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٥ - ب الزيارة].

١/٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ عَمْرِو الوَاسِطِيِّ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ إِلَى أَبِي الْعَالِيَةِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ صَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ: «إِنَّمَا هَذِهِ ثِيَابُ الرَّهْبَانِ، إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَزَاوَرُوا تَجَمَّلُوا». صحيح مقطوع.

٢/٣٤٨ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَرَزَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) أي: أطول من (التبان) يغطي الركبة. و (التبان): سراويل صغير يستر العورة المغلظة فقط، ويكثر لبسه الملاحون. «نهاية».

(٢) أي: جزه واستأصله.

(٣) يعني: طويل وعريض. قلت: «في النهاية»: «أرفش الأذنين، أي: عريضهما، تشبيهاً بالرفش الذي يجرف به الطعام».

عبد الله مولى أسماء قال: أخرجت إلي أسماء جبةً من طيَالِسَةٍ عليها لبنةٌ شبرٍ من ديباج، وإن فرجيتها مكفوفان به، فقالت: «هذه جبةٌ رسول الله ﷺ، كان يلبسها للوفود، ويوم الجمعة».

حسن - مسلم في «اللباس»^(١) (١٣٩/٦ - ١٤٠).

٣٤٩ - حدثنا المكي قال: حدثنا حنظلة، عن سالم بن عبد الله قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ قال: وجدَ عمرُ حُلَّةً استبرق، فأتى بها النبي ﷺ فقال: اشترِ هذه، والْبَسْهَا عندَ الجمعة، أو حينَ تَقْدِمُ عَلَيْكَ الوُفُودُ، فقال عليه [الصلاة و]^(٢) السلام: «إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة». وأتني رسولُ الله ﷺ بِحُلَلٍ، فأرسلَ إلى عمرَ بِحُلَّةٍ، وإلى أسماءَ بِحُلَّةٍ، وإلى عليّ بِحُلَّةٍ. فقال عمرُ: يا رسولَ اللهِ! أرسلتَ بها إليّ، لقد سمعتك تقولُ فيها ما قلتَ؟ فقالَ النبي ﷺ: «تبيعها، أو تفضي بها حاجتك».

صحيح - «غاية المرام» (٧٩): [خ: ١١ - ك الجمعة، ٧ - ب يلبس أحسن ما يجد. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٦ - ٩. وفيه أن أسامة لبس الحلة فأنكرها ﷺ عليه].

١٦١ - باب فضل الزيارة

٣٥٠ - حدثنا سليمان بن حرب، وموسى بن إسماعيل قالآ: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «زَارَ رَجُلٌ أَخَاهُ لهُ فِي قَرْيَةٍ، فَأَرَصَدَ اللهُ لَهُ مَلَكًا عَلَى مَدْرَجَتِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. فَقَالَ: هَلْ لهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرِيهَا^(٣)؟ قَالَ: لَا. إِنِّي أَحْبَبُهُ فِي اللهِ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ؛ أَنَّ اللهُ أَحَبُّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ».

صحيح - «الصحيحة» (١٠٤٤): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣٨]

(١) بيض له محمد فؤاد عبد الباقي!

(٢) زيادة من «ب». ت

(٣) أي: تملكها وتستوفئها.

١٦٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم

٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْحَقَ بِعَمَلِهِمْ؟ قَالَ: أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ! مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قُلْتُ: إِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، يَا أَبَا ذَرٍّ!».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٥٠/٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].

قلت: بل هو في أدب «أبو داود» (٣٤٤/٥).

٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرٍ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا يَوْمَئِذٍ.

صحيح - «الروض النضير» (١٠٤): ق. [ت: ٣٧ - ك الزهد، ٥٠ - ب ما جاء أن المرء مع من أحب^(١)].

١٦٣ - باب فضل الكبير

٣٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ أَبِي قَسِيطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

صحيح - «صحيح الترغيب» (٩٧/١١٧/١): [ليس في شيء [من] الكتب الستة].

٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) كذا قال وهو تقصير فاحش، تبعه عليه الشارح (٤٤٦/١)، والحديث من المتفق عليه بين الشيخين كما ذكرنا.

عَامر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، يبلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ [قَالَ] (١) حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ

أَبِي نُجَيْحٍ، سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ يَحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. مِثْلَهُ.

صحيح - «التعليق الرغيب» (٥/٦٦/١): [أبو داود في: ٤٠ - كتاب الأدب، ٥٨ - باب الرحمة. الترمذي في: ٢٥ - كتاب البر والصلة، ١٥ - باب ما جاء في رحمة الصبيان].

٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا».

صحيح - انظر ما قبله.

٣٥٦ - حَدَّثَنَا محمود قَالَ: حَدَّثَنَا يزيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الوليدُ بن

جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُجَلِّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

حسن صحيح - «الصحيح» (٢١٩٦).

١٦٤ - باب إجلال الكبير

٣٥٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ

زياد بن مخرق قال: قال أبو كنانة: عن الأشعري قال: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ،

وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ».

حسن - «تخريج المشكاة» (٤٩٧٢)، «التعليق الرغيب» (٦٦/١): أبو داود مرفوعاً.

٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

(١) زيادة من «ب» و«ج». ت.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوقِرْ كَبِيرَنَا».

صحيح - انظر الحديث رقم (٣٥٤)

١٦٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال

٣٥٩ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا - أَوْ حَدَّثَاهُ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بِنَ مَسْعُودٍ أَتِيَا خَبِيرًا، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَحُويصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ أَضْعَفَ الْقَوْمِ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبُرَ الْكُبْرُ» - قَالَ يَحْيَى: لَيْلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ - فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْتَحَقُوا قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ - بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ. قَالَ: «فَتَبِّرْكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَوْمٌ كُفَّارٌ! فَفَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبِيلِهِ. قَالَ سَهْلٌ: فَادْرَكْتُ نَاقَةَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا^(١) لَهُمْ، فَرَكَّضْتَنِي بِرَجُلِهَا.

صحيح - «الإرواء» (١٦٤٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٨٩ - ب إكرام الكبير. م: ٧٨ - ك القسامة. ح ١ - ٦ زاد مسلم: فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة].

١٦٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير

هل للأصغر أن يتكلم؟

٣٦٠ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ، مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، تُؤْتِي أكلَهَا كُلَّ جَيْنٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، لَا تَحْتُ وَرَقَهَا». فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكِرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا. قَالَ

(١) الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم. «نهاية».

النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ». فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ: يَا أبتِ! وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ. قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولِهَا؟ لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلَّا لَمْ أَرَكَ، وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكِرِهْتُ.

صحيح: [خ: ٦٥ - ك التفسير، ١٤ سورة إبراهيم، ١ - حدّثني عبيد بن إسماعيل. م: ٥٠٠ - ك صفات المناقنين وأحكامهم، ح ٦٣، ٦٤].

١٦٧ - باب تسويد الأكابر

٣٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ مُطْرَفًا، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بَيْنِيهِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَسَوِّدُوا أَكْبَرَكُمْ؛ فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سَوَّدُوا أَكْبَرَهُمْ خَلَفُوا آبَاهُمْ، وَإِذَا سَوَّدُوا أَصْغَرَهُمْ أَزْرَى بِهِمْ ذَلِكَ فِي أَكْفَائِهِمْ. وَعَلَيْكُمْ بِالْمَالِ وَاصْطِنَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ مَنبَهَةٌ لِلْكَرِيمِ، وَيُسْتَعْنَى بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ. وَإِيَّاكُمْ وَمَسْأَلَةَ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ كَسْبِ الرَّجُلِ. وَإِذَا مِتُّ فَلَا تُتُوحُوا، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْخُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَإِذَا مِتُّ فادْفُنُونِي بِأَرْضٍ لَا يَشْعُرُ بِدَفْنِي بَكْرُ بْنُ وائل؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَغَافِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

حسن الإسناد. [ليس في شيء من الكتب الستة].

وأقول: بلى جملة النوح الموقوفة والمرفوعة عند النسائي في الجنائز، وكذا هي عند أحمد (٦١/٥) مع بعض الوصية، وستأتي مطولاً في الحديث (٩٥٣) بسند آخر.

١٦٨ - باب يُعطى الثمرة أصغر من حضر

من الولدان

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالرَّهْوِ قَالَ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَمُدَّنَا، وَصَاعِنَا، بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ». ثُمَّ نَاولَهُ أَصْغَرَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْوِلْدَانِ.

صحيح - «الروض النضير» (٤٣٦): [جه: ٢٩ - ك الأطعمة، ٣٩ - ب إذا أتى بأول الثمرة، ح ٣٣٢٩].

قلت: ومسلم أيضاً في أول «الحج».

١٦٩ - باب رحمة الصغير

٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ حَقَّ كَبِيرِنَا».

صحيح - انظر الحديث رقم (٣٥٤).

١٧٠ - باب مُعَانَقَةُ الصَّبِيِّ

٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَدُعِينَا إِلَى طَعَامٍ فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُمُرُّ مَرَّةً هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا؛ يُضَاحِكُهُ حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ فِي ذَقْنِهِ وَالْأُخْرَى فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَحَبُّ اللَّهِ مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ؛ سِبْطَانِ^(١) مِنَ الْأَسْبَاطِ».

حسن - «الصحيحة» (١٢٢٧).

١٧١ - باب قُبْلَةُ الرَّجْلِ الْجَارِيَةِ الصَّغِيرَةِ

٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُقَبِّلُ زَيْنَبَ بِنْتَ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَهِيَ ابْنَةُ سَتَيْنٍ أَوْ نَحْوِهِ».

صحيح الإسناد.

٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُطَّافٍ، عَنْ حَفْصِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْظُرَ إِلَى شَعْرِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِكَ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَهْلَكَ أَوْ صَبِيَّةً، فَافْعَلْ».

صحيح الإسناد.

(١) أي: أمة من الأمم في الخير، والأسباط في أولاد إبراهيم ﷺ بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل، واحدهم سبط.

١٧٢ - باب مسح رأس الصبي

٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: «سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْسُفُ، وَأَقْعَدَنِي عَلَى جَنْجِرِهِ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي».

صحيح الإسناد: [المسند للإمام أحمد: ج ٦ ص ٦ (الطبعة الأولى)].

٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ [قَالَ] (١) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَنتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَنْقَمِعَنَّ مِنْهُ، فَيُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي».

صحيح - «آداب الزفاف»: [خ: ٧٨ - ك الآداب، ٨١ - ب الانبساط إلى الناس. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٨١].

١٧٣ - باب قول الرجل للصغير: يا بُنَيَّ

٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ أَبِي غَنِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعَجْلَانِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: «كَنتُ فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَتُوفِيَ ابْنُ عَمِّ لِي - وَأَوْصَى بِجَمَلٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - فَقُلْتُ لِابْنِهِ: ادْفَعْ إِلَيَّ الْجَمَلَ؛ فَإِنِّي فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ! فَقَالَ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى ابْنِ عَمْرٍ حَتَّى نَسْأَلَهُ، فَاتَيْنَا ابْنَ عَمْرٍ. فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ وَالِدِي تُوفِيَ، وَأَوْصَى بِجَمَلٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهَذَا ابْنُ عَمِّي، وَهُوَ فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَفَأَدْفَعُ إِلَيْهِ الْجَمَلَ؟ قَالَ ابْنُ عَمْرٍ: «يَا بُنَيَّ! إِنَّ سَبِيلَ اللَّهِ كُلَّ عَمَلٍ صَالِحٍ، فَإِنْ كَانَ وَالِدُكَ إِنَّمَا أَوْصَى بِجَمَلِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، فَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا مُسْلِمِينَ يَغْزُونَ قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْفَعْ إِلَيْهِمُ الْجَمَلَ؛ فَإِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ» (٢) فِي سَبِيلِ غِلْمَانِ قَوْمٍ أَيُّهُمْ يَضَعُ الطَّابِعَ!

(١) زيادة من «ب». ت

(٢) أي: إنما يقاتلون، «في سبيل غلمان قوم» يعني ابن الزبير وجيشه، «أيهم يضع الطابع»: أي: يكون رئيساً حيث ينفذ أحكامه.

٣٧٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ ﷻ».

صحيح - «تخريج مشكلة الفقر» (ص: ٧٠): [خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٢ - ب قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٦].

٣٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بِنَ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَلَا يُغْفَرُ مِنْ^(١) لَا يُغْفَرُ، وَلَا يُعْفَى عَمَّنْ لَمْ يُعْفَ، وَلَا يُوقَّ مِنْ لَا يَتَّقُ^(٢)».

حسن - «الصحيحة» (٤٨٣).

١٧٤ - باب ارحم من في الأرض

٣٧٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ جَابِرٍ، عَنْ عَمَرَ قَالَ: «لَا يُرْحَمُ مَنْ لَا يَرْحَمُ، وَلَا يُغْفَرُ لِمَنْ لَا يُغْفَرُ، وَلَا يُتَابُ عَلَى مَنْ لَا يُتُوبُ، وَلَا يُوقَّ مَنْ لَا يَتَّقُ».

حسن - انظر ما قبله.

٣٧٣ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لِأَذْبِحُ الشَّاةَ فَأَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لِأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا. قَالَ: «وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ» مرتين.

صحيح - «الصحيحة» (٢٦).

= وبهذا يتبين أنه لا حاجة لقول الشارح: «غلمان كذا ولعله تصحيف فلان، كناية عن عبد الله بن الزبير!»

(١) وفي «ج»: «لمن»، وانظر الأثر الذي بعده. ت

(٢) أي: لا يصاب ولا يحفظ من لا يصون نفسه ولا يحفظها من الوقوع في المعاصي.

٣٧٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ الصَّادِقَ الْمَضْدُوقَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُنَزِّعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ».

حسن - «تخريج المشكاة» (٤٩٦٨): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ١٦ - ب ما جاء في رحمة المسلمين].

٣٧٥ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يحيى، عن إسماعيل قال: أخبرني قيس قال: أخبرني جرير، عن النبيِّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٣٧٠).

١٧٥ - باب رحمة العيال

٣٧٦ - حَدَّثَنَا حرمي بنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن عمرو بن سعيد، عن أنس بن مالك قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالْعِيَالِ، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ^(١) مُسْتَرْضِعٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ظُهُرُهُ^(٢) قَيْنًا^(٣) وَكُنَّا نَأْتِيهِ، وَقَدْ دَخَنَ الْبَيْتَ بِإِذْخِرٍ؛ فَيَقْبَلُهُ وَيَشْمُهُ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٨٩): [م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٣].

٣٧٧ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بن محمد قال: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يزيد بن كَيْسَانَ، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌّ، فجعل يرضمه إليه. فقال النبيُّ ﷺ: «أَتَرْحَمُهُ؟». قال: نَعَمْ. قال: «فَاللَّهُ أَرْحَمُ بِكَ، مِنْكَ بِهِ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».

صحيح الإسناد.

١٧٦ - باب رحمة البهائم

٣٧٨ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مالكٌ، عن سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ،

(١) وهو ابنه إبراهيم، كما صرح به رواية مسلم. ت

(٢) زوج مرضعه.

(٣) يعني حداداً، ويطلق على كل صانع. يقال: قان الشيء إذا أصلحه.

عن أبي صالح السَّمان، عن أبي هريرة؛ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ بِهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ؛ يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ حُقْفَاهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهَا بِيَمِينِهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَعَفَّرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ».

صحيح - «الصحيح» (٢٩): [خ: ٤٢ - ك المساقاة، ٩ - ب فضل سقي الماء. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٥٣].

٣٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُدْبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ، يُقَالُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ -: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِيهَا، وَلَا سَقَيْتِيهَا حِينَ حَبَسْتِيهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِيهَا، فَأَكَلْتُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

صحيح - «الصحيح» (٢٨)، «الإرواء» (٢١٨٢): [خ: ٣٢ - ك المساقاة، ٩ - ب فضل سقي الماء. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٥١].

٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ زَيْدِ الشَّرْعَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيَلْ لَأَقْمَاعِ الْقَوْلِ^(١) وَزِلْ لِلْمَصْرِيِّينَ؛ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ».

صحيح - «الصحيح» (٤٨٢).

٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ

(١) جمع قمع - كضلع -: وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف؛ لتملأ بالمائعات من الأشربة والأدهان. شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يحفظونه، ولا يعملون به كالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها، فكانه يمر عليها مجازاً، كما يمر الشراب في الأقماع اجتناباً.

الكِنْدِيِّ، عن القاسم بن عبد الرَّحْمَنِ، عن أبي أُمَامَةَ قَالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذَبِيحَةً، رَحِمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حسن - «الصحيحه» (٢٧).

١٧٧ - باب أخذ البيض من الحُمَّرة

٣٨٢ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ مِنْزَلًا فَأَخَذَ رَجُلٌ بَيْضَ حُمَّرَةٍ، فَجَاءَتْ تَرَفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذِهِ بَبِيضَتِهَا؟». فقال رجل: يا رسول الله! أنا أخذت بيضتها. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «ارْذُدْ، رَحْمَةً لَهَا».

صحيح - «الصحيحه» (٢٥): [د: ١٥ - ك الجهاد، ١١٢ - ب في كراهية حرق العدو بالنار].

١٧٨ - باب الطير في القفص

٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عن هشام بن عروة قال: «كان ابنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَحْمِلُونَ الطَّيْرَ فِي الْأَقْفَاصِ».

حسن الإسناد؛ هشام له رواية عن عمه عبد الله بن الزبير.

٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عن ثابت، عن أنس قال: دخلَ النَّبِيُّ ﷺ فرأى ابناً لأبي طَلْحَةَ - يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ -، وكان له نُغَيْرٌ يَلْعَبُ بِهِ. فقال: «يا أبا عُمَيْرِ! ما فَعَلَ - أو أين التُّغَيْرُ؟».

صحيح - «مختصر السمائل» (٢٠١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٢ - ب الكنية للصبية قبل أن يولد للرجل. م: ٣٨ - ك الأدب، ح ٣٠].

١٧٩ - باب ينمي خيراً بين الناس

٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عن ابن شهاب قال: أخبرني حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّه - أُمَّ كَلْثُومِ ابْنَةَ

عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ خَيْرًا، أَوْ يُنْمِي خَيْرًا». قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ مِنَ الْكَذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْإِضْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

صحيح - «الصحيحة» (٥٤٥): [خ: ٥٣ - ك الصلح، ٢ - ب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠١].

١٨٠ - بَابُ لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ

٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ؛ فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٦٣٢٣): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٩ - ب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّفُوا اللَّهَ وَكُفُّوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥].

٣٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ فِي جِدٍّ وَلَا هَزَلٍ، وَلَا أَنْ يَعْدَ أَحَدُكُمْ وَلَدَهُ شَيْئًا ثُمَّ لَا يُنْجِرُ لَهُ».

صحيح - المصدر نفسه.

١٨١ - بَابُ الَّذِي يَصْبِرُ عَلَى أَذَى النَّاسِ

٣٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ».

صحيح - «الصحيحة» (٩٣٩): [ت: ٣٥ - ك القيامة، ٥٥ - ب حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى. ج: ٣٦ - ك الفتن، ٢٣ - ب الصبر على البلاء، ٤٠٣٢].

١٨٢ - باب الصبر على الأذى

٣٨٩ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ - أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ - أَضَبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ؛ مِنَ اللَّهِ ﷻ؛ وَإِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَإِنَّهُ لِيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٢٤٩): [خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٣ - ب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْتَمِيمُ﴾، م: ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٤٩، ٥٠].

٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً - كَبَعَضِ مَا كَانَ يَنْقَسِمُ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ! إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ﷻ! قُلْتُ أَنَا: لَا قَوْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَسَارَزْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﷺ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ».

صحيح - «الصحيحة» (٣١٧٥): [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٢٨ - ب حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ١٤٠، ١٤١].

١٨٣ - باب إصلاح ذات البين

٣٩١ - حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مَرَّة، عن سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِدَرَجَةِ أَفْضَلِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بلى. قَالَ: «صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ».

صحيح - «الحلال والحرام» (٤٠/٨): [أبو داود: ٤٠ - ك الأدب، ٥٠ - ب في إصلاح ذات البين. ت: ٣٥ - ك القيامة، ٥٦ - ب حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى].

٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ» [الأنفال: ١]. قَالَ: «هَذَا تَخْرِيجٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى

المؤمنين^(١) أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ وَأَنْ يُصَلِّحُوا ذَاتَ بَيْنِهِمْ». صحیح الإسناد موقوفاً، وروي نحوه مرفوعاً من حديث أنس - «التعليق الرغيب» (٣) / (٤١٠).

١٨٤ - باب إذا كذبت لرجل هو لك مُصدِّقٌ

٣٩٣ - حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ ضَبَّارَةَ بْنِ مَالِكِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَفِيَانَ بْنَ أَسِيدِ الْحَضْرَمِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ كَاذِبٌ». ضعيف - «الضعيفة» (١٢٥١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٧١ - ب في المعارض].

١٨٥ - باب لا تعد أخاك شيئاً فتخلفه

٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُمَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُمَارِضْهُ، وَلَا تَعُدَّهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفُهُ». ضعيف - «تخریج المشكاة» (٤٨٩٢): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٥٨ - ب ما جاء في المرء].

١٨٦ - باب الطعن في الأنساب

٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ^(٢)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سُعْبَتَانِ لَا تَشْرُكُهُمَا أُمَّتِي: النَّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ»^(٣). صحیح - «الصحيحة» (١٨٩٦): [م في: ١ - كتاب الإيمان ح ١٢١].

- (١) أي: لا مساغ للناس سوى التقوى والإصلاح.
 (٢) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «ابن عاصم» وهو خطأ، والتصحيح من نسخة «فضل الله الصمد» و«منتقى ابن الجارود» (٥١٥) و«تهذيب الكمال». ت
 (٣) أي: إدخال العيب في أنساب الناس تحقيراً لأبائهم، وتفضيلاً لأبائهم أنفسهم.

١٨٧ - باب حُب الرجل قومه

٣٩٦ - حَدَّثَنَا زكريا قال: حَدَّثَنَا الحكم بن المبارك قال: حَدَّثَنَا زيادُ بْنُ الرَّبِيع قال: حَدَّثَنِي عبادُ الرَّملي قال: حَدَّثَنِي امرأةٌ يُقَالُ لها: فُسَيْلَة قالت: سمعتُ أبي يقول: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أَمِنَ العَصِيبةُ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ على ظُلْمٍ؟ قال: «نَعَمْ».

ضعيف - (غاية المرام) (٣٠٥): [جه: ٣٦ - ك الفتن، ٧ - ب العصية، ح ٣٩٤٩].

١٨٨ - باب هجرة الرجل

٣٩٧ - حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ صالح قال: حَدَّثَنِي الليثُ قال: حَدَّثَنِي عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ خالدٍ، عن ابنِ شهاب، عن عوفِ بنِ الحارثِ بنِ الطفيل - وهو ابنُ أخي عائشةَ لأمها - أَنَّ عائشةَ ^{رضي الله عنها} حَدَّثَتْ: أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ قالَ في الهِجْرَةِ: «بِيع - أو عطاءً - أعطتهُ عائشةُ: «واللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عائشةُ، أو لِأُخْرِجَنَّ عليها». فقالَت: أَهوَ قالَ هذا؟ قالوا: نَعَمْ. قالتُ عائشةُ: «فهوَ لله نَذْرٌ أن لا أَكَلِمَ ابنُ الزُّبَيْرِ كَلِمَةً أبداً» فاستَشَفَّ ابنُ الزُّبَيْرِ بالمُهَاجِرِينَ حينَ طالَت هِجْرَتُها إياهُ. فقالَت: «واللَّهِ! لا أَشْفَعُ فيه أحداً أبداً، ولا أُحِثُّ نَذْرِي الذي نذرتُ أبداً» فلَمَّا طالَ على ابنِ الزُّبَيْرِ كَلِمَ المِسْوَرِ بنِ مخرمة، وعبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأسودِ بنِ هِجْرَتِهِما، وهما من رُبِّي زُهْرَةَ. فقالَ لهما: «أُنشِدْتُكُمَا اللَّهَ (١) إِلا أَدْخَلْتُماني على عائشةَ؛ فإنها لا يَحِلُّ لها أن تَنْذَرَ قَطِيعَتِي» فأقْبَلَ بهِ المِسْوَرُ وعبدُ الرَّحْمَنِ، مُشْتَمِلَيْنِ عليه بأرديتهما، حتى اسْتَأْذَنَّا على عائشةَ. فقالا: السَّلَامُ عليك (٣) (٤)

١) هكذا في «أ» و«ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «أُنشِدْتُكُمَا اللَّهَ»، من ثلاث وفي «صحيح البخاري»: «أُنشِدْتُكُمَا بِاللَّهِ». ت
٢) في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «إِلا دَخَلْتُمَا»، وفي «ب» و«ج»: «إِلا دَخَلْتُماني». وأشار ناسخ «أ» إلى نسخة توافق ما في «ب» و«ج» وفي «صحيح البخاري» مثلهما. ت
٣) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «السَّلَامُ على النبي...». ت
٤) كذا الأصل وهو الصواب المطابق للسياق والموافق لرواية المؤلف في «صحيحه» (٦٠٧٣ - ٦٠٧٥)، ووقع في نسخة الشارح: «السَّلَامُ على النبي» وهو خطأ واضح =

ورحمة الله وبركاته، أَدْخُلْ؟ فقالت عائشة: ادْخُلُوا. قَالَ: كلنا يا أم المؤمنين؟ قالت: نَعَمْ. ادْخُلُوا كُلُّكُمْ. ولا تعلم عائشة أن معهما ابن الزبير، فلما دَخَلُوا، دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي الْحِجَابِ، وَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا يَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِ عَائِشَةَ إِلَّا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: قد علمت أن رسول الله ﷺ: «نهى عما قد علمت من الهجرة، وإنه لا يحلُّ للرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ». قَالَ: فلما أكثرُوا التذكير والتَّحْرِيجَ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمْ وَتَبْكِي. وتقول: إني قد نذرتُ والنذرُ شديدٌ، فلم يزلوا بها حتى كَلَّمْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، ثم أَعْتَقْتُ بِنْدَرَهَا أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، ثم كانت تذكر بعد ما أَعْتَقْتُ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً فَبَكِي حتى تَبَلَّ دُمُوعَهَا إِجْمَارَهَا.

صحيح - «الإرواء» (٢٠٢٩) [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٢ - ب الهجرة وقول النبي ﷺ: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث»].

باب هجرة المسلم

٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ». صحيح - «غاية المرام» (٤٠٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابير م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٣].

٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ثُمَّ الْجَنْدَعِيِّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَدُّ هَذَا وَيُصَدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٢٤٦)، «الإرواء» (٢٠٢٩): [خ: ٧٨ - ك الأدب ٦٢ - ب الهجرة... إلخ. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٥].

= كان ينبغي عليه تصحيحه، وبخاصة أنه قد ذكر في التعليق عليه (٤٩٠/١): «في الصحيح: السلام عليك».

٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

صحيح - «غاية المرام» (٤٠٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابير. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح [٣١].

قلت: - وليس عند خ «ولا تنافسوا» وهو رواية لمسلم - وتأتي (٤١٠) - وعزاها في «الفتح» (٤٨٣/١٠) لعبد الرزاق فقط! وهو قطعة من حديث أبي هريرة سيأتي بتمامه (٤٠٨).

٤٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَيِّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ جَلٌّ وَعَزٌّ أَوْ فِي الْإِسْلَامِ، فَيُفَرِّقَ

بَيْنَهُمَا؛ إِلَّا بَدَنَ (١) يُحَدِّثُهُ أَحَدُهُمَا» ^{السكندر رحمه الله قوت الدين قوت لاجنوه وادلا صيون} ^{هو سيرة لاجنوه واد امهضه الدين صمدك} ^{بعضه في الآداب} ^{ان صحاحمات ينطقه قوت مدونة لبيك} ^{قال كبره منسرفه من الاتق هادع على قلمه ان} صحيح - «الصحيحة» (٦٣٧).

٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدِ [قَالَ] (٢):

قَالَتْ مُعَاذَةُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ - ابْنَ عَمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قُتِلَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُصَارِمَ

مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا وَإِنَّ أَوْلَهُمَا

فَيْئًا يَكُونُ كَفَّارَةً عَنْهُ سَبَقُهُ بِالْفَيْءِ»، وَإِنْ مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا أَبَدًا، وَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ تَسْلِيمَهُ وَسَلَامَهُ، رَدَّ عَلَيْهِ الْمَلِكُ، وَرَدَّ

عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ» ^{بشأن المذبح فله يوم عمل المصطفى ينفتح هي تسببه من التوه} ^{والاعذبه وليس انصالح شي} صحيح - «الإرواء» (٩٥/٧)، «الصحيحة» (١٢٤٦).

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «أَوَّلُ ذَنْبٍ»، والمثبت من «ج». ت وقد قال العلامة الألباني - رحمته - معلقاً على لفظة: «أَوَّلُ ذَنْبٍ»: كذا. ومَرَّ عليه الشارح الجيلاني! وفي «الجامع الصغير» برواية المصنف «إلا بذنب» ولعله الصواب، ثم تأكدت من ذلك حينما رأيته في «المسند» هكذا على الصواب من حديث ابن عمر، وحديث رجل من بني سليط، ونحوه في «الحلية» من حديث أبي هريرة وهي مخرجة في «الصحيحة».

(٢) زيادة من «ب». ت

① هذا الذي عنده سنة كثيرة لأنه تعفيت من سنة الفسوة
② لا تشرهون إلا سنة هزومي هذا أن الشهر درجات ومن أحق الهجرة

٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكَ
وَرِضَاكَ». قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: إِذَا كُنْتُ
رَاضِيَةً، قُلْتُ: بَلَى، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ سَاخِطَةً! قُلْتُ: لَا، وَرَبُّ
إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ: قُلْتُ ﷺ: أَجَلٌ! لَسْتُ أَهَاجِرُ إِلَّا اسْمَكَ.

صحيح: - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٣ - ب ما يجوز من الهجرة لمن عصى. م: ٤٤
- ك فضائل الصحابة، ح ٨٠].

١٩٠ - باب من هجر أخاه سنة

٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ؛
الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي خِرَاشٍ
السَّلْمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً لمنهو كَسَفَكَ دَمِيهِ». من هجر أخاه سنة
صحيح - الصحيحة (٩٢٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٧ - ب فيمن يهجر أخاه المسلم].

٤٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي
الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ؛ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هِجْرَةُ الْمُسْلِمِ سَنَةٌ كَدَمِيهِ». وَفِي
الْمَجْلِسِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ فَقَالَا: قَدْ سَمِعْنَا هَذَا عَنْهُ.
صحيح - «الصحيحة» (٩٢٨).

١٩٧ - باب المهتجرين

٤٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ
لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا،
وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ». من هجر أخاه سنة
صحيح - «الإرواء» (٢٠٢٩).

٤٠٧ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُعَاذَةَ؛ أَنَّهَا

سمعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ [أَنْ] ^(١) يُضَارِمُ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا مَا صَارَا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا، وَإِنْ أَوْلَهُمَا فَيُنَا يَكُونُ كَفَّارَةً لَهُ سَبَقُهُ بِالْفِيءِ، وَإِنْ هُمَا مَا تَا عَلَى صِرَامِهِمَا لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا».

صحيح - انظر الحديث رقم (٤٠٢).

الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة

باب الشحناء

١٩٢ - باب الشحناء
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة

٤٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، لِكُونَُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة

صحيح - «غاية المرام» (٤٠٤): [خ: ٦٧ - ك النكاح، ٤٥ - ب لا يخطب على

خطبة أخيه. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣٠].

٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا

الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَجِدُ مِنَ شَرِّ مَثَلِ يَلَاؤِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٌ بِوَجْهِهِ، وَهُوَ لَاءٌ بِوَجْهِهِ».

الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة
الاستيعاب في معرفة الصحابة

صحيح: - [خ: ٩٣ - ك الأحكام، ٢٧ - ب ما يكره من ثناء السلطان. م: ٤٥ - ك

البر والصلة والآداب، ح ٩٨].

٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَنَاجَشُوا^(٢)، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا

تَنَافَسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

صحيح - «غاية المرام» (٤١٧): [خ ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى من التحاسد

والندابر. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٨].

(١) زيادة من «جا». ت

(٢) النجش: الزيادة في الثمن لا للرغبة بل ليخضع غيره، «ولا تنافسوا»: أي الرغبة في الشيء والافتراد به.

٤١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلٌ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ. فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا».

صحيح - «الإرواء» (٩٤٨ - ٩٤٩): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣٥].

٤١٢ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ؟ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؟ أَلَا وَإِنَّ الْبَغْضَةَ هِيَ الْحَالِقَةُ».

صحيح الإسناد، صح مرفوعاً برقم (٣٩١).
 (٣٩١) صحيح الإسناد، صح مرفوعاً برقم (٣٩١).
 (٣٩١) صحيح الإسناد، صح مرفوعاً برقم (٣٩١).

٤١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَزَازَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، غُفِرَ لَهُ مَا سِوَاهُ لِمَنْ شَاءَ؛ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ سَاجِرًا يَتَّبِعُ السَّحَرَةَ، وَلَمْ يَخْجِدْ عَلَى أَخِيهِ».

صحيح الإسناد، صح مرفوعاً برقم (٥٢/٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].
 (٥٢/٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].
 (٥٢/٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٩٣ - باب إنَّ السَّلامَ يُجْزَى مِنَ الصَّرْمِ

٤١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ بْنِ هَلَالٍ، أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ أَبِي هَلَالٍ مَوْلَى ابْنِ كَعْبِ الْمُذَحِّجِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجَرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَإِذَا مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَلْيَلِّقْهُ، فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدْ اشْتَرَكَا فِيهِ».

صحيح الإسناد، صح مرفوعاً برقم (٩٤/٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٧ - ب فيمن يهجر أخاه المسلم].
 (٩٤/٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٧ - ب فيمن يهجر أخاه المسلم].
 (٩٤/٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٧ - ب فيمن يهجر أخاه المسلم].

(١) قلت: لكن الجملة الأولى منه قد صحت من طريق أخرى عن أبي هريرة، وهي في «الصحيحين» من حديث أبي أيوب الأنصاري بزيادة، ومضى برقم (٣٩٩).

٦ مصنفه رعایت كذا
التشريف بن خالد كمنوع
من اللقدح الذي يفسد
عادوا من العزبة والاسناد
لذنها كمثل العلاء

١٩٤ - باب التفرقة بين الأحداث

٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ قَالَ:
«لَمَّا سَمِعْتُ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَبِشْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، كَانَ عَمْرُ بْنُ مَبِشْرٍ يَقُولُ لِبْنِيهِ:
«إِذَا أَصْبَحْتُمْ فَتَبَدَّدُوا، وَلَا تَجْتَمِعُوا فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ؛ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ
تَقَاطَعُوا، أَوْ يَكُونَ بَيْنَكُمْ شُرٌّ». ^{باجتماع في البيت يكون}
ضعيف الإسناد، فيه الفضل بن مبشر؛ ضعيف.

١٩٥ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشيره

٤١٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، أَنَّ
وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ أَخْبَرَهُ - وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرَكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ -: «أَنَّ ابْنَ
رَأْيَ رَاعِيًا وَعِنَّمَا فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ^(١) وَرَأَى مَكَانًا أَمْتَلَّ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: وَيَنَحَّكَ، يَا بَيْتِ
رَاعِي! حَوْلَهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ رَاعٍ مَسْتَوْلٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ».
صحيح - «الصحيحة» (٣٦/١) [خ: ٤٣ - ك الاستقراض، ٢٠ - ب العبد راع في
مال سيده. م: ٣٣ - ك الإمارة، ح ٢٠].

٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السُّوِّءِ؛ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْكَلْبِ لِعَبْرَةٍ.
يَرْجِعُ فِي قَيْبَتِهِ».
صحيح - «الإرواء» (١٦٢٢): [خ: ٥١ - ك الهبة، ٣٠ - ب لا يحل لأحد أن يرجع
في هبته وصدقته. م: ٢٤ - ك الهبات، ح ٥].

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج»: «قشج»، وفي «د»: «قشج». وقال المعلق عليه محمد فؤاد
عبد الباقي: «كذا وفي الهندية «قشج» وفي المخطوطة «قشج» ولعلها تحريف «نشج» وهو
الشرب القليل، وانتشحت الإبل إذا شربت ولم ترو، وهذا الأخير هو الذي وقع في
نسخة الشارح ولم يعلق عليه بشيء والصواب الذي يدل عليه السياق ما أثبتناه وهو
الموافق لرواية «المسند» (١٠٨/٢)، ثم إن عزو المعلق الحديث إلى الشيخين فيه نظر؛
لأنه ليس عندهما قصة ابن عمر مع الراعي، والمرفوع منه عندهما أتم وقد تقدم (٢٠٦).

هذا ما ذكر في المکر والخديعة

المؤمن انكره فزاد صفاته
الخير وغيره له
وعبر ميلاته
ونفسه كريمة
فصبر صبره

باب ما ذكر في المکر والخديعة

٤١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ:
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ» (١)،
صحيح - «الصحيحه» (٩٣٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٥ - ب في حسن العشرة. ت:
ك البر والصلة، ٤١ - ب ما جاء في البخيل].

تم تصحيح

باب السَّبَابِ

٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَبَّ أَحَدُهُمَا، وَالْآخَرُ سَاكِتٌ - وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ - ثُمَّ رَدَّ
الْآخَرَ. فَنَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: نَهَضْتَ؟ قَالَ: «نَهَضَتِ الْمَلَائِكَةُ فَنَهَضْتُ
مَعَهُمْ، إِنَّ هَذَا، مَا كَانَ سَاكِتًا رَدَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الَّذِي سَبَّهُ، فَلَمَّا رَدَّ نَهَضَتِ
الْمَلَائِكَةُ».

ضعيف الإسناد، فيه عبد الله بن كيسان؛ ضعيف: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٤٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رُدَيْحُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهَا. فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْكَ
أَي دَفَعَهَا

(١) أي: ليس بذئ مكر، فهو ينخدع لانقياده ولينه (وهو ضد الخب)، يريد أن المؤمن
المحمود من طبعه الغرارة، وقلة الفطنة للشر، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه
جهلاً، ولكنه كرم وحسن خلق.

(٢) الفجور: الانبعاث في المعاصي والمحارم، ولكن لما كان ها هنا قسماً للمؤمن فيراد
الكافر والمنافق، لا مرتكب الإثم مع الجسارة فقط.

«خب»: بفتح الخاء وقد يكسر الخداع، وهو الساعي بين الناس بالفساد، مظاهره
خلاف باطنه وباطنه ما ينفر الناس عنه. كذا في «الشرح».
«لثيم»: خلاف الكريم، والبخيل المهان.

إذا مدح بما لم يمدح فيه بشرح وصححه
إذا ذم بما لم يذم به بشرح

عند عبد الملك. فقالت: إن نؤين^(١) بما ليس فينا، فظالمًا زكينا بما ليس فينا.
والله من إذا مدح لا يمدح ولا يذم ولا يذم
حسن الإسناد. إذا ذم لا يذم ولا يمدح ولا يمدح

٤٢١ - حدثنا شهاب بن عباد قال: حدثنا إبراهيم بن حميد الرؤاسي،
عن إسماعيل، عن قيس قال: قال عبد الله: «إذا قال الرجل لصاحبه: أنت
عدوي، فقد خرج أحدهما من الإسلام، أو برئ من صاحبه»^(٢). قال قيس:
وأخبرني - بعد - أبو جحيفة، أن عبد الله قال: «لأمن تاب»^(٣).
صحيح الإسناد.

أنت عدوي
أما قيل للفرقة عدوي
والله من إذا مدح لا يمدح ولا يذم ولا يذم
والله من إذا ذم لا يذم ولا يمدح ولا يمدح
الذي على كذا عدو مثل هؤلاء

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الأصل في

١٩٩ - باب سقي الماء

٤٢٢ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا ليث، عن
طاوس، عن ابن عباس - أظنه رفته، شك ليث^(١) قال: «في ابن آدم ستون
وثلاثمائة سلامى - أو عظم، أو مفصل - على كل واحد في كل يوم صدقة؛
كل كلمة طيبة صدقة، وعون الرجل أخاه صدقة؛ والشربة^(٢) من الماء يسقيها
صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة»^(٣).
و ليس هو ابن صحيح لغيره - «الصحيحة» (٥٧٦، ٥٧٣ - ٥٧٧): م - أبي ذر مختصراً.

الذي على كذا عدو مثل هؤلاء

٢٠٠ - باب المُستَبان ما قالوا فعلى الأول

٤٢٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر قال:
حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «هو اللذان
المُستَبان»^(٤) ما قالوا؟ فعلى البادي: «ما لم يعتد المظلوم». «إذا رد عليه مثل ما رد»
صحيح - «الصحيحة» (٥٧٠): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٦٨] لا يرد عليه مثل ما رد
٥

الذي على كذا عدو مثل هؤلاء
الذي على كذا عدو مثل هؤلاء
الذي على كذا عدو مثل هؤلاء

- (١) «نؤين»: الأبن الاتهام والذكر بالغيب.
- (٢) هو في حديث أبي ذر: «... ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله وليس كذلك فهو قفل إلا حارت عليه»، انظر: الحديث الآتي (٤٣٣).
- (٣) بالضم مقدار الرّي من الماء كما في «القاموس»، وبالفتح المرأة منه.
- (٤) هما اللذان يتشامتان بينهما؛ أي: يشتم كل منهما الآخر.

٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا؛ فَعَلَى الْبَادِي حَتَّى يَغْتَدِي الْمَظْلُومَ».

ونقل الألباني
في صحيحه
عن ابن
سعود

حسن صحيح - «الصحيحة» أيضاً. ^(١) قال بعض المحدثين التمام يفتدكم أكثر من أن

٤٢٥ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَذَرُونَ مَا الْعِضَةُ»^(١)؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ سَفِهُوا
أَعْلَمُ، قَالَ: «نَقَلَ الْحَدِيثُ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ؛ لِيُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ».

صحيح - «الصحيحة» (٨٤٥).

٤٢٦ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْغِ
بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

والتدبير على السفيه سبب
«أصل»

صحيح - «الصحيحة» (٥٧٠).

٢٠١ - بَابُ الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ

٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
الرَّجُلُ يَسُبُّنِي؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ».

يُكْرَهُ إِسْرَافُ الْكَلَامِ فِي التَّحْقِيقِ مِنَ التَّحْقِيقِ
الكلية
في صحيحه
عن ابن
سعود

صحيح - التعليق الرغيب (٢٨٥/٣)

٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ حِجَّاجِ بْنِ
حِجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ،
وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّنِي فِي
مَلَأٍ؛ هُمْ أَنْقَضُ مَنِّي، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جُنَاحٌ؟ قَالَ: «الْمُسْتَبَانَ
شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ»^(٢) وَيَتَكَاذِبَانِ.

مَنْ يَتَهَاتَرُ فِي الْأَسْلَافِ لِلَّهِ هُنَّ وَتَدَابُرُ فِيهِ
فِي طَبَقِ مَرْحُومٍ مِنْ الْأَسْلَافِ

صحيح - «الصحيحة» (٥٧٠): [م: ٥١ - ك الجنة، ح ٦٤، دون فقرة السب].

(١) «العضه»: بفتح فسكون: البهتان.

(٢) أي: يتقابحان في القول، أو يدعي كل واحد منهما باطلاً على صاحبه.

٤٢٨م - قال عِيَاضُ: وَكُنْتُ حَرْبًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ نَاقَةً، قَبْلَ

أَنْ أُسْلِمَ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ زَيْدَ الْمُشْرِكِينَ» ^{أين أكد عطاء بن رستم}

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٦٩٠): [د: ١٩ - ك الخراج، ٣٥ - ب في الإمام ^ك يقبل هدايا المشركين. ت: ١٩ - ك السير، ٢٤ - ب في كراهية هدايا المشركين].

٢٠٢ - باب سبب المسلم فسوق

٤٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي

زَائِدَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، ^{عن أبيه} عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ».

صحيح - «تخريج الحلال» (٤٤٢): [ن: ٣٧ - ك تحريم الدم، ٢٧ - ب فقال المسلم. ج: ٣٦ - ك الفتن، ٤ - ب سبب المسلم فسوق، ح ٣٩٤١].

٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا

هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا لَعَانًا، وَلَا عَنَّا، ^{عن أبيه} سَبَابًا، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ تَرَبُّبٌ جَيِّبُهُ» ^{ما له تربة جيبه} (١)؟. صحيح - «الصحيح» (٢٨٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢٨ - ب ك لم يكن النبي فاحشاً].

٤٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا وَائِلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

صحيح - «تخريج الحلال» (٤٤٢): [خ: ٢ - ك الإيمان، ٣٤ - ب خوف المؤمن من أن يحبط عمله. م: ١ - ك الإيمان، ح ١١٦].

٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ

(١) في «النهاية» «ترب الرجل؛ إذا افتقر أي: لصق بالتراب، وأترب إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على السنة العرب إذ يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون: قاتله الله، وقيل: معناها لله درك».

لَا يَزِيهِ بِالْكَفْرِ؛ إِلَّا أَرْتَدَّتْ عَلَيْهِ؛ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ.

سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزِيهِ رَجُلٌ رَجُلًا [بِالْفُسُوقِ]»^(١) وَلَا يَزِيهِ بِالْكَفْرِ؛ إِلَّا أَرْتَدَّتْ عَلَيْهِ؛ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ.

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٩١) ق: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤٤ - ب ما ينهى عن السباب واللعن] أي من اتقى الله غير الباطل على وجهه لم يزل له من الله نصيب من السبلين الفلانيه
٤٣٣ - وبالسند عن أبي ذرٍّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ هُوَ مِنْهُمْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ لَمْ يَدْعَ رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَتْ عَلَيْهِ».

صحيح - «غاية المرام» (٢٦٦ - ٢٦٧): [خ: ٦١ - ك المناقب ٥ - ب حدثنا أبو معمر. م: ١ - ك الإيمان، ح ١١٢] أي كل منهما مشتم المتأخر
٤٣٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ صُرْدٍ - رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ»^(٢). فَاذْهَبَ إِلَى الرَّجُلِ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: «تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، وَقَالَ: أَتَرَى بِي بَأْسًا! أَمْجُنُونُ أَنَا؟! اذْهَبْ!

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤٤ - ب ما ينهى من السباب واللعن. م: ٤٥ - ك ٤٣٥ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ يَزِيدَ^(٣) بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ إِلَّا بَيْنَهُمَا مِنْ اللَّهِ سِتْرٌ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ كَلِمَةً هَجَرَ فَقَدْ خَرَقَ سِتْرَ اللَّهِ،

زيادة من (ج) وهي موافقة أيضاً لرواية «صحيح البخاري»، ووضعها الجيلاني في نسخة بين قوسين. ت

زيد المولى في «بدء الخلق» (٣٢٨٢): «لو قال: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ذهب عنه ما يجد، والزيادة منه، وهي رواية لمسلم (٣١/٨).

وقع في «أ» و«ب» و«د»: «بريد»، ووقع في «ج»: «زيد»، والصواب: «يزيد» كما في نسخة «فضل الله الصمد» وتهذيب الكمال. ت

(١) زيادة من (ج) وهي موافقة أيضاً لرواية «صحيح البخاري»، ووضعها الجيلاني في نسخة بين قوسين. ت
(٢) زاد المؤلف في «بدء الخلق» (٣٢٨٢): «لو قال: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ذهب عنه ما يجد، والزيادة منه، وهي رواية لمسلم (٣١/٨).
(٣) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «بريد»، ووقع في «ج»: «زيد»، والصواب: «يزيد» كما في نسخة «فضل الله الصمد» وتهذيب الكمال. ت

وَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: أَنْتَ كَافِرٌ، فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا».

ضعيف الإسناد، فيه يزيد بن أبي زياد، وفيه ضعف، لكن الجملة الأخيرة صحيحة عن غير ما واحد من الصحابة منهم أبو ذر، فانظره في الحديث رقم (٤٣٣).

أرسله في نسخة
المرسل إذا اضطلقت
الأنار ينصح سرور
أرسله في نسخة
المرسل إذا اضطلقت
الأنار ينصح سرور

٢٠٣ - باب من لم يواجه النَّاسَ بكلامه

٤٣٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَلْقَ النَّاسَ بِكَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِي فَهُوَ كَقَدْحِ الْوَيْدَانِ».

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَرَحَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا أَقْوَامٌ يَنْتَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَضْعَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ الْعَزَّةَ وَالْأَوْفَى خَشِيَةً».

أرسله في نسخة
المرسل إذا اضطلقت
الأنار ينصح سرور

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس بالعتاب. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح [١٢٧] أنه قال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَلْقَ النَّاسَ بِكَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِي فَهُوَ كَقَدْحِ الْوَيْدَانِ».

أرسله في نسخة
المرسل إذا اضطلقت
الأنار ينصح سرور

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَلَّ مَا يُوْاجِهُ الرَّجُلَ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا رَجُلٌ - وَعَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ - فَلَمَّا قَامَ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «لَوْ غَيَّرَ - أَوْ نَزَعَ - هَذِهِ الصُّفْرَةَ».

ضعيف - «مختصر الشمانل» (٢٩٧): [د: ٣٢ - ك الترجل، ٨ - ب في الخلق للرجل].

أرسله في نسخة
المرسل إذا اضطلقت
الأنار ينصح سرور

٢٠٤ - باب من قال لآخر: يا منافق! في تأويل تأويله

٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالرُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - وَكِلَانَا فَارِسٌ - فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا، وَبِهَا امْرَأَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمَشْرِكِينَ، فَأَتُونِي بِهَا». فَوَاقِفَتَاهَا تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْنَا: الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَبَحَثْنَاهَا وَبَعِيرَهَا. فَقَالَ صَاحِبِي: مَا أَرَى.

قَالَ عَلَى مَا كَذَبَ ابْنُ أَنَسٍ وَحَسَنُ بْنُ الْأَسَدِ (ع) هُوَ الَّذِي يَكْفُرُ بِهِمْ
وَيُقَسِّمُ عَلَى قَتْلِهِمْ بِاللَّهِ أَنْ يَجْرُدَهُمَا

فَقُلْتُ: مَا كَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَجْرُدَنَّكَ أَوْ لَتُخْرِجَنَّه، فَأَهْوَتْ
بِيَدِهَا إِلَى حُجْرَتِهَا (١) وَعَلَيْهَا إِذَا رُصِفَتْ، فَأَخْرَجَتْ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ

عُمَرُ بْنُ حَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. دَغْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ! وَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ؟» هَذَا إِذَا أَعْمَلُوا
فَقَالَ (٢) مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ، وَأَزِدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ مِمَّنْ
«صَدَقَ يَا عُمَرُ! أَوْ لَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَعْمَلُوا
وَقَدْ يَأْتُونَ مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ» (٣) فَذَمَعَتْ عِنَّا عُمَرَ. وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٣٨١): [خ: ١٦٦] - ك فضائل الصحابة، ح [١٦٦].
الجاسوس م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح [١٦٦].

باب من قال لأخيه: يا كافر

٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: [يَا] كَافِرٌ،
فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» (١) لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَقَدْ
صحيح - «الصحيح» (٢٨٩١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٣ - ب من كفر أخاه بغير
تأويل. م: ١ - ك الإيمان، ح [١١١].

٤٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ لِلْآخِرِ: كَافِرٌ، فَقَدْ
كَفَرَ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ الَّذِي قَالَ لَهُ كَافِرًا؛ فَقَدْ صَدَقَ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ
لَهُ، فَقَدْ بَاءَ الَّذِي قَالَ لَهُ بِالْكَفْرِ» (٢) فَقَدْ كَفَرَ عَلَيْهِ صِدْقٌ هُوَ أَنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ
صحيح - «المصدر نفسه»: م: [وهو معنى الحديث السابق] (٣).

(١) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم: معقد الإزار، ورواه المصنف في الجهاد ومسلم في الفضائل، بلفظ: «فأخرجه من عقاصها» وهو الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب أو الشعر المصفور.
(٢) زيادة من «جا» وهي موافقة لرواية الصحيحين. ت
(٣) كذا قال! وهو تقصير ظاهر، وأما الشارح فعزاه (٥٢٩/١) للبخاري أيضاً، وإنما عنده اللفظ الذي قبله، وهو مختصر كما ترى!

٢٠٦ - باب شماتة الأعداء

٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ» (١)

وشماتة (٢) الأعداء.
 صحيح - «الظلال» (٣٨٣، ٣٨٢): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٨ - ب التعوذ من جهد البلاء. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٥٣].

٢٠٧ - باب السرف في المال

٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ

وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَسْتَسْقُوا

وَأَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ جَمِيعًا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَاوَاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ أَنْ تَسْتَسْقُوا

وَأَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ جَمِيعًا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَاوَاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ أَنْ تَسْتَسْقُوا

صحيح - «الصحيحة» (٦٨٥): [م: ٣٠ - ك الأفضية، ح ١٠].

٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٣) بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ الْمَلَانِيِّ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ»

وَهُوَ خَيْرُ الْكَرْزِيِّينَ» [سبا: ٣٩] قَالَ: «فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا تَقْتِيرٍ». صحيح الإسناد.

٢٠٨ - باب المُبَدِّرِينَ

٤٤٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ،

(١) أي: المقضي المخلوق.

(٢) أي: فرحهم ببلية تنزل بالمعادي.

(٣) كذا في «ب» و«ج» ونسخة «فضل الله الصمد»، وقع في «أ» و«د»: «عبيد الله». ت

عن أبي العبيدِين، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ الْمَبْذُورِينَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ».

صحيح الإسناد.

٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَصِينٌ، عَنْ عَكْرَمَةَ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «الْمَبْذُورِينَ» قَالَ: «الْمَبْذُورِينَ فِي غَيْرِ حَقٍّ».

حسن الإسناد. *فَقِيلَ إِنَّ فِي الْمَبْذُورِينَ مِنَ الْمَلِكِ مَنْ أَمْرًا يَبْذُرُ فِي غَيْرِ حَقٍّ*
وَأَنَّ الْمَبْذُورِينَ هُمُ الَّذِينَ يَبْذُرُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ
وَأَنَّ الْمَبْذُورِينَ هُمُ الَّذِينَ يَبْذُرُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ
وَأَنَّ الْمَبْذُورِينَ هُمُ الَّذِينَ يَبْذُرُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ
وَأَنَّ الْمَبْذُورِينَ هُمُ الَّذِينَ يَبْذُرُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ

٢٠٩ - **بَابُ إِصْلَاحِ الْمَنَازِلِ**

٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عَمْرٌ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَضْلِحُوا عَلَيْكُمْ مَثَاوِيَكُمْ^(١) وَأَخِيفُوا هَذِهِ الْجِنَانَ^(٢) قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُوَ لَكُمْ مُسْلِمُوهَا، وَإِنَّا - وَاللَّهِ - مَا سَأَلْنَاكُمْ مِنْذُ عَادَيْتَاهُنَّ».

حسن الإسناد، والجملة الأخيرة منه صحت مرفوعة - «المشكاة/التحقيق الثاني»

(٤١٣٩) يدل على صحة الإسناد
أن يكون البيت من البيوت
الذي يذكر فيها اسم الله تعالى
فهي آيات للعبادة

٢١٠ - **بَابُ النِّفْقَةِ فِي الْبِنَاءِ**

٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ حَبَّابٍ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبِنَاءَ»

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٣١): خ، وسعيده بنحوه تحت باب (من بني - ٢١٣).

٢١١ - **بَابُ عَمَلِ الرَّجُلِ مَعَ عَمَالِهِ**

٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) جمع مَثْوَى: المنزل.

(٢) بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان: هي الحية الصغيرة، وقيل: الحيات التي تكون في البيوت.

الوهط هو من البستان
في هذا القول يقول ابن عمر
كان يعمل به عماله
من كان يعمل به عماله
من كان يعمل به عماله
من كان يعمل به عماله

عمرو بن وهب الطائفي قال: حَدَّثَنَا عَطِيفُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَاصِمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ لَابْنِ أَخِي لَهُ خَرَجَ مِنَ الْوَهْطِ ^(١) أَيَعْمَلُ عُمَالُكَ قَالَ: لَا أَذْرِي! قَالَ: أَمَا لَوْ كُنْتَ تَقْفِيًّا لَعَلِمْتَ مَا يَعْمَلُ عُمَالُكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَمِلَ مَعَ عُمَالِهِ فِي دَارِهِ - وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ مَرَّةً: فِي مَالِهِ كَانَ عَامِلًا مِنْ عُمَالِ اللَّهِ ﷺ».

صحيح - «الصحيحة» (رقم ٩).

٢١٢ - باب التطاول في البنيان

٤٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبِنْيَانِ» ^{من الألفاظ العجمية}

صحيح - «الإرواء» (٣/٣٢/١): ق: [البخاري في: ٩٢ - كتاب الفتن، ٢٥ - باب حَدَّثَنَا مَسْدُ] ^(٢).

٤٥٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «كُنْتُ أَدْخُلُ بِيوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِلافةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَاتَنَاوَلُ سُقْفَهَا بِيَدِي» ^{من الألفاظ العجمية} صحيح الإسناد.

٤٥١ - وبالسند عن عبد الله قال: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ الْحُجُرَاتِ مِنَ جَرِيدِ النَّخْلِ؛ مُعَشَّيًّا مِنْ خَارِجِ بِمَسُوحِ الشَّعْرِ، وَأُظُنُّ عَرَضَ الْبَيْتِ مِنْ بَابِ الْحُجْرَةِ إِلَى بَابِ الْبَيْتِ نَحْوًا مِنْ سِتِّ أَوْ سَبْعِ أَذْرُعٍ، وَأَخْزِرُ» ^{من الألفاظ العجمية}

(١) الوهط: في اللغة البستان؛ وهي أرض عظيمة كانت لعمرو بن العاصم.
(٢) ليس هذا الحديث من رواية المؤلف عن مسدد هناك كما قد يتبادر للذهن، وإنما هو عنده عن شيخ آخر بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً مطلقاً: «لا تقوم الساعة...» وذكر عدة من أشراتها منها المذكور هنا اختصره المؤلف منه كعادته في هذا الكتاب، وقد رواه من طريق آخر في حديث جبريل ﷺ، وهذا قد شاركه مسلم في روايته، ولذلك عزوته إليهما.

المعظم هو بيت من الضوايق ما التفتت إلى الأثر النبوي...
في الدنيا...
المتن...

٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَدِيٍّ عَنْ يَسْرِ بْنِ يَسْرِ قَالَ: قَالَ: «مَا أَكْثَرَ مَا أَكْثَرَ...»
السفر، عن عبد الله بن عمرو قال: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ، وأنا أَضْلِحُ خُصًّا لَنَا. فقال: «هذا؟». قلتُ: أَضْلِحُ خُصًّا^(١) يا رسولَ اللَّهِ! فقال: «الأمْرُ أُسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»
صحيح - «التعليق الرغيب» (١٣٢/٤): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٥٧ - ب ما جاء في

البناء ت: ٣٤ - ك الزهد، ٢٥ - ب ما جاء في قصر الأمل].
٢١٤ - باب المسكن الواسع
٤٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ نُفَيْلِ بْنِ أَبِي نُوَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا مِثْلَ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمَسْكُنِ الْوَاسِعِ، وَالْجَارِ الصَّالِحِ، وَالْمَرْكَبِ الْهَيِّئِ»
صحيح - «الصحيحة» (٢٨٢).

٢١٥ - باب مَنِ اتَّخَذَ الْعُرْفَ
٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ زَبْرَأَسٍ؛ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَنَسٍ بِالزَّوَايَةِ^(١) فَوْقَ عُرْفَةٍ لَهُ، فَسَمِعَ الْأَذَانَ، فَنَزَلَ وَنَزَلَتْ، كَثْرَةَ الْأَنْظُرِ فَقَارَبَ فِي الْخَطَا، فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَمَشَى بِي هَذِهِ الْمَشْيَةَ، وَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ فَعَلْتُ بِكَ؟ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى بِي هَذِهِ الْمَشْيَةَ، وَقَالَ: «أَتَدْرِي لِمَ مَشَيْتُ بِكَ». قلتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «لِيكثَرَ عَدُوٌّ خُطَّانًا فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ».

ضعيف - «التعليق الرغيب» (١٢٧/١): [ليس في شيء من الكتب الستة].
٢١٦ - باب نقش البنيان

٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ

(١) كذا في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»، ووقع في «ج»: «خُصًّا لَنَا». وفي «المسند» (١٦١/٢) وغيره كابن حبان (٢٥٥٥): «خُصًّا لَنَا». و«الخص»: بيت يعمل من الخشب والقصب، سمي لما فيه من الخصاص وهي الفرج والثقب.

(٢) الزاوية هنا: موضع قرب المدينة، فيه كان قصر أنس بن مالك ﷺ، وهو على فرسخين من المدينة. «معجم البلدان».

المراحل يعني اذ يتبين القصد في الصلاة
ويصنعون فيها الخطوه والاشرويد والسرور وصوره لا حول

قال: حدثني عبد الله بن أبي يحيى، عن ابن أبي هند، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يشبهونها بالمراحل»^(١). قال إبراهيم: يعني الثياب المخططة.

صحيح - «الصحيحة» (٢٧٩). ثم تبين أن فيه انقطاعاً؛ لكن للحديث شاهداً من حديث علي حننه الترمذي، ووجدت له شاهداً في الزهد لهناد (٣٨٩/٢ - ٣٩١).

حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك بن زياد...
عن وراد كاتب المغيرة قال: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ. فكتب إليه: إن نبي الله ﷺ كان يقول في (دبر) كل صلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الملك الجد منك الجد. وكتب إليه: «إنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. وكان ينهى عن عقوق الأمهات، وواد البنات. ومنع وهات». ^(٢)

صحيح - «الصحيحة» (١٩٦): [خ: ٨١ - ك الرقاق، ٢٢ - ب شاكر بعد قيل إن نبي الله ﷺ كان يقول في كل صلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الملك الجد منك الجد. وكتب إليه: «إنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. وكان ينهى عن عقوق الأمهات، وواد البنات. ومنع وهات». ^(٢)

رسول الله ﷺ قال: «ولا أنا، إلا أن يتخمدني الله منه برحمة، فسددوا وقصدوا، تبلغوا». ^(٣)
صحيح - «الصحيحة» (٢١٠٢): [خ: ٨١ - ك الرقاق، ١٨ - ب القصد والمداومة ^(٤)
العمل (٤). م: ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٧١ - ٧٦].

- (١) المراحل: جمع المرحل: ثوب نقش فيه تصاوير الرجال كرجال الإبل أو هي المنازل التي تسلكها.
- (٢) أي: اطلبوا الصواب بين الإفراط والتفريط، وإن عجزتم عنه فاقربوا منه.
- (٣) بالنصب على الإغراء: أي: التزموا الطريق الأوسط المعتدل لأنه كمال، ولا تعدوا الكمال المبالغة في العبادة.
- (٤) أخرجه المؤلف هناك في الباب المذكور برقم (٦٤٣٦) بإسناده ولفظه هنا، وليس عند (م): «فسددوا... إلخ، إلا في رواية له (١٣٩/٨) فقال: «ولكن سدّدوا». وقال في أخرى (١٤١/٨): «وأبشروا»، وهذه لابن حبان (٣٤٩/٢٨١/١).

باب الرِّقِّ ٢١٧ - باب الرِّقِّ

٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ،

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رِفْقُ بْنُ يَسْحَانَ الْيَهُودِيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمْ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ».

صحيح - «الصحيحة» (٥٣٧): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٥ - ب الرفق في الأمر كله.

م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٠، ١١].

٤٦٣ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ

سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُحْرِمِ الرِّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ». (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ مِثْلَهُ.

صحيح - «التعليقات الحسان» (٥٤٩): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٧٤، ٤٦٤

[٨٥].

٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ

ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ؛ وَمَنْ أُنْقَلُ شَيْءٌ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِّيَّ» (١).

صحيح - «الصحيحة» (٥١٩ و ٨٧٦): [ت: ٣٥ - ك البر والصلة، ٦٧ - ب ما جاء

في الرفق].

٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ

- وَاسْمُهُ أَبُو بَكْرٍ - مَوْلَى زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ

(١) البذي: هو بمعنى الفاحش.

أقبلوا ذوي السلاسل على
وعدتهم إلى أن قويتهم حتى
أي اعفوا عنهم فمما يحرم لم يردوا على

المردود من اللذات كالعلاء العلاء
الغرائب والنفلاء

عمرو بن حزم: قالت عَمْرَةُ: قالت عائشة: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أقبلوا ذوي السلاسل على الهَيْئَاتِ (١) عَثْرَاتِهِمْ».

صحيح - «الصحيح» (٦٣٨): [د: ٣٧ - ك الحدود، ٥ - ب الستر على أهل الحدود].

٤٦٦ - حَدَّثَنَا الْغَدَّانِيُّ؛ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَكُونُ الْخُرْقُ (٢) فِي شَيْءٍ إِلَّا لِمَوَازِينِهِ إِلَّا شَانَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ». صحيح - «التعليق الرغيب» (٢٦٢/٣): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤٧ - ب ما جله].

المراد من الموازين
المراد من الموازين
المراد من الموازين
المراد من الموازين

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُثْمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خُدْرَاهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي خُدْرَاهَا» صحيح - «مختصر السمائل» [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس الصانع في الخدراها].

٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ (٣)، وَالْإِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

ضعيف - «التعليق» (٧/٣): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٢ - ب في الوقار] (٤).

٤٦٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عَلَيَّ بِعَيْرٍ فِيهِ صُعُوبَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ

بِالسُّبْحِ وَالْمُحَرِّمِ وَالْمُحَرِّمِ وَالْمُحَرِّمِ

- (١) هم أهل المروءة والصَّلاح الذين لا يعرفون بالشر. (عثراتهم): زلاتهم.
 - (٢) الخرق: الجهل.
 - (٣) «السمت»: الهيئة الحسنة.
 - (٤) قلت: وفي السمت الحسن حديث آخر بلفظ: «جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة».
- وهو مخرج في «التعليق» «والروض النضير» (٣٨٤)، وسيأتي (٧٩١).

بالمرفق؛ فإنه لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يتزعم من شيء إلا شانه. **صحيح** - «الصحيح» (٥٢٤): [م: ك البر والصلة والآداب، ح ١٧٩].

٤٧٠ - حدثنا عبد العزيز قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن أبي رافع، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِكُمُ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَأَنْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ بِأَعْيُنِكُمْ وَالظُّلْمُ الْمَكُونُ» **صحيح** - «الصحيح» (٨٥٨): [ليس في شيء من الكتب الستة، ولكنه عن جابر في م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٦].

٢١٨ - **باب الرِّفْقِ فِي الْمَعِيشَةِ**

٤٧١ - حدثنا حرمي بن حفص قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عبيد قال: حدثني أبي قال: دخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت: أمسك حتى أحيط نقتبي^(٢)، فأمسكت، فقلت: يا أم المؤمنين! لو خرجت فأخبرتهم لعدوه منك بخلا! قالت: «أبصر شأنك؛ إنه لا جديد لمن لا يلبس الخلق». **حسن الإسناد.**

٢١٩ - **باب ما يُعْطَى الْعَبْدَ عَلَى الرَّفْقِ**

٤٧٢ - حدثنا موسى قال: حدثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغل، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ». وعن يونس، عن حميد مثله.

صحيح - «الروض النضير» (٣٦ - ٧٦٤): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٠ - ب في الرفق].

(١) قلت: وسيأتي في الكتاب عن جابر قريباً برقم (٤٨٣).
 (٢) «النُّقْبَةُ»: السراويل الذي لا يكون فيه موضع لشد الحبل. أي: يكون له حجرة ولا يكون فيه نيف؛ والنيفق: الموضع الذي يخاط يدخل فيه التكة؛ فإذا كان لها نيفق فهي سراويل.

وإذا عبد الله...
وحيثما...
بعضهم...
ولا تغفروا...
من لا يهتدوا...
والذين...
والتقوا...
على...
مورث...
لا تغفروا...
على...
مورث...
لا تغفروا...
على...
مورث...

٢٢٠ - باب التسكين

٤٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا. *سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا.*

٤٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسَدِ قَالَ: «تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا». م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨]. *تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا. م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨].*

٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسَدِ قَالَ: «تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا». م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨]. *تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا. م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨].*

٤٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا. *سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا.*

٢٢١ - باب الخرق

٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسَدِ قَالَ: «تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا». م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨]. *تَسْكُنُوا وَلَا تَعْسُرُوا. م: ٧٢ - ك الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ح [٨].*

٤٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا. *سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا.*

٤٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا. *سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا.*

٤٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا. *سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْسُرُوا وَلَا تُعْسَرُوا وَلَا تَسْكُنُوا (١) وَلَا تُتْفَرُوا.*

(١) «سكنوا»: أي: اتَّخَذُوا السَّكِينَةَ؛ وَهِيَ الطَّمَانِينَةُ.

أما أنه أعلم منه في السنة التي طرد فيها الفرس
فقد عرفت عليه در ثمانين سنة

- إلى الآخرة، وفيها أعمالنا التي نُجزَى بها في الآخرة». قَالَ: فَأَحَذَ فِي الدُّنْيَا رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ بِهَا مِنِّي، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: «سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، أَبِي بَنْ كَعْبٍ».

ضعيف الإسناد - لجهالة «جابر أو جويرة»، لكن قوله: «سيد المسلمين...» ثابت عن

٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَشْرَةُ شَرٌّ». عَلَى مَا فِيهِ مِنْ شَرٍّ هِيَ أَشْرُ مِنْ هِيَ إِذَا تَحَلَّمَ

حسن - «الصحیحة» (١٤٩٣): [انظر «المستدرک» للإمام أحمد (٤: ٢٨٦) الطبعة الأولى].

٢٢٢ - **باب اصطناع المال** - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْشُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَعِيشُ حَتَّى أَرْكَبَ هَذَا؟»

٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْشُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَعِيشُ حَتَّى أَرْكَبَ هَذَا؟»

صحيح - «الصحیحة» رقم (٩).
كان الرجل مئنا تنتج فرسه فينحرها، فيقول: أنا أعيش حتى أركب هذا؟

٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فِئْسَلَةٌ^(١)؛ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرُسَهَا، فَلْيَغْرُسْهَا».

صحيح - «الصحیحة» (٩).
فئسلة: الخيل الصغيرة.

٤٨٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ:

أخبرني يحيى بن سعيد قال: أخبرني محمد بن يحيى بن حبان، عن داود بن عبد الله بن داود قال: قال لي عبد الله بن سلام: «إِنْ سَمِعْتَ بِالذَّجَالِ قَدْ خَرَجَ، وَأَنْتَ عَلَى وَدْيَةٍ^(٢) تَغْرُسُهَا، فَلَا تَعْجَلْ أَنْ تُصَلِّحَهَا؛ فَإِنَّ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ عَيْشًا».

ضعيف الإسناد داود هذا مجهول - وقبله في الباب حديث مرفوع بمعناه.

(١) بفتح الفاء وكسر السين: نخلة صغيرة.
(٢) هي النخلة الصغيرة.

أراد دعوات المظلومين سبحانه في حديثنا المظلمة
فإنه ليس بيننا وبين الله حجرات
كما قرأ في سورة المظلومين
الله سبحانه

٢٢٣ - باب دعوة المظلوم

٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ».

صحيح - «الصحيحة» (٥٩): [جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١١ - ب دعوة الوالد ودعوة المظلوم، ح ٣٨٦٢].

هذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين

٢٢٤ - باب سؤال العبد الرزق من الله

لقوله: ﴿وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾

٤٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِي يَسْرِينَ، أَنَّ مَوْسَى بْنَ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَصَاعِدُ السُّورِ نَظَرَ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ». وَنَظَرَ نَحْوَ الْعِرَاقِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَنَظَرَ نَحْوَ كُلِّ أَفْئِقٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! ارْزُقْنَا مِنْ تَرَاثِ الْأَرْضِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدُنَا وَمَصَاعِنَا». فِي مَدَنِهِمْ وَصَعِيدِهِمْ الْمَدِينَةُ وَالْمَدِينَةُ بِهَا الْأَعْيُنُ.

هذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين

المناجيات
هذا الحديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين

٢٢٥ - باب الظلم ظلمات

٤٨٣ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ». أَوْ تَسَرَّعُوا فِي مَالِهِمْ وَتَسَرَّعُوا فِي نِسْوَتِهِمْ.

هذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين

هذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين
وهذا حديث من دعوات المظلومين

صحيح - «الصحيحة» (٨٥٨): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٦]. [ص: ٥٦].

(١) قلت: وجملة نظره ﷺ نحو اليمن ودعائه لهم، وبالتبريك، صححه الترمذي من حديث أنس، وهو مخرج في «المشكاة» (٦٢٦٣/التحقيق الثاني)، وانظر «الإرواء» (١٧٦/٤).

٤٨٤ - حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُتَكِدِرُ بْنُ

مُحَمَّدَ بْنِ الْمُتَكِدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي

أَخْرِ أُمَّتِي مَسْخٌ، وَقَذْفٌ، وَخَسْفٌ، وَيُبْدَأُ بِأَهْلِ الْمَظَالِمِ».

ضعيف - «الصحيحة» تحت الحديث (١٧٨٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٤٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجِشُونَ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

صحيح - «الصحيحة» (٨٥٨): [خ: ٤٦ - ك المظالم، ٨ - ب الظلم ظلمات يوم القيامة. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٧].

٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَإِسْحَاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا فُتِنَ قَوْمٌ

خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبْسُوا بِقَنْطَرَةٍ^(٢) بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ

بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَذَبُوا، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ

مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَأَحْدُثُ بَمَنْزِلِهِ أَدْلَ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا».

صحيح - «الظلال» (٨٧٥): [خ: ٤٦ - ك المظالم].

٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ

الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٤٧٠).

٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ

قُلْتِ: وَالْجُمْلَةُ الْأُولَى مِنَ الْحَدِيثِ صَحِيحَةٌ ثَابِتَةٌ؛ لِأَنَّ لَهَا شَوَاهِدَ كَثِيرَةً جَدًّا صَحَحَ

بَعْضُهَا التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَبَانَ، وَهِيَ مَخْرُجَةٌ فِي الْمَصْدَرِ الْمَذْكُورِ أَعْلَاهُ.

(٢) «بقنطرة»: هي الجسر.

عبيد الله بن مِقْسَم، عن جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ، مَنْ كَانَ قَبْلُكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ». صحيح - انظر الحديث رقم (٤٨٣).

في بيان صحاح
الفرج
الذي جعل
الاصول
الاصول

٤٨٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى قَالَ: اجْتَمَعَ مَسْرُوقٌ وَشَتِيرٌ بِنُ شَكْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَقَوَّضَ إِلَيْهِمَا^(١) جِلْقُ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أَرَى هَؤُلَاءِ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْنَا، لِاسْتِمْعُوا مِنَّا خَيْرًا، فَإِنَّمَا أَنْ تَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَاصِدُكَ أَنَا، وَإِنَّمَا أَنْ تَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَتُصَدِّقَنِي؟ فَقَالَ: حَدِّثْ يَا أَبَا عَائِشَةَ! قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «الْعَيْنَانِ يَزِينَانِ، وَالْيَدَانِ يَزِينَانِ، وَالرَّجُلَانِ يَزِينَانِ، لِلْكَوْفَرِجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ!». فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَجْمَعَ لِلْحَلَالِ وَحَرَامٍ وَأَمْرٍ وَنَهْيٍ، مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ^(٢) وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾ [النحل: ٩٠]؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَسْرَعُ فَرَجًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ تَفْوِضًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]؟»

ابن سيرين
عن ابن سيرين
عن ابن سيرين

قال: نعم. وأنا سمعته. ^{دليله لا يهمل في بيان الاحكام والسنن} ^{عن ابن سيرين} ^{عن ابن سيرين} ^{عن ابن سيرين} حسن الإسناد.

٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهَرٍ - أَوْ بَلَّغْنِي عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوَّلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ

(١) «تَقَوَّضَ» أي: تفرقت واجتمعت عندهما.
(٢) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ: بالقسط والموازنة ويندب إلى الإحسان كقوله: ﴿وَلَنْ عَاقِبَتُهُمْ مَا عَوَّبَنَاهُمْ فِيهِ وَوَلَيْنَ صَبْرًا لَهُمْ خَيْرٌ لِمَنِعِينَ﴾، وينهى عن الفحشاء المحرمات، والمنكر: ما ظهر منها وما بطن.

ان هذا الحديث يقع بين...
بناه ما الله تعالى حرمه على المسلمين...
من حرمته يشهد علميا...

النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «يَا عِبَادِي لِمَ إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى مَلَائِكَتِي وَرُسُلِي، وَجَعَلْتُهُ مَحْرُومًا بَيْنَكُمْ فَلَا تَظَالَمُوا» يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ الَّذِينَ تُحْطُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ، وَلَا أُبَالِي؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ. [يا عبادي]! (١) كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ بَدَأَ بِكُمُ الْكِسْوَةَ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ. يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَجْرَكُمْ، وَإِنْ سَكُمُ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْكُمْ؛ لَمْ يَزِدْ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، وَلَوْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ، لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا فِي مُلْكِي شَيْئًا؛ إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْبَحْرُ أَنْ يَغْمَسَ فِيهِ الْمَخِيطُ غَمْسًا وَاحِدَةً. (٢) يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَجْعَلُهَا (٣) عَلَيْكُمْ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ؛ وَمَنْ عَدَاكُمْ...

صحیح - التعلقات الحسان (٦١٨/٨/٢): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب]...
آخر الجزء الثالث...
باب كفارة المريض...
الجزء الرابع

(١) سقطت من «أ» و«ب» و«و» و«د»، وهي في «ج»، وهي ثابتة في المصنف التي أخرجه...
الحديث كمسلم (٢٥٧٧) وغيره، بتصرف.
(٢) وفي مسلم: «أحصيها لكم»، وفي «ج»: «أحفظها لكم». ت...
يعني: تعظيماً له؛ لأنه حديث قدسي من كلام رب العالمين، وهو من جوامع الشاهين...
(٣) وقد روى ابن عساکر (٨٣٦/٨) عن أبي مسهر - شيخ المؤلف فيكون أنه قال: «إنما سقطت أي لا...»
ليس لأهل الشام أشرف من حديث أبي ذر هذا». وحكاة ابن رجب في «شرح الأربعين» (ص ١٦١) عن الإمام أحمد...
وفيه من الفوائد أن الله ﷻ نزه نفسه عن الظلم، والآيات في ذلك كثيرة...
كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا لَدُنَّهُ﴾. وقد دليل على ذلك...
ولكن لا يفعله عدلاً منه ورحمة. والظلم وضع الشيء في غير موضعه...
انظر: الشرح المذكور.

أيان الذي ولد له أصنامة كفارتين لهما الذنوب والخطايا
 وقد جعل الله لهما من الطير ما الطير من الطير والبهائم
 لعله يظن يقول كيف أمساها بجره على هذا المذبح
 لأن أسأل من أنه رتبته على من المذبح أنه هو يريد أو غيره
 ثم أي لادارة الذي يركب به هذا الكور أي حتى يبلغ خطاهم المذبح
 وأن هذه إن في هذا أنه ما لم يأت به فيه هو تكفير عن الخطايا وهذا للمؤمن

٢٢٦ - باب كفارة المريض

٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَامِرٍ؛ أَنَّ
 غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ. أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - وَهُوَ وَجَعٌ -
 فَقَالَ بِكَيْفِ أَمْسَى أَجْرُ الْأَمِيرِ؟ فَقَالَ كَلَّمْتُ تَدْرُونَ فِيمَا تُؤَجِّرُونَ بِهِ؟ فَقَالَ: بِمَا
 يُصِيبُنَا فِيمَا نَكْرَهُ. فَقَالَ: ^{البرذون} لَمَّا تُؤَجِّرُونَ فِيمَا أَنْفَقْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاسْتَنْفَقَ لَكُمْ
 - ثُمَّ عَدَّ أَدَاةَ الرَّحْلِ كُلَّهَا، حَتَّى بَلَغَ عَذَارَ الْبِرْدُونِ ^(١) - وَلَكِنْ هَذَا الْوَصَبُ الَّذِي
 يَصِيبُكُمْ فِي أَجْسَادِكُمْ، يُكْفِّرُ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاكُمْ».

ضعيف الإسناد؛ فيه إسحاق بن العلاء - وهو: ابن إبراهيم بن العلاء شيخ المؤلف -

ضعيف.

٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ:

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ

نَضْبٍ ^(٢)، وَلَا وَصَبٍ ^(٣)، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزْنٍ، وَلَا أَذَى، وَلَا غَمٍّ حَتَّى
 يَكْفُرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهَا» ^(١)

صحيح - «الصحيحة» (٢٥٠٣): [خ: ٧٥ - ك المرضي، ١ - ب ما جاء في كفارة
 المرض: م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٢].

٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ

(١) العذار هنا: اللجام ما وقع منه على خدي الدابة، والبرذون: الدابة.

(٢) أي: التعب.

(٣) أي: المرض.

منها تشييراً واستعداداً ليكون من المراد في هذا الخبر من قوله تعالى
فإن من المؤمنين رجال يؤمنون بالله وهم كفار وإن يسمعوا من الله
والرسول لن يغيرهم حتى يدعوهم إلى الدين من اللائح وما لاهن من الأضداد

عبد الرحمن بن سعيد، عن أبيه قال: كنت مع سلمان - وعاداً (١) مريضاً في كِنْدَةَ هَمْلِكَمَا
فلما دخلَ عليه قال: «أبشِرْ؛ فَإِنَّ مَرَضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَباً» (٢)
وإن مَرَضَ الْفَاجِرِ كَالتَّبَعِ عَقْلُهُ أَهْلُهُ، ثم أرسلوه، فلا يَدْرِي لِمَ عَقِلَ وَلِمَ أُرْسِلَ»
صحيح الإسناد وان يشتمل على مثل هذه الكلمات

٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَدِي بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ
أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَهُوَ مَرِيضٌ
وَالْمُؤْمِنَةُ، فِي جَسَدِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ﷻ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ.

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيد قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
عمرو. مثله، وزاد: «فِي وَوَلَدِهِ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٢٨٠): [ت: ٣٤ - ك الزهد، ٥٧ - ب ما جاء في الصحيح
على البلاء].
٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
عمر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي، فقال النبي ﷺ «أهل البيت

أَخَذْتَك أُمَّ مِلْدَمٌ (٣)؟». قال: وما أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قال: بِلَاخَرٍ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ
قال: لا. قال: «فَهَلْ صُدِغَتْ؟». قال: وما الصُّدَاعُ؟ قال: «رِيحٌ تَغْتَرِضُ فِيهِ رَأْسُ
الرَّأْسِ، تَضْرِبُ الْعُرُوقَ». قال: لا. قال: فلما قام قال: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ كَعَدَائِي
رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أَي: فَلْيَنْظُرُهُ.

حسن صحيح - «التعليقات الحسان على الإحسان» (٢٩٠٥): [ليس في شيء من
الكتب الستة].

٢٢٧ - باب العيادة جَوْفَ اللَّيْلِ
حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «عَبَاد» وهو خطأ، والصواب: «وعاد» كما في «ج» ونسخة
«فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (٩٨/١١ - ٩٩) حيث ساق نص الحديث. ت
(٢) أي: استرضاء.
(٣) يعني: الحمى.

وهذا هو الذي...
عن سيفان بن سلمة، عن خالد بن الربيع قال: لما نُقِلَ حذيفة سَمِعَ قَلْبَهُ
بِذَلِكَ رَهْطُهُ وَالْأَنْصَارُ، فَأَتَوْهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ، لَقَا: أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟

هذه؟ قلنا: جوف الليل أو عند الصُّبْحِ قال: أعودُ بالله من صباح النَّارِ! قال: **جوف الليل** أي جوف الليل
عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل
عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل

عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل
عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل

عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل
عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل

عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل
عند الله خيرٌ بَدَلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا. قال: **جوف الليل** أي جوف الليل

صحيح - «الصحيفة» (١٢٥٧).

٤٩٨ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ
قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ

بِمُصِيبَةٍ - وَجَعٍ أَوْ مَرَضٍ - إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً ذُنُوبِهِ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكَهَا، أَوْ
النُّكْبَةُ» (١) **صحيح** - «الروضة النضيرة» (٨١٩): [خ: ٧٥ - ك المرضي، ١ - ب ما جاء في مرضي]

٤٩٩ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُعْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها،
بِنْتِ سَعْدٍ؛ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: اسْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَاللَّيْلُ

يَعُودُنِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاجِدَةً،
أَفَأَوْصِي بِنَثْنِي مَالِي، وَأَتْرُكُ الثَّلْثَ؟ قَالَ: «لَا». فَقَالَ: أَوْصِي النَّصْفَ، وَأَتْرُكْ

لَهَا النَّصْفَ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَأَوْصِي بِالثَّلْثِ، وَأَتْرُكْ لَهَا الثَّلْثَيْنِ؟ قَالَ:
«الثَّلْثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ»، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهِي وَبَطْنِي، ثُمَّ

(١) بفتح النون وسكون الكاف: ما يصيب الإنسان من الحوادث.

قال: «اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا، وَأَتَمَّ لَهُ هِجْرَتُهُ». فما زِلْتُ أجدُ بَرْدَ يَدِهِ على كَبِدِي

فيما يَخَالُ إليَّ^(١)، حَتَّى السَّاعَةِ. *سورة حسنة*

صحيح - صحيح أبي داود (٢٧١٨): [خ: ٥٥ - ك الوصايا، ٢ - ب أن يترك ورثته أغنياء خير... إلخ. م: ٢٥ - ك الحج، ح ٥ - ٢٩]^(٢).

صحيح من الأعمال التي كان يعملها
وهو يكتب ما كان يعملها وهو
وهو يكتب ما كان يعملها وهو

باب يُكْتَبُ للمريض ما كان يعمل ٢٢٨ - *وهو صحيح*

٥٠٠ - حَدَّثَنَا قَيْصُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْزُوقٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَرْزُوقٍ، قال: «مَا بَيْنَ يَدَيْهِ عَمَلٌ»

عن القاسم بن مُخَيَّمَرَةَ، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «مَا بَيْنَ يَدَيْهِ عَمَلٌ»

صحيح - «الإرواء» (٣٤٦/٢)، التعليق الرغيب (٤/١٥٠): [ليس في شيء من الكتب

٥٠١ - حَدَّثَنَا عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سِنَانُ؛ أَبُو جَعْفَرٍ رُبَيْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَمَلَهُ عَزَّ فِي جَسَدِهِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ، ما كان مريضاً، فإن عَافَاهُ - أَرَاهُ

(١) خطأ بعضهم هذا التعبير، وأدعى أن الصواب: «يخيل إلي» كما في القرآن. وجزم الحافظ بأنه صواب، وأنه بمعنى (يخيل) فراجعه إن شئت (١٢١/١٠).

(٢) قلت: هذا التخریج خطأ لأمر:

الأول: أن عزوه لمسلم خطأ محض؛ لأنه لم يروه مطلقاً من طريق عائشة بنت سعد، وإنما رواه من طريق عامر بن سعد وغيره بغير هذا السياق، وهو مخرج في «الإرواء» (٣/١٦٦/٤١٩٩) و «صحيح أبي داود» (٢٥٠٠) وقد وقع في هذا الخطأ الشارح أيضاً (٥٩٠/١).

الثاني: أن مسلماً لم يخرج من الطريق الذي أشرت إليه آنفاً في «الحج» وإنما في «الوصية».

الثالث: أن البخاري إنما أخرجه في «الوصايا» من طريق عامر المخالف سياقه لسياق أخته عائشة، يزيد عليها وينقص، وإنما أخرج حديثهما إسناداً ومتناً في (٧٥) كتاب المرضى، ١٢٣ - باب وضع اليد على المريض، رقم (٥٦٥٩) ورواه أبو داود مختصراً في «الجنائز».

قال: - غَسَلَهُ^(١)، وإن قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ.

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مثله وزاد: «قال: فإن شَفَاهُ غَسَلَهُ^(١)» ^{أبي حنيفة} ^{أبي حنيفة}

حسن صحيح - «الإرواء» أيضاً و «التعليق» [ليس في شيء من الكتب الستة] ^{أبي حنيفة}

٥٠٢ - حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دَعْفَلَةَ

عَنْ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتِ الْحُمَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: ابْعَثِي لِي سِتْرًا

فَلَمَّا بَدَأَ يَسْتَعْرِضُهَا إِلَى أَهْلِكَ عِنْدَكَ، فَبَعَثَهَا إِلَى الْأَنْصَارِ، فَبَقِيَتْ عَلَيْهِمْ سِتَّةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ،

فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُمْ فِي دُبَارِهِمْ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ

يَدْخُلُ دَارًا دَارًا، وَبَيْنَا بَيْنَنَا؛ نَدْعُو لَهُمْ بِالْعَافِيَةِ. فَلَمَّا رَجَعَ تَبِعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ بِنَفْسِهَا

فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَ بِالْحَقِّ إِنِّي لِمِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنِّي لِمِنَ الْأَنْصَارِ، فَادْعُ اللَّهُ لِي

كَمَا دَعَوْتَ لِلْأَنْصَارِ. قَالَ: مَا شِئْتَ؛ إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُعَافِيَكَ،

وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلِكِ الْجَنَّةُ. قَالَ: بَلْ أَضْبِرُّ، وَلَا أَجْعَلُ الْجَنَّةَ خَطَرًا^(٢)

صحيح - «الصحيحة» (٢٥٠٢): [ليس في شيء من الكتب الستة]. ^{أبي حنيفة}

٥٠٣ - وعن عطاء، عن أبي هريرة قال: «مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَطَاءِ

إِلَيَّ مِنَ الْحُمَى؛ لَأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنِّي، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ مِنْهَا

قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ». ^{أبي حنيفة}

قال بعض العلماء صحيح الإسناد، وكذا قال الحافظ - (١١٠/١٠) ^{أبي حنيفة}

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

وَقَعَ فِي «أ» و«ب» ونسخة «فضل الله الصمد»: «غَسَلَهُ» والمثبت من «ج» و«د». وفي

«المسند» (١٣٠٨٩) و«شرح السنة» للبخاري (١٤٣٠) «فإن شَفَاهُ غَسَلَهُ وَظَهَرَهُ، وَإِنْ

قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ» من طريق حماد عن سنان عن أنس. ت

لم يتعرض الشارح لبيان معناه، فأقول:

«النهاية»: «الخطر - بالتحريك - في الأصل: الرهن، وما يخاطر عليه»،

فكانها تقول: لا أجعل الجنة خطراً غير مضمون بإيثارها الدعاء منه ﷺ لها بالشفاء،

وإنما تضمن الجنة بالصبر الذي به ضمن لها ﷺ الجنة، هذا ما بدا لي بعد التباحث

مع بعض الإخوة الفضلاء.

٥٠٧ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي؛ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ

شَوْكَةً فِي الدُّنْيَا يَحْتَسِبُهَا، إِلَّا قُصَّ (١)(٢) بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

صحيح - «الصحيحة» (٢٥٠٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٠٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبُو سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ،

وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ، يَمْرُضُ مَرَضًا إِلَّا قُصَّ (١)(٢) اللَّهُ بِهِ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٥٠٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٢٢٩ - بَابُ هَلْ يَكُونُ قَوْلُ الْمَرِيضِ

«إِنِّي وَجِعٌ» شَكَايَةٌ؟

٥٠٩ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى أَسْمَاءَ - قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ -

وَأَسْمَاءُ وَجِعَةٌ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَجِدِينَكَ؟ قَالَتْ: وَجِعَةٌ. قَالَ: إِنِّي فِي

الْمَوْتِ. فَقَالَتْ: لَعَلَّكَ تَشْتَهِي مَوْتِي، فَلِذَلِكَ تَتَمَنَّأُ؟ فَلَا تَفْعَلْ، قَوْلَ اللَّهِ مَا

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِعَةٌ هِيَ حَبْرٌ مِنْ شَكَايَةٍ

المذكور وليس عنده، كما أوهم أن حديث عائشة عنده من طريق القاسم، وليس

كذلك، وإنما هو عنده من طرق أخرى عنها أشار إليها بالأرقام، وكلها ليس فيها

لفظ: «فهو كفاة» أو معناه، ولذلك كان عليه أن يضيف إليها الأرقام التالية لتلك

(٤٩ و ٥٠ و ٥١)، ففي الأوّل والثاني من هذا المعنى المشار إليه، وقد أخرجه من

طريق القاسم الطحاوي في «المشكل» (٦٩/٣) وأحمد (٢٠٣/٦ و ٢٥٧) من طرق

عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم. ووقع الشارح في شيء من هذا!

وأما التقصير؛ فهو أنه لم يخرج قول عطاء المذكور، وقد أخرجه البخاري في

«صحيحه» عقب حديث ابن عباس المتقدم آنفاً، أخرجه برقم (٢٦٥٢) معقباً عليه بأثر

عطاء إسناداً ومتناً.

(١) أي أخذ وكان الأصل «قضى» وهو خطأ، والتصحيح من «الكفارات» لابن أبي الدنيا.
(٢) وقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «إلا قُضي بها»، ووقع في «ج»:
«إلا قُصَّ بها» وكذا في المسند (٨٩٦٦). ت

(١) أما العاقبة فهي الموت أو الموت تحت سيده
أما العاقبة فهي الموت أو الموت تحت سيده

أَشْتَهِي أَنْ أَمُوتَ حَتَّى يَأْتِيَ^(١) عَلَيَّ أَحَدُ طَرَفَيْكَ، أَوْ تُقْتَلَ فَأَحْسِبَكَ، وَإِنَّمَا أَنْ
تُظْفَرُ فَتَقَرَّ عَيْنِي، فَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْكَ خُطَّةٌ، فَلَا تُوَافِقُكَ، فَتَقْبَلُهَا كَرَاهِيَةً
الموتِ. وَإِنَّمَا عَنِ ابْنِ الزَّيْبِرِ لِيُقْتَلَ فَيُخْزِنُهَا ذَلِكَ.

صحيح الإسناد.

٥١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخَدْرِيِّ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَوْعُوكٌ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ
عَلَيْهِ، فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا أَشَدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!
قَالَ: «إِنَّا كَذَلِكَ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَى
بِالْفَقْرِ، حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يَجُوبُهَا^(٢) فَيَلْبَسُهَا، وَيُبْتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتَلَهُ،

وَأَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ وَالشُّكْرِ
لأنهم مفضلون عليهم الصلاة والسلام
صحيح - «الصحيحة» (١٤٤): [ج: ٣٢ - ك: الفتن، ٤٣ - ب: الصبر على البلاء].

٢٣٠ - باب عيادة المغمي عليه من أهل البيت عليه السلام
دلى عيادته هواد من قاصد من أهل البيت عليه السلام
ان عيادة المغمي عليه من أهل البيت عليه السلام
للإمام عند الله

٥١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّبِرِ،

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرِضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو
بَكْرٍ - وَهُمَا مَاشِيَانِ - فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ وُضُوءَهُ
عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟
[كَيْفَ] ^(٣) أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٥٦٨): [خ: ٧٥ - ك: المرضى، ٢١ - ب: وضوء العائد

للمريض. م: ٢٣ - الفرائض، ح: ٥ - ٨].

(١) وفي «ج»: «لا تأتي». ت

(٢) «يجوبها»: الجوب الخرق والقطع.

(٣) زيادة من البخاري (٥٦٥١) ومسلم (١٦١٦)، وقد وضعها العلامة الألباني - كَلِّهُ -

بين قوسين. ت

هو عيادة لهم فيه كسوسه اهله وفيه جوارحه
 وكان من الوضوح من قبل الزار

٢٣١ - باب عيادة الصبيان

٥١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ أَبِي
 عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ صَبِيًّا لَابِنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَقُلَ، فَبَعَثَتْ
 أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ وَوَلَدِي فِي الْمَوْتِ. فَقَالَ لِلرُّسُولِ: «اذْهَبْ فَقُلْ لَهَا:
 إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ،
 وَلْتَحْتَسِبْ». فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهَا، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ، فَقَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ مِنْهُمْ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّبِيَّ
 فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثُدُوتَيْهِ^(١)، وَلِصَدْرِهِ قَعْقَعَةً كَقَعْقَعَةِ الشَّيْئَةِ^(٢)، فَدَمَعَتْ عَيْنَا
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ سَعْدُ: أَتَبْكِي، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟! فَقَالَ: «إِنَّمَا أَبْكِي
 رَحْمَةً لَهَا؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مَنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءُ».

صحيح - «أحكام الجنائز» [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٣٢ - ب قول النبي ﷺ يعذب

الميت. م: ١١ - ك الجنائز، ح [١١].
 صحاح السنة الميامان والحدود والحدود والحدود

٢٣٢ - باب أن يسألوه

٥١٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي
 عُبَيْلَةَ قَالَ: مَرِضْتُ امْرَأَتِي، فَكُنْتُ أَجِيءُ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ. فَتَقُولُ لِي: كَيْفَ
 أَهْلُكَ؟ فَأَقُولُ لَهَا: مَرِضِي، فَتَدْعُو لِي بِطَعَامٍ، فَأَكُلُ. ثُمَّ عَدْتُ. فَفَعَلْتَ ذَلِكَ،
 فَجِئْتُهَا مَرَّةً. فَقَالَتْ: كَيْفَ؟ قُلْتُ: قَدْ تَمَائَلُوا^(٣). فَقَالَتْ: «إِنَّمَا كُنْتُ أَدْعُو لَكَ
 الطَّعَامَ^(٤)» أَنْ كُنْتُ تَخِيرُنَا عَنْ أَهْلِكَ أَنَّهُمْ مَرِضِي، فَأَمَّا أَنْ تَمَائَلُوا؛ فَلَا تَدْعُو
 لَكَ بِشَيْءٍ».

أبي هريرة بن الشفاء والحدود

صحيح الإسناد.

(١) التذوتان للرجل كالثدين للمرأة.

(٢) «ققعقة الشئة»: اضطراب وحركة وحكاية صوت الشيء اليابس إذا حرك. والشئة:
 القرية الخلقفة اليابسة.

(٣) «تمائلوا»: أي: قربوا من البرء.

(٤) وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «بطعام». ت

انما نعده من دين الصدقة...
المدن بل من اول محل دما كوخ...
لا يكون لسان اصواته...
حسود عاله ان يزد عليه...
لا لائل احمر الطيب...
دنا الدعاء...
باب عيادة الاعراب...
٢٣٣ -

٥١٤ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال قال ابن كنفذه لله
حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ دخل على قومه
أعرابي يعودُه. فقال: لا بأس عليك، طهور إن شاء الله. قال: قال ابن كنفذه لله
الأعرابي بكل هي حُمى تُفور، على شيخ كبير، كَيْما تُزيره القبور! (١) قال ابن كنفذه لله
«فَنَعَمْ إِذَا» (٢) أنه ضامو به نفس أليس هو...
صحيح - [خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٥ - ب علامات النبوة في الإسلام].
هذا تميم على شرحه

٢٣٤ - باب عيادة المرضى
٥١٥ - حدثنا محمد بن عبد العزيز قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثنا
حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَضِيحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟». قال أبو بكر: أنا. قال: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا». قال أبو بكر: أنا. قال: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟». قال أبو

١) «تزييره القبور»: أي: تحمله على زيارة القبور من غير اختيار.
٢) قيل: يحتمل أن يكون دعاء عليه، ويحتمل أن يكون خيراً عما يؤول أمره إليه.
قلت: ويؤيد الثاني زيادة وقعت في آخر الحديث: «فمات الرجل»، أخرجه
عبد الرزاق (٢٠٣٠٩/١٩٧/١١) عن زيد بن أسلم قال: فذكر الحديث بنحوه
والزيادة، وإسناده صحيح مرسل، وقد روي موصولاً من طريق مَخْلَد بن عَقْبَةَ بن
عبد الرحمن بن شُرْحُبَيْل الحنفي [عن أبيه] عن جده بهذه القصة، وفي آخرها: قال
النبي ﷺ:
«أما إن آبيت فهي كما تقول، وما قضى الله فهو كائن»، قال: فما أمسى من الغد إلا
ميتاً.
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٦/٧ - ٣٦٧) والدولابي في «الكنى» (١/
٨١)، وقال الهيثمي بعد أن عزاه للطبراني (٦٢/١٠): «وفيه من لم أعرفهم».
كأنه يشير إلى عبد الرحمن بن شرحبيل، وحفيده مَخْلَد بن عَقْبَةَ، فقد ترجمهما
البخاري وابن أبي حاتم بهذه الرواية، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن
حبان فذكرهما في «الثقات» (١٠٠/٥ و ١٨٥/٩)، لكن لعله يتقوى بمرسل زيد،
وسكت عنه الحافظ (٦٢٥/٦).

١) «تزييره القبور»: أي: تحمله على زيارة القبور من غير اختيار.
٢) قيل: يحتمل أن يكون دعاء عليه، ويحتمل أن يكون خيراً عما يؤول أمره إليه.
قلت: ويؤيد الثاني زيادة وقعت في آخر الحديث: «فمات الرجل»، أخرجه
عبد الرزاق (٢٠٣٠٩/١٩٧/١١) عن زيد بن أسلم قال: فذكر الحديث بنحوه
والزيادة، وإسناده صحيح مرسل، وقد روي موصولاً من طريق مَخْلَد بن عَقْبَةَ بن
عبد الرحمن بن شُرْحُبَيْل الحنفي [عن أبيه] عن جده بهذه القصة، وفي آخرها: قال
النبي ﷺ:
«أما إن آبيت فهي كما تقول، وما قضى الله فهو كائن»، قال: فما أمسى من الغد إلا
ميتاً.
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٦/٧ - ٣٦٧) والدولابي في «الكنى» (١/
٨١)، وقال الهيثمي بعد أن عزاه للطبراني (٦٢/١٠): «وفيه من لم أعرفهم».
كأنه يشير إلى عبد الرحمن بن شرحبيل، وحفيده مَخْلَد بن عَقْبَةَ، فقد ترجمهما
البخاري وابن أبي حاتم بهذه الرواية، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن
حبان فذكرهما في «الثقات» (١٠٠/٥ و ١٨٥/٩)، لكن لعله يتقوى بمرسل زيد،
وسكت عنه الحافظ (٦٢٥/٦).

١) «تزييره القبور»: أي: تحمله على زيارة القبور من غير اختيار.
٢) قيل: يحتمل أن يكون دعاء عليه، ويحتمل أن يكون خيراً عما يؤول أمره إليه.
قلت: ويؤيد الثاني زيادة وقعت في آخر الحديث: «فمات الرجل»، أخرجه
عبد الرزاق (٢٠٣٠٩/١٩٧/١١) عن زيد بن أسلم قال: فذكر الحديث بنحوه
والزيادة، وإسناده صحيح مرسل، وقد روي موصولاً من طريق مَخْلَد بن عَقْبَةَ بن
عبد الرحمن بن شُرْحُبَيْل الحنفي [عن أبيه] عن جده بهذه القصة، وفي آخرها: قال
النبي ﷺ:
«أما إن آبيت فهي كما تقول، وما قضى الله فهو كائن»، قال: فما أمسى من الغد إلا
ميتاً.
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٦/٧ - ٣٦٧) والدولابي في «الكنى» (١/
٨١)، وقال الهيثمي بعد أن عزاه للطبراني (٦٢/١٠): «وفيه من لم أعرفهم».
كأنه يشير إلى عبد الرحمن بن شرحبيل، وحفيده مَخْلَد بن عَقْبَةَ، فقد ترجمهما
البخاري وابن أبي حاتم بهذه الرواية، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن
حبان فذكرهما في «الثقات» (١٠٠/٥ و ١٨٥/٩)، لكن لعله يتقوى بمرسل زيد،
وسكت عنه الحافظ (٦٢٥/٦).

بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مَسْكِينًا»^(١)؟. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ مَرْوَانُ^(٢): بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالُ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

صحيح - «الصحيح» (٨٨): [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٢].

٥١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وَهِيَ لَدَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى أَخْرَجَهَا إِلَهُي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَجَدَّكَ مِنْ أَيْمَانِكِ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ».

٥١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وَهِيَ لَدَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى أَخْرَجَهَا إِلَهُي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَجَدَّكَ مِنْ أَيْمَانِكِ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ».

سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: فَيَقُولُ يَا رَبِّ! وَكَيْفَ اسْتَطَعَمْتَنِي، وَلَمْ أُطْعِمْكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي أَهْلُ عَالَمٍ مِثْلِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: [إِنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَهُ ذَلِكَ عِنْدِي؟ ابْنُ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تُسْقِنِي. فَقَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ اسْقَيْتَكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: [إِنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَهُ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! مَرَضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِيضٌ، فَلَوْ كُنْتَ عُوذْتَهُ لَوَجَدْتَهُ ذَلِكَ عِنْدِي؟ أَوْ وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٤٨/٤)، [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٤٣].

- (١) وفي «ج»: «من أطعم منكم اليوم مسكيناً». ت
- (٢) هو ابن معاوية شيخ شيخ المؤلف، وقد رواه عنه ثلاثة شيوخ آخرين عند مسلم وابن خزيمة وغيرهما، فلم يذكروا بلاغه هذا، فلا يعمل به الحديث، فتنبه.
- (٣) «تَرْفُزُ»: تَرْتَعِدُ.
- (٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «أ» و«ب» و«ج» و«د» واشتدرك من نسخة «فضل الله الصمد» و«صحيح مسلم» (٢٥٦٩) وانظر «صحيح الأدب المفرد» (١٩٦). ت

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي
 يَسِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ
 مُسْلِمٍ: عِبَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَائِزِ، وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ ﷻ».
 صحيح - «الصحيح» (١٩٨١)، «أحكام الجنائز» (٦٦ - ٦٧).

٥١٨ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي
 سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ
 مُسْلِمٍ: عِبَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَائِزِ، وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ ﷻ».
 صحيح - «الصحيح» (١٨٠٠).

٢٣٥ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء

٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا
 أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ (١)
 مِنْ بَنِي سَعْدٍ - كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يُوَدُّهُ
 بِمَكَّةَ؛ فَبَكَى. فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟». قَالَ: خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي
 هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدٌ (٢). قَالَ: «اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا» (ثلاثاً). فقال:
 لِي مَالٌ كَثِيرٌ، يَرِثُنِي ابْنَتِي، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَبِالْثُلُثَيْنِ؟
 قَالَ: «لَا». قَالَ: فَالْنُصْفُ. قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالْثُلُثُ»

(١) قلت: أحدهم: عامر بن سعد، في رواية أخرى للشيخين كما تقدم ذكره في التعليق
 على حديث عائشة بنت سعد المتقدم برقم (٤٩٩).
 والثاني: مصعب بن سعد في رواية أخرى لمسلم (٧٣/٥).
 والثالث: عائشة في حديثها المشار إليه، وخفي هذا على المعلق على «صحيح مسلم»
 طبعة صبيح، فقال في الثالث:

«ولعله محمد بن سعد!»

ثم جاء من بعده الشارح الجيلاني، فجزم به ونسبه لرواية مسلم! فقال بعد أن ذكره
 عقب الاثنين: «ذكرهم مسلم في هذه الرواية!»

وهذا خطأ آخر؛ فإن مسلماً لم يذكر الأولين إلا في روايات أخرى كما ذكرت آنفاً
 ورواية عامر أخرجها ابن حبان أيضاً (٢٢٢/٦ - ٢٢٣ و ٦٠٧/٧ و ١٩١/٩).

(٢) هو: ابن خولة كما في رواية مسلم.

كثير، إن صدقتك من مالك صدقة، ونفقتك على عيالك صدقة، وما تأكل
 امرأتك من طعامك لك صدقة، وإنك أن تدع أهلك بخير - أو قال: بعيش -
 خير من أن تدعهم يتكفون الناس». وقال بيده.

صحيح: م - [انظر الحديث (يعني المتقدم (٤٩٩)]^(١)
 ما محمد بن حبيب عن عبد الله بن موسى بن يحيى بن زكريا بن فضال

٢٣٦ - باب فضل عيادة المريض

٥٢١ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا
 عاصم بن عاصم عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء قال: ما
 عاد أخاه، كان في خرفة الجنة. قلت لأبي قلابة: ما خرفة الجنة؟ قال:
 جناها. قلت لأبي قلابة: عن من حدثه أبو أسماء؟ قال: عن ثوبان، عن
 رسول الله ﷺ.

(...) - حدثنا ابن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثنا أبو أسامة عن المثني -
 أظنه: ابن سعد - قال: حدثنا أبو قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء
 الرخبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ نحوه.

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٧١٤) [م: ك البر والصلة والآداب، ح ٤٠].
 ما محمد بن حبيب عن عبد الله بن موسى بن يحيى بن زكريا بن فضال

٢٣٧ - باب الحديث للمريض والعائد

٥٢٢ - حدثنا قيس بن حفص^(٢) قال: حدثنا خالد بن الحارث قال:
 حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: أخبرني أبي؛ أن أبا بكر بن حزم ومحمد بن
 المنكدر في ناس من أهل المسجد عادوا عمر بن الحَكَم بن رافع الأنصاري.

(١) يعني: حديث عائشة بنت سعد المشار إليه في تعليقي المذكور آنفاً، وقد عزاه الشيخ
 الجيلاني هناك للشيخين؛ وهو خطأ؛ لأنه لم يروه مسلم من طريقها كما بينت ثمة،
 وبإشارته هنا إلى تخريجه المذكور هناك تكرر الخطأ عكساً؛ فإن البخاري لم يخرج
 في «صحيحه» عن هؤلاء الثلاثة من أبناء سعد، وإنما هو من أفراد مسلم.

(٢) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «بشر بن حفص» وهو خطأ، والتصحيح من نسخة
 «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال». ت

قالوا: يا أبا حفص! حدثنا. قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقرَّ فيها».

صحيح - «الصحيحة» (١٩٢٩)، «صحيح أبي داود» (٢٧١٤): ليس في شيء من الكتب الستة.

٢٣٨ - باب من صلى عند المريض
هذا الحديث من التوضيح في كتابنا... انما يكون من مرض الوقت على وجهه عند ما كان له من مرضه... فلا تدع يداه وليس ما صانع

٥٢٣ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء قال: عاد ابن عمر ابن صفوان^{(١)(٢)}، فحضر الصلاة، فصلّى بهم ابن عمر ركعتين، وقال: «إنا سفرنا من مكة بهم ويقولون لهم انما مسافر في بلادكم صحيح الإسناد».

من قال ابلغ تذييله انهم كان ساهرا ان يسه
انا سفرنا من مكة بهم ويقولون لهم انما مسافر في بلادكم
لا تدع يداه عند ما كان له من مرضه
قوله انه يدعوه او يتغيب في الدين
٢٣٩ - باب عيادة المشرك

٥٢٤ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت بن أنس: أن غلاماً من اليهود كان يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ فقال: «أسلم». فنظر إلى أبيه - وهو عند رأسه - فقال: «الحمد لله الذي أنقذنا من النار».

انما مسافر في بلادكم
من قال ابلغ تذييله انهم كان ساهرا ان يسه
انا سفرنا من مكة بهم ويقولون لهم انما مسافر في بلادكم
لا تدع يداه عند ما كان له من مرضه
قوله انه يدعوه او يتغيب في الدين
٢٣٩ - باب عيادة المشرك

صحيح - «الإرواء» (١٢٧٢): [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٨٠ - ب إذا أسلم الصبي فمات].

٢٤٠ - باب ما يقول للمريض

٥٢٥ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن هشام بن

(١) كذا وقع في «ج» ونسخة «فضل الله الصمد» وهو الصواب، ووقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة محمد فؤاد عبد الباقي: «عن عطاء قال: عادني عمر بن صفوان، فحضرت... إلخ». وقد قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - معقباً عليها ما في التعليق التالي رقم (٢). ت

(٢) كذا، وفي نسخة الجيلاني «عاد ابن عمر ابن صفوان» ولعلها الصواب، فإنه ليس في رواة الكتاب من يدعي عمر بن صفوان، بل ولا في الرواة مطلقاً.

بِذَلِكَ الْوَعْدِ فِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ
أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا. قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ! كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا

بِلَالُ! كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذْتَهُ الْحُمَّى يَقُولُ: ^{وَدَاخِلِي رَأَيْتُ كَيْفَ يَدْعُوهُ}
وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنِّ شِرَاكِ نَعْلِيهِ ^{كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ}

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَهُ عَنْهُ، يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ ^{(١) فَيَقُولُ:}
يَا لَيْلَى! هَلْ أَبَيْتَنِّي لَيْلَةً ^{بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلٌ لَيْسَ}
وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ ^{(٢) (٣)}

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَسَدًا، وَصَحَّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي
صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» ^(٥).

صحيح - تخريج فقه السيرة (١٧٣) الطبعة الجديدة، [خ: ٢٩ - ك فضائل المدينة،
١٢ - ب حدثنا مسدد. م: ١٥ - ك الحج، ح: ٤٨٠] ^{(٦) (٧)} هَذَا هُوَ اسْمُ الْمَدِينَةِ

٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا
خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِي يَعُودُهُ.
قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ ظَهُورًا إِنْ
شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: ذَاكَ ظَهُورًا! كَلَّا. بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ
كَبِيرٍ، تُزَيِّرُهُ الْقُبُورَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا».

صحيح -: [خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٥ - ب علامات النبوة في الإسلام].

٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ
حَرْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍ إِذَا دَخَلَ عَلَى

(١) «عقيرته» صوته.
(٢) «جليل»: نبت ضعيف تحشى به البيوت وغيرها.
(٣) «المجننة»: موضع على أميال من مكة بناصية مر الظهران كان به سوق.
(٤) «شامة وطفيل»: جبلان بقرب مكة.
(٥) «الجحفة»: ميقات أهل مصر والشام والمغرب.
(٦) ليس عند (م) قول عائشة لأبيها وبلال ولا شعرهما.

مريض؛ يسأله: كيف هو؟ فإذا قام من عنده قال: «خَارَ اللَّهُ لَكَ»^(١). ولم يَزِدْهُ عليه.

ضعيف الإسناد؛ لجهالة القرشي هذا.

بَابُ مَا يَجِيبُ الْمَرِيضَ ^{بِذَلِكَ هُوَ الْغَرِيبُ الَّذِي يَجِيبُ} - باب ما يجيب المريض ^{بِهِ أَمْرِيضٌ هُوَ أَوْ يَكُونُ}

٥٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عَمَرَ - وَأَنَا عِنْدَهُ - فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: صَالِحٌ. قَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مِنْ أَمْرِ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمَلُهُ. يَعْنِي: الْحَجَّاجُ.

صحيح الإسناد: [خ: ١٣ - ك العبدین، ٩ - ب ما يكره من حمل السلاح في العبد والحرم].

الغصن الذي يظلمه هو حارث إذا كان فيه حمله
لديه الأبد هو تهدي كيف قلبه واستبد عليه والتعريف
هنا كان أمره يركه لا شيء من أي مملكه فلا لتاكون سديده
٢٤٢ - باب عيادة الفاسق له وهو من ماله

٥٢٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مِزْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَخْرٍ، عَنْ جَبَّانِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «لَا تَعُودُوا شُرَابَ الْخَمْرِ إِذَا مَرَضُوا».

ضعيف الإسناد، فيه عبيد الله بن زخر، وهو ضعيف. ^{أذا كان في تعود فتويبه لها أو تكون من القوا عزكون}

٢٤٣ - باب عيادة النساء الرجل المريض ^{كبيره من الويمن الفسنة فلا يسر}

٥٣٠ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ - هُوَ: ابْنُ مُسْلِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: «رَأَيْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، عَلَى رِحَالِهَا أَعْوَادٌ لَيْسَ عَلَيْهَا غِشَاءٌ عَائِدَةٌ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ».

ضعيف الإسناد، الحارث هذا مجهول الحال.

(١) أي: أعطاك ما هو خير لك.

٢٤٤ - باب من كره للعائد أن ينظر

إلى الفضول من البيت

٥٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ
- وَمَعَهُ قَوْمٌ، وَفِي الْبَيْتِ امْرَأَةٌ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ، فَقَالَ لَهُ
عَبْدُ اللَّهِ: «لَوْ أَنْفَقْتَ عَيْنَكَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ».
صحيح الإسناد. *المسألة من جسر*
المسألة من جسر

٢٤٥ - باب العيادة من الرمد

٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمٌ^(١) بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ:
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ:
رَمِدَتْ عَيْنِي، فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا زَيْدُ! لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَا بِهَا كَيْفَ
كُنْتَ تَصْنَعُ؟». قَالَ: كُنْتُ أَضْبِرُ وَأَحْتَسِبُ. قَالَ: «لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَا بِهَا، ثُمَّ
صَبْرَتْ وَاحْتَسَبَتْ كَانَ ثَوَابُكَ الْجَنَّةِ».

ضعيف بهذا التمام - وقد صح منه عيادته ﷺ لزيد. [صحيح أبي داود] (٢٧١٦):
[جزء من عند أبي داود: ٢٠ - الجنائز، ٥ - باب في العيادة من الرمد].

٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ذَهَبَ بِبَصْرَةَ، فَعَادُوهُ، فَقَالَ: كُنْتُ
أُرِيدُهُمَا؛ لِأَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا إِذَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَاللَّهِ مَا يَسْرُنِي أَنْ مَا
بِهِمَا بَطْنِي مِنْ ظَبَاءٍ بِيَالِهِ. *المسألة من جسر*
المسألة من جسر
ضعيف الإسناد، فيه علي بن زيد - (وهو ابن جُذعان - ضعيف).

٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ يَوْسَفَ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ:

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «مسلم» وهو خطأ، والصواب: «سلم» كما في نسخة
«فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال». ت

حدَّثنا يزيدُ بنُ الهَادِ، عن عمرو مولى المظلب، عن أنسٍ قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «قالَ اللهُ ﷻ: إذا ابتليتهُ بِحَبِيبِيهِ - يُرِيدُ عَيْنِيهِ - ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضَتْهُ الْجَنَّةُ».

صحيح - «الروض النضير» (١٥١): [خ: ٧٥ - ك المرضي، ٧ - ب فضل من ذهب بصره].
وصف الله للمؤمن فيها كرمه عظيمه للمعين هذا اعظم الاجزاء في الجنة فلا يصح ان يتدبرها

٥٣٥ - حدَّثنا حُطَّابٌ قال: حدَّثنا إسماعيلُ، عن ثابت بن عجلان.

وإسحاق بن يزيد قال: حدَّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني ثابتٌ، عن القاسم، عن أبي أَمَامَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: «يقولُ اللهُ: يا ابنِ آدم! إذا أخذتُ كَرِيمَتِكَ.

فصبرت عند الصدمة واخسبت، لم أرض لك ثواباً دون الجنة».

صحيح - «المشكاة» (١٧٥٨): [ج: ٦ - ك الجنائز، ٥٥ - ب ما جاء في الصبر على المصيبة].
البرهان السعدي يقعد عنده عند غدره
فيه فوائد قد يكون يستدل بها على كيفية حلاله كقول ابن ابي عمير
صلاحه عن عوف يكون قد

٢٤٦ - باب أين يقعد العائد؟
أخبرني عمرو، عن عبد ربه بن سعيد قال: حدَّثني المنهالُ بن عمرو، عن عبد الله بن وهب قال: حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ وهب قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عيسى قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمد بنُ زهير

عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس قال: كان النَّبِيُّ ﷺ إذا عادَ المريضُ الرَّاحِمَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثم قال (سبع مرارٍ) أسألُ اللهُ العَظِيمَ، رَبَّ العَرشِ العَظِيمِ وهذا من أن يشفيك» فإن كان في أجله تأخيرٌ عوفي من وجعٍ من الدعاء

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٧١٩): [د: ٢ - ك الجنائز، ٨ - ب الدعاء للمريض عند العيادة. ت: ٢٦ - ك الطب، ٣٢ - ب حدثنا محمد بن المشي].

٥٣٧ - حدَّثنا موسى قال: حدَّثنا الربيعُ بنُ عبدِ اللهِ قال: ذهبْتُ مع

الحسنِ إلى قَتَادَةَ نَعُوذُهُ، فقعدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَسأَلَهُ^(١) ثُمَّ دَعَا لَهُ. قال: «اللَّهُمَّ اشْفِ قَلْبَهُ، وَاشْفِ سَقَمَهُ».

صحيح الإسناد.

(١) كذا الأصل. وفي «تهذيب الكمال» (٩٦/٩) في ترجمة الربيع بن عبد الله هذا، وهو ابن حُطَّافِ الأَحَدَبِ، وقد ساق روايته هذه من طريق المؤلف بلفظ: «يسأله» ولعله أصوب.

كيفية ينبغي كيف يكون في أصله ما عمل اليه
صحة حسن العمل ولا يواضعوا في أمور البس
من مملوك كل ما يرد

٢٤٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته عن النبي ﷺ
ادبها بما يهملها من أوجه

٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ. وَحَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: مَا كَانَ يَصْنَعُ
النَّبِيُّ ﷺ فِي أَهْلِهِ؟ فَقَالَتْ: «كَانَ يُكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ
كَانَ يَكُونُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ كَمَا يَعْمَلُ أَهْلُهُ»
خَرَجَ. فَإِذَا حَضَرَتِ الْهَلَاةُ يَتْرَكَ كَمَا سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

صحيح - «آداب الزفاف» (٢٩٠): [خ: ٧٨ - ك الآداب، ٤٠ - ب كيف يكون الرجل

أي يخرج زهني أهله].
في قوله ما يعمل
الرجل أي عن أبيه قال
الرجل
تواضع فنهمل
فهو كهدى النبي

٥٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ:
«يَخْصِفُ نَعْلَهُ»^(١)، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ».

صحيح - «المشكاة» (٥٨٢٢)، «الضعيفة» (٤٢٨٢) [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ

هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ:
«مَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ؛ يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقَعُ الثُّوبَ، وَيُخِيطُ».

صحيح - «المشكاة» (٥٨٢٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: مَاذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ فِي بَيْتِهِ؟
قَالَتْ: «كَانَ بَشْرًا مِنَ الْبَشَرِ؛ يَقْلِي ثَوْبَهُ، وَيُخْلُبُ شَاتَهُ».

صحيح - «الصحيحه» (٦٧١)، «مختصر السمائل» (٢٩٣)

تلاوة ما كان فيه
الرسول عليه السلام
والله أعلم
وأيضا ما كان فيه
الرسول عليه السلام
والله أعلم
من القرآن
فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم
ما كان يقرأ
في بيته

٢٤٨ - باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه

٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ قَالَ:

حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَهُ

(١) أي: يخرزها.

صَدَّقُوا مِنْ حَيْثُ نَدَّوْا...
دِيَارُ نَسَائِحٍ أَوْ لَا تَسْكُنُ الْبُقَاعَ وَالْحَسْبُ دِيَارُونَ
أَخِي عَلَى أَكْلِ حَيَاتِهِمْ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ».

صحيح - «الصحيحة» (٤١٧، ٢٥١٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١١٣ - ب إخبار
الرجل الرجل بمحبته له. ت: ٣٤ - ك الزهد، ب ما جاء في إعلام الحب].

٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ...»
عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ...
فَأَخَذَ بِنِكَيِّ مِنْ وَرَائِي. قَالَ: أَمَا إِنِّي أُحِبُّكَ. قَالَ^(١): أَحَبَّكَ اللَّهُ الَّذِي بَصُرَ بِكَ...
فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ...»

فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ» مَا أَخْبَرْتُكَ. قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يُعْرِضُ عَلَيَّ الْخُطْبَةَ. قَالَ: أَمَا إِنَّا
عِنْدَنَا جَارِيَةٌ، أَمَا إِنَهَا عَوْرَاءٌ. وَفِيهَا مِثْرٌ مِمَّا فِي أَسْفَلِ دِيَارِنَا...
حَسَنٌ صَحِيحٌ - «الصحيحة» (٤١٨): [رواية عن مجهول]^(٢)

صلوات الله عليه
هذا كما أن النبي يقول
قالوا ألمهم مثل
ذلك يقول
ديارون المومنين
أخوتهم يحبونهم
فقط من المصحف ولا خلاف

٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَبْرَكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَحَابَّ^(٣) الرَّجُلَانِ إِلَّا كَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٥٠): [ليس في شيء من الكتب الستة]
وهذا نصيب من أحسن ما يعلم
في ديوار صناديق عذبة

أنا صياد له كبريتا
تفحص من الإعلال
في المصنف على وجه
أنا صياد له كبريتا
تفحص من الإعلال
في المصنف على وجه
أنا صياد له كبريتا
تفحص من الإعلال
في المصنف على وجه

٢٤٩ - بَابُ إِذَا أَحَبَّ رَجُلًا فَلَا يَمَارُهُ

وَلَا يَسْأَلُ عَنْهُ

٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ، أَنَّ أَبَا الزَّهْرَاءِ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّبْتَ أَخًا فَلَا يَمَارُهُ...»

حَدَّثَهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّبْتَ أَخًا فَلَا يَمَارُهُ...»
تَمَارُهُ، وَلَا تُسَارُهُ، وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ، فَعَسَى أَنْ تُؤَافِي لَهُ عَدُوًّا فَيُخْبِرَكَ بِمَا لَيْسَ أَرَادَ سَمَارَهُ...
فِيهِ، فَيَفْرَقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ»

صحيح الإسناد موقوفاً، وروي عنه مرفوعاً - «الضعيفة» (١٤٢٠)

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب: قلت، كما يدل عليه السياق.

(٢) كذا قال: ويشير إلى الصحابي الذي لم يسمعه، وكأنه لا يعلم - أو على الأقل لا يعلمه - لا أعلمه
يعتقد - أن الأصل في الصحابة أنهم عدول؛ وقد تكرر منه هذا الإعلال المعلول! في إعلال الضعيفة
غير ما حديث، فانظر (١٩٠، ٨٨٨، ١١٩٨)

(٣) الفاعل هو الضمير، والاسم الظاهر يدل من الضمير الذي هو الفاعل.

٥٤٦ - حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ قَالَ: [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَخًا لِلَّهِ، فِي اللَّهِ؛ قَالَ: إِيَّيْ أَجِبْتُكَ لِلَّهِ، فَدَخَلَ جَمِيعًا الْجَنَّةِ، كَانَ الَّذِي أَحَبَّ فِي اللَّهِ أَرْفَعَ دَرَجَةً لِحَبِّهِ، عَلَى الَّذِي أَحَبَّهُ لَهُ».

ضعيف الإسناد، فيه عبد الرحمن - وهو ابن زياد بن أنعم الإفريقي - ضعيف.

أول من يبيحه تصحيح القلب ويستعمله لا يبيح فيه العقل قلبه والقتل و

باب العقل في القلب ٢٥٤ - *والله اعلم*

٥٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: *والله اعلم*

أخبرني عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، عن عِيَاضِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ، وَالرَّحْمَةَ فِي الْكَبِدِ، وَالرَّأْفَةَ فِي الرِّفَةِ فِي الرِّفَةِ»، وَالنَّفْسَ فِي الرِّفَةِ. *والله اعلم*

ومثل هذا يدرك بالحس

باب الرحمة

حسن الإسناد.

٢٥١ - *باب الكبر* *والله اعلم*

٥٤٨ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ خَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، كَثِيرُ الْعَقْلِ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ وَفِي يَدَيْهِ كَفَّةٌ مِثْلُ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ، فَذَكَرَ فِيهَا مِثْرًا مِثْرًا، فَقَالَ: «إِنْ وَضَعْتُمْ كَفَّةً مِثْلَ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ فِي كَفَّةٍ مِثْلِ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ، لَأَنْزِلَنَّ اللَّهُ بِهَا السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ، وَأَنْزِلَنَّ اللَّهُ بِهَا السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ».

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ وَفِي يَدَيْهِ كَفَّةٌ مِثْلُ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ، فَذَكَرَ فِيهَا مِثْرًا مِثْرًا، فَقَالَ: «إِنْ وَضَعْتُمْ كَفَّةً مِثْلَ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ فِي كَفَّةٍ مِثْلِ كَفَّةِ الْوَيْسُطِ، لَأَنْزِلَنَّ اللَّهُ بِهَا السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ، وَأَنْزِلَنَّ اللَّهُ بِهَا السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ».

أَوْ قَالَ: يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلُّ فَارِسٍ - وَيَرْفَعُ كُلُّ دَرَجَةٍ - ثُمَّ

قَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوْحًا ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ: إِيَّيْ قَاصُّ عَليكَ الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكَ بِائْتِنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اتْنَتِنِ: أَمْرُكَ بِلا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؛ فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، لو وَضِعْنَ فِي كَفَّةٍ وَوَضِعْتَ لِإِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ فِي كَفَّةٍ لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، لو أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً

قوله والله اعلم

(١) جمع ساج الطيلسان الأخطر يشبهه صوت حديد ولا يملكه والضم هو من عمل أسود ما زاد

لَقَضَمْتُهُنَّ^(١) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسَبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ. وَأُنْهَاكَ: عَنِ الشَّرْكِ، وَالْكَبْرِ. فَقُلْتُ: أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الشَّرْكَ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الْكِبْرُ؟ هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَعْلَانِ حَسَنَانِ، لَهُمَا شِرَاكَاَنِ حَسَنَانِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قَالَ: «لَا»: قَالَ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا الْكِبْرُ؟ قَالَ: «سَفَهُ الْحَقِّ^(٢)، وَغَمْصُ النَّاسِ».

(...) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمِنَ الْكِبْرُ... نَحْوَهُ. صحيح - «الصحيحه» (١٣٤).

٥٤٩ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ؛ أَبُو عَمْرِو الْيَمَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَطَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيئِهِ، لَقِيَ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ». صحيح - «الصحيحه» (٥٤٣).

٥٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الْحِمْلَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا». حسن - «الصحيحه» (٢٢١٨).

٥٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ بَخْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بَيَّاعِ الْأَكْسِيَّةِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَتْ: رَأَيْتُ عَلِيًّا ﷺ اشْتَرَى تَمْرًا بِدِرْهَمٍ، فَحَمَلَهُ فِي مَلْحَفَتِهِ، فَقُلْتُ لَهُ - أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ -: أَحْمِلْ عَنْكَ

(١) أي: لكسرتهن.
(٢) أي: جهله، والاستخفاف بجهله، و(غمص الناس) أي: احتقارهم، والطنع فيهم، والاستخفاف بهم، انظر «الصحيحه» (١٣٤).

والشاهد انهم من حمل حوائجهم بغيره لا يكون فيه كسر ومن لا يتواضع
٥

يا أمير المؤمنين؟ قال: «لا. أبو العيال أحقُّ أن يُخْمَل».

ضعيف الإسناد، صالح وجدته مجهولان، وفي معناه حديث مرفوع، ولكنه موضوع -
«الضعيفة» (٨٩).

٥٥٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِزُّ إِزَارَةٌ»^(١)، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ^(٢) فَمَنْ نَارَعَنِي بِشَيْءٍ مِنْهُمَا،
عَذَّبْتُهُ.

هذا الحديث من صحيح البخاري
من صحيح البخاري
الوارد في الأثر لا يخرج عن صحيحه
صحيح - «الصحيحة» (٥٤١): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٣٦].

٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو
يُزَيْدَ بْنِ أَيُّمٍ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ مَالِكِ الطَّلَائِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ
عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ مَصَالِيًا»^(٣) وَفُخُوحًا، وَإِنَّ مَصَالِيَ الشَّيْطَانِ

ان الله يتعمد كل ما يظن ان الله
من ماله او صبه انصبه او حقه
ان الله يتعمد كل ما يظن ان الله
من ماله او صبه انصبه او حقه
حسن موقوف - الضعيفة (٢٤٦٣) في حق الله
الشرع في حق الله في حق الله

٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ - وَقَالَ سَفِيَانُ أَيْضًا:
اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ - قَالَتِ النَّارُ: يَلْجِئُنِي الْجَبَّارُونَ، وَيَلْجِئُنِي الْمَتَكَبِّرُونَ.
وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَلْجِئُنِي الضُّعَفَاءُ، وَيَلْجِئُنِي الْفُقَرَاءُ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ:
أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ. ثُمَّ قَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ
أَشَاءِ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا».

«ظلال الجنة» (٥٢٨): [خ: ٦٥ - ك التفسير، ٥٠ - سورة ق ١ - ب
م: ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح ٣٢، ٥٣ و ٣٦].

(١) (٢) جاء في «جا»: «العز إزار، والكبرياء ردائي».
(٣) جمع صلاة أي الشرك.
(٤) أي: الطغيان عند النعمة.

بجلسون الى اناس
فبعضهم كوحدهم من اناس منهم الصعبة بل كاتو
وكانت هذالك هي حال شئ كلك مهمم
وه مشيهم وصعابهم وكانوا

٥٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ

جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) قَالَ: «لَمْ يَكُنْ أَضْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَحَرِّقِينَ^(٢)، وَلَا مُتَمَاتِينَ^(٣)، لَوْ كَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الشُّعْرَ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَإِذَا أُرِيدَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، دَارَتْ حَمَالِقُ عَيْنِيهِ^(٤) كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ».

وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ
وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ
وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ

حسن - «الصحيحة» (٤٣٤).

٥٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا

هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ جَمِيلًا فَقَالَ: حُبِّبْ إِلَيَّ الْجَمَالَ، وَأَعْطِيْتُ مَا تَرَى! حَتَّى مَا أَحْبُّ أَنْ يُقَوِّنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشْرَاكَ نَعْلٍ. وَإِمَّا قَالَ: بِشَيْعٍ أَحْمَرَ. الْكَبِيرُ ذَاكَ؟ قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ^(٥)، وَعَمِطَ النَّاسَ».

صحيح - «الصحيحة» (١٦٨/٤) [د: ٣١ - ك اللباس، ٢٦ - ب ما جاء في الكبير، ٢٥ - ك البر، ٦٠ - ب ما جاء في الكبير].
عن ابن مسعود في ت: ٢٥ - ك البر، ٦٠ - ب ما جاء في الكبير. في نسخة أخرى: «ب ما جاء في الكبير»
وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ

٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورَةِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمْ الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ مِنْ جَهَنَّمَ يُسَمَّى: بُؤْلَسٌ^(٦) تَعْلُوهُمْ

وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ
وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ
وهذه هي الصعبة كما في بعض النسخ

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «عن عبد الرحمن»، وقال الجيلاني: كذا في نسخ «الأدب المفرد»، والصحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

كما في الفتح. ١هـ. وكذا وقع في ابن أبي شيبة (٦١٠٩)، ولهذا أثبتته.

(٢) أي متقبضين ومجتمعين، وقيل للجماعة: «جزقة»؛ لانضمام بعضهم إلى بعض.

(٣) يقال: تماوت الرجل، إذا أظهر من نفسه التخافت والتضاعف، من العبادة والزهد والصوم.

(٤) جمع حملاق العين، وهو ما يسوده الكحل من باطن أجفانها، وهو كناية عن فتح العينين والنظر بنظر شديد.

(٥) هو بمعنى «سفه الحق»، وتقدم تفسيره تحت الحديث (٥٤٨)، و «غمط الناس» هو بمعنى (الغمص) المتقدم هناك.

(٦) «بولس»: بضم الباء وفتح اللام.

نَارُ الْأَيْتَارِ، وَيُسْقَوْنَ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ؛ طِينَةَ الْخَبَالِ».

حسن - «الترغيب» (١٨/٤)، «المشكاة» (٥١١٢): [ت: ٣٥ - ك صفة القيامة، ٤٧ - ب حدثنا هناد].

من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه
من انتصر من ظلمه انتصر من ظلمه

٢٥٢ - باب من انتصر من ظلمه

٥٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «دُونَكَ فانتصيري».

صحيح - «الصحيحة» (١٨٦٢): [يظهر لي أنه جزء من الحديث التالي بلفظ آخر].

٥٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي مِرْطِهَا^(١)، فَأَذِنَ لَهَا فَدَخَلَتْ. فَقَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي، يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي بَيْتِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَ: أَيُّ بَيْتِهِ! أُنْحَبِينَ مَا أَحَبُّ. قَالَتْ: بلى. قَالَ: «فَأَجِبِي هَذِهِ». فَقَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَحَدَّثْتُهُمْ. فَقُلْنَ: مَا أَغْنَيْتِ عَنَّا شَيْئاً فَارْجِعِي إِلَيْهِ. قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا. فَأَرْسَلَنِي زَيْنَبُ - زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَأْذَنَتْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، وَوَقَعَتْ فِي زَيْنَبُ نَسْبِي، فَطَفِئَتْ أَنْظُرُ: هَلْ يَأْذُنُ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ أَزَلْ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، فَوَقَعْتُ بِزَيْنَبَ، فَلَمْ أَنْسَبْ أَنْ أَنْحَتُّهَا غَلْبَةً، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

صحيح: [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٨٣].

سألت الناس عما فتح وفتحهم الذي
والمشقة فقله الاطرا والجمع كجلفه لابنه

٢٥٣ - باب المُواساةِ فِي السَّنَةِ وَالْمَجَاعَةِ

٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ بَشِيرٍ الْجَهْضَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَارَةُ الْمِعْوَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

(١) «في مرطها»: اللحفة والإزار.

«يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَجَاعَةٌ، مَنْ أَدْرَكَتُهُ فَلَا يَعْدِلَنَّ بِالْأَكْبَادِ الْجَائِعَةِ».

ضعيف الإسناد، فيه حماد بن بشير الجهضمي؛ مجهول.

٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بِيْسَةُ ابْنَةُ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيْسَمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا»: فَقَالُوا: تَكْفُونَا الْمَوْتَةَ، وَنُشْرِكُكُمْ فِيهَا. فَقَالَ: «لَا».

صحيح: [خ: ٤٥ - ك الشروط، ٥ - ب الشروط في المعاملة] هذا والله الصادق
بركة في المال

٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ عَامَ الرَّمَادَةِ - وَكَانَتْ سَنَةً شَدِيدَةً مُلِمَّةً، بَعْدَمَا اجْتَهَدَ عُمَرُ فِي إِمْدَادِ الْأَعْرَابِ بِالْإِبِلِ وَالْقَمْحِ وَالزَّيْتِ مِنَ الْأَرْيَافِ كُلِّهَا، حَتَّى بَلَحَتْ الْأَرْيَافُ كُلُّهَا؛ مِمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ - فَقَامَ عُمَرُ يَدْعُو - فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَهُمْ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ» فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ حِينَ نَزَلَ بِهِ الْعَيْثُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُفْرِجْهَا مَا تَرَكْتُ بِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ سَعَةٌ إِلَّا أَدْخَلْتُ مَعَهُمْ لِأَعْدَادِهِمْ مِنَ الْفُقَرَاءِ. فَلَمْ يَكُنْ اثْنَانِ يَهْلِكَانِ مِنَ الطَّعَامِ عَلَى مَا يَقِيمُ وَاحِدًا». صحيح الإسناد.

٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُيَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَحَائِكُمْ، لَا يُضْبِحُ أَحَدُكُمْ بَعْدَ ثَالِثَةٍ، وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ». فَلَمَّا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ [الْعَامُ] الْمُقْبِلُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كُلُوا وَادْخَرُوا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانُوا فِي جَهْدٍ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا»» (٢).

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد» والبخاري (٥٥٦٩) ومسلم (١٩٧٤) من طريق أبي عاصم به. ت
(٢) كذا وقع في «أ» و«ج» و«د»، وفي «صحيح البخاري»: «تعينوا فيها»، ووقع في «ب»: «يغتونا». ت

صحيح - «الإرواء» (٤/٣٧٠): [خ: ٧٣ - الأضاحي، ١٦ - ب ما يؤكل من لحوم الأضاحي. م: ٣٥ - ك الأضاحي، ح ٣٤].

ابن أبي فادحة
ابن أبي فادحة
ابن أبي فادحة

٢٥٤ - باب التجارب

٥٦٤ - حَدَّثَنَا قُرُوءُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنْ

هشام بن عروة، عن أبيه قال: كنتُ جالساً عند معاوية، فحدثتُ نفسه، ثم انتبه، فقال: «لَا جِلْمَ إِلَّا تَجْرِبَةٌ»^(١) يُعِيدُهَا ثَلَاثًا.

صحيح موقوفاً - «تخريج المشكاة» (٥٠٥٦ / التحقيق الثاني).

١/٥٦٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ

زحر، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد قال: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ».

ضعيف الإسناد، فيه ابن زحر، واسمه عبيد الله، ضعيف.

٢/٥٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ،

عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. مثله.

ضعيف - «المشكاة» (٥٠٥٦) ^{الكتاب من حيث هو من لسانه في الأدلة}

٢٥٥ - باب مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ

٥٦٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ

ليث، عن محمد بن نشر، عن محمد بن الحنفية، عن عليّ قال: «لَأَنْ أَجْمَعَ نَفْرًا مِنْ إِخْوَانِي عَلَى صَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْرَجَ إِلَى سَوْقِكُمْ فَأَعْتِقَ رَقَبَةً».

ضعيف الإسناد، فيه ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف.

(١) وفي «روضة العقلاء» لابن حبان (٢١٠) من طريق هشام بن عروة به: «لَا جِلْمَ إِلَّا بِالتَّجْرِبَةِ». ت

أما هذا الحديث المتفق على صحته

عنه ~~هو~~ المتفق على صحته

وهو حديثنا لما كتبه علي بن يوسف

في صحيحه على الظلم والميل في أشد الوجع الأشد
هو حديثنا الذي رواه علي بن يوسف
هذا الحديث

هذا الحديث
الطبي

باب حلف الجاهلية - ٢٥٦

٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ

عبد الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ

أبيه، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ

عُمُومَتِي حَلْفَ الْمُطَيِّبِينَ (٢)، فَمَا أَحْبُّ أَنْ أَنْكُتَهُ، وَأَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ».

صحيح - «الصحيح» (١٩٠٠) طيب

باب الإخاء - ٢٥٧

٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: «أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالزُّبَيْرِ».

صحيح - الصحيحة (٣١٦٦).

٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ

الأحول، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ

فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ». ^{أما حديثنا} الحديث

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٥٩٧): [خ: ٩٦ - ك الاعتصام، ١٦ - ب ما ذكر

النبي ﷺ على اتفاق أهل العلم. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٠٥].

(١) سقطت هذه الزيادة من كل نسخ الكتاب المطبوعة المعروفة اليوم، حتى الطبعة الهندية، وعلى ذلك جرى الشارح فضل الله الجيلاني (٥٦٧/٢٨/٢) دون أن ينتبه لذلك، وهو بدونها يصير الحديث موقوفاً على عبد الرحمن بن عوف، مع أنه عزاه لأحمد (١٩٠/١) وهو عنده مرفوع وكذلك هو في كل المصادر التي كنت عزوت الحديث إليها في المصدر المذكور أعلاه، وكذلك عزاه الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٠٢) لبعضها.

والعجيب أن الشيخ الجيلاني جزم بأن النبي ﷺ لم يشهد حلف المطيبين، ولا أدري مستنده في ذلك مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح.

(٢) «المطيبين»: اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن جدعان في الجاهلية، وجعلوا طيباً في جفنة، وغمسوا أيديهم فيه، وتحالفوا على التناصر، والأخذ للمظلوم من الظالم؛ فسموا المطيبين.

٢٥٨ - باب لا حلف في الإسلام

٥٧٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى دَرَجِ الْكُعْبَةِ، فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ حَلْفٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً^(١)، وَلَا هِجْرَةً بَعْدَ الْفَتْحِ». أما ما كان على الأشرار والمجانين في الجاهلية
صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٥٩٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].
أي ممنوع من المطر أول تسرؤله المطر

٢٥٩ - باب من استمطر في أول المطر

٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَصَابَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَطْرٌ، فَحَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثُوبَهُ^(٢) عَنْهُ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطْرُ. قُلْنَا: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ حَدِيثٌ وَعَهْدٌ بَرُّهُ»^(٣).
صحيح - «الظلال» (٦٢٢)، «مختصر العلو» (٩٣ - ٩٤): [م: ٩ - ك صلاة الاستسقاء، ح ١٣].
أي الله جعل في القميص ثوباً يستره كقول النبي ﷺ
وَأَدْنَى نَبِيٍّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ

٢٦٠ - باب إنَّ الْغَنَمَ بَرَكَةٌ

٥٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خُثَيْمٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى دَوَابٍّ، فَنَزَلُوا. قَالَ حُمَيْدٌ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اذْهَبْ إِلَى أُمِّي، وَقُلْ لَهَا: إِنَّ ابْنَكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ:

- (١) «شدة»: في الحفظ والعهد، أي: الحلف الذي وافق حكم الإسلام كصلة الأرحام، ونصرة المظلوم، وغيرهما، وما خالفه فالإسلام يهدمه ويبطله.
- (٢) «فحسر النبي ﷺ ثوبه»: أي: كشف عن بعض بدنه.
- (٣) قلت: وفي الحديث إشارة صريحة إلى علو الله تبارك وتعالى على خلقه، ولذلك أورده الحافظ الذهبي في جملة الأحاديث الدالة على العلو في كتابه القيم «العلو للعلي الغفار».

أَطْعَمِينَا شَيْئًا قَالَ: فَوَضَعَتْ ثَلَاثَةَ أَقْرَاصٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَشَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَمِلْحٍ فِي صَحْفَةٍ، فَوَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي، فَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، كَبَّرَ أَبُو هَرِيرَةَ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعَامُنَا إِلَّا الْأَسْوَدَانِ؛ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، فَلَمْ يُصِبِ الْقَوْمُ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا! فَلَمَّا انْصَرَفُوا.

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أَحْسِنْ إِلَى غَنَمِكَ، وَامْسَحِ الرُّغَامَ عَنْهَا، وَأِطْبِ مَرَاحَهَا، وَصَلِّ فِي نَاحِيَّتَيْهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، تَكُونُ الثَّلَّةُ^(١) مِنَ الْغَنَمِ أَحَبَّ إِلَى صَاحِبِهَا مِنْ دَارِ مَرْوَانَ.

صحيح الإسناد، وجملة الصلاة في مراح الغنم ومسح رغامها وأنها من دواب الجنة، صحيح مرفوعاً - «الصحيحة» (١١٢٨): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشَّاةُ فِي الْبَيْتِ بَرَكَةٌ، وَالشَّاتَانِ بَرَكَتَانِ، وَالثَّلَاثُ بَرَكَاتٌ».

ضعيف جداً - «الضعيفة» (٣٧٥١)، [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢)
 سببه عزيمته على العذر انتهى وهو المشكوك
 وشماعة أدهى الكبر والخيلاء

٢٦١ - باب الإبل عز لأهلها

٥٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخَيْلُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، الْفَدَّادِينَ^(٣) أَهْلُ الْوَبْرِ^(٤)، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ». هو الإبلان والخيلاء في المشركين

صحيح - «الروض النضير» (١٠٤٥): [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ٢٥ - باب الخبير مال المسلم. م: ١ - ك الإيمان، ح ٨٩].

(١) بالفتح: جماعة الغنم.

(٢) وأقول: نعم، ولكن يغني عنه ما عند ابن ماجه عن أم هانئ مرفوعاً: «اتخذي غنماً؛ فإنها بركة». وهو مخرج في «الصحيحة» (٧٧٣).

(٣) بالتشديد، جمع الفداد: مالك المثنى من الإبل إلى الألف.

(٤) أي: الجامعين بين الخيل والإبل والوبر.

٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «عَجِبْتُ لِلْكَلَابِ وَالشَّاءِ؛ إِنَّ الشَّاءَ يُذْبِحُ مِنْهَا فِي السَّنَةِ كَذَا وَكَذَا، وَيُهْدَى كَذَا وَكَذَا، وَالشَّاءُ أَكْثَرُ مِنْهَا! وَالْكَلْبُ، تَضَعُ الْكَلْبَةُ الْوَاحِدَةَ كَذَا وَكَذَا».

صحيح الإسناد.

٥٧٦ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هِنْدٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ: قَالَ لِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا ظَبْيَانَ! كَمْ عَطَاؤُكَ؟ قَالَ: أَلْفَانِ وَخَمْسُمِائَةٍ. قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا ظَبْيَانَ! اتَّخِذْ مِنَ الْخَرْبِ وَالسَّيْبَاءِ»^(١) مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلِيَكُمْ غِلْمَةُ قُرَيْشٍ، لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ مَعَهُمْ مَالًا».

هذا اللفظ حسن الإسناد. هذا اللفظ صحيح الإسناد. هذا اللفظ صحيح الإسناد.

٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ حَزْنٍ يَقُولُ: تَفَاخَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَأَضْحَابُ الشَّاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُعِثَ مُوسَى وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبُعِثَ دَاوُدُ وَهُوَ رَاعِي [غَنَمٍ]^(٢)، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِالْأَجْيَادِ»^(٣).

صحيح - «الصحيحة» (٣١٦٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٢٦٢ - باب الأعرابية

٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ، أَوْلُهُنَّ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالْأَعْرَابِيَّةُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ».

صحيح موقوفاً وهو في حكم المرفوع، وقد روي مرفوعاً نحوه - «الصحيحة» (٢٢٤٤).

(١) يريد: الزراعة والتجاج، و (السايباء) هي التاج.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد» و«السنن الكبرى» للنسائي (٣٩٦/٦) ت.

(٣) ورواه المؤلف في «التاريخ الكبير» (١١٣/٢/٣) من طرق عن شعبة منها: ابن أبي عدي عن شعبة: «قلت لأبي إسحاق: أدرك عصر النبي ﷺ؟ قال: نعم» يعني: عبدة بن حزن.

٢٦٣ - باب ساكن القرى

٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوْبَانَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ». قَالَ أَحْمَدُ^(١): الْكُفُورُ الْقَرْيُ.

(...) - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ثُوْبَانُ! لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ». حسن - «الضعيفة» تحت رقم (٤٧٨٣).

٢٦٤ - باب البدو^(٢) إلى التلاع

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْبَدْوِ. قُلْتُ: وَهَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدُو؟ فَقَالَتْ: «نَعَمْ. كَانَ يَبْدُو إِلَى هَوْلَاءِ التَّلَاعِ». صحيح - «الصحيحة» (٥٢٤).

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ إِذَا رَكِبَ - وَهُوَ مُحْرِمٌ - وَضَعَ ثَوْبَهُ عَنْ مَنْكَبِيهِ، وَوَضَعَهُ عَلَى فُخْذِيهِ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا! قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا.

ضعيف الإسناد، ابن أسيد هذا مجهول.

(١) هو أحمد بن عاصم شيخ المؤلف، وكنيته، أبو محمد البلخي.

(٢) «البدو»؛ أي: الخروج إلى البادية، و«التلاع» جمع تلة من الأضداد، والمراد ها هنا مسيل الماء.

٢٦٥ - باب مَنْ أَحَبَّ كَيْتَمَانَ السَّرِّ، وَأَنْ يَجَالِسَ كُلَّ قَوْمٍ فَيَعْرِفَ أَخْلَاقَهُمْ

٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَا جَالِسَيْنِ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، فَجَلَسَ إِلَيْهِمَا. فَقَالَ عُمَرُ: «إِنَّا لَا نَجِبُ مَنْ يَرْفَعُ حَدِيثَنَا». فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ أَجَالِسُ أَوْلَئِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ عُمَرُ: «بَلَى، فَجَالِسْ هَذَا وَهَذَا، وَلَا تَرْفَعْ حَدِيثَنَا». ثُمَّ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ: «مَنْ تَرَى النَّاسَ يَقُولُونَ يَكُونُ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي؟» فَعَدَّدَ الْأَنْصَارِيُّ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ؛ لَمْ يَسْمَعْ عَلِيًّا. فَقَالَ عُمَرُ: «فَمَا لَهُمْ عَنْ^(١) أَبِي الْحَسَنِ؟ فَوَاللَّهِ! إِنَّهُ لِأَخْرَاهُمْ - إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ - أَنْ يَقِيمَهُمْ عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الْحَقِّ».

ضعيف الإسناد، محمد هذا مجهول.

٢٦٦ - باب التَّوَدُّةِ فِي الْأُمُورِ

٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَفَّى، وَتَرَكَ ابْنًا لَهُ وَمَوْلَى لَهُ، فَأَوْصَى مَوْلَاهُ بِابْنِهِ، فَلَمْ يَأْلُوهُ^(٢) حَتَّى أَدْرَكَ وَزَوْجَهُ. فَقَالَ لَهُ: جَهْزِنِي أَظْلُبُ الْعِلْمَ، فَجَهَّزَهُ، فَأَتَى عَالِمًا فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْطَلِقَ فَقُلْ لِي: أَعْلَمُكَ. فَقَالَ: حَضَرَ مِنِّي الْخُرُوجُ، فَعَلَّمَنِي. فَقَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَاصْبِرْ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ». قَالَ الْحَسَنُ: فِي هَذَا الْخَيْرُ كُلُّهُ - فَجَاءَ وَلَا يَكَادُ يَنْسَاهُنَّ؛ إِنَّمَا هُنَّ ثَلَاثٌ - فَلَمَّا جَاءَ أَهْلَهُ، نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ الدَّارَ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَائِمٍ مَتْرَاحٍ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَإِذَا امْرَأَتُهُ نَائِمَةٌ! قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرِيدُ مَا أَنْتَظِرُ بِهَذَا؟ فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ

(١) كذا وقع في «جا» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»، ووقع في «ب»: «من» والمثبت أصح، أما «أ» فسقط منها الحديث جميعه. ت
(٢) أي: لم يقصر المولى في تربية ابن سيده.

السَّيْفَ. قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَاصْبِرْ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ»، فَرَجَعَ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ
قَالَ: مَا أَنْتَظِرُ بِهَذَا شَيْئاً، فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ سَيْفَهُ ذَكَرَهُ،
فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ اسْتَيْقِظَ الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى وَثَبَ إِلَيْهِ، فَعَانَقَهُ،
وَقَبَّلَهُ، وَسَاءَ لَهُ. قَالَ: مَا أَصَبْتَ بَعْدِي؟ قَالَ: أَصَبْتَ وَاللَّهِ [بَعْدَكَ] ^(١) خَيْراً
كَثِيراً، أَصَبْتَ وَاللَّهِ بَعْدَكَ: أَنِّي مَشَيْتُ اللَّيْلَةَ بَيْنَ السَّيْفِ وَبَيْنَ رَأْسِكَ ثَلَاثَ
مَرَارٍ، فَحَجَزَنِي مَا أَصَبْتُ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ قَتْلِكَ.

حسن الإسناد.

٢٦٧ - باب التَّوَدُّةِ فِي الْأُمُورِ

٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ حَيَاءً
لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ». قُلْتُ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحِلْمُ، وَالْحَيَاءُ». قُلْتُ: قَدِيمًا كَانَ أَوْ حَدِيثًا؟ قَالَ: «قَدِيمًا». قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى الْخَيْرِ وَوَالَى
خُلُقَيْنِ أَحَبَّهُمَا اللَّهُ.

صحيح - «الظلال» (١/٨٤/١٩٠): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ لَخُصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ». وَالْأَنَاءُ.

صحيح - «الظلال» أيضاً، «المشكاة» (٢/٦٢٥/٥٠٥٤ / التحقيق الثاني): [م: ١ - ك
الإيمان، ح ٢٦].

٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ

(١) ما بين المعكوفتين ليس في «ب» وهو موجود في «ج» و«د» ونسخة «فضل الله
الصمد»، أما «أ» فالحديث ساقط منها جميعه. ت

قال: حَدَّثَنَا قَرَّةٌ، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ للأشج؛
أشج عبد القيس: «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْجِلْمُ، وَالْأَنَاةُ».
صحيح - «الظلال» أيضاً: [م: ١ - ك الإيمان، ح ٢٥].

٥٨٧ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حَجِيرٍ ^(١) الْعَبْدِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنِي هُوْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، سَمِعَ جَدَّهُ مَرْيَدَةَ الْعَبْدِيَّ قَالَ: جَاءَ
الْأَشْجُ يَمْشِي حَتَّى أَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّ فِيكَ
لِخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: جَبَلًا جَبَلْتُ عَلَيْهِ، أَوْ خُلُقًا مِنِّي ^(٢)؟ قَالَ:
«لَا؛ بَلْ جَبَلًا جَبَلْتُ عَلَيْهِ». قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى مَا يَحِبُّ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ.

ضعيف الإسناد ^(٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

باب البغي
٢٦٨ - باب البغي
هذا الحديث هو المشهور في الأصول
وهو من الأصول التي لا يخرج عنها
شيء في الأصول كشيء

٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عن أبي يحيى: سمعتُ

مجاهداً، عن ابن عباس قال: «لو أن جبلاً بقى على جبل لذك الباغى».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (١٩٤٨). في الأصل: «لو أن جبلاً بقى على جبل لذك الباغى»
في الأصل: «لو أن جبلاً بقى على جبل لذك الباغى»

٥٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عن

محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال:

«أَخْصَتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْمُتَكَبِّرُونَ وَالْمُتَجَبِّرُونَ. وَقَالَتِ

الْجَنَّةُ: لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعْفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَقَالَ لِلنَّارِ: أَيُّ عَذَابِي، [أَنْتِمْ بِكَ

(١) وقع في «ب» و«ج» و«د»: «حجر» وهو خطأ، والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد»
و«التاريخ الكبير» للمصنف (٢٠٤٨) وكذا كتابه «خلق أفعال العباد» (ص ١٥١)

و«تهذيب الكمال» للمزي (٣٥٥/١٣ - ٣٥٦). ت

(٢) كذا في «ب» و«ج» و«تهذيب الكمال» (٣٥٥/١٣ - ٣٥٦) و«خلق أفعال العباد»
(ص ١٥١)، ووقع في «د»: «أو خُلِقًا معي» وفي «فضل الله الصمد»: «أو خُلُقًا

معي». ت

(٣) قلت: وفي سنده جهالة، وفي متنه نكارة.

أي انصدمه بالكون...
فراق الجماعة هي كوخ اليد من الطاعة.

ممن شئت، وقال للجنة: أنتِ رحمتي، أرحم بك من شئت.

صحيح - انظر الحديث رقم (٥٥٤).

أي شرع الله

٥٩٠ - حدثنا عثمان بن صالح قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثنا كيسان بن عازب

أبو هانئ الخولاني، عن أبي علي الجعفي، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ كبرياءه وعزوه
قال ثلاثه لا يسأل عنهم، رجل فارق الجماعة، وعصى إمامه فمات عاصياً، والرهاس

فلا تسأل عنه، وأمة أو عبد أبق من سيده. وامرأة غاب زوجها، وكفاها مؤونة العز الذي
الدنيا فترجحت وتمرحت بعده. وثلاثة لا يسأل عنهم رجل نازع الله رداءه؛ اللوام

فإن رداءه الكبرياء، وإزاره عزه. ورجل شك في أمر الله، والقنوط من
رحمة الله. من صفة أو صفة من صفة خبره وحذائه

صحيح - «الأحاديث الصحيحة» (٥٤٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٩١ - حدثنا حامد بن عمر قال: حدثنا بكار بن عبد العزيز، عن أبيه،

عن جده، عن النبي ﷺ قال: «كل ذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة
إلا البغي، وعقوق الوالدين، أو قطعة الرّحم، يعجل لصاحبها في الدنيا قبل

الموت». [أي الذنوب التي تؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا البغي، وعقوق الوالدين، أو قطعة الرّحم، يعجل لصاحبها في الدنيا قبل الموت]

صحيح - «الصحيحة» (٩١٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب في النهي عن البغي. ت: ٣٥ - ك صفة القيامة، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر].

٥٩٢ - حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال: حدثنا مسكين بن بكير

الحذاء الحراني، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، قال: سمعت أبا
هريرة يقول: «يُبصر أحدكم القداة في عين أخيه، وينسى الجدل - أو الجدع -

في عين نفسه». قال أبو عبيد: «الجدل»: الخشبة العالية الكبيرة.

صحيح موقوفاً - «الصحيحة» (٣٣).

٥٩٣ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا الخليل بن أحمد قال: سمعت

حدثنا المستنير بن أخضر قال: حدثني معاوية بن قرة قال: كنت مع مَعْقِل بن ربيعة
المزني، فأماط أذى عن الطريق، فرأيت شيئاً فبادرته. فقال: ما حملك على ما
صنعت يا ابن أخي؟ قال: رأيتك تصنع شيئاً فصنعتُه. فقال: أحسنت يا ابن

أخي! سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَمَاطَ أَدَى عَن طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَقَبَّلَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حسن - «الصحيحة» (٢٣٠٦).

٢٦٩ - باب قبول الهدية

٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ضِمَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ:

سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ وَرْدَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادَاوَا تَحَابُّوا».

حسن - «الإرواء» (١٦٠١): [ليس في شيء من الكتب الستة].
أي تهادوا بالهدايا، يعني
تهدوا بالهدايا المحببة

٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنِ ثَابِتٍ، قَالَ:

كَانَ أَنَسٌ يَقُولُ: «يَا بَنِيَّ! تَبَادَلُوا بَيْنَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَوْدُ لِمَا بَيْنَكُمْ».

صحيح الإسناد. وهو يدل على الطهارة واللباس
الهدية

أي مما دخل في الناس البغض يهدى رجل المحرم الذي على

دفعه إذا كانت
لعمل طاهر من صلحت
مسألة أو التي في غير حله
أو شئت

٢٧٠ - باب من لم يقبل الهدية

أي الهدية التي لا تقبل
والهدية التي لا تقبل
الهدية التي لا تقبل
الهدية التي لا تقبل

٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ

سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي

فِرَازَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَعَوَّضَهُ، فَتَسَخَّطَهُ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبِرِ

يَقُولُ: «يُهْدِي أَحَدُهُمْ، فَأَعْوَضَهُ بِقَدَرِ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَسْخَطُهُ، وَأَيْمُ اللّٰهِ! لَا

أَقْبَلُ بَعْدَ عَامِي هَذَا مِنَ الْعَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ،

أَوْ دَوْسِيٍّ».

صحيح - «الصحيحة» (١٦٨٤): [ت: ٤٦ - ك المناقب، ٧٣ - ب في ثقيف وبني

الحياء حنيفة].
أي الهدية التي لا تقبل
الهدية التي لا تقبل
الهدية التي لا تقبل

٢٧١ - باب الحياء

٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ

رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ؛ عَقَبَةً قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ مِمَّا

أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تسمع فاضع ما شئت...
 جيل يمدح جيل أحسن جيلاً وشيئاً...
 لذيال الشياطين الذين فرغوا من الدنيا وورثوها...
 ما شئت وقال بعرض الظلمة ان ذاك كان...
 فقالك أمرت به فنهيتهم من كسر هتريده -

صحيح - «الصحيحة» (٦٨٤)، و«الإرواء» (٢٦٧٣): [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٤٤ - في أخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم] حدَّثنا أبو اليمان. [في نسخة: حدَّثنا أبو اليمان] حدَّثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان، عن سهيل بن أبي يحيى، عن صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الإيمان بضع وستون - أو: بضع وسبعون - [شعبة^(١)]: أفضلها لا يدخلها الشرك».

صحيح - «الصحيحة» (١٧٦٩) ولفظ: «سبعون» أصح، [خ: ٢ - ك الإيمان، ٣ - ب الإيمان، ٥٧، ٥٨]. حدَّثنا علي بن الجعد قال: أخبرنا سفيان، عن قتادة، عن عبد الله بن عبيد الله بن عتبة بن مولى أنس، قال: سمعت أبا سعيد قال: «كان الله يخلق المؤمن من سبعين ألف ذنوب».

صحيح - «مختصر السمائل» (٣٠٧): [خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٣ - ب صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. م: ٤٣ - ك الفضائل، ٦٧]. حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص؛ أن سعيد بن العاص أخبره، أن عثمان وعائشة حدَّثاه: أن أبا بكر بكر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وجهه.

(...) حدَّثنا محمد بن بشر قال: حدَّثنا يحيى وابن مهدي قالا: حدَّثنا شعبه، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس بن مالك، عن أبي سعيد الخدري. مثله. قال أبو عبد الله: وقال غندر وابن أبي عدي: مولى أنس. صحيح - «مختصر السمائل» (٣٠٧): [خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٣ - ب صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. م: ٤٣ - ك الفضائل، ٦٧].

٦٠٠ - حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص؛ أن سعيد بن العاص أخبره، أن عثمان وعائشة حدَّثاه: أن أبا بكر بكر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وجهه.

- (١) ما بين المعكوفتين ليس في «ج» و«د» وأثبتته من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد». ت
- (٢) الأصل: «عذراء» وكذا في نسخة الشارح، فصححته من «صحيح المؤلف» و«مسلم» ومنهما استدركت ما بين المعكوفتين.
- (٣) وقع في «ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «مِنْ عذراء» وسقط الحديث جميعه من «أ». ت

كذلك، ففرضي إليه حاجته، ثم انصرف. قال عثمان: ثم استأذنتُ عليه، فجلس. وقال لعائشة: «اجمعي إليك ثيابك». قال: ففرضي إليه حاجتي، ثم انصرفت. قال: فقالت عائشة: يا رسول الله! لم أركَ فزغت لأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما كما فزغت لعثمان؟ قال رسول الله ﷺ: «إنَّ عثمانَ رجلٌ حييٌّ، وإنِّي خَشِيتُ إنْ أذْنْتُ لَهُ - وأنا على تلك الحالِ - أن لا يُلْغَ إليَّ في حاجته».

صحيح - «الصحيح» (١٦٨٧): [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٦، ٢٧].

٦٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

صحيح - «تخريج المشكاة»؛ (٤٨٥٤): [ت: ٢٥ - ك البر، ٤٧ - ما جاء في الفحش والتفحش. جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٧ - ب الحياء، ح ٤١٨٥].

٦٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: «دَعُهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ». وهذا حديثه أنه مر برجل وكان شديد الحياء وله اخ

(...) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَضْرَبْكَ! فَقَالَ: «دَعُهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ».

صحيح - «الروض النضير» (٥١٣): [خ: ٢ - ك الإيمان، ١٦ - ب الحياء. م: ١ - ك الإيمان، ح ٥٩].

٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَّارٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِي، كَاشِفاً عَنْ فَخْذِهِ أَوْ سَاقِيهِ^(١)،

(١) هكذا وقع هنا وفي «مسلم» وهو شك من أحد الرواة، ولم يقع ذلك عند الطحاوي =

فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه، فأذن له كذلك، فتحدث. ثم استأذن عمر رضي الله عنه، فأذن له كذلك، ثم تحدث. ثم استأذن عثمان رضي الله عنه، فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه - قال محمد: ولا أقول في يوم واحد - فدخل، فتحدث، فلما خرج. قالت ^(١): قلت: يا رسول الله! دخل أبو بكر فلم تهش ولم تباله، ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك؟ قال: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟».

صحیح - «الصحيح» (١٦٨٧): م: [انظر الحديث ٦٠٠] ^(٢).

ابو بكر عندما أصبح لم
كان من عدد من حضور
ومما فيها انه تذكر
واصبح الملك لله
هو ان يكون
وان يكون
كل دعوى لله
وان استظلم الله
اي ان تستمر
عن كل شي
والصحيح يلازم
بن الشوك لان
منا ان شاء الله
ليس ان شاء الله
لكن في يوم من
التي يوم يمثل القيام من

والشيء دعواته الله بك لهم حتى في الصحیح
باب ما يقول إذا أصبح
حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عمر، عن أبيه،
حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عمر، عن أبيه،
حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة قال: «أصبحنا، وأصبح الحمد لله، وإذا أمسى قال: لا إله إلا الله، وإليه النشور». وإذا أمسى قال: لا إله إلا الله، والحمد لله، لا شريك له، لا شريك له، لا إله إلا الله، والحمد لله، وإليه المصير». وهذا هو شأن سئل النبي

ضعيف بهذا اللفظ، فيه عمر - وهو: ابن أبي سلمة الزهري القاضي - فيه ضعف.

كما كنت نصصت عليه عند تخريج الحديث في «الصحيح» (٢٥٩/٤)، وأضيف إليه هنا ابن حبان أيضاً في «صحيحه» (٢٧/٩ - ٢٨). وله شاهد من حديث أنس كذلك ليس فيها الشك المذكور، وقد خرجته هناك.

كذا في «ج» ووقع في «ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «قال: قلت... ت

يشير إلى الحديث المتقدم برقم (٦٠٠) فينبغي أن يعلم أن الحديث وإن كان رواه مسلم أيضاً فهذا حديث آخر غير ذلك؛ إسناداً وممتناً؛ أما السند، فهذا من حديث عائشة وحدها كما ترى، وذاك من حديثها وحديث عثمان معاً كما مضى؛ وأما المتن صرح في حديث أنس، وذاك فيه أنه كان مضطجعاً في بيت عائشة متغطياً بمرطها، وفي حديث ابن حبان (٦٨٦٧) و«المسنود» (١٦٧/٦)، ولذلك قال لها: وفي هذا أنه سوى هو ثيابه.

٢٧٣ - باب من دعا في غيره من الدعاء

٦٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عمرو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ؛ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يَوْسُفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لِأَجْبِتُ؛ إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلُهُ مَا بَالَ النَّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]. ورحمة الله على لوط؛ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]. مَا إِنْ بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي نُرُوءٍ مِنْ قَوْمِهِ». قَالَ مُحَمَّدٌ^(١): الثَّرْوَةُ: الكَثْرَةُ وَالْمَنَعَةُ.

حسن صحيح - «الصحيحه» (١٦١٧): [خ: ٦٥ - ك التفسير، ١٢ - ب سورة يوسف، ٥ - ب فلما جاءه الرسول. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ١٥٢]^(٢).

ابن سيرين يقول محمد بن علي بن صالح عن ابن سيرين

٢٧٤ - باب الناخلة من الدعاء

٦٠٦ - حَدَّثَنَا عمرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي مالكُ بْنُ الحَارِثِ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَزِيدٍ قَالَ: كَانَ الرَّبِيعُ يَأْتِي عِلْقَمَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَإِذَا لَمْ أَكُنْ ثَمَّةً أَرْسَلُوا إِلَيْهِ^(٣)، فَجَاءَ مَرَّةً وَلَسْتُ ثَمَّةً، فَلَقِينِي عِلْقَمَةُ وَقَالَ لِي: أَلَمْ تَرَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّبِيعُ؟ قَالَ: أَلَمْ تَرَ أَكْثَرَ مَا يَدْعُو النَّاسُ، وَمَا أَقَلَّ إِيَابَتُهُمْ؟ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَقْبَلُ إِلَّا النَّاخِلَةَ^(٤) مِنْ

(١) هو: محمد بن عمرو الراوي لهذا الحديث عن أبي سلمة عن أبي هريرة، كما وقع في «الترمذي» وحسنه.

(٢) هذا التخریج قاصر جداً؛ لأنه ليس في الموضوعين المشار إليهما من الحديث إلا جملة لوط عليه السلام دون قوله: «فما بعث الله... إلخ؛ أما الجملة الأولى فهي عند البخاري برقم (٣٣٨٣) ومسلم في «الفضائل» رقم (١٦٨)، وقد تقدم برقم (١٢٩). وجملة السجن هي عندهما برواية أخرى، مخرجة في «الصحيحه» تحت الحديث (١٨٦٧).

(٣) كذا في «ب» و«ج» و«د» ووقع في نسخة «فضل الله الصمد»: «إلي». ت

(٤) «الناخلة»: الخالص.

الحق ليس الكلام هو أي أنه صلته بل اللفظ أي كونه كما
 في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُ الْكَلِمَ مِثْلَ الْقَوْلِ﴾
 الدُّعَاءُ. قلت: أو ليس قد قال ذلك عبدُ الله؟ قال: وما قال؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَسْمَعُ الْكَلِمَ مِثْلَ الْقَوْلِ»
 عبدُ الله: لا يسمعُ اللهُ من مُسمِّعٍ^(١)، ولا مُراءٍ، ولا لاعبٍ، إلا داع دعا. قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَسْمَعُ الْكَلِمَ مِثْلَ الْقَوْلِ»
 يَثْبُتُ مِنْ قَلْبِهِ^(٢). قال: فذكر علقمة؟ قال: نعم. الأساس له. ^(١) المراد من هو الذي ينادي به في الدعاء ^(٢) لا يسمع منه
 صحيح الإسناد. ^(١) ما خلا الدعاء يثبت من العلقمة

٢٧٥ - باب لِيَعْزِمِ الدُّعَاءُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِمَةَ لَهُ

٦٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ،
 عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا
 أَحَدُكُمْ، فَلَا يَقُولُ: إِنْ شِئْتُ، وَلِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلِيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْظُمُ
 عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْظَاهُ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٣٣): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢١ - ب ليعزم
 المسألة. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٨ و ٩].

٦٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ،
 فَلْيَعْزِمِ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتُ فَأَعْظِمْنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ».
 صحيح - «صحيح أبي داود» [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢١ - ب ليعزم المسألة. م:
 ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧].

٢٧٦ - باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

٦٠٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
 أَبِي، عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ - وَهُوَ: وَهْبٌ - قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الزُّبَيْرِ يَدْعُوَانِ،
 يَدِيرَانِ بِالرَّاحَتَيْنِ عَلَى الْوَجْهِ».
 ضعيف الإسناد، فيه محمد بن فليح عن أبيه، فيهما ضعف.

٦١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ

(١) أي من فعل فعلاً أراد به التسميع للناس والاشتهار.

(٢) أي: يسمع الله دعاءه.

عكرمة، عن عائشة رضي الله عنها، زعم أنه سمعه منها - أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو - رافعاً يديه - يقول: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَلَا تُعَاقِبْنِي، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ فَلَا تُعَاقِبْنِي فِيهِ».

صحيح لغيره - «الصحيحة» (٨٢ - ٨٣): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٨٨]^(١).

٦١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَاذُعُ اللَّهُ عَلَيْهَا! فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ - فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ - فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! اهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ بِهِمْ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٤١): [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ١٠٠ - ب الدعاء للمشركين بالهدى. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٩٧]^(٢).

٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قُحِطَ الْمَطَرُ عَامًا، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُحِطَ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا يُرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ. فَمَدَّ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ

(١) قلت: لكن ليس عند مسلم رفع اليدين، وقد ذكره الحافظ في الفتح (١٤٢/١١) من طريق المؤلف. وقال: «وهو حديث صحيح الإسناد! وفيه نظر لا مجال الآن لبيانه، وإنما صححته أنا لغيره كما ترى.

(٢) قلت: ليس عندهما قوله: «ورفع يديه» وقد صرح بذلك الحافظ في المكان المشار إليه آنفاً من «الفتح»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد عزاه البيهقي في «دلائل النبوة» للبخاري في «صحيحه» وهو من تساهله كما بيته في «الصحيحة».

وفي الحديث فائدة هامة وهي استقبال القبلة بالدعاء؛ ولذلك قال شيخ الإسلام في بعض كتبه:

«لا يستقبل بالدعاء إلا ما يستقبل بالصلاة».

يشير بذلك إلى أنه لا يجوز استقبال القبور بالدعاء كما يفعل بعض الجهلة في المسجد النبوي، فإنهم يستقبلون قبره صلى الله عليه وسلم بالدعاء ومن بعيد، ونحوه استقبال الهلال بالدعاء عند إهلاله، فليتنبه لهذا.

إِنْطِيهِ، يَسْتَسْقِي اللَّهَ، فَمَا صَلَّىنا الْجُمُعَةَ، حَتَّى أَهَمَّ الشَّابَّ الْقَرِيبَ الدَّارِ
الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ! فَدَامَتْ جُمُعَةٌ، فَلَمَّا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا. فَقَالَ:
يا رسول الله! تَهْدَمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ! فَتَبَسَّمْ لِسُرْعَةِ مَلَالِ ابْنِ آدَمَ،
وَقَالَ بِيَدِهِ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا». فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ.

صحيح - «الإرواء» (١٤٤/٢ - ١٤٥)، التعليق على «صحيح ابن خزيمة» (١٧٨٩).

٦١٣ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا - أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو رَافِعًا بِيَدِهِ، يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَلَا تُعَاقِبْنِي، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ فَلَا
تُعَاقِبْنِي فِيهِ».

صحيح لغيره - انظر الحديث رقم (٦١٠).

٦١٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَاجُ
الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو قَالَ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ لَكَ فِي حِضْنٍ وَمِنْعَةٍ؟ حِضْنِ دَوْسٍ؟ قَالَ: فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛
لِمَا ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ. فَهَاجَرَ الطُّفَيْلُ وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَمَرِضَ
الرَّجُلُ فَضَجَرَ (أَوْ كَلِمَةً شَبِيهَةً بِهَا) فَجَبَا إِلَى قَرْنٍ، فَأَخَذَ مِشْقَصًا، فَقَطَعَ وَدَجَّيْهِ
فَمَاتَ، فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ فِي الْمَنَامِ. قَالَ: مَا فُعِلَ بِكَ؟ قَالَ: غُفِرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: مَا شَأْنُ يَدَيْكَ؟ قَالَ: فَقِيلَ: إِنَّا لَا نُضَلِّحُ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ مِنْ
يَدَيْكَ. قَالَ: فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! وَلِيَدَيْهِ فَاعْفِرْ» وَرَفَعَ
يَدَيْهِ.

ضعيف - التعليق على «مختصر مسلم للمنذري» (ص: ٣٥): [م: ١ - كتاب الإيمان،
ح ١٨٤] ^(١).

(١) قلت: ليس عند مسلم (٧٦/١) زيادة: «ورفع يديه»، وهو عنده من طريق حافظين عن
سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن
جابر.

وكذلك رواه أحمد (٣/٣٧٠ - ٣٧١) والطحاوي في «المشكل» (٧٤/١) وأبو عوانة
(٤٧/١) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦١) والبيهقي في «السنن» (٨/١٧) وفي =

٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٧٧): [خ: ٨ - ك الدعوات، ٣٦ - ب التعوذ من غلبة الرجال. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء. ح ٥٠].

٦١٦ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

صحيح - «الصحيح» (٢٩٤٢): [خ: ٩٧ - ك التوحيد، ١٥ - ب قول الله تعالى: ﴿وَيَعِزُّكُمْ اللَّهُ تَعَالَى﴾. م: ٤٨ - الذكر والدعاء، ح ٢، ١٩] ^(١).

= «الدلائل» (٢٦٤/٥) من طرق عن سليمان به دون الزيادة.

وخالفه عارم في الكتاب و «المستدرک» أيضاً (٧٦/٤) فقال: ثنا حماد بن زيد بالزيادة:

وعارم - واسمه: محمد بن الفضل - وإن كان ثقة ثبتاً فقد كان تغير في آخره كما في «التقريب»، فلا تقبل زيادته على مثل سليمان بن حرب وهو ثقة إمام حافظ، كما قال الحافظ، ولا سيما وقد وافقه على رواية الحديث دون الزيادة إسماعيل بن إبراهيم - وهو: ابن عليّة - وهو أيضاً ثقة حافظ، أخرجه عنه أبو يعلى في «مسنده» (٤/٢٦٦/٢١٧٥)، فالزيادة المذكورة إذن شاذة في الحديث لو صح، وقد أعله عبد الحق الإشبيلي وابن القطان بعننة أبي الزبير، كما كنت ذكرت في «مختصر مسلم»، ولم نجد له متابعاً ولا شاهداً، خلافاً لما يطلق بعض الجهلة من الأحداث، وأما قول الحافظ في «الفتح» (١١/١٤٢) عقب حديث المؤلف: «وسنده صحيح» فهو تساهل منه، أو ذهول عما ذكرته، وقلده الشيخ الجيلاني (٢/٧١) ولكنه أحسن في تصريحه بأنه ليس عند مسلم رفع اليدين. و (المشقص) كَمِثْبَرٍ: نَضَلَّ عَرِيض. و (الوَدَّجَان): العِرْقَانِ الْمُحِيطَانِ بِالْعُنُقِ، يقطعهما الذابح.

(١) في هذا التخريج نظر فيما يتعلق ب «صحيح البخاري» فإنه لم يخرج باللفظ الذي هنا، وإنما بلفظ: «وأنا معه إذا ذكرني»، وهو رواية لمسلم في الذكر وبالرقم الأول (٢). وأما الرقم الآخر (١٩) فهو عنده بلفظ الكتاب، فكان ينبغي التفصيل، أو الاقتصار على مسلم في العزو، وهذا مما خالف فيه الشارح أيضاً فأجمل التخريج ولم يفصل! واللفظ المتفق عليه قد خرجته في «مختصر العلو» (١٩/٩٥)، وفي «الصحيح» (٢٠١١).

٢٧٧ - باب سيد الاستغفار

٦١٧ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ؛ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَبُوؤ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوؤ لَكَ بِذُنُوبِي، فَاعْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ. إِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ حِينَ يُمَسِّي فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - أَوْ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ.. مثله».

صحيح - انظر الحديث رقم (٦٢٠).

٦١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

مِغُولٍ، عَنْ ابْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(١) مائة مرة.

(١) وفي رواية أحمد: «الغفور» بدل: «الرحيم» وقد اختلف الرواة في ضبط هذا اللفظ كما بينته في «الصحيحة» (٥٥٦) وكنت رجحت فيه الرواية الثانية من حيث المعنى، ومن حيث الرواية، أما الأول: فظاهر من السياق وأما الآخر فلأن له طريقاً أخرى عند أحمد بلفظ «الغفور» فلما رأيت هذه الطريق عند المصنف (٦٢٧) باللفظ الأول توقفت عن الترجيح من حيث الرواية، بل لعل العكس هو الراجح لحديث عائشة الذي بعده والله أعلم.

ثم عرض ما يخدم في هذا الترجيح أيضاً فقد وقع في حديث عائشة من الاختلاف ما وقع في حديث ابن عمر وأكثر فإن حديثها عند المؤلف من رواية خالد بن عبد الله عن حصين عن هلال بن يساف عن زاذان عنها، وهو إسناد صحيح وخالد هو الطحان الواسطي ثقة ثبت وقد خولف فقال ابن أبي شيبة (١٦٩٢٣/٤٦٢/١٣): حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَصِينِ بْنِ هِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ: «... عَنْ زَاذَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ... فَذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الغفور»، مكان «الرحيم» فخالف في هذا الحرف، ولم يذكر «الضحى» وذكر الرجل مكان عائشة، فمن المخالف؟ لا أرى مكاناً أنسب من نسبه إلى زاذان نفسه، لأن ابن فضيل - واسمه محمد - ثقة أيضاً محتج به في «الصحيحين»، بخلاف زاذان فإنه وإن كان ثقة فقد تكلم فيه ابن حبان وأبو أحمد الحاكم، ولم يحتج به البخاري، ولذلك فلا بد من مرجح لأحد اللفظين إن وجد، وأما اضطرابه في صحابي الحديث =

صحيح - «الصحيحة» (٥٥٦): [د: ٨ - ك الوتر، ٢٦ - ب في الاستغفار. ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٣٨ - ب ما يقول إذا قام في المجلس].

٦١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» حَتَّى قَالَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ.
صحيح الإسناد.

٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبِوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبِوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». قَالَ: «مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٧٤٧): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ١٦ - ب ما يقول إذا أصبح^(١)].

٦٢١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَسَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ^(٢)، سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ - رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ - يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ:

= فلا يضر لأن الصحابة كلهم عدول، ثم بدا لي أنه لعل المخرج من هذا الاختلاف وذاك أن يقال بالجمع بين الاسمين الكريمين، فيقال: «الغفور الرحيم»، فقد جاء ذلك في بعض الأذكار كالحديث الآتي (٧٠٦). والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) قلت: وأيضاً في (٢ - باب أفضل الاستغفار) ولفظه فيه أتم، وهو هذا، وأما المذكور في (١٦ - ب) فهو أخصر، وهو في الأصل قبل حديثين من هذا، ولأنه أتم أثره عليه، وحذفت ذلك.

(٢) وقع في «ب» و«ج» و«د»: «أبي برزة» والتصحيح من نسخة «فضل الله الصمد» و«صحيح مسلم» (٢٧٠٢). ت

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تُوبُوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ».

صحيح - «الصحيحة» (١٤٥٢): م (١).

٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ»^(٢): «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ». رَفَعَهُ ابْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ^(٣) وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ.

صحيح - «الصحيحة» (١٠٢): [م: ٥ - ك المساجد، ح ١٤٤].

(١) سقط تخريجه من قلم محمد فؤاد عبد الباقي، كما أن السيوطي وهم في عزوه الحديث للمؤلف عن ابن عمر! وقلده الشيخ الغماري في «كنزه»! فالحديث من رواية الأغر حدث به ابن عمر كما ترى.

(٢) زاد بعضهم: «دبر كل صلاة مكتوبة» رواه مسلم وغيره.

(٣) هو زيد بن أبي أنيسة، وهو ثقة محتج به في «الصحيحين» لكن قال الحافظ: «له أفراد». قلت: ولم أقف على مَنْ وَصَلَهُ عَنْهُ.

وأما عمرو بن قيس - وهو الملائي - فثقة متقن عابد كما في «التقريب» وقد وصله عنه مسلم (٩٨/٢) والترمذي (٣٤٠٩) وحسنه، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٥٥) وابن أبي شيبة (٩٣٠١/٢٢٨/١٠)، والطبراني (٢٦٠/١٢٢/١٩) كلهم من طريق أسباط بن محمد عنه، وكذا أبو عوانة (٢٦٩/٢).

ثم وصله مرفوعاً أيضاً مسلم وأبو عوانة وابن حبان (٢٣٣/٣ - ٢٣٤)، والطبراني (٢٦٥) من طريق مالك بن مغول وحمزة الزيات وقرن إليهما ابن حبان والطبراني وكذا البيهقي (١٨٧/٢) شعبة، ولكن الطبراني قال في روايته: «أما مالك وحمزة فرفعا».

وهذا هو الصواب أن رواية شعبة موقوفة، هكذا أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٦٠/١٤٢): حدثنا وكيع عن شعبة به، وعلقه الترمذي، لكن لا يخفى أن له حكم الرفع، ولا سيما وقد رفعه الثقات، ولا يضرهم أن منصور بن المعتمر أوقفه عند المؤلف وغيره، لما ذكرت، على أنه قد اختلف عليه فرفعه عنه بعضهم عند الطبراني (٢٥٩)، وعلقه الترمذي أيضاً.

وإن من ضحالة التحقيق وقلة التوفيق أن عبد الرزاق لما روى حديث منصور موقوفاً ألحق به المعلق الأعظمي بين معكوفين [عن رسول الله ﷺ] وقال: (٢٣٦/٢٠): «استدركناه من عند مسلم»! ثم جاء من بعده المعلق على «مصنف ابن أبي شيبة» فقال مستدركاً عليه: «إلا أن عبد الرزاق رفعها»! وهو لم يرفعه، وإنما غره زيادة الأعظمي الذي غفل عن أن مسلماً لم يروه عن عبد الرزاق، بل ولا عن غيره عن منصور!!

٢٧٨ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب

٦٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةً دَعَاءَ غَائِبٍ لِعَائِبٍ».

ضعيف - «تخريج المشكاة» (٢٢٤٧)، «ضعيف أبي داود» (٢٦٩): [د: ٨ - ك الوتر، ٢٩ - ب الدعاء بظهر الغيب].

٦٢٤ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرْنَا حَيَوَةُ قَالَ: أَخْبَرْنَا شَرْحِبِيلَ بْنَ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّنَابِحِيَّ^(١)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ دَعْوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تُسْتَجَابُ».

صحيح الإسناد.

٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي غَنِيَةَ قَالَ: أَخْبَرْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ - وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ بِنْتُ أَبِي الدَّرْدَاءِ - قَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْهِمُ الشَّامَ، فَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فِي الْبَيْتِ، وَلَمْ أَجِدْ أَبَا الدَّرْدَاءِ. قَالَتْ: أَتَرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ دَعْوَةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ». قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، يَأْتُرُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

صحيح - «الصحيحة» (١٣٩٩): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٨٨].

٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَشَهَابٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ

(١) في «أ» و«ب» و«د»: «أخبرنا شرحبيل بن شريك المعافري، أنه سمع أبا الصنابحي»، والتصويب من «ج». ت

لي ولمحمدٍ وحدنا! فقال النبي ﷺ: «لقد حَجَبْتَهَا عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ».
صحيح - «الإرواء» (١٧١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢٧ - ب رحمة الناس والبهائم،
عن أبي هريرة].

٦٢٧ - حَدَّثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ
حَبَّابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي
الْمَجْلِسِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ
الرَّحِيمُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٦١٨).

٢٧٩ - باب

٦٢٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْعُو فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي حَتَّى أَنْ يَفْسَحَ اللَّهُ
فِي مَشْيِ دَابَّتِي، حَتَّى أَرَى مِنْ ذَلِكَ مَا يَسُرُّنِي».
ضعيف الإسناد، فيه عنونة ابن إسحاق.

٦٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو معاويةَ قَالَ:
حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ؛ أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأُوْدِيِّ، عَنْ عَمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ
فِيمَا يَدْعُو: «اللَّهُمَّ تَوَقَّفْنِي مَعَ الْأَبْرَارِ، وَلَا تُخَلِّفْنِي فِي الْأَشْرَارِ، وَأَلْحِقْنِي
بِالْأَخْيَارِ».

صحيح الإسناد.

٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
قَالَ: حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَوْلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «رَبَّنَا
أَصْلِحْ بَيْنَنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ الْإِسْلَامِ^(١)، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ،
وَاصْرِفْ عَنَّا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا
وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ».

(١) ووقع في «ج»: «السلام». ت

وَجَعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُثْنِينَ بِهَا، قَائِلِينَ بِهَا، وَأَتَمِّمُهَا عَلَيْنَا». صحیح الإسناد.

٦٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاةَ قَوْمِ أَبْرَارٍ، لَيْسُوا بِظَلَمَةٍ وَلَا فُجَّارٍ، يَقُومُونَ اللَّيْلَ، وَيَصُومُونَ النَّهَارَ». صحیح موقوفاً، وقد صحَّ مرفوعاً - «الصحیحة» (١٨١٠).

٦٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: «ذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالرِّزْقِ». صحیح - «الصحیحة» (٢٩٤٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّومِيّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي^(١)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتَوْكَ مِنَ الْبَصْرَةِ - وَهُوَ يَوْمئِذٍ بِ: (الزَّوَابِقِ) - لِيَتَدَعَوْا اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». فَاسْتَزَادُوهُ، فَقَالَ مِثْلَهَا، فَقَالَ: «إِنَّ أُوتِيْتُمْ هَذَا، فَقَدْ أُوتِيْتُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». صحیح الإسناد^(٢).

- (١) قلت: تفرد بتوثيقه ابن حبان (١٧/٥ و ٤٦) وبيض له الحافظ في «التقريب»، وهو عندي صدوق؛ لأنه مع كونه تابعياً، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم: ابنه عمر الراوي عنه هذا الأثر، وقال المؤلف في «تاريخه» (١٣٣/١/٣): «روى عنه ابنه عمر وحماد بن زيد، مات قبل أيوب السختياني».
- ثم روى بإسناده الصحيح عن حماد بن زيد: «حدثنا عبد الله الرومي، ولم يكن رومياً، كان رجلاً منا من أهل خراسان».
- وعزا الحافظ في «التهذيب» (٢٩٩/٥) لابن حبان في «الثقات» أنه قال: «أصله من خراسان، مات هو وبديل بن ميسرة في يوم واحد سنة (١٣٥)».
- وليس هذا في أحد الموضوعين المشار إليهما من «الثقات» ومن البعيد أن يكون أورده في مكان ثالث، فلعله في بعض النسخ، أو في كتاب آخر له. ثم رأيت ذكره في موطن ثالث (٥٢/٥).
- (٢) قلت: وقد فات هذا على الحافظ، فعزاه في «الفتح» (١٩١/١١) لابن أبي حاتم من =

٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَيْبَعَةَ؛ سِنَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ غُضْناً فَنَفَضَهُ، فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ^(١) قَالَ: «إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَنْفُضُنَ الْخَطَايَا، كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

حسن - «تخريج المشكاة» (٢٣١٨): «الصحيحة» (٣١٦٨): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٩٧ - ب حدثنا محمد بن حميد]^(٢).

٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: أَنْتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ الْحَاجَةَ - أَوْ بَعْضَ الْحَاجَةِ - فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ تَهْلِيئِينَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ عِنْدَ مَنْأَمِكِ، وَتُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَبِكَذَا مِائَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

ضعيف الإسناد، فيه سلمة - وهو: ابن زردان - ضعيف؛ [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٣).

٦٣٦ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَلَّلَ مِائَةً، وَسَبَّحَ مِائَةً، وَكَبَّرَ مِائَةً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ عَشْرِ رِقَابٍ يُعْتَقُهَا، وَسَبَّحَ بِدَنَاتٍ يَنْحَرُهَا».

ضعيف - «التعليق الرغيب» (٢/٢٤٥): [ليس في شيء من الكتب الستة].

= طريق آخر عن أنس، وسكت عنه وهو صحيح أيضاً، ورواه ابن حبان (١٤٥/٢) (٩٣٤) من طريق أبي يعلى وهذا في «مسنده» (٦/١٢٥/٣٣٩٧) بسند صحيح عن ثابت أنهم قالوا لأنس... فذكره بنحوه.

(١) في الأصول: «لم ينتفض» وكذا في الهندية وشرح الجيلاني! وهو خطأ كما يدل عليه آخر الحديث، والتصحيح من «المسند» وغيره، انظر «الصحيحة» (٣١٦٨).

(٢) في هذا التخريج تساهل كبير؛ وذلك لأن الحديث في مسلم مختصر جداً عن هذا، ولفظه: «إن أحب الكلام إلى الله: سبحان الله ويحمده».

وفي لفظ لغيره: «أفضل الكلام...» والباقي مثله، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٤٩٨)، ولقد أعجبنى انتباه الشيخ الجيلاني هنا حيث قال في «تخريج الحديث» (٢/٩٥): «لم أظفر بهذا الحديث إلا في هذا الكتاب».

ولم يعزه السيوطي في «الجامع الكبير» لغير المؤلف.

(٣) قلت: لكن الحديث صح في غير هذه الرواية من حديث علي ﷺ في «صحيح المؤلف» (٣١١٣)، ومسلم (٨/٨٤)، والترمذي (٤٠٠٥)، وصححه، وأحمد (١/١٣٦). ومن حديث ابن عمرو الآتي: (١٢١٦).

٦٣٧ - فأتى النَّبِيَّ ﷺ رجل فَقَالَ: يا رسولَ الله! أيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَلِ اللّٰهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ». ثُمَّ أَتَاهُ العَدَدُ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللّٰهِ! أيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَلِ اللّٰهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ، فَإِذَا أُعْطِيتَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ».

صحيح - «الصحيح» (١٥٢٣): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٨٤ - ب حدثنا يوسف بن عيسى. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ٥ - ب الدعاء بالعفو والعافية، ح ٣٨٤٨].

٦٣٨ - حَدَّثَنَا آدم قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الجُرَيْرِي، عن أبي عبدِ الله العَنَزِي^(١)، عن عبدِ اللّٰهِ بنِ الصَّامِتِ، عن أبي ذَرٍّ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الكَلَامِ إِلَى اللّٰهِ: سُبْحَانَ اللّٰهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَي كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا باللّٰهِ، سُبْحَانَ اللّٰهِ وَبِحَمْدِهِ».

صحيح الإسناد: [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٨٤، ٨٥].

٦٣٩ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بن مَيْمُون، عن

الجُرَيْرِي، عن جَبْرِ بنِ حَبِيبٍ، عن أمِّ كُلثومِ ابنةِ أبي بكرٍ، عن عائشةَ ؓ، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي - ولَهُ حَاجَةٌ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ - قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكَ بِجَمَلِ الدُّعَاءِ، وَجَوَامِعِهِ». فَلَمَّا انصرفتُ، قلتُ: يَا رسولَ اللّٰهِ! وما جَمَلُ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعُهُ؟ قَالَ: «قُولِي: اللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. وَأَسْأَلُكَ الجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعُوذُ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَأَجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا».

صحيح - «الصحيح» (١٥٤٢): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «الغنوي» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (٧/٤٢٠)، وفي مسلم (٢٧٣١) والترمذي (٣٥٩٣) والنسائي في «عمل اليوم والليلة»: «الجسري» وزاد مسلم: «من عَنَزَةٌ»، وفي ترجمته من «تهذيب الكمال» (١٥٤٩): «أبو عبد الله الجسري، جَسْرُ عَنَزَةٍ». ت

(٢) كذا قال! وفاته أنه في «سنن ابن ماجه» من السنة فضلًا عن غيره، كما تراه في المصدر المذكور أعلاه.

٢٨٠ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ؛ أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ، فَلْيُقْلِفْ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ؛ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ، وَالْمُسْلِمَاتِ، فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ».

ضعيف الإسناد، فيه دراج أبو السمع، وفيه ضعف: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَوْلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، شَهِدْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالشَّهَادَةِ، وَشَفَعْتُ لَهُ».

ضعيف الإسناد، فيه سعيد بن عبد الرحمن مولى سعيد بن العاص، وهو مجهول: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا وَمَالِكَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَّبِعُهُ، فَخَرَجَ عُمُرُ فَاتَّبَعَهُ بِفَخَّارَةٍ أَوْ مِظْهَرَةٍ، فَوَجَدَهُ سَاجِدًا فِي مَسْرَبٍ، فَتَنَحَّى فَجَلَسَ وَرَاءَهُ، حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِدًا فَتَنَحَيْتَ عَنِّي؛ إِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ».

حسن - «الصححة» (٨٢٩)، فضل الصلاة على النبي ﷺ: (٤، ٥، ١٠، ١٢).

٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي

مريم، سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَحَظَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ».

صحيح - «الصحيح» (٨٢٩)، فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٢)، «تخريج المشكاة» (٩٢٢): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

آخر الجزء الرابع

يتلوه

إن شاء الله

الجزء الخامس

(١) كذا قال وهو عند النسائي، فانظر «المشكاة»، وفات هذا المصدر على الشيخ الجيلاني أيضاً (١٠٠/٢).

٢٨١ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه

٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زَيْدٍ - وَأُنْثَى عَلَيْهِ ابْنُ شَيْبَةَ خَيْرًا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَقَى الدَّرَجَةَ الْأُولَى، قَالَ: «أَمِينَ». ثُمَّ رَقَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «أَمِينَ»: ثُمَّ رَقَى الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «أَمِينَ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: «أَمِينَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: «لَمَّا رَقَيْتُ الدَّرَجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَنَسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يُعْفَرْ لَهُ. فَقُلْتُ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَدْرَكَ وَالذَّيْهَ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ. فَقُلْتُ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ. فَقُلْتُ: آمِينَ». صحيح لغيره - «التعليق الرغيب» (٢/٢٨٣): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٦٤٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٦٨) م: [د: ٨ - ك الوتر، ٢٦ - ب في الاستغفار، ح ١٥٣٠].

(١) وعزاه الجيلاني (٢/١٠١) لابن السني، وفيه إيهام أنه أخرجه بتمامه، والواقع إنه إنما أخرج (٣٧٥/١٢٣) منه قوله: «من ذكرت عنده فلم يصل علي فقد شقي». وفي إسناده ضعف وجهالة وهو غير إسناد المؤلف، ورجاله ثقات غير عصام بن زيد، قال الذهبي: «ولا يعرف» لكن قال المؤلف في إسناده هذا: «وأثنى عليه ابن شيبه خيراً» وابن شيبه - هو: عبد الرحمن - شيخ المؤلف، وقال الحافظ في ترجمة عصام هذا من «التهذيب»: «وذكر الدارقطني في «الأفراد» أن عبد الله بن نافع تفرد به عنه، وأخرجه هو والطبري من طريقه عنه».

٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيد الله قال: حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي حَازِمٍ، عن كثيرٍ - يرويه - عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «أَمِين، آمِين، آمِين». قِيلَ لَهُ: يا رسولَ اللَّهِ! ما كنتَ تصنعُ هَذَا؟ فَقَالَ: «قالَ لي جبريلُ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أو أَحَدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ. قلتُ: آمِين. ثم قالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ لَمْ يُعْفَرْ لَهُ. فقلتُ: آمِين. ثم قالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فقلتُ: آمِين».

حسن صحيح - «التعليق على فضل الصلاة» (١٨/٩)، «التعليق الرغيب» (٢٨٣/٢): [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٩ - ١٠] (١).

٦٤٧ - حَدَّثَنَا عليٌّ قال: حَدَّثَنَا سفيانُ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ الرَّحْمَنِ؛ مولى آلِ طلحةَ قال: سمعتُ كُرَيْبًا؛ أبا رِشْدِينَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارثِ بنِ أَبِي ضَرَّارٍ. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا - وكان اسمُها بَرَّةً، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسمَهَا، فسَمَّاهَا: جُوَيْرِيَةَ. فخرجَ، وكرِهَ أن يَدْخُلَ واسمُها بَرَّةً - ثم رجعَ إليها بعدما تَعَالَى النَّهَارُ، وهي في مَجْلِسِهَا - فقالَ: «ما زلتَ في مَجْلِسِكَ؟ لقد قلتُ بعدك أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لو وُزِنَتْ بِكَلِمَاتِكَ وَزِنْتُهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وِرْضًا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ - : أو مَدَدَ - كَلِمَاتِهِ».

(...) - قال محمد: حَدَّثَنَا عليٌّ قال: حَدَّثَنَا بهِ سفيانُ - غيرَ مرَّةٍ - قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عن كُرَيْبٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ جُوَيْرِيَةَ. ولم يقل: عن جويرية إلا مرَّةً.

صحيح - «الصحيحة» (٢١٢، ٢١٥٦)، «صحيح أبي داود» (١٣٤٧): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٧٩] (٢).

(١) هذا التخريج مثل غيره مما تقدم التنبيه عليه: تخريج قاصرٍ مُوهِمٍ، فليس عند (م) منه إلا جملة الأبوين دون ذكر جبريل وما بعدها.

(٢) ليس عنده في هذا المكان جملة تحويل الاسم، وإنما هي عنده في موضع آخر، منفصلة عن قصة الدخول والخروج وتعليم التسيب، ذلك عنده في «كتاب الآداب» (١٧٣/٦) فكان ينبغي عزوه أيضاً إليه، وقد عزاه إليه في (٣٢١ - باب برة - ٣٦٨).

٦٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

صحيح - «الإرواء» (٣٥٠/٦٦/٢) مقيداً بالتشهد الأخير: م: [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٣٢ - ب في الاستعاذة. ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٤٧ - ب الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال و ٥٣ - ب الاستعاذة من عذاب الله].

٢٨٢ - باب دعاء الرجل على من ظلمه

٦٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ لَيْثٍ، عَنِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ. عَنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي ^(١) سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَيْنِ مِنِّي، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، وَأُرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي».

صحيح - «الصحيحة» (٣١٧٠)، «الروض النضير» (٦٩٠): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٦٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصْرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَيْنِ مِنِّي، وَأَنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي، وَأُرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي».

صحيح - «الصحيحة» أيضاً: [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

٦٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا نَعْدُو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ وَتَجِيءُ الْمَرْأَةُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُ فَيَقُولُ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارزُقْنِي، فَقَدْ جَمَعْتَ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

(١) كذا في هذه الرواية، وفيها ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وفي رواية البزار: «اللهم متعني بسمعي...» وهي الصواب؛ لموافقتها للأحاديث الأخرى.

(٢) كذا قال! وفاته أنه عند الترمذي (٣٦٠٦)، انظر «الصحيحة».

(...) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا صَلَّيْتَ. وَتَابَعَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

صحيح - «الصحيحه» (١٣١٨): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٣٤، ٣٥].

٢٨٣ - بَاب مَنْ دَعَا بِطُولِ الْعُمْرِ

٦٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ؛ مَوْلَى أُمِّ قَيْسِ ابْنَةِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «مَا قَالَتْ طَالَ عُمْرُهَا؟». وَلَا نَعْلَمُ امْرَأَةً عُمِّرَتْ مَا عُمِّرَتْ.

ضعيف الإسناد، لجهالة أبي الحسن المولى: [ن: ٢١ - ك الجنائز، ٢٩ - ب غسل الميت بالحميم].

٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - فَدَخَلَ [عَلَيْنَا] (١) يَوْمًا، فَدَعَا لَنَا. فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: خُوَيْدِمُكَ أَلَا تَدْعُو لَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَطِلْ حَيَاتَهُ، وَاغْفِرْ لَهُ». فَدَعَا لِي بِثَلَاثٍ، فَدَفَنْتُ مَائَةَ وَثَلَاثَةِ، وَإِنْ تَمَرَّتِي لَتُطْعِمُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، وَطَالَتْ حَيَاتِي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنَ النَّاسِ، وَأَرْجُو الْمَغْفِرَةَ.

صحيح - «الصحيحه» (٢٢٤١ و ٢٥٤١): [م: ٥ - كتاب المساجد، ٢٦٨] (٢).

(١) زيادة من «ج». ت

(٢) في هذا التخريج نظر من وجهين:

الأول: أنه قاصر؛ لأنه ليس عند مسلم قوله: «وأطل حياته، واغفر له...» إلخ. والآخر أن القدر الموجود منه عند مسلم هو عند البخاري أيضاً في «الدعوات» رقم (٦٣٤٤) فكان ينبغي أن يعزوه إليه أيضاً، وقد تقدم لفظ مسلم في الكتاب برقم (٨٨) بنفس التخريج الذي هنا مع التفاوت الشديد بين اللفظين!!
ويص الشارح الجيلاني للحديث، ومع ما فيه من التقصير فهو خير من عزو المحقق.

٢٨٤ - باب من قال: يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

٦٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُبَيْدٍ؛ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَأَهْلَ الْفِقْهِ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ: دَعْوَتْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٣٤) [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٢ - ب يستجاب للعبد ما لم يعجل، م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٩١، ٩٢].

٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ؛ أَنَّ^(١) رِبِيعَةَ بْنَ يَزِيدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَدْعُو بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ، أَوْ يَسْتَعْجِلْ. فَيَقُولُ: دَعْوَتْ فَلَا أَرَى يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَدْعُ الدُّعَاءَ».

صحيح - انظر ما قبله.

٢٨٥ - باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الْكَسَلِ

٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَغْرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ».

حسن صحيح - [ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٣٣ - ب الاستعاذة من الهرم].

٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وعن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: «كَانَ

(١) وقع في «ب» و«ج» و«د»: «أو ربعة» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد»، ووقع في مسلم (٢٧٣٥) بنفس الإسناد: «عن ربعة بن يزيد». ت

النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

صحيح: ق: [انظر الحديث ٦٤٨] (١).

٢٨٦ - باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ

٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ؛ صَبِيحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْخَوْزِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ».

حسن - «الصحيحة» (٢٦٥٤).

٦٥٩ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ فَاغْزِمُوا فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٦٠٨): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢١ - ب ليعزم

(١) كذا أحال على الحديث المتقدم هناك، وهو خطأ لاختلاف اللفظ والمخرج، فهذا من فعله ﷺ وذاك من أمره ﷺ، وهذا من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة، وإسناده صحيح على شرط مسلم أو على شرط الشيخين، وذاك من رواية أبي صالح عنه، وكان حق هذا أن يعزوه للشيخين، فقد أخرجه البخاري في «الجنائز» (١٣٧٧) ومسلم (٩٣/٢ - ٩٤)، وكذا ابن حبان (١٧٩/٢ - ١٨٠) والنسائي (٣١٩/٢) من طريق أبي سلمة عنه، وله في مسلم وابن حبان والنسائي (٣٢٠/٢) طرق أخرى.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، الذي في الكتاب قبيل هذا، وفيه الاستعاذة من الكسل والمفرم، وأخرجه النسائي (٣١٧/٢) وزاد: «الهرم»، وإسناده حسن، ولهذه الزيادة شواهد كثيرة في «الصحيحين» وغيرها، فراجعها إن شئت في «صحيح الجامع»، ومن ذلك تعلم تقصير الشيخ الجيلاني أيضاً حيث اقتصر (١١٣/٢) في عزوه على أحمد وابن حبان فقط!!

المسألة. ٩٧ - ك التوحيد، ٣١ - ب قوله تعالى: ﴿تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَسَتَكُنَ مِنَ الْمُقْتَدِرِينَ﴾. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٧، ٩. د: ٢ - ك الصلاة، ب الدعاء (عن أبي هريرة). «الموطأ» للإمام مالك: ١٥ - ك القرآن، ٨ - ب ما جاء في الدعاء، ٢٨. «المسند» للإمام أحمد: ٧٣١٢ (عن أبي هريرة).

٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ صَبَّاحٌ كُلَّ يَوْمٍ وَمَسَاءً كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ». وكان أصابه^(١) طَرْفٌ مِنَ الْفَالِجِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَفِطِنَ لَهُ. فقال: إن الحديث كما حدثتكم، ولكنني لم أقله ذلك اليوم؛ لِيَمْضِيَ قَدْرُ اللَّهِ.

حسن صحيح - «تخريج الكلم الطيب» (رقم ٢٣)، «التعليق الرغيب» (١/٢٢٧)، «تخريج المختارة» (٢٩١ - ٢٩٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ٥٠٨٨. ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى].

٢٨٧ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله

٦٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «سَاعَتَانِ تَفْتُحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حِينَ يَحْضُرُ النَّدَاءَ، وَالصَّفَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

صحيح موقوفاً، وهو في حكم المرفوع، وقد ثبت مرفوعاً - «صحيح أبي داود» (٢٢٩٠).

٢٨٨ - باب دَعَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ لُؤْلُؤَةَ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ، وَغِنَى مَوْلَايَ»^{(٢)(٣)}.

(١) يعني: أبان بن عثمان، كما صرحته رواية أبي داود والترمذي وصححه.

(٢) في الأصل: «غنا وغنا مولاه» (كذا!)، والتصحيح من «المسند» وغيره.

(٣) اللفظ المثبت جاء في المخطوطة «جا» و«تهذيب الكمال» (٣٥/٢٩٩). ت

(...) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَوْلَى لَهُمْ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مثله. ضعيف - «الضعيفة» (٢٩١٢).

٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكْلٍ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي دُعَاءً أَنْتَفَعُ بِهِ. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَلِسَانِي، وَقَلْبِي، وَشَرِّ مَنِيِّ». قَالَ وَكَيْعٌ: «مَنِيٌّ» يَعْنِي: الزَّوْنَا وَالْفَجُورَ. صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٨٧): [د: ٨ - ك الوتر ٣٢ - ب في الاستعاذة. ت: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٤ - ب الاستعاذة من شر السمع].

٦٦٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ. عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ طَلَيْقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَيسِّرِ الْهُدَى لِي». صحيح - انظر ما بعده.

٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ طَلَيْقَ بْنَ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا: «رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ»^(١) وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَيسِّرْ لِي الْهُدَى، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ. رَبِّ اجْعَلْنِي شُكَّاراً لَكَ، دَكَّاراً لَكَ زَاهِباً لَكَ، مِطْوَعاً لَكَ^(٢)، مُخْتَبِئاً لَكَ، أَوْاهاً^(٣) مُنِيّاً، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي

(١) أي: لا تسلط عليّ أحداً من خلقك.

(٢) وقع في «أ» و«د»: «مطواعاً» وفي «ب» و«ج» ونسخة «فضل الله الصمد»: «مطواعاً»، وصوّبه ناسخ «أ» على الهامش. ت

(والمطواع): من يسرع إلى الطاعة. «مخبئاً لك»: أخبت إلى الله: اطمأن إليه وخشع له وخضع.

(٣) أي: كثير التأوه من الذنوب، وهو النضرع، «منياً» راجعاً إلى الله في أمره.

وَأَغْسِلْ حَوْبَتِي^(١) وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي،
وَاسْأَلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي».

صحيح «تخريج المشكاة» (٢٤٨٨/التحقيق الثاني)، «الظلال» (٣٨٤): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٠٢ - ب في دعاء النبي ﷺ. جه: ٣ - ك الدعاء، ٢ - ب دعاء رسول الله ﷺ، ح ٣٨٣٠].

٦٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ: قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعَ اللَّهُ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ. وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ.

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ. نَحْوَهُ.

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ. نَحْوَهُ.

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٤٩)، «الصحيح» (١١٩٤ و ١١٩٥): ق بعضه عن المغيرة، وبعضه عن معاوية.

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَسِينٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوْثَقَ الدُّعَاءِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، رَبِّ اغْفِرْ لِي».

ضعيف - «الضعيفة» (٣٣٣٩).

٦٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ - يَعْنِي: عَبْدَ الْعَزِيزِ - عَنْ قَدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) أي: إثمِي. و «سَخِيمَةُ قَلْبِي»: السَّخْمُ: السَّوَادُ.

قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِزَّةٌ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَحْمَةً لِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ». أو كما قال.

صحيح - «الروض النضير» (١١١٢): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والاستغفار، ح[٧١].

٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ»^(١)، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ^(٢)، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ. قَالَ سُفْيَانُ: فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أُدْرِي أَيُّهُنَّ^(٣).

(١) «جهد البلاء»: كل ما أصاب المرء من شدة المشقة، وما لا طاقة له بحمله.

(٢) «درك الشقاء»: شدة المشقة في أمور الدنيا وضيقها عليه.

(٣) هي شماتة الأعداء كما جاء مبيناً في «مستخرج الإسماعيلي» من طريق شجاع بن مخلد عن سفيان الذي دار الحديث عليه كما حققه الحافظ في «الفتح» (١١/١٤٨)، وهو سفيان بن عيينة، وقد رواه في بعض المرات دونها كما في رواية ابن أبي عاصم في «السنن» (١/١٦٧/٣٨٢) قال: حدثنا الشافعي: حدثنا سفيان به دونها، وكذلك أخرجه الإسماعيلي كما تقدم، والظاهر أنه كان يتذكر أحياناً الواحدة التي زادها من عنده، وهي هذه، وأيد ذلك الحافظ من جهة المعنى فراجع إن شئت. والشافعي هنا هو إبراهيم بن محمد بن العباس ابن عم الإمام الشافعي، نبهني بذلك أحد إخواني جزاء الله خيراً، وهو صدوق كما في «التقريب».

ومما يحسن ذكره في هذا المقام أمران:

الأول: أن الاستعاذة من شماتة الأعداء قد ثبتت في حديث آخر من رواية ابن عمرو مرفوعاً بلفظ: «اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء»، وهو مخرج في «الصحيح» (١٥٤١)، فلعل سفيان كلف الله استجازاً إضافة ما كان محفوظاً عنده في هذا الحديث أو غيره إلى حديثه عن أبي هريرة، وهذا أهون من أن يظن به أنه زادها من كيسه، وبذلك يزول الإشكال الذي حكاه الحافظ أو يخف، والله أعلم.

والأمر الآخر: أن حديث الباب قد رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن سفيان بسنده عن النبي ﷺ من فعله كما ترى، منهم علي بن المديني عند المصنف هنا، وفي «صحيحه» أيضاً (كتاب الدعاء/رقم ٦٣٤٧)، وعن شيخه محمد بن سلام كما سيأتي (رقم ٧٣٠) والإمام الشافعي كما ذكرت آنفاً، وجمع آخر عند مسلم وغيره. وخالفهم مسدد، فقال: حدثنا سفيان فذكره بالألفاظ الأربعة، لكنه قال: =

صحيح - «تخريج السنة» (٣٨٢، ٣٨٣): [خ: ٨٢ - ك القدر، ١٠٣ - ب من تعوذ من درك الشقاء. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٥٣].

٦٧٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْخَمْسِ: «مِنَ الْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

ضعيف - «تخريج المشكاة» (٢٤٦٦)، «ضعيف أبي داود» (٢٧١): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٦٧١ - حَدَّثَنَا مسدّد قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

صحيح - «الإرواء» (٣٥٧/٣ - ٣٥٨)، «صحيح أبي داود» (١٣٧٧) [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٣٨ - ب التعوذ من فتنة المحيا والممات. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٥٠].

٦٧٢ - حَدَّثَنَا المكي قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عمرو بن أبي عمرو، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَضَلَعِ الدِّينِ^(٢)، وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ».

صحيح - «غاية المرام» (٣٤٧). [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٧٤ - من غزا بصبي للخدمة].

= «تعوذوا...» بلفظ الأمر، أخرجه المؤلف في «الصحيح» (كتاب القدر/رقم ٦٦١٦)، فهو شاذ لمخالفته الجماعة، وقد كنت فرقت بينه وبين اللفظ الذي قبله تحت حديث ابن عمرو المشار إليه آنفاً، ظاناً أنهما لفظان محفوظان في حديثين مختلفين من أحاديث أبي هريرة الكثيرة، فتبين لي الآن أن الأمر ليس كذلك وعجبت من الحافظ كيف فاته التنبيه على ذلك، فضلاً عن الشارح الجيلاني (١٢٤/٢).

ومن الغرائب أيضاً أن محمد فؤاد عبد الباقي عراه كما ترى أعلاه للبخاري في «القدر» وهو فيه بلفظ الأمر، وليس فيه قول سفيان في آخره! وعزا حديث محمد بن سلام المشار إليه، - وليس فيه قول سفيان - لكتاب دعوات البخاري، فلو أنه عزی حديثنا هذا أيضاً إليه لكان أصوب.

(١) كذا قال! وقد أخرجه أصحاب «السنن» إلا الترمذي!

(٢) أي: ثقله وشدته. ووقع في المطبوع والهندية والشرح (ظلم)! وهو خطأ عجيب، وتتابع غريب!! و«غلبة الرجال»: أي: شدة تسلطهم.

٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِي، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، إِنَّكَ أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَالْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٩٤٤): [خ: أخرجه عن ابن عباس: ١٩ - ك التهجد، ١ - ب التهجد بالليل. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٩٩^(١)].

٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالْعِفَافَ، وَالْغِنَى» وَقَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ عَمْرٍو^(٢): «وَالْتَقَى».

صحيح - «تخريج فقه السيرة» (٤٨١): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧٢].

٦٧٥ - حَدَّثَنَا بَيَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ لَا يَخْلُطُهُ شَيْءٌ». قُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قِيلَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ.

صحيح الإسناد.

٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْرَأَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، كَمَا يُطَهَّرُ الثُّوبُ الدَّنَسُ مِنَ الْوَسْخِ». ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاءِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٦٨٤).

(١) هذا التخريج مع أنه على خلاف قاعدته؛ لأنه من حديث ابن عباس فلا داعي لتخريجه هنا؛ لأنه سعيده تحت الحديث الآتي برقم (٦٩٧)، مع أنه من أدعية الاستفتاح في صلاة الليل كما ستري، وحديثنا مطلق، وهو في «الصحيحين» من حديث أبي موسى، فالعزو إليه أولى.

(٢) هو عمرو بن مرزوق شيخ المؤلف، ويعني أن أصحابه رووا الحديث عن عمرو بهذه الزيادة: «والتقى»، وهي ثابتة في رواية مسلم، وغيره كابن حبان (٩٠٠).

٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ^(١) آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَدْعُو بِهِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ^(٢).

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٥٩): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٥٥ - ب قول النبي ﷺ: ربنا آتنا. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٢٦، ٢٧].

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ سَلْمَةَ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ».

صحيح - «الإرواء» (٨٦٠)، «تخريج فقه السيرة» (٤٨١)، «صحيح أبي داود» (١٣٨١): [د: ٨ - ك الوتر، ٣٢ - ب في الاستعاذة، ح ١٥٤٤، ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ١٤ - ب الاستعاذة من الذلة].

(١) لفظ الآية في القرآن الكريم: ﴿رَبِّنَا أَيُّهَا...﴾ وقد جمع بين اللفظتين في رواية، فقال: «اللهم ربنا...» أخرجه أحمد (١٠١/٣) من طريق قتادة، و (٢٤٧/٣) و (٢٨٨) من طريق حماد بن سلمة قال: أخبرنا ثابت - كلاهما عن أنس، وهذا الجمع مما فات الحافظ التنبيه عليه في «الفتح» (١١/١٩١)، فقد رواه البخاري في هذا الموضع المشار إليه - وهو في «الدعوات»، بلفظ: «ربنا آتنا» ولما نقله في «الشرح» ذكره بلفظ: «اللهم آتنا!» ثم ذكر أن البخاري رواه في «التفسير» مثله، وهو هناك (٨/١٨٧) بلفظ الجمع: «اللهم ربنا آتنا...!» ثم أحال في الكلام على شرح الحديث إلى «الدعوات» ثم ذكر اختلاف الروايات ففي بعضها: «اللهم ربنا...»، وفي بعضها: ﴿رَبِّنَا...﴾ بلفظ الآية دون اللفظ الأول «اللهم»، ولم يتعرض لذكر الروائتين اللتين ذكرتهما في الجمع بينهما، وهو الصواب.

(٢) قلت: هكذا قال شيخ المؤلف عمرو بن مرزوق عن شعبة في آخر هذا الحديث كما ترى، وتابعه الطيالسي فقال في «مسنده» (٢٠٣٦): حدثنا شعبة به، ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٢/١٤٤ - ١٤٥)، وأحمد (٣/٢٧٧) من طريق الطيالسي الحديث بتمامه إلا أنه قال: «فقال قتادة: «كان أنس يقول هذا» ليس فيه: «ولم يرفعه»، وهذا هو الصواب؛ لأنَّ قتادة في نفس رواية شعبة قد رفع الحديث، فكيف يعقل أن يتناقض شعبة فيقول: «ولم يرفعه»؟ والمعنى أن أنساً كان يدعو بهذا الدعاء أيضاً كما كان يدعو به النبي ﷺ، وهو صريح في رواية قتادة المتقدمة عن أحمد؛ فإنه قال عقب المرفوع: «وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه» ورواه مسلم (٨/٦٩) بنحوه من طريق أخرى عن قتادة.

٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَا نَحْفَظُهُ. فَقُلْنَا: دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ لَا نَحْفَظُهُ؟ فَقَالَ: «سَأَنبِئُكُمْ بِشَيْءٍ يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ لَكُمْ: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَسْتَعِينُكَ مِمَّا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». أَوْ كَمَا قَالَ.

ضعيف - «الضعيفة» (٣٣٥٦)، «الروض النضير» (١١١٩): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٨٨ - ب حدثنا محمد بن حاتم].

٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ». حسن صحيح - انظر الحديث رقم (٦٥٦).

٦٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قَنَعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ بِخَيْرٍ». ضعيف موقوفاً، وروي مرفوعاً - «الضعيفة» (٦٠٤٢).

٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٦٧٧).

٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ. وَيَزِيدُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ! يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ». صحيح - «ظلال الجنة» (٢٢٥): [ت: ٣٠ - ك القدر، ٧ - ب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن].

٦٨٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهُ مَجْرَزَةٌ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْني بِالْبَرْدِ وَالثَّلْجِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ، وَنَقِّني كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ».

صحيح - «الإرواء» (٣٤٦). «صحيح أبي داود» (٧٩٢): [م: ٤٠ - ك الصلاة، ح ٢٠٤]^(١).

٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٨٢): م. [د: ٨ - ك الوتر، ٣٢ - ب في الاستعاذة].

٢٨٩ - بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْغَيْثِ وَالْمَطَرِ

٦٨٦ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أَفْقٍ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ عَمَلَهُ - وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ - ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمْدَ اللَّهِ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ: «اللَّهُمَّ سَيِّئاً^(٢) نَافِعاً».

صحيح - «المشكاة» (١٥٢٠)، «الصحيحة» (٢٧٥٧): [خ: ١٥ - ك الاستسقاء، ٢٣ - ب ماذا يقال إذا أمطرت]^(٣).

(١) قلت: وفي رواية لمسلم أنه ﷺ كان يقول: الشطر الأول منه إذا رفع رأسه من الركوع.
(٢) كذا في «أ» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» بالسین، وهو العطاء، ووقع في «ب»: «صَيِّباً» وهو المطر، وفي صحيح المؤلف (١٠٣٢) من طريق آخر عن عائشة كذلك، ويراجع كلام الحافظ ابن رجب في شرحه على البخاري (٣١٢/٦، ٣١٣) لمزيد من الفائدة. ت

(٣) هذا العزو خطأ؛ لأن البخاري لم يرو منه إلا الدعاء في آخره، وحقه أن يعزوه لأبي داود وغيره كما فعل الشارح (١٣٨/٢)، وتفصيل ذلك في «الصحيحة».

٢٩٠ - باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٦٨٧ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْتُ خَبَابًا - وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا - وَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ».

صحيح - «أحكام الجنائز» (٥٩): [خ: ٧٥ - ك المرضي، ١٩ - ب تمني المريض الموت. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ١٢].

٢٩١ - باب دعوات النَّبِيِّ ﷺ (١)

٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَا كُلِّهِ، وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، [وَمَا أَسْرَرْتُ]» (٢) وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٤٤): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٦٠ - ب قول النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت». م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧٠].

٦٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَثْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي بُرْدَةَ، أَحْسَبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجَدِّي، وَخَطَايَا، وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي».

صحيح - انظر ما قبله.

(١) كذا الأصل، وهو مكرر الباب المتقدم برقم (٢٨٨).

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من «ج» ونسخة «فضل الله الصمد». ت

٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَوَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنِ الصُّنَابِيحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!» قُلْتُ: لَبَّيْكَ. قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّكَ». قُلْتُ: وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ. قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاتِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٦٢): [أبو داود: ٨ - الوتر، ٢٦ - الاستغفار، ح ١٥٢٢. النسائي: ١٣ - السهو، ٦٠ - نوع آخر من الدعاء]^(١).

٦٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَخَلِيفَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ: «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟» فَسَكَتَ، وَرَأَى أَنَّهُ هَجَمَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ كَرِهَهُ. فَقَالَ: «مَنْ هُوَ؟ فَلَمْ يَقُلْ إِلَّا صَوَابًا». فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا؛ أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَذِرُونَ أَيْهَمُ يَرْفَعُهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ».

صحيح لغيره إلا العدد، والمحفوظ: «بضعة وثلاثون» - «المشكاة» (٩٩٢/التحقيق الثاني)^(٢).

(١) من الأوهام التي وقعت في شرح الشيخ الجيلاني قوله في تخريج هذا الحديث: «أخرجه الطبراني - فتح». وأظنه خطأ من الطابع أو المنضد للحروف، والظاهر أن هذا التخريج كان في قصاصة من الورق قطع تحت هذا الحديث سهواً ومحلته تحت حديث أبي أيوب المذكور بعده، فهو الذي عزاه الحافظ إلى الطبراني في شرحه لحديث رفاعة بن رافع الزرقني نحوه (٢/٢٨٤ - ٢٨٧)، وإذا صح هذا فيبقى حديث معاذ غير مخرج عند الشيخ الجيلاني، لكن من المحتمل أن يكون التخريج كان في قصاصة أخرى خاصة به ثم فقدت. والله أعلم.

ثم إنه ليس في حديث أبي أيوب حجة لجواز الابتداع في الدين باسم البدعة الحسنة، كما يزعم بعض الجهلة وذلك لأسباب كثيرة لا مجال الآن لبيانها، من أهمها أن الحمد المذكور فيه، إنما عرف شرعيته بإقراره ﷺ كما هو ظاهر جداً، ومن الممكن أن يكون الرجل سمع ذلك منه ﷺ في بعض أدعيته، فبين له ﷺ فضله، وهذا هو الأقرب.

(٢) هذا الحديث عزاه الحافظ في «الفتح» للطبراني فقط، كما تقدم ذكره في التعليق =

٦٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحُبِّثِ وَالْحَبَائِثِ».

صحيح - الإرواء (٥١): [خ: ٤ - ك الوضوء، ٩ - ب ما يقول عند الخلاء. م: ٣ - ك الحيض، ح ١٢٢].

٦٩٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ: «عُفْرَانُكَ».

صحيح - الإرواء (٥٢)، «صحيح أبي داود» (٢٢): [ت: ١ - ك الطهارة، ٥ - ب ما يقول إذا خرج من الخلاء].

٦٩٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَلِيمِ الصَّوَّافِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ زِيَادِ الْخِرَاطِ، عَنْ كُرَيْبٍ؛ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ».

صحيح - «المشكاة» (٩٤١) [م: ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة؛ ح ١٣٤].

٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ؛ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أْبْلَغَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ؛ كِرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَبْقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ. فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ

= السابق، وكان الأولى به أن يعزوه إلى البخاري كما لا يخفى، وقد فعل ذلك في «التهذيب»؛ ترجمة أبي محمد الحضرمي الذي قال الذهبي فيه: «لا يعرف» ومع ذلك حسنه الهيثمي، فالظاهر أن الحافظ لم يستحضر رواية البخاري إياه. والله أعلم.

يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَمَّتْ صَلَاتَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَذَنُهُ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَكَانَ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَأَعْظَمْ لِي نُورًا». قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبَعُ فِي التَّابُوتِ (١). فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ: عَصْبِي، وَلَحْمِي، وَدَمِي، وَسَعْرِي، وَبَشْرِي، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ.

صحيح - [صحيح أبي داود] (١٢٢٦): [خ: ٤ - ك الوضوء، ٥ - ب التخفف في الوضوء. م: ٦١ - ك صلاة المسافرين، ح ١٨١ واللفظ له].

٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ؛ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى، فَقَضَى صَلَاتَهُ، يُثْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ كَلَامِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي سَمْعِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي بَصْرِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَزِدْنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا». صحيح الإسناد (٢).

٦٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسِ الْيَمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ. اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ،

(١) يعني: في الصندوق.

(٢) سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١١٧/١١)، إشارة منه إلى تقويته، كما هي قاعدته.

وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ^(١)، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

صحيح - «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٧٤٥): [خ: ١٩ - ك التهجد، ١ - ب التهجد بالليل. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٩٩].

٦٩٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَأَهْلِي، اسْتُرْ عَوْرَتِي وَآمِنْ رَوْعَتِي. واحفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن يساري، ومن فوقي، وأعوذ بك أن أُغتَالَ من تحتي».

صحيح - الكلم الطيب (٢٧) المشكاة (٢٣٩٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٧٤. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١٤ - ب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، ح ٣٨٧].

٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَبْشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الرُّزْقِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْأُوا حَتَّى أَتِيَنِي عَلَى رُبِّي عَزَّ وَجَلَّ». فَصَارُوا حَلْفَهُ صُفُوفًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. اللَّهُمَّ ابْسِطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْحَرْبِ، اللَّهُمَّ عَائِذًا بِكَ مِنْ سُوءِ مَا أَعْطَيْتَنَا، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ مِنَّا. اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكْرَهُ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ. اللَّهُمَّ تَوْفِقْنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَالْحَقُّنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَايَا، وَلَا مَفْتُونِينَ. اللَّهُمَّ قَاتِلِ

(١) زاد في «الصحيح» (١١٢٠): «وأنت المقدم، وأنت المؤخر» وكذا مسلم إلا أنه أشار إليها ولم يسق لفظها.

الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ. اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ، إِلَهَ الْحَقِّ». قَالَ عَلِيٌّ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ، وَأَسْنَدُهُ، وَلَا أُجِئُ بِهِ.

صحيح - «تخريج فقه السيرة» (٢٦٤).

٢٩٢ - باب الدعاء عند الكرب

٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٧٠٢).

٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ! إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ: «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُنْمِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا، وَتَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُنْمِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ يَا بُنَيَّ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِهِنَ. وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ أَرْجُو، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

حسن - «تمام المنة» (٢٣٢)، «تخريج الكلم» (١٢١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٩٠].

٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ

قال: سمعتُ ابن عباس يقول: كان النبي ﷺ يقولُ عندَ الكرْبِ: «لا إلهَ إلاَّ اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ، اللهم اصْرِفْ شَرَّهُ»^(١).

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٥٤٤٣): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٧ - ب الدعاء عند الكرب. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٨٣].

٢٩٣ - باب الدعاء عند الاستخارة

٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُطَرَّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَبُو المُضْعَبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي المَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ، كَالسُّورَةِ مِنَ القُرْآنِ: «إِذَا هَمَّ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الأَمْرَ خَيْراً لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي (٢) عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي (٣)، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ - أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي، وَيُسِّمِي حَاجَتَهُ».

صحيح - «الروض» (٦٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٣٧٦): [خ: ١٩ - ك التهجد، ٢٥ - ب ما جاء في التطوع مثنى مثنى].

(١) هنا زيادة بلفظ: «اللهم اصرف [عني] شره» وهي منكرة، وقد خرجتها وبينت علتها في «الضعيفة» (٥٤٤٣)، وخرجت تحته رواية الشيخين وغيرهما، وهي المثبتة هنا دون الزيادة، ولم يتنبه لها الجيلاني (١٦١/٢).

(٢) حرف (في) هنا كأنها مقحمة من بعض النسخ، وهي غير ثابتة في «صحيح المؤلف»؛ لا في هذا اللفظ، ولا في الذي قبله، لا عنده ولا عند غيره ممن خرج الحديث، ثم رأيت قد أخرجه في «الصحيح» (٧٣٩٠) بإسناده عنه بلفظ: «قال: أو في ديني ومعاشي وعاقبة أمري» وهذا أقرب، وذكر مثله في تمام الدعاء، وانظر: تعليقي على «الكلم الطيب» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٣) زاد في «الصحيح»: «ويسره لي، ثم بارك لي فيه».

٧٠٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ؛ مَسْجِدِ الْفَتْحِ؛ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ». قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَائِظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ؛ فَدَعَوْتُ اللَّهَ فِيهِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، إِلَّا عَرَفْتُ الْإِجَابَةَ.

حسن - «التعليق الرغيب» (١٣٩/٢): [لم أشر عليه]^(١).

٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَنُودٍ^(٢) عَنْ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْصَلَةُ ابْنُ أَخِي أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا رَجُلٌ فَقَالَ: «يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ! إِنِّي أَسْأَلُكَ. فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٤٢): [د: ٤٠ - ك الوتر، ٢٣ - ب الدعاء، ح ١٤٩٥].

٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً، إِنَّكَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

صحيح - «صفة الصلاة»: [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ١٧ - ب الدعاء في الصلاة. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٤٨].

(١) يعني - فيما أظن - في شيء من الكتب الستة، وإلا فقد رواه أحمد وغيره، وجوّد إسناده المنذري.

(٢) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «بن» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب». ت

٢٩٤ - باب إذا خاف السلطان^(١)

٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عيسى بن يونس، عن الأعمش قال: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بن عُمَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الحَارِثَ بن سُوَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ عبد الله بن مسعود: إِذَا كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ إِمَامٌ يَخَافُ تَعَطُّسَهُ أَوْ ظَلَمَهُ، فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ فُلَانِ بنِ فُلَانٍ وَأَحْزَابِهِ مِنْ خَلَائِقِكَ؛ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، أَوْ يَطْغَى، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (٢٤٠٠)، «التعليق الرغيب» (١٤٩/٣).

٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عن المِنْهَالِ بن عمرو قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس قال: إِذَا أَتَيْتَ سُلْطَانًا مَهْنِيًّا، تَخَافُ أَنْ يَسْطُوَ بِكَ. فَقُلْ: «اللَّهُ أَكْبَرُ. اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا، اللَّهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخَافُ وَأُخْذَرُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، المُمْسِكِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ أَنْ يَقَعْنَ عَلَى الأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ؛ مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فُلَانٍ، وَجُنُودِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الجِنَّ وَالإِنْسِ. اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَعَزَّ جَارُكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» ثلاث مرّات.

صحيح - «التعليق الرغيب» (١٤٩/٣).

٧٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بن عبد العزيز بن قيس، أخبرني أبي، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: مَنْ نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ أَوْ كَرْبٌ أَوْ خَافَ مِنْ سُلْطَانٍ، فَدَعَا بِهِوْلَاءِ اسْتُجِيبَ لَهُ: «أَسْأَلُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، وَأَسْأَلُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ الكَرِيمِ، وَأَسْأَلُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَالأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ثم سَلِ اللّٰهَ حَاجَتَكَ.

ضعيف الإسناد؛ ابن قيس هذا مجهول.

(١) وفي «ب» و«ج»: «باب الدعاء إذا خاف السلطان». ت

٢٩٥ - باب ما يُدَّخَرُ لِلدَّاعِي مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ

٧١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَتَوَكَّلِ النَّاجِيَّ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو، لَيْسَ بِإِثْمٍ وَلَا بِقَطِيعَةٍ رَجِمَ إِلَّا أُعْطَاهُ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ. وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ. وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا». قَالَ: إِذَا يُكْثِرُ^(١)! قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ».

صحيح - «تخريج الترغيب» (٢/٢٧٢): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١١٥ - ب في انتظار الفرج، عن عبادة بن الصامت]^(٢).

٧١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصُبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ، يَسْأَلُهُ مَسْأَلَةً إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهَا، إِمَّا عَجَّلَهَا لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا دَخَّرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مَا لَمْ يَعْجَلْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا عَجَلَتُهُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: دَعَوْتُ وَدَعَوْتُ، وَلَا أَرَاهُ يُسْتَجَابُ لِي».

صحيح بما قبله - المصدر نفسه: [خ: ٨٠ - الدعوات، ٢٢ - باب يستجاب للعبد ما لم يعجل. م: ٤٨ - الذكر والدعاء، ح ٩٠ و ٩١]^(٣).

٢٩٦ - باب فضل الدعاء

٧١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

(١) كذا وقع في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» بالياء، ووقع في «ب» و«ج» بالنون: «تُكْثِرُ». ت

(٢) قلت: ليس في حديث عبادة جملة الإِدْخَارِ، وإسناده حسن، وإسناد حديث أبي سعيد صحيح، وصححه الحاكم والذهبي، وأقره الحافظ (٩٦/١١).

(٣) فيه تساهل ووهم؛ فإنه ليس عند الشيخين من هذا الحديث إلا الطرف الأخير منه: «ما لم يعجل...» وبنحوه، وقد تقدم لفظه برقم (٦٥٤) وبنفس التخريج!!

سعيد بن أبي الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء».

حسن - «تخريج المشكاة» (٢٢٣٢): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١ - ب ما جاء في فضل الدعاء. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١ - ب فضل الدعاء، ح ٣٨٢٧].

٧١٣ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَشْرَفُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ».

ضعيف - «تخريج المشكاة» (٢٢٣٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعٍ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَدْعُوَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٢٩): [د: ٨٠ - ك الوتر، ٢٣ - ب الدعاء، ح ١٤٧٩. ت: ٤٤ - ك التفسير، ٢ - سورة البقرة، ١٦ - ب حدثنا هناد].

٧١٥ - حَدَّثَنَا عبيد الله، عن مبارك بن حسان، عن عطاء، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ».

ضعيف الإسناد، فيه المبارك بن حسان، ضعيف: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ التَّرْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! لِلشُّرْكِ فِيكُمْ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلِ الشُّرْكَ إِلَّا مَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِلشُّرْكِ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا قُلْتَهُ ذَهَبَ عَنْكَ قَلْبُهُ وَكَثِيرُهُ؟». قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ».

صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (٣٧٥٥)، «التعليق الرغيب» (١/٣٩ - ٤٠): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٢٩٧ - باب الدعاء عند الريح

٧١٧ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى - هُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٧٥٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٧١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: كَانَ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا قِحًا، لَا عَقِيمًا»^(٢).

صحيح - «الصحيحه» مرفوعاً (٢٠٥٨).

٢٩٨ - باب لا تسبوا الريح

٧١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَالَ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

صحيح - «الصحيحه» مرفوعاً (٢٧٥٦).

- (١) نعم؛ هو كذلك من حديث أنس، ولكنه في «صحيح مسلم» من حديث عائشة (٣/٢٦)، وليس من عادته أن يهمل تخريج الحديث لمجرد اختلاف الصحابي، فكان عليه أن يعزوه إليه من حديثها كما فعل في حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٦٧٣) حيث عزاه للشيخين من حديث ابن عباس مع الاختلاف الموجود بينهما كما سبق بيانه هناك.
- (٢) «لا قحاً»: هي الريح الحاملة للسحاب الحاملة للماء كاللقحة من الإبل.

و «العقيم»: الذي لا ماء فيه كالعقيم من الحيوان.
تنبيه: هكذا وقع الحديث في «الأصل» موقوفاً تبعاً للطبعة الهندية، ووقع في نسخة الشارح مرفوعاً، ولفظه: «كان النبي ﷺ إِذَا...» إلخ!

٧٢٠ - حَدَّثَنَا مَسَدُّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الزُّرْقِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّيْحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، فَلَا تَسُبُّوْهَا. وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا».

صحيح - «تخريج الكلم» (١٥٣)، «تخريج المشكاة» (١٥١٦)، «الروض» (١١٠٧):
[د: ٤٠ - الأدب، ١٠٤ - باب ما يقول إذا هاجت الريح. جه: ٣٣ - الأدب، ٢٩ - باب النهي عن سب الريح، ح ٣٧٢٧].

٢٩٩ - باب الدعاء عند الصَّوَاعِقِ

٧٢١ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَطْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ، قَالَ: - «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِصَعِقِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ».

ضعيف «الأحاديث الضعيفة» (١٠٤٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣٠٠ - باب إذا سمع الرَّعْدَ

٧٢٢ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(١) قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَبَّحْتَ لَهُ». قَالَ: «إِنَّ الرَّعْدَ مَلَكٌ يَنْعِقُ بِالغَيْثِ، كَمَا يَنْعِقُ الرَّاعِي بِغَنَمِهِ».

حسن - موسى سَيِّئَ الحفظ، والحكم - وهو: ابن أبان - ليس بالثبت، وثبت الشطر الأول منه بنحوه مرفوعاً - «الصحيحة» (١٨٧٢)، ثم وجدت له متابعا قويا في تفسير الطبري (٨٣، ١٨/١٣) فهو به حسن إن شاء الله.

٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ

(١) الأصل «عبد الله»، وهو خطأ لم يتنبه له الشارح، والتصويب من «تهذيب المزي» (١٠٤/٢٩)، وقال الذهبي: «لم يذكره أحد في كتب الضعفاء، ولكن ما هو بالحجة».

عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير: أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث، وقال: «سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ» [الرعد: ١٣] ثم يقول: «إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ».

صحيح - «تخريج الكلم» (١٥٦).

٣٠١ - باب من سأل الله العافية

٧٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ حُجْبِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ أَوْسَطِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَامَ أَوَّلِ مَقَامِي هَذَا - ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ - ثُمَّ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصُّدُقِ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ. وَسَلُّوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتِ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَافَاةِ. وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

صحيح - «تخريج المختارة» (٦٢). «الروض» (٩١٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٧٢٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي الْوَرْدِ، عَنِ اللَّجْلَاجِ، عَنِ مُعَاذٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النُّعْمَةِ. قَالَ: «هَلْ تَذَرِي مَا تَمَامُ النُّعْمَةِ؟» قَالَ: «تَمَامُ النُّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ». ثُمَّ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ. قَالَ: «قَدْ سَأَلْتَ رَبَّكَ الْبَلَاءَ، فَسَلَّهُ الْعَافِيَةَ». وَمَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. قَالَ: «سَلْ».

ضعيف - «الضعيفة» (٣٤١٦): [ت: ٤٥ - ك الدعوات ٩٣ - ب حدثنا محمد بن غيلان].

(١) كذا قال! وقد رواه منهم سادسهم ابن ماجه (٣٨٤٩) - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي نفسه! وقد وقع للشارح هنا خلطٌ عجيبٌ، فإنه عزا الحديث (١٨٧/٢) لابن ماجه والترمذي من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل! فإن الترمذي لم يرو الحديث أصلاً، وابن عقيل ليس له ذكر في إسناده ابن ماجه أو غيره في هذا الحديث.

٧٢٦ - حَدَّثَنَا فَرَوُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُ اللَّهَ بِهِ. فَقَالَ: «يَا عَبَّاسُ! سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ»، ثُمَّ مَكَثَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُلْتُ: عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُ اللَّهَ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «يَا عَبَّاسُ! يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ! سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

صحيح - «الصحيح» (١٥٢٣): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٨٤ - ب حدثنا يوسف بن عيسى].

٣٠٢ - باب من كره الدعاء بالبلاء

٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ لِمَ تُعْطِينِي مَا لَا فَاتَصَدَّقُ بِهِ، فَاثْبَلْنِي بِبَلَاءٍ يَكُونُ - أَوْ قَالَ: - فِيهِ أَجْرٌ. فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، لَا تُطِيقُهُ! أَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟».

حسن صحيح - «صحيح أبي داود» (١٣٥٩): م دون قول الرجل.

٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَخَلَ - قُلْتُ: لِحَمِيدٍ: النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ - دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ قَدْ جَهَدَ مِنَ الْمَرَضِ، فَكَأَنَّهُ فَرَّخَ مَنُوتٌ، قَالَ: «ادْعُ اللَّهَ بِشَيْءٍ أَوْ سَلَّهُ». فَجَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا أَنْتَ مُعَذِّبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجَلَهُ فِي الدُّنْيَا. قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَوْ قَالَ: لَا تَسْتَطِيعُوهَا - أَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟» وَدَعَا لَهُ، فَشَفَاهُ اللَّهُ ﷻ.

صحيح - «المصدر نفسه»: م أيضاً دون أمره ﷺ الرجل بالدعاء، ودون جملة الدعاء والشفاء: [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٧١ - ب ما جاء في عقد التسيح باليد^(١)].

(١) يؤخذ عليه أن الترمذي ليس عنده أمره ﷺ الرجل بالدعاء، ولا جملة الدعاء والشفاء كما ذكرت أعلاه، وهكذا هو عند مسلم أيضاً (٦٧/٨)، فكان عزوه إليه أولى، ولم يتنبه الشارح لهذه الفروق أيضاً، فأطلق العزو (١٩١/٢) لمسلم والترمذي!

٣٠٣ - باب مَنْ تَعَوَّذَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٧٢٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَقُولُ الرَّجُلُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ»، ثُمَّ يَسْكُتُ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ: «إِلَّا بَلَاءٌ فِيهِ عِلَاءٌ». صحيح الإسناد.

٧٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ.

صحيح - «تخريج السنة» (٣٨٢، ٣٨٣): [خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٨ - ب التعوذ من جهد البلاء. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٥٣].

٣٠٤ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب

٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَمَسْلَمٌ نَحْوَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرِب: أَنَّ أَبَاهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ؟ فَقَالَ: «صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي. قَالَ: «زِدْنِي، زِدْنِي! صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي؛ فَإِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا. فَقَالَ: «إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا!». فَأَفْحَمَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَنْ يَزِيدَنِي، ثُمَّ قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ».

صحيح الإسناد: [ن؛ ٢٢ - ك الصيام، ٨٥ - ب صوم يومين من الشهر].

٣٠٥ - باب

٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَارْتَفَعَتْ رِيحٌ خَبِيثَةٌ مُنْتِنَةٌ - فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ».

حسن - انظر ما بعده.

٧٣٣ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي سَفِيَّانٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ مُنْتِنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ اغْتَابُوا أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَبُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِلذَّكَ».

حسن - «غاية المرام» (٤٢٩): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيِّ، سَمِعْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَنَصَرَهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا، وَمَا التَّقَمَّ أَحَدٌ لِقَمَةً شَرًّا مِنْ اغْتِيَابِ مُؤْمِنٍ؛ إِنْ قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ، فَقَدْ اغْتَابَهُ، وَإِنْ قَالَ فِيهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، فَقَدْ بَهَتَهُ».

صحيح الإسناد.

٣٠٦ - باب الغيبة وقول الله تعالى

﴿وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا﴾

٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ؛ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ رَبِيعِ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ مُحَمَّدٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى عَلِيٌّ قَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صَاحِبَاهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ وَبَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ، وَأَمَا الْآخَرُ: فَكَانَ لَا يَتَأَذَى مِنَ الْبَوْلِ». فَدَعَا بَجْرِيْدَةَ رَطْبِيَّةً، أَوْ بَجْرِيْدَتَيْنِ، فَكَسَرَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ كَسْرَةٍ فَعَرِسَتْ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَهْوُونَ مِنْ عَذَابِهِمَا، مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ، أَوْ: لَمْ تَيَسَّا».

صحيح لغيره - «التعليق الرغيب» (٨٦/١)، «المشكاة» (١١٠/١): م مختصراً: [ليس في شيء من الكتب الستة عن جابر] (١).

(١) كذا قال! وتبعه الشارح! وبعضه في «مسلم» كما ذكرت، وهو عنده (٢٣٥/٨) من =

٧٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَسِيرُ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ عَلَى بَغْلٍ مَيِّتٍ قَدْ انْتَفَخَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَأْكُلَ أَحَدُكُمْ هَذَا حَتَّى يَمَلَأَ بَطْنَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ مُسْلِمٍ».

صحيح الإسناد.

٣٠٧ - باب الغيبة للميت

٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْهَضْبَاهُضِ الدُّوسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مَا عَزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ، فَرَجَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الرَّابِعَةِ، فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَجُلَانِ مِنْهُمْ: إِنَّ هَذَا الْخَائِنُ^(١) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَرُدُّهُ، ثُمَّ قُتِلَ كَمَا يُقْتَلُ الْكَلْبُ! فَسَكَتَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى مَرَّ بِجِيْفَةِ حِمَارٍ شَائِلَةً رِجْلُهُ، فَقَالَ: «كُلَّا مِنْ هَذَا». قَالَا: مِنْ جِيْفَةِ حِمَارٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَالَّذِي نَلْتَمَا مِنْ عَرَضٍ أَخِيكُمَا أَنْفَأَ أَكْثَرُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ فَإِنَّهُ فِي نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَتَغَمَّسُ».

ضعيف - «الإرواء» (٢٤/٨ / ٢٣٥٤)، «الضعيفة» (٦٣١٨): [د: ٣٧ - ك الحدود، ٢٣ - ب في الرجم، ح ٤٤٢٨].

٣٠٨ - باب من مسَّ رأسَ صبيٍّ مع أبيه وبرَّك عليه

٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَمْرٍو الزَّرْقِيُّ الْمَدَنِيُّ قَالَ:

= طريق أخرى عن جابر في حديثه الطويل جدًا من رواية عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت الآتي طرف من روايته عن أبي اليسر برقم (٧٣٨)، وفي هذه الطريق تعليل وضع الكسرتين بقوله ﷺ: «فأحببت بشفاعتي أن يرفعه عنهما ما دام الغصنان رطبين».

(١) كذا في «ب» و«ج» و«د» بالخاء، ووقع في نسخة «فضل الله الصمد»: «الحائن» بالخاء، وقال في الشرح: من الجين وهو الهلاك، وأحانه الله أهلكه، وكل من لم يوفق للرشاد فقد حان، والحائن: الأحمق (تاج العروس). اهـ. وعند ابن حبان (١٠/٢٤٧) بلفظ: «الخائب». ت

حَدَّثَنِي أَبُو حَزْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، فَنَلِقَى شَيْخًا، قُلْتُ: أَيِّ عَمٍّ، مَا يَمْنَعُكَ^(١) أَنْ تُعْطِيَ غُلَامَكَ هَذِهِ النَّيْمَةَ^(٢)، وَتَأْخُذَ الْبُرْدَةَ، فَتَكُونَ عَلَيْكَ بُرْدَتَانِ، وَعَلَيْهِ نَيْمَةٌ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي، فَقَالَ: آبُنُكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَكْتَسُونَ». يَا ابْنَ أَخِي، ذَهَابَ مَتَاعُ الدُّنْيَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَتَاعِ الْآخِرَةِ. قُلْتُ: أَيُّ أَبْنَاءِ! مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَبُو الْيَسْرِ بْنُ عَمْرٍو.

صحيح - «الروض» (٨٤٤): [م: ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٧٤].

٣٠٩ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض

٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ السَّلَفَ، وَإِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ فِي الْمَنْزِلِ الْوَاحِدِ بِأَهَالِيهِمْ، فَرُبَّمَا نَزَلَ عَلَيَّ بَعْضُهُمُ الضَّيْفُ، وَقَدَرُ أَحَدِهِمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْخُذُهَا صَاحِبُ الضَّيْفِ لَضَيْفِهِ، فَيَفْقِدُ الْقَدْرَ صَاحِبُهَا. فَيَقُولُ: مَنْ أَخَذَ الْقَدْرَ؟ فَيَقُولُ صَاحِبُ الضَّيْفِ: نَحْنُ أَخَذْنَاهَا لَضَيْفِنَا. فَيَقُولُ صَاحِبُ الْقَدْرِ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا» (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا). قَالَ بَقِيَّةُ: وَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْحُبْزُ إِذَا خَبَزُوا مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ إِلَّا جُدْرُ الْقَصَبِ. قَالَ بَقِيَّةُ^(٣): وَأَدْرَكْتُ أَنَا ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَأَصْحَابُهُ. صحيح الإسناد.

٣١٠ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

٧٤٠ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ

(١) كذا في «د» ونسخة «فضل الله الصمد» ووقع في «أ» و«ب» و«ج»: «ما منعك». ت

(٢) هي شملة مخططة من مآزر الأعراب. و (البردة) كساء مخطط يلتحف به.

(٣) هو: ابن الوليد الحمصي الثقة إذا صرح بالتحديث كما هنا.

فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ - هَذَا؟». فقال رجلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(١): أَنَا، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوْتُ لِلصَّبِيَّانِ، فَقَالَ: هَيْبِي طَعَامَكَ، وَأُضْلِحِي^(٢) سِرَاجَكَ، وَنَوِّمِي صَبِيَّانَكَ إِذَا أَرَادُوا عِشَاءً، فَهَيَّأْتُ طَعَامَهَا، وَأُضْلِحْتُ سِرَاجَهَا، وَنَوِّمْتُ صَبِيَّانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُضْلِحُ سِرَاجَهَا فَأُظْفَأَتْهُ، وَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، وَبَاتَا طَوِيلِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ ضَحِكَ اللَّهُ - أَوْ: عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكُمَا؟». وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

صحيح - «ظلال الجنة» (٥٧٠) الصحيحة (٣٢٧٢): [خ: ٦٥ - ك التفسير، ٥٩ - سورة الحشر، ٦ - ب ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ١٧٢].

٣١١ - باب جائزة الضيف

٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ». قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُتْ».

صحيح - «الإرواء» (١٦٢/٨/٢٥٢٣): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣١ - ب من كان يؤمن بالله فلا يؤذ جاره. م: ١ - ك الإيمان، ح ٧٧]^(٣).

(١) هو: أبو طلحة، كما في رواية لمسلم (١٢٨/٦) وبه جزم الحافظ (١٢٠/٧) تبعاً للخطيب البغدادي، وقال: «هذا أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور». ثم بين الحافظ وجه ظنه هذا، فراجعه.

(٢) كذا الأصل في الموضعين، وفي «صحيح المؤلف» بإسناده هنا «وأصبحي» في الموضعين أيضاً، وفسره الحافظ بقوله: «بهزمة قطع، أي: أوقديه».

(٣) أقول: في هذا العزو نظر، لأنه ليس عند (م) في الموضع المشار إليه قوله: =

٣١٢ - باب الضيافة ثلاثة أيام

٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى - هُوَ: ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ».

صحيح - «تخريج الترغيب» (٣/٢٤٣): [د: ٢٦ - ك الأطعمة، ٥ - ب ما جاء في الضيافة، ح ٣٧٤٩].

٣١٣ - باب لا يُقِيمُ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ

٧٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ جَائِزَتَهُ؛ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٧٤١).

٣١٤ - باب إذا أصبح بِفَنَائِهِ

٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُقَدَّمِ؛ أَبِي كَرِيمَةَ الشَّامِيِّ^(١) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْلَةُ الصَّيْفِ حَقٌّ

= «جائزته...» إلى قوله: «فهو صدقة عليه» ولا الزيادة التي بين المعكوفين، وإنما هو عنده في كتاب اللقطة (١٣٧/٥ - ١٣٨) ولفظ الزيادة عنده:

«حتى يؤثمه»، قالوا: يا رسول الله! وكيف يؤثمه؟ قال: «يقيم عنده ولا شيء له يقره به».

(١) الأصل (السامي) بالسین المهملة، نسبة إلى سامة بن لؤي، وكذا وقع في النسخة الهندية ونسخة الشرح للشيخ الجيلاني، وما أظن ذلك إلا تصحيفًا. فما رأيت من نسبة هذه النسبة ممن ترجم له، ولا أورده السمعاني وغيره فيها، ثم هو كان قد نزل الشام، وله ترجمة في «تاريخ ابن عساكر» فالصواب «الشامي» بالشين المعجمة كما أثبتنا.

وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ؛ فَإِنْ شَاءَ
اِقْتِضَاءَهُ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٢٠٤): [د: ٢٦ - ك الأطعمة، ٥ - ب ما جاء في الضيافة،
ح ٣٧٥٠. ج: ٣٣ - ك الأدب، ٥ - ب حق الضيف، ح ٣٦٧٧].

٣١٥ - باب إذا أصبح الضيف محروماً

٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ
تَبْعُنَا^(١) فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ
فَأَمِيرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ
الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ».

صحيح - «الإرواء» (٢٥٢٤): [خ: ٤٦ - ك المظالم والغصب، ١٨ - ب قصاص
المظلوم إذا وجد مال ظالمه. م: ٣١ - ك اللقطة، ح ١٧].

٣١٦ - باب خدمة الرجل^(٢) الضيف بنفسه

٧٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: «أَنَّ أَبَا أُسَيْدَ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ
فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَهِيَ الْعُرُوسُ. فَقَالَتْ [أَوْ قَالَ]^(٣):

(١) الأصل (بعثتنا) بصيغة الماضي! وكذا في الهندية والجيلانية، والتصحيح من
الصحيحين و «ب».

(٢) كذا في الأصول، وهو غير مطابق للحديث؛ لأن الخادم فيه إنما هي المرأة كما هو
ظاهر، فالصواب ما ترجم به في «كتاب النكاح» من «الصحيح» (٢٥١/٩ - فتح):
«باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس».

وانظر كتابي «آداب الزفاف في السنة» (ص: ١٧٦ - ١٧٨) الطبعة الجديدة.

(٣) زيادة استدركتها من «صحيح المؤلف»، وفيها دلالة على أن الراوي لم يحفظ هذا
الحرف فشك في القائل، وهذا الراوي هو يحيى بن بكير شيخ المؤلف هنا، وفي
إحدى رواياته في الصحيح (٥١/١٣) عن يعقوب القارئ، عن أبي حازم عن سهل،
ويحيى هذا مع كونه من رجال الشيخين ففيه كلام، فضعفه النسائي، وقال أبو حاتم:
«يكتب حديثه، ولا يحتج به»، فهو ممن يُنتقى حديثه، انظر «مقدمة الفتح» =

«أَتَدْرُونَ مَا أَنْفَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْفَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ^(١)».

صحيح - «آداب الزفاف» (١٧٨) [خ: ٨٣ - ك الأيمان، ٢١ - ب إذا حلف لا يشرب نبياً. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ٨٦].

٣١٧ - باب من قَدَّمَ إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي

٧٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَلَمْ أَوْافِقْهُ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِهِ: أَيْنَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَتْ: يَمْتَهِنُ؛ سَيَأْتِيكَ الْآنَ، فَجَلَسْتُ لَهُ، فَجَاءَ وَمَعَهُ بَعِيرَانِ، قَدْ قَطَرَ أَحَدُهُمَا بَعْجُزَ الْآخِرِ، فِي عُنُقِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَرِيبَةً، فَوَضَعَهُمَا، ثُمَّ جَاءَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا مِنْ رَجُلٍ كُنْتُ أَلْقَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ، وَلَا أَبْغَضَ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ! قَالَ: لِلَّهِ أَبُوكَ؛ وَمَا جَمَعَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَأَدْتُ مَوْوَدَّةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَزْهَبُ إِنْ لَقَيْتُكَ أَنْ تَقُولَ: لَا تَوْبَةَ لَكَ، لَا مَخْرَجَ لَكَ، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ تَقُولَ: لَكَ تَوْبَةٌ وَمَخْرَجٌ. قَالَ: أَفِي الْجَاهِلِيَّةِ أَصَبْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ. وَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: آتَيْنَا بِطَعَامٍ، فَأَبْتُ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَأَبْتُ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا. قَالَ: إِلَيْهِ! فَإِنَّكَ لَا تَعْدُونَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِنَّ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ [خُلِقَتْ مِنْ]»^(٢) ضِلَعٍ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِيدُ أَنْ تُقِيمَهَا تَكْسِرُهَا، وَإِنْ تُدَارِيهَا فَإِنَّ فِيهَا

= (ص: ٤٥٢)، وهو هنا قد خالف الثقات في شكه وفي قوله:

«قالت»، منهم قتيبة بن سعيد عند البخاري (٥٥٩١) ومسلم والطبراني في «الكبير» (٦٠٠٠/٢٤٦/٦) عن يعقوب القاري.

وتوبع هذا من جمع منهم: عبد العزيز بن أبي حازم عند البخاري (٥١١٦ و ٦٦٨٥) ومسلم أيضاً، وأبو غسان محمد عند البخاري (٥١٨٢)، وابن حبان (٣٨٣/٧) (٥٣٧١)، والطبراني (١٨٠/٦) (٥٧٩٤)، كلهم لم يشكوا، وبعضهم صرح، فقال: قال سهل: «تدرون...» إلخ، ولذلك قال الحافظ: «وهذه الرواية هي المعتمدة».

(١) التور: إناء صغير؛ وهو مذكر عند أهل اللغة.

(٢) سقطت من الأصل ومن نسخة الشارح، وكذا «المسند»، واستدركتها من «سنن الدارمي» (١٥٠/٢) و«كبرى السناني» (٣٦٤/٥).

أوداً وَبُلْعَةً^(١)»^(٢). فولت، فجاءت بشريدة كاتها قِطَاة^(٣)، فقال: كُلْ ولا أهولنك، فإني صائمٌ، ثم قام يُصَلِّي، فجعل يَهْدُبُ^(٤) الرُّكُوعَ، ثم انفتَلَ فأكل^(٥). فقلت: إنا لله، ما كنتُ أخافُ أن تُكذِّبني! قال: لله أبوك، ما كذبتُ منذ لقيتيني، قلتُ: ألم تُخبرني أنك صائمٌ؟ قال: بلى؛ إني صُمتُ من هذا الشهر ثلاثة أيامٍ فُكِّتَ لي أجرُهُ، وحلَّ لي الطَّعامُ^(٦).

حسن - «تخريج الترغيب» (٧٣/٣): [انظر «المسند» للإمام أحمد (٥: ١٥٠ - ١٥١) الطبعة الأولى].

٣١٨ - باب نفقة الرَّجُلِ على أهله

٧٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ مِنْ أَفْضَلِ دِينَارٍ أَنْفَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارًا أَنْفَقَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارًا أَنْفَقَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَيَدَأُ بِالْعِيَالِ، وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟
صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (١٣٨٠): [م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٣٨].

٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ؛ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».
صحيح - «الصحيحة» (٧٢٩ و ٩٨٢): [خ: ٢ - ك الإيمان، ٤١ - ب ما جاء إن الأعمال بالنية. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٤٨].

- (١) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» والمسند (٢٠٨٣٢) وسنن الدارمي (٢٢٢١) ووقع في «أ» و«ب» و«د»: «ضلعة». ت
- (٢) «فإن فيها أوداً»: عوجاً، و«بلغة»: ما يكتفى به من العيش.
- (٣) «قطاة»: ضرب من الحمام ذوات أطواق، و«ولا أهولنك»: لا أخيفنك.
- (٤) أي يسرع به ويتابع، ولفظ أحمد: «فجعل يهذب الركوع ويخففه».
- (٥) ولفظ «المسند»: «ورأيت يتحرى أن أشبع أو أقارب، ثم جاء فوضع يده معي».
- (٦) زاد أحمد: «معك».

٧٥٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عِنْدِي دِينَارٌ؟ قَالَ: «أَنْفَقْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرَ. فَقَالَ: «أَنْفَقْتَهُ عَلَى خَادِمِكَ - أَوْ قَالَ: - عَلَى وَلَدِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرَ. قَالَ: «ضَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ أَحْسَنُهَا».

صحيح لغيره، دون قوله: «ضعه...» - «صحيح أبي داود (١٤٨٤)»^(١) من حديث أبي هريرة، وقد مضى برقم (١٩٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُرَّاحِمِ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ دَنَائِرٌ: دِينَارٌ أُعْطِيَتْهُ مِسْكِينًا، وَدِينَارٌ أُعْطِيَتْهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَفْضَلُهَا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ».

صحيح - «المشكاة» (١٩٣١ / التحقيق الثاني): [م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٣٩].

٣١٩ - باب يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ

٧٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسَعْدٍ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ».

صحيح - «الإرواء» (٨٩٩): [خ: ٢ - ك الإيمان، ٤١ - ب ما جاء إن الأعمال بالنية. م: ٢٥ - ك الوصية، ح ٥].

٣٢٠ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل

٧٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي

(١) لقد وقع للشارح وهم فاحش لهذا الحديث؛ فإنه قال: (٢/٢١٦): «أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود، وقال الحافظ: أخرجه مسلم! فهذا خطأ محض لا أدري كيف وقع منه؛ فإنه لم يخرج أحد من هؤلاء المذكورين، ولا غيرهم».

عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»^(١).

صحيح - «الإرواء» (٤٥٠): [خ: ١٩ - ك التهجد، ١٤ - ب الدعاء والصلاة في آخر الليل. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٦٨ - ١٧٢].

٣٢١ - باب قول الرجل: فلان جعدٌ، أسودٌ، أو طويلٌ، قصيرٌ^(٢)، يريد الصفة ولا يريد الغيبة

٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي أَبِي رُهْمٍ؛ كُثُومُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْغِفَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رُهْمٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ - يَقُولُ: عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَقُمْتُ^(٣) لَيْلَةَ بِالْأَخْضَرِ^(٤)، فَصَرْتُ قَرِيباً مِنْهُ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْنَا النَّعَاسُ، فَطَفَقْتُ أَسْتَيْقِظُ وَقَدْ دَنْتُ رَاحِلَتِي مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَيُفْزِعُنِي دَنُوهَا، خَشِيَةً أَنْ تَصِيبَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ، فَطَفَقْتُ أَوْخَرُ رَاحِلَتِي حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي بَعْضَ اللَّيْلِ، فَزَاحَمْتُ رَاحِلَتِي رَاحِلَةَ

(١) قلت: هذا الحديث بهذا اللفظ صحيح متواتر، كما شهد بذلك حفاظ الحديث، منهم ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٨/٧)، وقال:

«وفيه دليل على أن الله ﷻ في السماء على العرش من فوق سبع سماوات كما قالت الجماعة، وهو من حجبتهم على المعتزلة والجهمية في قولهم: أن الله ﷻ في كل مكان».

قلت: ومن أذنبهم من يتظاهر بتكفيرهم لقولهم هذا، ثم يصرح بما هو شر منه، وهو جحد وجوده تعالى، فيصفه بما يصف به المعدوم، فيقول: «ليس داخل العالم ولا خارجه!! تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً».

(٢) زاد في «ب» لفظ: «ثقل» وينظر الحديث رقم (٧٥٦). ت

(٣) كذا في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» أما في المسند (١٨٥٩٤) فبلفظ: «فَنِمْتُ». ت

(٤) منزل قرب تبوك بينه وبين وادي القرى، كذا في «معجم البلدان»، ولقد أبعده الشارح النجعة ففسره (٢٢٣/٢) بأنه جبل بالطائف!

رسول الله ﷺ ورجلُهُ في العَرَزِ^(١)، فأصبتُ رِجلَهُ، فلم أستيقظُ إلا بقوله: «حسن»^(٢) فقلتُ: يا رسول الله! استغفر لي. فقال رسولُ الله ﷺ: «سِرٌّ»، فظنق رسولُ الله ﷺ يسألني عَنْ مَنْ تَخَلَّفَ من بني غِفَارٍ [فَأُخْبِرُهُ]^(٣)، فقال - وهو يسألني -: «ما فعل النَّفَرُ الحُمُرُ الطَّلَوَالِ الثُّطَاطُ؟»^(٤). قال: فحدثته بتخلفهم. قال: «فما فَعَلَ السُّودُ الجِعَادُ القِصَارُ الذين لهم نَعَمٌ بِسَبَكَةِ شَرَحٍ»^(٥). فتذكرتهم في بني غِفَارٍ، فلم أذكُرهم حتى ذكرتُ أنهم رَهَظٌ من أسلم. فقلتُ: يا رسولَ الله! أولئك من أسلم. قال: «فما يمنعُ أَحَدَ أولئك، حين يتخلف، أن يحمِلَ على بعيرٍ مِنْ إبلِهِ امرءًا نَشِيطًا في سبيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أعزَّ أهلي عليَّ أن يتخلفَ عَنِّي المُهَاجِرُونَ»^(٦) من قُرَيْشٍ والأنصار، وغفار وأسلم.

ضعيف الإسناد، ابن أخي أبي رُهم مجهول: [انظر «المسند» للإمام أحمد (٤: ٣٤٩) الطبعة الأولى].

٧٥٥ - حَدَّثَنَا موسى قال: حَدَّثَنَا حمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عنها قالت: استأذَنَ رجلٌ على النَّبِيِّ ﷺ فقال: «يُسُّ أَخُو العَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ انبسط إليه. فقلت له؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الفَاجِسَ المَتَفَحِّشَ».

صحيح - الإرواء (٢١٣٣): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٨ - ب لم يكن ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٧٣].

- (١) «الغرز»: هو للرجل كالركاب للسرّج، وقال ابن الأثير: «الغرز ركاب كور الرجل إذا كان من جلد أو خشب».
- (٢) «حسن»: هي كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما عضه وأحرقه كالجمرة والضرية ونحوهما.
- (٣) زيادة من «مصنف عبد الرزاق» (٥٠/١١) و «المسند» (٤/٣٤٩) وغيرهما.
- (٤) «الثطاط»: جمع «ثط»: الكوسج الذي عرى وجهه من الشعر إلا طاقات من أسفل حنكه.
- (٥) اسم ماء لأسلم من بني غفار بالمجاز، «المعجم» وقيده بالشين المعجمة والبدال المهملة مفتوحتين والخاء المعجمة، ووقع في «المصنف» و «المسند» (شرح) بالراء وبه قيده ابن الأثير، وقال: «وبعضهم يقول بالبدال»، والله أعلم.
- (٦) الأصل: «عن المهاجرين» والتصحيح من «المصنف» و «المعجم الكبير» للطبراني (١٨٤/١٩ و ١٨٥ و ١٨٦) و «المستدرک» (٣/٥٩٤).

٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُدَّةً لَيْلَةً جَمَعَ - وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبُطَةً^(١) - فَأَذِنَ لَهَا».

صحيح - [خ: ٢٥ - ك الحج، ٩٨ - ب من قدم ضعفة أهله بليل. م: ١٥ - ك الحج، ٢٩٣].

٣٢٢ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بِحِكَايَةِ الْخَبْرِ بَأْسًا

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حمادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ، أَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ، فَكَذَّبُوهُ وَشَجُّوهُ، فَكَانَ يَمْسُحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي الرَّجُلَ يَمْسُحُ عَنْ جَبْهَتِهِ».

حسن - «الصحيحة» (٣١٧٥) ق مختصراً: [انظر المسند للإمام أحمد (١: ٤٢٧) الطبعة الأولى (رقم ٤٠٥٧)].

٣٢٣ - بَابُ مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا

٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَشِيطٍ، عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فَقَالُوا: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرِبُونَ وَيَفْعَلُونَ، أَفْتَرَعُهُمْ إِلَى الْإِمَامِ؟ قَالَ: لَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْ مُسْلِمٍ عَوْرَةً فَسَتَرَهَا، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْؤَدَةً مِنْ قَبْرِهَا».

ضعيف - «الضعيفة» (١٢٦٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٨ - ب في الستر عن المسلم ح ٤٨٩١].

(١) أي: بطيئة الحركة كأنها تثبت في الأرض.

٣٢٤ - باب قول الرجل : هلك الناس

٧٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ » .
صحيح - «الصحيحة» (٣٠٧٤) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٣٩] .

٣٢٥ - باب لا يقل للمنافق : سيّد

٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ : سَيِّدٌ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ ، فَقَدْ أَسَخَطْتُمْ رَبَّكُمْ ﷻ » .
صحيح - «الصحيحة» (٣٧١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٥ - ب لا يقول المملوك ربي وربتي ، ح ٤٩٧٧] .

٣٢٦ - باب ما يقول الرجل إذا زكي

٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ^(١) عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةٍ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا زُكِّيَ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَا تَوَاجِدْنِي بِمَا يَقُولُونَ ، وَاعْفِرْ لِي مَا لَا يَعْلَمُونَ»^(٢) .
صحيح الإسناد .

٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لِأَبِي مَسْعُودٍ - أَوْ أَبُو مَسْعُودٍ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ - : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي : «رَعَمَ» ، قَالَ : «بِئْسَ مَطِيئَةُ الرَّجُلِ» .
صحيح - «الصحيحة» (٨٦٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٢ - ب قول الرجل «زعموا»] .

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» : «ابن المبارك» والتصحيح من «التاريخ الكبير» للمؤلف (٥٨/٢) فقد ساقه بإسناده ومثته . ت
(٢) زاد البيهقي في «الشعب» (٢٢٨/٤) من طريق آخر : «واجعلني خيراً مما يظنون» .

٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ قَالَ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَهَلَّبِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ! مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي زَعْمُوا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «بِئْسَ مِطْيَةُ الرَّجُلِ».

رواية شاذة، بل منكورة - «الصحيحة» (٨٦٦).

وسمعتُهُ يَقُولُ: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»،

صحيح لغيره - «الإرواء» (٨/٢٠١/٢٥٧٥): ق - ثابت بن الضحاك: [لم أعثر

عليه!] كذا قال، وخطه الشارح بالذي قبله، وأعله! فأساء.

٣٢٧ - باب لا يقول^(١) لشيء لا يعلمه: الله يعلمه

٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو، عَنْ

ابن عباس: «لا يقولنَّ أحدكم لشيء لا يعلمه: [اللَّهُ يَعْلَمُهُ]^(٢)؛ واللَّهُ يعلم غير ذلك، فيعلمُ اللَّهُ ما لا يعلمُ، فذالك عندَ اللَّهِ عَظِيمٌ».

صحيح الإسناد.

٣٢٨ - باب قوس قزح

٧٦٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ

قال: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «الْمَجْرَةُ: بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ. وَأَمَّا قَوْسُ قُزْحٍ: فَأَمَانٌ مِنَ الْعَرَقِ بَعْدَ قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

ضعيف الإسناد، فيه علي بن زيد - وهو: ابن جدعان - ضعيف.

٣٢٩ - باب المجرّة

٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَسِينٍ وَغَيْرِهِ،

(١) وقع في «ب»: «لا يَقُولَنَّ». ت

(٢) ما بين المعكوفتين ليس في «أ» و«ب» و«ج» و«د» وإنما زاده الجيلاني في نسخته ووضعه بين قوسين، وكذا الألباني في «صحيح الأدب المفرد». ت

عن أبي الطَّفيل: سأل ابنُ الكَوّاءِ عليّاً عن المَجْرَةِ؟ قال: «هو شَرَجُ^(١) السَّماءِ، ومنها فُتِحَتِ السَّماءُ بماءٍ مُنْهَمِرٍ». صحيح الإسناد.

٧٦٧ - حدّثنا عارم قال: حدّثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جببير، عن ابن عباس: «القوسُ: أمانٌ لأهلِ الأرضِ من الغرقِ. والمَجْرَةُ: بابُ السماءِ الذي تَنشقُ منه». صحيح الإسناد.

٣٣٠ - [باب] ^(٢) مَنْ كره أن يُقال

اللهم اجعلني في مستقرِّ رحمتك

٧٦٨ - حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حدّثني أبو الحارث الكَرَماني قال: سمعتُ رجلاً قال لأبي رجاء^(٣): أقرأ عليك السَّلَامَ، وأسألُ الله أن يجمعَ بيني وبينك في مُستقرِّ رَحْمَتِهِ! قال: وهل يستطيعُ أحدٌ ذلك؟ قال: فما مُستقرُّ رحمتِهِ؟ قال: الجنةُ. قال: لم تُصب. قال: فما مُستقرُّ رحمتِهِ؟ قال: قلتُ: ربُّ العالمين. صحيح الإسناد.

٣٣١ - باب لا تسبُّوا الدَّهر

٧٦٩ - حدّثنا إسماعيلُ قال: حدّثني مالك، عن أبي الزُّناد، عن

- (١) الشَّرَج: بالتحريك: مُنْفَسِح الوادي، ومَجْرَةُ السماء، والجمع أشراج. «الصحاح».
- (٢) زيادة من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد».
- (٣) اسمه: ولحان بن عمران العطاردي، وهو ثقة مخضرم. قال الذهبي في «الكاشف»: «أسلم في حياة النبي ﷺ؛ وهو عالم عامل نبيل، مقرئ معمر». قلت: وهذا الأثر عنه يدل على فضله وعلمه، ودقة ملاحظته؛ فإنَّ الجنة لا يمكن أن تكون مستقر رحمة تعالى؛ لأنَّها صفة من صفاته، بخلاف الجنة فإنها خلق من خلق الله، وإن كان استقرار المؤمنين فيها إنما هو برحمته تعالى كما في قوله ﷺ: «وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَسَّتْ وُجُوهُهُمْ فِى رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» [آل عمران: ١٠٧] يعني: الجنة.

الأعرج، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

صحيح - انظر ما بعده.

٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الدَّهْرُ، أُرْسِلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا. وَلَا يَقُولَنَّ لِلْعَيْنِ: الْكَرَمُ؛ إِنَّمَا الْكَرَمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

صحيح - «الصحيح» (٥٣١)، «الروض» (١١٧٢): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠١ [و١٠٢] - ب لا تسبوا الدهر. م: ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب وغيرها، ح ٤ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩] (١).

٣٣٢ - بَابُ لَا يُحَدِّدُ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ إِذَا وَلَّى

٧٧١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «يُكْرَهُ أَنْ يُحَدِّدَ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ، أَوْ يُتَّبِعَهُ بَصْرَهُ إِذَا وَلَّى، أَوْ يَسْأَلَهُ: مَنْ أَيْنَ جِئْتَ، وَأَيْنَ تَذْهَبُ؟».

ضعيف الإسناد، فيه ليث - وهو: ابن سليم - ضعيف.

آخر الجزء الخامس

(١) وكذا في «الشرح»، ولكن ليس عند الشيخين قوله: «أرسل الليل والنهار، فإذا شئت قبضتهما». وهو في رواية لأحمد (٣١٨/٢) من طريق همام عن أبي هريرة بلفظ: «لا يقول ابن آدم: يا خيبة الدهر! إني أنا الدهر، أرسل الليل والنهار، فإذا شئت قبضتهما». وإسناده صحيح كما في «الفتح» (٥٦٥/١٠) وهو على شرط الشيخين، ولمسلم منه قوله: «فإذا شئت قبضتهما». أخرجه (٤٥/٧) من طريق ابن المسيب عنه، ورواه ابن حبان أيضاً (٤٨٨/٧).

٣٣٣ - باب قول الرجل للرجل: ويلك

٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً^(١). فَقَالَ: «ارْكَبْهَا». فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ! قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ! قَالَ: «ارْكَبْهَا»، وَتِلْكَ.

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٥٤٤): [خ: ٢٣٥ - ك الحج، ١٠٣ - ب ركوب البدن. م: ١٥ - ك الحج، ح ٣٧٣].

٧٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فُرْوَةَ حَدَّثَنِي الْمِسْوَرُ بْنُ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ - فَقَالَ: إِنِّي أَكَلْتُ خُبْزًا وَلَحْمًا [فَهَلْ أَتَوَضَّأُ؟]^(٢) فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَتَتَوَضَّأُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟».

صحيح الإسناد.

٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ^(٣)، وَالتَّبَرُّ فِي حِجْرٍ بِلَالٍ، وَهُوَ يَقْسِمُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اعْدِلْ؛ فَإِنَّكَ لَا تَعْدِلُ! فَقَالَ: «وَيْلَكَ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا

(١) زاد أحمد في رواية (١٠٦/٣ - ١٠٧): «قد جهده المشي».

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وليس عند (م) في حديث الترجمة: «ويلك» وإنما هو عنده من حديث أبي هريرة الآتي (٧٩٦). (والبَدَنَةُ): محرّكة، من الإبل والبقر، تنحر بمكة؛ والجمع بُدُنٌ كـ (كُتُب). «التاج».

(٢) زادها الجيلاني في نسخة شرحه ووضعها بين قوسين. ت

(٣) بكسر الجيم وسكون العين وتخفيف الراء، وقد تكسر العين وتشدد الراء: موضع بين مكة والطائف على سبعة أميال من مكة. «التاج» والبلدان (الجعرانة).

لم أعدل!؟». قال عمر: دَغْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فقال: «إِنَّ هَذَا مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ - أَوْ: فِي أَصْحَابٍ لَهُ - يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ». ثم قال سُفْيَانُ: قال أبو الزُّبَيْرِ: سمعته من جابر. قلت لسفيان: رواه قُرَّةٌ عن عمرو عن جابر؟ قال: لا أحفظه من عمرو. وإنما حدَّثناه أبو الزُّبَيْرِ عن جابر.

صحيح - «ظلال الجنة» (٩٤٣): [خ: ٥٧ - ك فرض الخمس، ١٥ - ب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ١٤٢] (١).

٧٧٥ - حدَّثنا سَهْلُ بن بَكَّار قال: حدَّثنا الأسود بن شيبان، عن خالد بن سُمَيْرٍ، عن بشير بن نُهَيْكٍ، عن بَشِيرٍ - وكان اسمه: زَحْم بن مَعْبَد - فهاجر إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: «ما اسْمُكَ؟»، قال: زَحْمٌ. قال: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ». قال: بينما أنا أمشي مع رسولِ الله ﷺ إذ مرَّ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ. فقال: «لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً. فمرَّ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ. فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً. فحانت من النَّبِيِّ ﷺ نظرةٌ، فرأى رجلاً يمشي في القبور، وعليه نَعْلَانِ، فقال: «يا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ! أَلْقِ سَبْتَيْتِكَ». فنظرَ الرَّجُلُ، فلما رأى النَّبِيَّ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فرمى بهما.

صحيح - «أحكام الجنائز» (١٣٦ - ١٣٧)، «الإرواء» (٧٦٠): [د: ٢٠ - ك الجنائز، ٧٤ - ب المشي في الحذاء بين القبور، ح (٣٢٣٠). ن: ٢١ - ك الجنائز، ١٠٧ - ب كراهية المشي بين القبور في النعال السَّبْتِيَّة].

٣٣٤ - باب البناء

٧٧٦ - حدَّثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدَّثنا محمد بن أبي فُديك، عن محمد بن هلال: أنه رأى حُجْرَةَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ من جَرِيدٍ مَسْتَوْرَةٍ بِمُسُوحٍ

(١) قلت: رواه مسلم - كالمؤلف - من رواية أبي الزبير عن جابر به، وصرح أبو الزبير بالتحديث، وأمَّا رواية المؤلف في الباب المشار إليه من «صحيحه» فإنما رواه (٣١٣٨) من طريق عمرو بن دينار عن جابر مختصراً إلى قوله: «اعدل! قال: لقد شقيت إن لم أعدل» إلى هنا فقط دون قوله: «قال عمر: دغني... إلخ. وأخرجه مسلم من هذا الوجه أيضاً، إلا أنه لم يسق لفظه، أحال به على لفظ أبي الزبير قبله.

الشعر^(١) فسألته عن بيت عائشة؟ فقال: كان بابُه من جهة الشام. فقلت: مضراً كان أو مضراً عيّن؟ قال: كان باباً واحداً. قلت: من أي شيء كان؟ قال: من عزرٍ أو ساج.

صحيح الإسناد.

٧٧٧ - حدّثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدّثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يوشونها وشي المراجيل». قال إبراهيم: يعني الثياب المحظطة.

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٩).

٣٣٥ - باب قول الرجل: لا وأبيك

٧٧٨ - حدّثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا محمد بن فضيل بن عزوان، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل أجراً؟ قال: «أما وأبيك لتبأته: أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ تخشى الفقر، وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان».

صحيح دون لفظ «وأبيك» وليس في خ - «الضعيفة» (٤٩٩٢): [خ: ٢٤ - ك الزكاة، ١١ - ب أي الصدقة أفضل؟ م: ك الزكاة، ح ٩٢].

٣٣٦ - باب إذا طلب فليطلب

طلباً يسيراً ولا يمدحه

٧٧٩ - حدّثنا أبو نعيم قال: حدّثني الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأخص، عن عبد الله قال: «إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً؛ فإنما له ما قدر له، ولا يأتي أحدكم صاحبُه فيمدحه، فيقطع ظهره».

صحيح الإسناد.

(١) «مُسْرَحُ الشَّعْرِ»: جمع مَسْحَ بِكسر الميم: الكساء من شعر.

٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ؛ يَسَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهُدَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضِهِ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ: فِيهَا - حَاجَةً».

صحيح - «الصحيحه» (١٢٢١): [ت: ٣٠ - ك: القدر، ١١ - ب ما جاء أن النفس تموت حيث ما كتب لها].

٣٣٧ - باب قول الرجل: لا بُلَّ شائتك^(١)

٧٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعِقُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: أَمَسَى عِنْدَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَنظَرَ إِلَى نَجْمٍ عَلَى حِيَالِهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! لِيُودَنَّ أَقْوَامٌ وَلَوْ أِمَارَاتٍ فِي الدُّنْيَا وَأَعْمَالًا أَنَّهُمْ كَانُوا مَتَعَلِّقِينَ عِنْدَ ذَلِكَ النَّجْمِ، وَلَمْ يَلُؤُوا تِلْكَ الْإِمَارَاتِ، وَلَا تِلْكَ الْأَعْمَالِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: لَا بُلَّ شَائِتِكَ، أَكُلُّ هَذَا سَاعَ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ فِي مَشْرِقِهِمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ. لَقَدْ قَبَّحَ اللَّهُ وَمَكَرَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَيْسَوْفُنْهُمْ حُمْرًا غَضَابًا، كَأَنَّمَا وَجُوهُهُمْ الْمَجَانَّ الْمُطْرَقَةُ^(٢)، حَتَّى يُلْحَقُوا ذَا الزَّرْعِ بِزَرْعِهِ، وَذَا الضَّرْعِ بِضَرْعِهِ».

ضعيف الإسناد موقوف، أبو عبد العزيز - واسمه: نصر بن عمران - مجهول، وقد ثبت مرفوعاً الشطر الأول منه - «الصحيحه» (٢٦٢٠).

(١) قال الشارح: «يحتمل أن يكون (بُلَّ) من البلال الطراوة والنداوة والمراد الحياة، و(شائتك) من الشنان وهو البغض مع العداوة وسوء الخلق، أي: لا يحيى عدوك».

(٢) المجان: بفتح الميم وتشديد النون جمع (مجن) بكسر الميم وهو الترس. والمطرقة: بضم الميم وسكون الطاء قال ابن الأثير: ورواه بعضهم بتشديد الراء للكثير، والأول أشهر. والمراد بهم الترك، وقال الحافظ في «الفتح» (١٠٤/٦): «والمطرقة» التي ألبست الأطرقة من الجلود وهي الأغشية كقول: طرقت بين النعلين أي: جعلت إحداهما على الأخرى».

وقال في مكان آخر ص (٦٠٨):

«قال البيضاوي: شبه وجوههم بالترسة لسطها وتدويرها، وبـ «المطرقة» لغلظها وكثرة لحمها».

وهذه الجملة قد جاءت في أحاديث صحيحة في أشرطة الساعة بعضها مخرج في «الأحاديث الصحيحة» برقم (٢٤٢٩).

٣٣٨ - باب لا يقول الرجل : الله وفلان

٧٨٢ - حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : سَمِعْتُ مَغِيثًا : يَزْعَمُ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو سَأَلَهُ^(١) : « مِنْ مَوْلَاهُ؟ فَقَالَ : اللَّهُ وَفُلَانٌ . قَالَ ابْنُ عَمْرِو : « لَا تَقُلْ كَذَلِكَ ، لَا تَجْعَلَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ، وَلَكِنْ قُلْ : فُلَانٌ بَعْدَ اللَّهِ » .
ضعيف موقوف - «الصحيحه» تحت رقم (١٣٨).

٣٣٩ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت

٧٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ الْأَجْلَحِ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ ! قَالَ : « جَعَلْتَ لِلَّهِ بَدَأًا؟! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ » .
صحيح - «الصحيحه» (١٣٩).

٣٤٠ - باب الغناء واللّهو

٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو إِلَى السُّوقِ ، فَمَرَّ عَلَيَّ جَارِيَةٌ صَغِيرَةٌ تَغْنَى فَقَالَ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَوْ تَرَكَ أَحَدًا لَتَرَكَ هَذِهِ » .
حسن الإسناد.

٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَبُو عَمْرِو الْبَصْرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرًا ؛ مَوْلَى الْمُظَلِّبِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَسْتُ مِنْ دَدٍ ، وَلَا الدَّدُ مِنِّي بِشَيْءٍ » . يعني : ليس الباطل مني بشيء .
ضعيف - الضعيفة (٢٤٥٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧٨٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرِو قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د» : «سمعت مُغِيثَ بْنَ عَمْرِو أَنَّ ابْنَ عَمْرِو يسأله عن مولاه»
والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» . ت

عطاءُ بنُ السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَمَنْ أَلْتَأَسَ مِنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ [لقمان: ٦]، قال: «الغناء وأشباهه». صحيح الإسناد.

٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ. وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا قَتَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا، وَالْأَشْرُ شَرٌّ». قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَالْأَشْرُ: الْعَبَثُ.

حسن - «الإرواء» (٧٦٩)، «الصحيح» (١٤٩٣): [انظر «المسند» للإمام أحمد (٤): (٢٨٦) الطبعة الأولى].

٧٨٨ - حَدَّثَنَا عِصَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ سُمَيْرٍ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ بَجَمْعٍ مِنَ الْمَجَامِعِ، فَبَلَغَهُ أَنَّ أَقْوَامًا يَلْعَبُونَ بِالْكُوبَةِ، فَقَامَ غَضَبَانًا يَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللَّاعِبَ بِهَا لَيَأْكُلُ ثَمَرَهَا، كَأَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَمَتَوَضَّئٌ بِالدَّمِ. (يعني بالكوبة: الترد). ضعيف الإسناد، سلمان هذا مجهول.

٣٤١ - باب الهدى والسمت الحسن

٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ: كَثِيرٌ فُقَهَاؤُهُ، قَلِيلٌ خُطْبَاؤُهُ، قَلِيلٌ سُؤَالُهُ، كَثِيرٌ مُعْطَوْهُ، الْعَمَلُ فِيهِ قَائِدٌ لِلْهَوَى. وَسَيَاتِي مِنْ بَعْدِكُمْ زَمَانٌ: قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٌ سُؤَالُهُ، قَلِيلٌ مُعْطَوْهُ، الْهَوَى فِيهِ قَائِدٌ لِلْعَمَلِ، اغْلُمُوا أَنَّ حُسْنَ الْهَدْيِ - فِي آخِرِ الزَّمَانِ - خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ الْعَمَلِ»^(١).

حسن - «الصحيح» (٣١٨٩)، «التعليق على فتح الباري» (١٠/٥١٠).

(١) الجملة الأخيرة أوردها الحافظ في «الفتح» (١٠/٥١٠) من رواية المؤلف وقال: «وسنده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي» و (الهدى): السيرة والهيئة والطريقة. قلت: ويؤيد ما قال الحافظ مطابقة ما قبلها للواقع اليوم مما لا يعلم إلا بطريق الوحي.

٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ: قُلْتُ [له] (١): رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَا أَعْلَمُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ رَجُلًا حَيًّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ غَيْرِي». قَالَ: وَكَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحَ الْوَجْهِ. وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو الطَّفِيلِ نَطُوفُ بِالْبَيْتِ، قَالَ أَبُو الطَّفِيلِ: «مَا بَقِيَ أَحَدٌ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ غَيْرِي». قُلْتُ: وَرَأَيْتَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ؟ قَالَ: «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصِّدًا» (٢).

صحيح - «الصحيفة» (٢٠٥٣): [ليس في شيء من الكتب الستة] (٣).

٧٩١ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ، وَالْإِقْتِصَادُ؛ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». حسن - «الروض النضير» (٣٧٤).

(...) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَابُوسُ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالْإِقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». ضعيف - التعليق (٧/٣): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٢ - ب في الوقار].

٣٤٢ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود

٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ شِعْرًا قَطُّ؟ فَقَالَتْ: أحياناً إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَقُولُ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ» (٤).

(١) هذه الزيادة من «مسلم» (٨٤/٧)، والمعنى: أن الجريري قال لأبي الطفيل.

(٢) هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم. «النهاية».

(٣) كذا قال! وفاته أنه عند مسلم (٨٤/٧) باللفظ الثاني، دون ذكر الطواف.

(٤) قوله: «ويأتيك بالأخبار من لم تزود» عجز بيت لطرفة بن العبد من معلقته المشهورة =

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٥٧): [ت: ٤١ - ك الأدب، ٧٠ - ب ما جاء في إنشاد الشعراء]..

٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّهَا كَلِمَةٌ نَبِيٍّ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ». صحيح لغيره - انظر ما قبله.

٣٤٣ - باب ما يُكره من التَّمَنِّي

٧٩٤ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُعْطَى». ضعيف - «الضعيفة» (٢٢٥٥): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣٤٤ - باب لا تُسموا العنَبَ الكَرْمَ

٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ وائِلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الكَرْمُ، وَقُولُوا: الحَبْلَةُ»^(١) يعني: العنَب. صحيح - «الروض» (١١٧٢): [م: ٤٠ - ك الألفاظ في الأدب، ح ١١ و ١٢].

٣٤٥ - باب قَوْلُ الرَّجُلِ: وَيَحَكُّ

٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ:

= في «ديوانه» (٩٦)، و «شرح القصائد المشهورات» لابن النحاس (٩٤/١) و صدره: «ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً»؛ والمشهور في كتب الأدب أنه ﷺ كان يتمثل بقول طرفة: «ويأتيك من لم تزود بالأخبار»؛ لأن الشعر لم يجر قط على لسانه! هكذا زعموا، والحديث مما يرد عليهم.

(١) «الحبلية»: بفتح الحاء والباء وقد يسكن: الأصل، أو القضيبي من شجر الأعناب.

«ارْكَبْهَا»، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فقال: «ارْكَبْهَا»، قال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «وَيَحْكُ ارْكَبْهَا».

صحيح - صحيح أبي داود (١٥٤٤): [خ: ٢٥ - ك الحج، ١٠٣ - ب ركوب البدن. م: ١٥ - ك الحج، ح ٣٧١، ٣٧٢] (١).

٣٤٦ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: يَا هَتَاهُ (٢)

٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هِيَ؟ يَا هَتَاهُ».

ضعيف الإسناد، فيه شريك - وهو: ابن عبد الله القاضي - ضعيف لسوء حفظه: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٧٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (٣)، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبَانَ الْأَسَدِيِّ: «رَأَيْتُ عَمَارًا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: «يَا هَتَاهُ» (٤)! ثُمَّ قَامَ».

صحيح الإسناد.

(١) ليس الحديث في «الصحيحين» بهذا اللفظ: «ويحك»؛ وإنما بلفظ: «ويلك»، وهكذا أخرجه غيرهما عن أبي هريرة، إلا في رواية لأحمد (٢/٢٥٤ و ٤٨١) من طريقين صحيحين عن أبي الزناد عن الأعرج عنه بلفظ: «ويحك»، وهو باللفظ الذي قبله أكثر: «ويلك»، وهكذا جاء في حديث أنس المتقدم برقم (٧٧٢) من رواية البخاري وغيره، إلا في رواية له: (٢٧٥٤) عنه بلفظ: «ويلك. أو: ويحك» هكذا على الشك، وهو رواية لأحمد (٣/٢٣٠ و ٢٧٦ و ٢٩١)، ولا قيمة لهذا الشك عندي بعد اتفاق أكثر الرواة عن قتادة عن أنس، بلفظ: «ويلك» عند البخاري (٦١٥٩) وأحمد (٣/٢٠٢ و ٢٧٥ و ٢٣١ و ٢٥١)، وأكثر الرواة عليه في حديث أبي هريرة؛ فهو المحفوظ إذن في هذه القصة.

هذا وقد وقع الشارح أيضاً في مثل هذا الخطأ؛ فإنه عزا الحديث (٢/١٦٤) لأبي داود والطحاري دون الشيخين! ولفظهما كلفظهما: «ويلك»!!

(٢) «يا هتاه»: أي: يا هذه.

(٣) وقع في «أ» و«د»: «حريز» والمثبت من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد». ت

(٤) كذا في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» أما في «تهذيب الكمال» (٥/

٣٨٣) فيلفظ: «يا هتاه». ت

٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُرْدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ؛ فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هَيْه»^(١) حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

صحيح - «مختصر الشمائل» (٢١٢)، «تخريج فقه السيرة» (٢٥): [م: ٤١ - ك الشعر، ح ١].

٣٤٧ - باب قول الرجل: إِنِّي كَسَلَانٌ

٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ لَا يَذْرُؤُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ، صَلَّى قَاعِدًا». صحيح - «صحيح أبي داود» (١١٨٠): [لم أعر عليه]^(٢).

٣٤٨ - باب من تعوَّذ من الكسل

٨٠١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ»^(٣)، وَعَلْبَةِ الرَّجَالِ.

صحيح - «غاية المرام» (٣٤٧)، «صحيح أبي داود» (١٣٨٧): [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٧٤ - باب من غزا بصبي للخدمة].

٣٤٩ - باب قول الرجل: نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ

٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ قَالَ:

(١) أي: زدني.

(٢) كذا قال! وهو عند أبي داود (١٣٠٧).

(٣) «ضلع الدين»: أي: ثقله وشدته.

سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كانَ أبو طَلْحَةَ يَجُثُو بَيْنَ يَدَيِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وَيَشْرُ كِنَانَتَهُ، وَيَقولُ: «وَجْهِي لِيُوجِهَكَ الوِقَاءُ، وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الفِدَاءُ».

ضعيف الإسناد، ابن جدعان ضعيف.

٨٠٣ - حَدَّثَنَا معَاذُ بنُ فُضالةَ، عن هشام، عن حماد، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرٍّ [قال] (١): فانطلقَ النَّبِيُّ ﷺ نحوَ البقيعِ، وانطلقتُ أثْلُوهُ، فالتفتَ فرأيتُ. فقالَ: «يا أبا ذرٍّ!». فقلتُ: لبيك يا رَسولَ اللَّهِ وسَعْدَيْكَ، وأنا فِداؤُكَ، فقالَ: «إِنَّ المُكثِرِينَ» (٢) هُمُ المَقْلُونُ (٣) يومَ القِيَامَةِ، إلا مَنْ قالَ هكذا وهكذا في حقٍّ». قلتُ: اللَّهُ ورسولُهُ أَعْلَمُ. فقالَ: «هكذا» (ثلاثاً)، ثم عَرَضَ لَنَا أُحَدِّثُ فقالَ: «يا أبا ذرٍّ!». فقلتُ: لبيك رَسولَ اللَّهِ وسَعْدَيْكَ، وأنا فِداؤُكَ، قالَ: «مَا يَسُرُّني أَنْ أُحَدِّثَ لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَباً، فيُمسِي عِنْدَهُم دِينَاراً - أو قالَ - مِثقالاً». ثمَّ عَرَضَ لَنَا وادٍ، فاستتلتُ (٤) فظننتُ أَنَّ لَهُ حاجَةً، فجلستُ على شفيرِ (٥)، وأبطأَ عليَّ، قالَ: فخشيتُ عليه، ثمَّ سمعتهُ كأنه يُناجِي رَجُلًا، ثمَّ خَرَجَ إليَّ وَخَدَهُ. فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي كُنْتُ تُناجِي؟ فقالَ: «أو سمعتهُ؟»، قلتُ: نَعَم. قالَ: «فإنه جبريلُ أتاني، فبشَّرني أَنه مَن مَاتَ مِن أُمَّتِي لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ». قلتُ (٦): «وإن زنى وإن سرق؟ قالَ: نَعَم».

صحيح - «الصحيحه» (٨٢٦): [خ: ٨١ - ك الرقائق، ١٣ - ب المكشرون هم المقلون. م: ١٢ - ك الزكاة، ٣٢ و ٣٣].

- (١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد». ت
- (٢) «إن المكثرين»: ما لا.
- (٣) «هم المقلون»: ثواباً.
- (٤) أي: تقدمهم. والتل: الجذب إلى قدام.
- (٥) قلت: كذا الأصل و«الشرح» أيضاً، ولعل الصواب: «شفيره» أي: حرف الوادي.
- (٦) هذا تمام الحديث المرفوع، فالقائل: «قلت» هو النبي ﷺ، والقائل في آخره: «نعم» هو جبريل ﷺ، خلافاً لما أشعر به ابن عبد الباقي والشارح حيث أشارا إلى أن أول الحديث من قوله: «فإنه جبريل.. (إلى).. دخل الجنة»، وأن قوله بعده: «قلت: ...» هو أبو ذر، وقوله: «نعم» هو قوله ﷺ، لا ليس الأمر كذلك، لما بينت آنفاً.

٣٥٠ - باب قول الرجل : «فذاك أبي وأمي»

٨٠٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْذِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَرَمَ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي». صحیح: [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٨٠ - ب المجن ومن يتترس بترس صاحبه^(١)]. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح [٤١].

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: خَرَجَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَتَقَرَأُ - فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا بُرَيْدَةُ^(٢) جُعِلْتُ فِذَاكَ، قَالَ: «قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

صحیح - صحیح أبي داود (١٣٤١): م: [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٣).

٣٥١ - باب قول الرجل : «يا بُنَيَّ!»

لمن أبوه لم يُذرك الإسلام

٨٠٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَجْبُوبُ بْنُ مَحْرُزِ الْكُوفِيِّ قَالَ:

- (١) قلت: إسناده فيه عينُ إسناده هنا، وللحديث شواهد منها عن سعد بن أبي وقاص نفسه في «الصحيحين» وغيرهما، وصححه الترمذي، ولكنه زاد في رواية له عن علي: «أرم أيها الغلام الحزور!» وهو منكر بهذا اللفظ، فيه ابن جدعان وهو ضعيف، وبخاصة إذا خالف. (الحزور): الغلام القوي.
 - (٢) يعني: ابن الحصيب صححه الحاكم (٢٨٢/٤) على شرط الشيخين وإنما هو على شرط مسلم فقط، وهو عنده من طريق أخرى عن عبد الله بن بريدة، وهذا الإسناد أعلاه المدعو بـ (حسان) في «ضعيفته» (رقم: ١١٩) فيقول: «ورواية عبد الله عن أبيه منقطعة فيها ضعف!» كذا قال: هداه الله، وهو يعلم أن الشيخين قد احتجا بروايته عن أبيه، وصرح بسماعه من أبيه في كثير من أحاديثه في «المسند» وغيره. وحديثه في «الصحيحين» وانظر: «فتح الباري» (٦٦/٨)، و «الصحيحه» (٨٦٣).
 - (٣) هذا وللحديث شواهد كثيرة، منها عن أبي موسى نفسه عند البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم أيضاً، والترمذي (٣٨٥٤)، وصححه ابن حبان (٧١٥٣).
- كذا قال هنا، وعزاه لمسلم في مكان آخر برقم (١٠٨٧) فأصاب.

حَدَّثَنَا الصَّعْبُ بن حَكِيم، عن أبيه، عن جدِّه قال: «أَتَيْتُ عَمْرَ بنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا ابْنَ أَخِي! ثُمَّ سَأَلَنِي؟ فَانْتَسَبْتُ لَهُ. فَعَرَفَ أَنَّ أَبِي لَمْ يَذْرِكِ الْإِسْلَامَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «يَا بُنَيَّ! يَا بُنَيَّ!».

ضعيف الإسناد موقوف، الصَّعب بن حَكِيم وأبوه مجهولان.

٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قال: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ، عن سَلَمَةَ الْعَلَوِيِّ قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كُنْتُ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: فَكُنْتُ أَدْخُلُ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا، فَقَالَ: «كَمَا أَنْتَ يَا بُنَيَّ؛ فَإِنَّهُ قَدْ حَدَّثَكَ بَعْدَكَ أَمْرًا: لَا تَدْخُلَنَّ إِلَّا بِإِذْنٍ».

صحيح لغيره - «الصحيحه» (٢٩٥٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ أَبِي سَلَمَةَ، عن ابنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عن أبيه، أن أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ!».

صحيح الإسناد موقوف.

٣٥٢ - باب لا يقل: خَبِثَتْ نَفْسِي

٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَقْلَنَ أَحَدُكُمْ: خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقْلُ: لَقِسَتْ^(٢) نَفْسِي».

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٠ - ب لا يقل خبثت نفسي. م: ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب ح ١٦].

٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قال: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قال: حَدَّثَنِي يُوسُفُ، عن ابنِ شَهَابٍ، عن أَبِي أَمَامَةَ، عن أبيه، عن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلِيَقْلُ: لَقِسَتْ نَفْسِي». قال مُحَمَّدٌ: أَسْنَدُهُ عَقِيلٌ^(٣).

(١) قلت: هذا هو الصواب في هذا الحديث، وأما قول الشارح (٢/٢٧٢): «أخرجه الترمذي» فمن أوهامه.

(٢) «لَقِسَتْ»: بكسر القاف إذا فسد مزاجها وحصل فيه غثيان أو سوء هضم.

(٣) جاء في الأصل هنا: «قال محمد: أسنده عقيل».

صحيح: [خ م: في البابين المذكورين قبل].

٣٥٣ - باب كُنية أبي الحَكَم

٨١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئِ الْحَارِثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ الْمِقْدَامِ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئِ قَالَ: حَدَّثَنِي هَانِئُ بْنُ يَزِيدٍ، أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ، فَسَمِعَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُمْ يُكْنُونَهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تَكْنَيْتَ بِأَبِي الْحَكَمِ؟». قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!». ثُمَّ قَالَ: «مَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟». قُلْتُ: لِي شُرَيْحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَمُسْلِمٌ؛ بَنُو هَانِئِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»، وَدَعَا لَهُ وَوَلَدِهِ. وَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ [قَوْمًا] ^(١) يَسْمُونَ رَجُلًا مِنْهُمْ: عَبْدَ الْحَجَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ. قَالَ: «لَا. أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ». قَالَ شُرَيْحٌ: وَإِنَّ هَانِئًا لَمَّا حَضَرَ رُجُوعَهُ إِلَى بِلَادِهِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي بِأَيِّ شَيْءٍ يُوجِبُ لِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبَذْلِ الطَّعَامِ».

صحيح - «الصحيحة» (١٩٣٩)، «الإرواء» (٢٦١٥) [د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - تغيير الاسم القبيح، ح ٤٩٥٥. ن: ٤٩ - ك آداب القضاء، ٧ - ب إذا حكموا رجلاً فقضى بينهم].

٣٥٤ - باب كان النبي ﷺ يُعَجِبُهُ الْاسْمُ الْحَسَنُ

٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَلُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ أَبِي حَذْرَدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ أَبِي حَذْرَدٍ قَالَ: قَالَ

= قلت: محمد هذا هو المؤلف البخاري، وعُقَيْل - هو بضم العين - ابن خالد الأيلي من رجال الشيخين، وقوله: «أسنده» لا مفهوم له، وتعبيره في «الصحيح» (٦١٨٠) أصح: «تابعه عقيل» وهذه المتابعة وصلها الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٩٤/٦) (٢٥٧٠) بسند صحيح.

(١) سقطت من الأصل، والسياق يقتضيها.

النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَسُوقُ إِبِلَنَا هَذِهِ؟». أو قَالَ: «مَنْ يُبْلَغُ إِبِلَنَا هَذِهِ؟». قَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: فَلَانٌ. قَالَ: «اجْلِسْ». ثُمَّ قَامَ آخَرَ، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: فَلَانٌ. فَقَالَ: «اجْلِسْ». ثُمَّ قَامَ آخَرَ، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: نَاجِيَّةٌ. قَالَ: «أَنْتَ لَهَا، فَسُقْهَا».

ضعيف - «الضعيفة» (٤٨٠٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣٥٥ - باب السرعة في المشي

٨١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا وَنَحْنُ قُعُودٌ؛ حَتَّى أَفْرَعْنَا سُرْعَتَهُ إِلَيْنَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ مُسْرِعًا؛ لِأَخْبِرْكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ، فَتَسِيْتُهَا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».

صحيح لغيره دون سبب الحديث والإسراع - «الضعيفة» (٦٣٣٨).

٣٥٦ - باب أحب الأسماء إلى الله ﷻ

٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ^(١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ - وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ. وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ ﷻ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ، وَهَمَامٌ، وَأَفْبَحُهَا: حَرْبٌ، وَمُرَّةٌ».

صحيح دون جملة الأنبياء - «الصحيحة» (١٠٤٠)، «الإرواء» (١١٧٨)، «تخريج الكلم الطيب» (٢١٨).

٨١٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ: الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا نُكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ»

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج»: «سعد» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» والمسند (١٨٥٥٣) والنسائي (٣٥٦٧) وأبو داود (٤٩٥٠) وهو هشام بن سعيد الطالقاني كما صرح به رواية أبي داود والنسائي. ت

ولا كرامة، فأخبر النبي ﷺ، فقال: «سَمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله ﷻ. م: ٣٨ - ك الأدب، ح ٧^(١)].

٣٥٧ - باب تحويل الاسم إلى الاسم

٨١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: أَتَيْتِ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فِخْذِهِ - وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ - فَلَهَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَأَخْتُمِلَ مِنْ فِخْذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيِّ؟». فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبَنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟». قَالَ: فَلَانَ. قَالَ: «لَا، لَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ»، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ.

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٨ - ب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه. م: ٣٨ - ك الأدب، ح ٢٩].

٣٥٨ - باب أبغض الأسماء إلى الله ﷻ

٨١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى (٢) الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأُمَلَاكِ».

صحيح - «الصحيحة» (٨١٥): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٤ - ب أبغض الأسماء إلى الله. م: ٣٨ - ك الأدب، ح ٢٠].

٣٥٩ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه

٨١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) أخرجه من طريق ابن عيينة: حدثنا ابن المنكدر عن جابر وبإسناده هناك (٦١٨٦) رواه هنا، ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٢/٨) والبيهقي في «السنن» (٨/٦٧٢)، وله عنه طريق أخرى بلفظ آخر، يأتي برقم (٨٤٢).

(٢) «أخنى»: أفحش وأفحش.

المُهَلَّب، عن طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيبًا بِالشَّفَاعَةِ^(١)، فَسَأَلْتُ جَابِرًا فَقَالَ: يَا طَلْقِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولِ» وَنَحْنُ نَقْرَأُ الَّذِي الَّذِي نَقْرَأُ.

صحيح لغيره - «الصحيحه» (٣٠٥٥): [م: بمعناه مطولاً، ١ - الإيمان ح ٣٢٠].

٣٦٠ - باب يُدعى الرجل بأحبِّ الأسماء إليه

٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي؛ حَنْظَلَةُ بْنُ جَدِيمٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ، وَأَحَبُّ كِنَاةٍ».

ضعيف - «الضعيفة» (٤٢٨٠) [ليس في شيء من الكتب الستة].

٣٦١ - باب تحويل اسم عاصية

٨٢٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةٌ».

صحيح - «الصحيحه» (٢١٣): [م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٥].

(١) هنا اختصار، لعله من المؤلف، فاستدركته من «المسند» (٣٣٠/٣) من هذه الطريق بلفظ: «حتى لقيت جابر بن عبد الله، فقرأت عليه كل آية ذكرها الله عزَّ وجلَّ، فيها خلود أهل النار، فقال: يا طلق أترك أقرأ لكتاب الله مني، وأعلم بسنة رسول الله ﷺ! فأنصت له، فقلت: لا والله، بل أنت أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنته (!) مني، قال: فإن الذي قرأت أهلها هم المشركون، ولكن قوم أصابوا ذنوباً فعذبوا بها، ثم أخرجوا، صمَّتا - وأهوى بيديه إلى أذنيه - إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث وقوله بعده دون قوله: «بعد دخول»، ورواه ابن حبان (٢٨٣/٩) من طريق ابن عيينة: سمعت عمرو بن دينار، سمعت جابراً به نحوه، وفيه: فقال الرجل: إن الله يقول: ﴿يُؤْتُونَكَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧].

«فقال جابر: إنكم تجعلون الخاص عاماً! هذه للكفار، اقرؤوا ما قبلها، ثم تلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ يَنْفَعُوهُمْ﴾ [٣٦] يُؤْتُونَكَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ...» [المائدة: ٣٦ و٣٧]، هذه للكفار.

٨٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ اسْمِ أُخْتٍ لَهَا عِنْدَهُ؟ [قَالَ] ^(١): «فَقُلْتُ: اسْمُهَا بَرَّةٌ»، قَالَتْ: «غَيْرَ اسْمِهَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَخْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ، فَغَيَّرَ اسْمَهَا إِلَى زَيْنَبَ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا، وَاسْمِي بَرَّةٌ، فَسَمِعَهَا تَدْعُونِي: بَرَّةٌ، فَقَالَ: «لَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبِرَّةِ مِنْكُمْ وَالْفَاجِرَةَ، سَمِيهَا: زَيْنَبَ»، فَقَالَتْ: فَهِيَ زَيْنَبُ. فَقُلْتُ لَهَا: أَسْمِي؟ ^(٢). فَقَالَتْ: «غَيْرُهُ إِلَى مَا غَيَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَسَمِيهَا زَيْنَبَ».

صحيح - «الصحيحة» (٢١٠): [م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٨ و ١٩].

٣٦٢ - بَابُ الصَّرْمِ

٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي [عمر] ^(٣) ابن [عثمان بن] ^(٣) عبد الرحمن بن سعيد المخزومي [حدَّثَنِي جَدِّي عَنْ أَبِيهِ] ^(٣)

(١) كذا الأصل ولعل الصواب: «أسميها بماذا؟» أو نحوه وليست هذه الفقرة الأخيرة من الحديث عند مسلم حتى نستعين به على التصحيح، ومن سوء التخريج قول الشيخ الجيلاني في هذا الحديث (٢/٢٨٧):

«أخرجه الدارمي في الاستئذان. وأبو عوانة في «الأسامي» وابن حبان وأحمد ببعض قصته فليراجع». فإن المذكورين ليس عندهم الحديث من رواية زينب بنت أبي سلمة مطلقاً باستثناء أبي عوانة؛ فإن الجزء الذي فيه «الأسامي» لم يطبع بعد، فلا أدري الحديث فيه أم لا؟ وإن كان يغلب على الظن الأول، وأما الآخرون؛ فإن الذي عندهم إنما هو من حديث أبي هريرة مختصراً جداً بلفظ:

«كان اسم زينب برة، فسامها زينب».

وأخرجه المؤلف أيضاً في «صحيحه» (٦١٩٢)، وقد كنت خرجته في «الصحيحة» (٢١١) شاهداً لحديث زينب بنت أبي سلمة هذا، وبينت هناك أن المؤلف رواه هنا بلفظ «ميمونة» مكان «زينب» وأنه شاذ.

(٢) زيادة من نسخة «فضل الله الصمد». ت

(٣) سقطت من الأصل ومن نسخة الشارح هذه الزيادة، فاستدركتها من «كشف الأستار» (١٩٩٤) و «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٢/١١٥ - الرباط) و «المعجم الكبير» (٦/٨٠) (٥٥٢٨) وزاد: «وقال: الصرم قد ذهب».

- وكان اسمه الصَّرمَ، فسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ سَعِيداً - قال^(١): رأيتُ عثمانَ رضي اللهُ عنه مُتَكِناً في المَسْجِدِ.

ضعيف الإسناد؛ لجهالة عمر: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانئِ بْنِ هَانئِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمَّيْتُهُ: حَرْباً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟». قُلْنَا: حَرْباً. قَالَ: «بَلْ هُوَ حَسَنٌ». فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمَّيْتُهُ: حَرْباً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟». قُلْنَا: حَرْباً، قَالَ: «بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ». فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمَّيْتُهُ: حَرْباً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟»، قُلْنَا: حَرْباً، قَالَ: «بَلْ هُوَ مُحْسِنٌ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلِدِ هَارُونَ: شَبْرٍ، وَشُبَيْرٍ، وَمُشْبِرٍ».

ضعيف - «الضعيفة» (٣٧٠٦).

= ومنها صححت بعض الأخطاء كانت في الأصل.

ثم إنه ليس عندهما قوله: «رأيت عثمان... إلخ، ولا وقعت في «تحفة المودود» (ص ٤٣ - هند) وقد عزا الحديث للمؤلف، وسقط منه أيضاً تلك الزيادات، فأخشى أن يكون القول المذكور مصححاً من بعض الشراح.

وعمر بن عثمان الذي في إسناد الحديث فيه جهالة، لأنه لم يرو عنه غير زيد بن حباب - وهو راويه هنا - ولم يوثقه غير ابن حبان (١٧٩/٧).

وفي تغيير اسم (الصرم) حديث آخر بسند جيد، مخرج في «المشكاة» (٤٧٧٥).

(١) القائل: «رأيت عثمان...» هو عبد الرحمن بن سعيد، وينظر «تهذيب الكمال» للمزي (١٤٨/١٧). أما بالنسبة للإسناد فقد قال المؤلف في «التأريخ الكبير» (٣/٤٥٣): «سعيد بن يربوع المخزومي، وكان اسمه صرم فسماه النبي ﷺ سعيداً، قاله ابن المنذر عن زيد بن حباب قال: حدثني ابن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي، وقال علي: حدثنا زيد أخبرنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الصرم المخزومي قال: أخبرني جدي عن أبيه». وقال المزي: روى له البخاري في كتاب «الأدب» حديثاً موقوفاً من رواية ابن ابنه، ولم يسمه عنه قال: «رأيت عثمان...» اهـ.

وعبد الرحمن له رواية عن عثمان. ت

٣٦٣ - باب غُرَاب

٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمِّي؛ رَائِظَةُ بِنْتُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُنَيْنًا. فَقَالَ لِي: «مَا اسْمُكَ؟»، قُلْتُ: غُرَابٌ! قَالَ: «لَا، بَلْ اسْمُكَ: مُسْلِمٌ».

ضعيف الإسناد، رائظة لا تعرف: [د: معلقاً: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب تغيير الاسم القبيح، ح[٤٩٥٦]^(٢).

٣٦٤ - باب شِهَاب

٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ».

حسن - «الصحیحة» (٢١٥)، [تعليقاً ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب تغيير الاسم القبيح، ح[٤٩٥٦].

٣٦٥ - باب العَاصِ

٨٢٦ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكْرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُطِيعاً يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». فَلَمْ يُذْرِكْ

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج»: «محمد بن يسار» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (٣٩٢/١٤) و«التاريخ الكبير» للمؤلف (٢٥٢/٧). ت

(٢) قلت: علقه أبو داود في أسماء ذكرها مما غيره النبي ﷺ، انظر كتابي: «مختصر تحفة المودود في أحكام المولود» وقد وصله ابن أبي خيثمة في «التاريخ» (١٩٤/٢ - الرباط) بإسناد المصنف نفسه، وكذا المؤلف في «التاريخ» (٢٥٢/١/٤) ووصله الروياني في «مسنده» (ق ٢/٢٠٨) عن شيخين له متابعين لشيخ المؤلف وابن أبي خيثمة.

الإسلام أحد من عصاة قريش غير مطيع؛ كان اسمه العاص، فسماه النبي ﷺ: مُطِيعاً.

صحیح - «الصحيحة» (٢٤٢٧): [م: ٣٢ - ك الجهاد، ح ٨٨].

٣٦٦ - باب مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ فَيَخْتَصِرُ وَيُنْقِصُ مِنْ اسْمِهِ شَيْئاً

٨٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ! هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ [وَبَرَكَاتُهُ] (١)، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى.

صحیح - «الضعيفة» تحت الحديث (٥٤٣٣): [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ٦ - ب ذكر الملائكة. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩١].

٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْيَشْكُرِيُّ

(١) هذه الزيادة في «صحیح المؤلف» أيضاً، معلقة وموصولة، فقال عقب الرواية الأولى: «وقال يونس والنعمان عن الزهري: وبركاته».

قلت: وصله في «فضائل عائشة» (٣٧٦٨/١٠٦/٧) عن يونس، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥/٢٣)، وأخرجه الإسماعيلي من طريق إبراهيم البنانى، ومن طريق جبان بن موسى كلاهما عن ابن المبارك، وكذا قال عقيل وعبيد الله بن أبي زياد عن الزهري، ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٥/١١).

وأقول: وقد فاته أن معمراً أيضاً رواه عن الزهري بهذه الزيادة، أخرجه المؤلف في «صحيحه» (٣٢١٧/٣٠٥/٦)، وأن الإمام أحمد - وهو أعلى طبقة وحفظاً من الإسماعيلي - قد رواه أيضاً في «مسنده» (١١٧/٦): حدثنا إبراهيم بن إسحاق: ثنا ابن مبارك، عن يونس بالزيادة، وزاد زيادة أخرى، فقال فيه: «عليك وعليه السلام». وإسناده صحيح.

وهذه زيادة هامة في هذا الحديث لم يقف عليها الحافظ، فقال في شرحه للحديث (٣٨/١١): «ولم أر في شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبي ﷺ!»

وقد عمل بهذه الزيادة أنس بن سيرين، كما في «الدعاء» للطبراني (١٦٦٩/٣). (١٩٤٢).

البصري قال: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ ثُمَامَةَ: أَنَّهَا قَدِمَتْ حَاجَةً، فَإِنَّ أَخَاهَا الْمُخَارِقُ بْنُ ثُمَامَةَ قَالَ: ادْخُلِي عَلَيَّ عَائِشَةَ، وَسَلِّيْهَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا فِيهِ عِنْدَنَا؟. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: بَعْضُ بَنِيكَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُكَ: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ؟ قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: أَمَا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَيَّ أَنِّي رَأَيْتُ عُثْمَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي لَيْلَةِ قَائِظَةَ^(١)، وَنَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَجَبْرِيلَ يُوحِي إِلَيْهِ، وَالنَّبِيَّ ﷺ يَضْرِبُ كَفَّ - أَوْ كَتَفَ - ابْنَ عَفَانَ بِيَدِهِ: «اكَتَبْ، عُثْمَانُ!» فَمَا كَانَ اللَّهُ يُنْزِلُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ مِنْ نَبِيِّهِ ﷺ إِلَّا رَجُلًا عَلَيْهِ كَرِيمًا، فَمَنْ سَبَّ ابْنَ عَفَانَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ.

ضعيف الإسناد، أم كلثوم مجهولة: [لم أعر عليه].

٣٦٧ - باب زحَم

٨٢٩ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نُهَيْكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرٌ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ» قَالَ: زَحَمٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ»، فَبَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْحَصَاصِيَّةِ^(٢) مَا أَصْبَحْتَ تَنْقُمُ عَلَيَّ اللَّهُ؟ أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي مَا أَنْقُمُ عَلَيَّ اللَّهُ شَيْئًا، كُلَّ خَيْرٍ قَدْ أَصَبْتُ. فَأَتَى عَلَيَّ قُبُورَ الْمُشْرِكِينَ. فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَوْلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا»، ثُمَّ أَتَى عَلَيَّ قُبُورَ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَوْلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا»، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ سَبْتِيَتَانِ، يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ. فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتِيَتَيْنِ! أَلْقِ سَبْتِيَتَيْكَ» فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ.

صحيح - انظر الحديث رقم (٧٧٥).

٨٣٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) أي: شديدة الحر.

(٢) هي إحدى جداته، كما جزم به في «التهذيب» ورد قول ابن عبد البر أنها أمه، وكذلك قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/٣٧٨)، فإله أعلم.

قال: سمعتُ ليلي؛ امرأةً بشيرٍ تُحدِّثُ، عن بشيرِ بنِ الحَصَاصِيَّةِ. وكانَ اسْمُهُ: زَحْم. فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِشِيرًا.

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٤٥): [هو جزء من الحديث السابق].

٣٦٨ - باب بَرَّة

٨٣١ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ اسْمَ جُوَيْرِيَّةَ كَانَ بَرَّةً، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ جُوَيْرِيَّةً.

صحيح - «الصحيحة» (٢١٢): [م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٦].

٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ اسْمُ مَيْمُونَةَ بَرَّةً، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ».

شاذ - «الصحيحة» (٢١١): [الذي في م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٧، أن زينب كان اسمها برة، فقيل: تزكي نفسها، فسماها رسول الله ﷺ زينب].

٣٦٩ - باب أَفْلَحَ

٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ:

(١) وقع في «أ» و«ب» و«ج»: «شيبان»، وقال الجيلاني في «فضل الله الصمد» (٢/ ٢٩٤): «بالمطبوعة شيبان، وما وجدت كتب الرجال شيباناً يكون شيخاً لقبیصة أو لقتيبة، ويكون تلميذاً لمحمد بن عبد الرحمن، فلعله تصحيف سفيان، فهو سفيان الثوري لأنه هو شيخ قبیصة، أخرج المصنف هذا الحديث مختصراً في الباب (٢٨١) من طريق ابن المديني قال حدثنا سفيان، وأخرجه مسلم قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وابن أبي عمر قالوا: حدثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن.. الحديث، وقتيبة بن سعيد تلميذ ابن عيينة، فإن لم يتصحف قتيبة بقبيصة فسفيان هو ابن عيينة كما هو الظاهر من طريق ابن المديني، فإنه أكثر عن ابن عيينة، وكما أخرجه أبو داود قال: حدثنا داود بن أمية حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن.. الحديث، نعم كلا السفيانين تلميذان لمحمد بن عبد الرحمن، والله أعلم بالصواب. اهـ. ت

حَدَّثَنَا أَبُو سَفِيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ عَشْتُ نَهَيْتُ أُمَّتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدُهُمْ بَرَكَةً، وَنَافِعًا، وَأَفْلَحَ، (وَلَا أُدْرِي قَالَ: «رَافِع» أَمْ لَا؟)، يُقَالُ: هَا هُنَا بَرَكَةٌ؟ فَيُقَالُ: لَيْسَ هَا هُنَا». فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ.

صحيح - «الصحيح» (٢١٤٣)، «تخريج الترغيب» (٨٥/٣): م: [د: ٤٥ - ك الأدب، ٦٢ - ب في تغيير الاسم القبيح، ح ٤٩٦٠] (١).

٨٣٤ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِبِرَكَةٍ، وَنَافِعٍ، وَيَسَارٍ، وَأَفْلَحٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ سَكَتَ بَعْدَ عَنِهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. صحيح - المصدر نفسه. م: [د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب في تغيير الاسم القبيح، ح ٤٩٦٠].

٣٧٠ - بَابُ رِبَاحٍ

٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ سِمَاكٍ؛ أَبِي زَمِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا اعْتَرَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرِبَاحٍ؛ غَلَامٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَيْتُ: يَا رِبَاحُ! اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حسن - [جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في: ٤٦ - ك المظالم، ٢٥ - ب

(١) قلت: فاته - كما ترى - عزوه لمسلم، وهو عنده في الآداب (١٧٢/٦) من الطريق الأخرى، ولفظه أتم، فقد جمع فيه بين جملة النهي، وجملة السكوت، وصححه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (٢٧٤/٢/١ - ٢٧٦).

واعلم أن عند مسلم حديثاً آخر صريح في النهي عن الأسماء المذكورة في حديث جابر، وهو من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً: «لا تسمين غلامك يساراً، ولا رباحاً، ولا نجيحاً، ولا أفلحاً؛ فإنك تقول: أتم هو؟ فلا يكون، فتقول: لا»، وصححه ابن جرير أيضاً، وهو مخرج في «الإرواء» (١١٧٧/٤٠٧/٤).

فاعلم أنه لا منافاة بين الحديثين، إذ أن كلا من جابر وسمرة حدث بما سمع، فجابره حفظ هم النبي ﷺ بالنهي، ولم يحفظ النهي، وسمرة حفظ نهيه، ولم يحفظ هم، وكل ثقة، والحصيلة: أن النهي صحيح؛ لكنه محمول على التنزيه، لأدلة ذكرها ابن جرير فليراجعه من شاء، منها حديث رباح غلام النبي ﷺ الآتي بعد هذا.

الغرفة والعلية والمشرفة و ٦٥ - ك التفسير و ٦٧ - ك النكاح . ومسلم في : ١٨ - ك الطلاق، ح ٣٠. ولم يذكر البخاري اسم الغلام وإنما ذكره مسلم وهو رباح.]

٣٧١ - باب أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ

٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَسَارَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنِّيَّتِي؛ فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ».

صحيح - «الصحيحه» (٢٩٤٦): [خ: ٣٨ - ك الأدب، ١٠٦ - ب قول النبي ﷺ: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنتي». م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٨].

٨٣٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَمُّوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنِّيَّتِي».

صحيح - [خ: ٣٤ - ك البيوع، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق. م: ٣٨ - ك الأدب، ح ١].

٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْقَطَّانِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: «سَمَّانِي النَّبِيُّ ﷺ يُوسُفُ، وَأَقْعَدَنِي عَلَى حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي»^(١).

صحيح - «مختصر الشمائل» (١٧٩ / ٢٩٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَلَانَ، سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، وَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ: مُحَمَّدًا (قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ)، (وَفِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ: «وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ،

(١) قلت: وزاد الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣١ / ٢٨٥ / ٢٢) «ودعا لي بالبركة».

وهي منكورة، تفرد بها سفيان بن وكيع، وهو ضعيف، وللحديث عنده (٧٣٤) طريق أخرى عن يوسف به مختصراً دون هذه الزيادة، وإسناد هذه الطريق لا بأس به.

فَأَرَادُوا أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا قَالَ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تُكْتَبُوا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وقال حصينٌ: «بعثت قاسمًا، أقسم بينكم».

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٤٦): [خ: ٥٧ - ك فرض الخمس، ٧ - ب قول الله تعالى: ﴿فَأَذَّ اللَّهُ مُحَمَّدًا﴾ [الأنفال: ٤١]. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣].

٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ! فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ». وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى.

صحيح - [خ: ٨٧ - ك الأدب، ١٠٩ - ب من سمى بأسماء الأنبياء. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٢٤].

٣٧٢ - باب حَزْنٍ

٨٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: حَزْنٌ. قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي! قَالَ ابْنُ الْمَسَيْبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ.

(...) - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ؛ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ^(١) بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ» قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرِ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمَسَيْبِ: فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ [بعد]^(٢).

صحيح - «الصحيحة» (٢١٤): [خ: ٧٨ - الآداب، ح ١٠٧]^(٣).

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «عبد الحميد» والتصحيح من نسخة «فضل الله الصمد» و«الجامع الصحيح» للمؤلف (٦١٩٣). ت

(٢) زيادة من: «ب» و«صحيح» المؤلف. ت

(٣) قلت: أخرجه هناك (٦١٩٠/٥٧٤/١٠) عن شيخه هنا مع اثنين آخرين: حدثنا =

٣٧٣ - باب اسمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتُهُ

٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ جَابِرِ قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نُكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَتْ [الأنصار] ^(١). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ؛ تَسْمَوُا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ».

صحیح - «الصحيحة» (٢٩٤٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله ﷻ ^(٢). م: ٣٨ - ك الأدب، ح٧].

٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنِ مُنْذِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْحَنْفِيَةَ يَقُولُ: كَانَتْ رُخْصَةً لِعَلِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ أُسْمِيهِ بِاسْمِكَ، وَأَكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: «نعم».

صحیح - «المشكاة» (٤٧٧٢/ التحقيق الثاني)، «مختصر تحفة الودود»، «الصحيحة» (٢٩٤٦)، [د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٨ - ب الرخصة في الجمع بينهما، ح٤٦٧. ت: ٤١ - ك الأدب، ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي وكنيته ﷺ].

= عبد الرزاق بإسناده هنا، ثم أخرجه (٦١٩٣) بإسناده هنا مرسلًا، والمسند أصح كما قال الحافظ (٥٧٦/١٠ - ٥٧٦)، وعزاه الشارح (٣٠١/٢) لمسلم أيضاً، وهو وهم محض؛ لأنه لم يروه لا مسنداً ولا مرسلًا، وهو في مصنف عبد الرزاق (٤١/١١/١٩٨٥١) بالإسناد المشار إليه.

- (١) زيادة من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد» و«صحیح» المؤلف (٣١١٥). ت
(٢) أقول: عزوه إلى هذا الموضوع من «صحیح المؤلف» غير مناسب؛ لأنه رواه فيه مختصراً، ليس فيه: «أحسنتم الأنصار...» وذكر مكانه: «سم ابنك عبد الرحمن»، وهو رواية لمسلم، وقد تقدم مختصراً رقم (٨١٥) معزواً منه إليهما بنفس تخريجه الذي هنا! فكان الصواب أن يعزوه إلى (٥٧ - فرض الخمس) رقم (٣١١٥)؛ فإنه فيه بلفظه وإسناده هنا.

ثم إن لفظه عند مسلم: «فسماه محمداً»، والراجع عندي ما هنا وفي «صحیح» أيضاً: «فسماه القاسم» كما حققته في «الصحيحة».

- (٣) وقع في «أ» و«ب» و«ج»: «إبراهيم» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«سنن أبي داود» (٤٩٦٧) والترمذي (٢٨٤٣). ت

٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَقَالَ: «أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، وَاللَّهُ يُعْطِي، وَأَنَا أَقْسِمُ».

حسن صحيح - «الصحيحه» (٢٩٤٦): [ت: ٤١ - ك الأدب، ٦٨ - ب ما جاء في الجمع بين اسمه وكنيته ﷺ].

٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَمَتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: دَعَوْتُ هَذَا. فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي».

صحيح - انظر الحديث رقم (٨٣٧).

٣٧٤ - باب هل يكنى المشرك

٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ. «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَ مَجْلِسًا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَقَالَ: لَا تُؤْذِينَا فِي مَجْلِسِنَا! فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ سَعْدٍ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو حَبَابٍ؟!»، يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ^(١).

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٥ - ب كنية المشرك. م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح ١٦].

٣٧٥ - باب الكنية للصبي

٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا - وَوَلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكْنَى: أَبَا عُمَيْرٍ، وَكَانَ لَهُ نُعْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ - فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَاهُ حَزِينًا. فَقَالَ: «مَا

(١) هذا مختصر ما في «الصحيحين» وفيهما: «فقال سعد: أي رسول الله! بأبي أنت اعف عنه واصفح... الحديث».

شأنه؟». قيل له: مات نغره. فقال: «يا أبا عمير! ما فعل النغير»^(١).

صحيح - «مختصر السمائل» (٢٠١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٢ - ب الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٨].

٣٧٦ - باب الكنية قبل أن يولد له

٨٤٨ - حدّثنا أبو نعيم قال: حدّثنا سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم: «أنّ عبد الله كنى علقمة: أبا شبيل^(٢)، ولم يولد له». صحيح الإسناد.

٨٤٩ - حدّثنا عارم قال: حدّثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: «كتاني عبد الله قبل أن يولد لي». صحيح الإسناد.

٣٧٧ - باب كنية النساء

٨٥٠ - حدّثنا محمد بن سلام قال: حدّثنا أبو معاوية قال: حدّثنا هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة^(٣)، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وآله فقلت: يا رسول الله! كنيّت نساءك، فاكمني. فقال: تكنيّ بآبِنِ أُخْتِكِ؛ عبد الله. صحيح - الصحيحة (١٣٢) دون قولها: «كنت نساءك فاكمني» فهي رواية منكورة: [د: ٤٠ - ك الأدب، ٧٠ - ب في المرأة تكنى].

(١) تصغير (التغر) وهو طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار. «نهاية».

(٢) وكذا في «طبقات ابن سعد» (٨٦/٦) و «تاريخ ابن عساكر» (٨١٢/١١) وغيرهما، ووقع في «تهذيب التهذيب»: «أبو شبيل»، وهو خطأ مطبعي، وزاد ابن عساكر في رواية له: «قال: وسئل عن ذلك فحدث أن علقمة حدثه عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وآله كناه أبا عبد الرحمن قبل أن يولد له» وفيه سليمان بن أبي سليمان القافلاني وهو متروك، ومن طريقه أخرجه الحاكم (٣/٣١٣)، وسكت عنه هو والذهبي، ثم الشارح (٣٠٥/٢)!

(٣) وقع في «أ» و«ب» و«ج» ونسخة «فضل الله الصمد»: «عن يحيى بن عباد بن حمزة» وهو خطأ، والمثبت من «تهذيب الكمال» (١١٥/١٤) وانظر الحديث الذي بعده (٨٥١) وكلام الجبلاي في الشرح (٣٠٥/٢). ت

٨٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِبَادِ بْنِ حَمزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَلَا تُكَنِّيَنِي؟ فَقَالَ: «اَكْتَنِي بِابْنِكَ»، يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ تُكْنَى: أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ. صحيح - «الصحيح» (١٣٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٧٠ - ب في المرأة تكنى].

٣٧٨ - باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم

٨٥٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لِأَبُو تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَّاهُ (أَبُو تُرَابٍ) إِلَّا النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ غَاضِبٌ يَوْمًا فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتْبَعُهُ، فَقَالَ ^(١)^(٢) هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْجِدَارِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ امْتَلَأَ ظَهْرُهُ تُرَابًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ!». صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٣ - ب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٣٨].

٣٧٩ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل؟

٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَحْلٍ لَنَا - نَحْلٌ لِأَبِي طَلْحَةَ - تَبَرَّرَ لِحَاجَتِهِ، وَبِلَالٌ يَمْشِي [وَرَاءَهُ، يُكْرِمُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَمْشِيَ] ^(٣) إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أي: إنسان، ففي رواية للمؤلف في «صحيحه» (٤٤١ و ٦٢٨٠): «فقال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لإنسان: انظر أين هو؟ فجاء فقال: يا رسول الله! هو في المسجد راقدا». وهي رواية مسلم (١٢٣/٧ - ١٢٤).

(٢) وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «فقال». ت

(٣) سقطت هذه الزيادة من الأصل، ومن النسخة الهندية وغيرها، واستدركها الشيخ الجليلاني الشارح في طبعته، مشيراً إلى ذلك بجعلها بين المعكوفتين []، ولكنه لم يذكر من أين استدركها أعين مخطوطة وقعت له - وهذا ما أستبعده - أم من «المسند» - وهذا ما أستقر به؟ فقد عزاه (٣٠٨/٢) إليه مقروناً بإسناده على خلاف عادته، وهو في «المسند» (١٥١/٣)، =

بقبرِ فقامَ، حتَّى تمَّ^(١) إليه بلالٌ، فقال: «وَيَحَكَ يَا بِلَالُ! هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟
قال: مَا أَسْمَعُ شيئاً، فقال: «صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذِّبُ». فَوَجَدَ يَهُودِيًّا^(٢).
صحيح الإسناد.

٣٨٠ - باب

٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ لِأَخٍ لَهُ صَغِيرٍ، ارْزُقِ الْعُلَامَ، فَأَبَى، فَقَالَ لَهُ
مَعَاوِيَةُ: بِئْسَ مَا أُدْبِتَ، قَالَ قَيْسٌ: فَسَمِعْتُ أَبَا سَفِيَانَ يَقُولُ: دَعَّ عَنْكَ أَخَاكَ.
صحيح الإسناد.

٨٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُوسَى بْنِ
عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «إِذَا كَثُرَ الْأَخِلَاءُ كَثُرَ الْغُرَمَاءُ».
قُلْتُ لِمُوسَى: وَمَا الْغُرَمَاءُ؟ قَالَ: الْحُقُوقُ.
صحيح الإسناد.

٣٨١ - باب من الشعر حكمة

٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ
ثَابِتٍ، عَنْ خَالِدٍ - هُوَ: ابْنُ كَيْسَانَ - قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيَّ
إِيَّاسُ بْنُ خَيْثَمَةَ، قَالَ: أَلَا أَنْشِدُكَ مِنْ شِعْرِي يَا ابْنَ الْفَارُوقِ؟ قَالَ: بَلَى. وَلَكِنْ
لَا تَنْشِدُنِي إِلَّا حَسَنًا. فَأَنْشَدَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ شَيْئاً كَرِهَهُ ابْنُ عَمَرَ قَالَ لَهُ: أُمْسِكْ.
ضعيف الإسناد، فيه أيوب بن ثابت، وهو لين.

= وإسناده صحيح على شرط الشيخين كإسناد المؤلف، وقال الهيثمي (٥٦/٣):
رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

- (١) كذا في الأصل وسائر الطبقات، وفي «المسند»: «لَمْ» أي: قرب منه ولعله الصواب.
(٢) ولفظ أحمد: «قال: فسأل عنه؟ فوجد يهودياً»، وفي رواية أخرى له (٢٥٩/٣)
بلفظ: «ألا تسمع؟ أهل هذه القبور يعذبون؛ يعني قبور الجاهلية»، ورجاله رجال
الصحيح كما قال الهيثمي أيضاً، لكن فيهم فليح - وهو: ابن سليمان الخزاعي
المدني - وهو كثير الخطأ، وإن كان من رجال الشيخين.

٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ مُطَرِّفًا قَالَ: صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَقَلَّ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْشُدُنِي شِعْرًا: وَقَالَ: «إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ».

صحيح موقوفاً - «الضعيفة» (١٠٩٤).

٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبِي بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً».

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٥١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء].

٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ؛ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي مَدَحْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمَحَامِدٍ. قَالَ: «أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ»، وَلَمْ يَزِدْهُ عَلَى ذَلِكَ.

حسن - «الصحيحة» (٣١٧٩).

٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ رَجُلٍ قِيحًا [حَتَّى] يَرِيهِ»^(١)، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا».

صحيح - «الصحيحة» (٣٣٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٢ - ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر. م: ٤١ - ك الشعر، ح٧].

٨٦١ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ^(٣) بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ قَالَ: كُنْتُ شَاعِرًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَا أُنشِدُكَ مَحَامِدَ حَمَدْتُ بِهَا رَبِّي. قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَحَامِدَ» وَلَمْ يَزِدْنِي عَلَيْهِ.

(١) سقطت من الأصل وغيره، وهي في «صحيح المؤلف» بإسناده ومثله.

(٢) أي: يصيب جوفه الداء.

(٣) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «شعبة» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد»، ويُنظر «تهذيب الكمال» (٢٢٩١). ت

حسن - انظر الحديث رقم (٨٥٩).

٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ بِنِسْبَتِي؟». فَقَالَ: لِأَسْلَتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

صحيح - [خ: ٦١ - ك المناقب، ١٦ - ب من أحب أن لا يسب نسبه. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٥٦].

٨٦٣ - وعن هشام، عن أبيه قال: ذهبتُ أُسَبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ؛ فَإِنَّهُ «كَانَ يُنَافِحُ»^(١) عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

صحيح - [خ: ٦١ - المناقب، ٦٦ - باب من أحب أن لا يسب نسبه. م: ٤٤ - فضائل الصحابة، ح ١٥٤].

٣٨٢ - بَابُ الشَّعْرِ حَسَنٌ كَحَسَنِ الْكَلَامِ وَمِنْهُ قَبِيحٌ

٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٨٥٨).

٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ؛ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الْكَلَامِ».

صحيح لغيره - «الصحيحة» (٤٤٨)^(٢). [ليس في شيء من الكتب الستة].

(١) «ينافح»: يدافع عنه ويخاصم أعداءه بهجائه للمشركين.

(٢) أحد أسانيده حسن كما بينته في «الصحيحة»، ولم يعبأ بذلك المدعو حسان =

٨٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: «الشُّعْرُ مِنْهُ حَسَنٌ وَمِنْهُ قَبِيحٌ، خُذْ بِالْحَسَنِ وَدَعْ الْقَبِيحَ، وَلَقَدْ رَوَيْتُ مِنْ شَعْرِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَشْعَاراً، مِنْهَا الْقَصِيدَةُ فِيهَا أَرْبَعُونَ بَيْتاً، وَدُونَ ذَلِكَ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٤٨) أيضاً.

٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتِمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَتِمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنْ شَعْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ»^(١).

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٥٧): [ت: ٤١ - ك الأدب، ٧٠ - ما جاء في إنشاد الشعر].

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ؛ أَنَّ

= عبد المنان، ولا بشواهد التي ساقها هو في الملحق الذي ألحقه بآخر «جزء أحاديث الشعر» للحافظ عبد الغني المقدسي (١٥/١٠٧)، وضعفها كلها، ولم يصححه لمجموعها خلافاً لما عليه أهل العلم بهذا الفن، وهو واسع الخطو في تضعيف الأحاديث الصحيحة الأسانيد؛ لأنفه الأسباب، حتى لو كانت في «الصحيحين» أو أحدهما، فضلاً عما إذا كان حسناً أو صحيحاً لغيره كهذا، وقد أبان عن جنائته هذه على السنة في طبعه لكتاب النووي: «رياض الصالحين»؛ فإنه حذف منه نحو مائة وخمسين حديثاً زعم أنها كلها ضعيفة، فيها عدد لا بأس به من أحاديث الصحيحين، وقد تتبعته في بعضها، وكشفت عن جهله أو تجاهله في تضعيفه إياها في الطبعة الجديدة للمجلد الثاني من كتابي «الصحيحة» وقد صدر والحمد لله، وفي آخره بعض الاستدراكات الهامة، فراجعها.

(١) تقدم الحديث من طريق أخرى برقم (٧٩٢) دون قصيد ولكن قدر الله، ولا منافاة بينه وبين آية «وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ»... ونحوها؛ لأنه لم يكن قصداً منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الشعر، ونظماً منه له، وإنما كان تمثلاً به، وهذا مما يجوز في حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الصحيح كما قال الحافظ (٢٤١/١٠) واحتج بهذا الحديث.

فما جاء في بعض كتب الأدب أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كسر هذا البيت فقال: «ويأتيك من لم تزود بالأخبار» بدعوى أن الشعر لم يجر على لسانه! مما لا أصل له، مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح وغيره فتنبه.

الأسود بن سريع حدّثه قال: كنتُ شاعراً، فقلتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ! اْمْتَدَّحْتُ رَبِّي. فقال: «أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ» وما استترّاذني على ذلك. حسن - انظر الحديث رقم (٨٦١).

٣٨٣ - باب من استنشد الشعر

٨٦٩ - حدّثنا أبو نعيم قال: حدّثنا عبدُ الله بنُ عبد الرَّحْمَنِ بنِ يعلى قال: سمعتُ عَمْرُو بنَ الشَّرِيدِ، عن الشَّرِيدِ قال: استنشدني النَّبِيُّ ﷺ شِعْرَ أُمَيَّةَ بنِ أَبِي الصَّلْتِ، وأنشدته، فأخذَ النَّبِيُّ ﷺ يقول: «هَيْه. هَيْه. هَيْه» حتى أنشدته مئةَ قافية، فقال: «إِنْ كَادَ لِيُسَلِّمَ». صحيح - انظر الحديث رقم (٧٩٩).

٣٨٤ - باب من كره الغالب عليه الشعر

٨٧٠ - حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ موسى قال: أخبرنا حنظلة، عن سالم، عن ابنِ عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْراً». صحيح - «الصحيحة» (٣٣٦): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٢ - ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر].

قول الله ﷻ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَأْوَنُ﴾

٨٧١ - حدّثنا إسحاقُ قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسين قال: حدّثني أبي، عن يزيد النَّحوي، عن عكرمة، عن ابنِ عباس: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَأْوَنُ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٦]. فسسخ من ذلك واستثنى، فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إلى قوله: ﴿يَنْفَلِتُونَ﴾^(١). صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٨٠٥ / التحقيق الثاني)^(٢).

(١) تمام الآية في سورة الشعراء: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ وَأَنْصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسِعَعُوا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْ يُقَالُوا يَنْفَلِتُونَ﴾. آية (٢٢٧).

(٢) لم يعزه ابن عبد الباقي لأحد، فأوهم أنه «ليس في شيء من الكتب الستة» كما يقول =

٣٨٥ - باب من قال: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»

٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا - أَوْ أَعْرَابِيًّا - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (١٧٣١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٨٧ - ب ما جاء في الشعر، ح ٥٠١١. ج: ٣٣ - ك الأدب، ٤١ - ب في الشعر، ح ٣٧٥٦].

٨٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَلَامٍ: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ دَفَعَ وَلَدَهُ إِلَى الشَّعْبِيِّ يُؤَدِّبُهُمْ، فَقَالَ: «عَلَّمَهُمُ الشُّعْرَ يَمْجُدُوا وَيُنْجِدُوا، وَأَطْعَمَهُمُ اللَّحْمَ تَشْتَدُّ قُلُوبُهُمْ، وَجَزَّ شُعُورَهُمْ تَشْتَدُّ رِقَابُهُمْ، وَجَالَسَ بِهِمْ عَلِيَّةُ الرَّجَالِ يُنَاقِضُوهُمْ الْكَلَامَ».

ضعيف الإسناد، لجهالة عمر هذا.

٣٨٦ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ الشُّعْرِ

٨٧٤ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ جُرْمًا إِنْسَانٌ شَاعَرَ يَهْجُو الْقَبِيلَةَ مِنْ أَسْرِهِا، وَرَجُلٍ انْتَمَى^(١) مِنْ أَبِيهِ».

صحيح - «الصحيحة» (٧٦٣).

٣٨٧ - باب كَثْرَةُ الْكَلَامِ

٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيْبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا ثُمَّ قَعَدَا. وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ

= عادة! ففاته أنه في الكتاب الثالث منها، «سنن أبي داود» كتاب الأدب رقم (٥٠١٥).
(١) الأصل: «تَنَفَّى» وكذا في الشرح، والتصويب من «ابن حبان» وغيره.

قيس؛ خطيبُ رسولِ اللهِ ﷺ فتكلّم، فعجِبَ النَّاسُ من كلامِهِمَا. فقامَ رسولُ الله ﷺ يخطُبُ، فقال: «يا أيّها النَّاسُ! قولوا قولكم، فإنما تشقيقُ الكلامِ^(١) مِنَ الشَّيْطَانِ». ثمّ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

صحيح - «الصحيفة» (١٧٣١): [خ: ٦٧ - ك النكاح، ٤٧ - ب الخطبة]^(٢).

٨٧٦ - حدّثنا سعيدُ بن أبي مريم قال: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفر قال: أخبرني حميد، أنّه سمعَ أنساً يقولُ: خطبَ رجلٌ عندَ عمرَ، فأكثرَ الكلامَ، فقالَ عمرُ: «إِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ فِي الْخُطْبِ مِنْ شَقَاشِقِ الشَّيْطَانِ»^(٣).
صحيح الإسناد.

٨٧٧ - حدّثنا أحمدُ بنُ إسحاق قال: حدّثنا يحيى بنُ حمّاد قال: حدّثنا أبو عوانة، عن عاصمِ بنِ كليب قال: حدّثني سهيلُ بنُ ذراع قال: سمعتُ أبا يزيد - أو: معن بن يزيد - أن النبي ﷺ قال: «اجتمعوا في مساجدكم، وكلّموا اجتمع قومٌ فليؤذُنوني». فاتانا أولَ من أتى، فجلس، فتكلّم متكلّمٍ مِنّا، ثمّ قال: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونُهُ مَقْصَدٌ وَلَا وَرَاءَهُ مَنْفَعَةٌ، فَغَضِبَ فقامَ، فتلاومنا بيننا. فقلنا: أتانا أولَ من أتى، فذهبَ إلى مسجدٍ آخرَ فجلسَ

(١) أي: المبالغة فيه وتزيينه. (من الشيطان): إذا كان يراد به تزيين الباطل.

قال الحافظ في «الفتح» (٢٠٢/٩): والبيان نوعان: الأول: ما يبين به المراد، والثاني: تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين، والثاني هو الذي يشبه بالسحر، والمذموم منه ما يقصد به الباطل، وشبهه بالسحر، لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته.

(٢) قلت: هو فيه مختصر جداً، ولو عناه لكتاب «الطب» رقم الحديث (٥٧٦٧) لكان أولى؛ لأنه فيه أتم، ومع ذلك فهو مختصرٌ أيضاً، ليس فيه - كالذي قبله - ذكر ثابت بن قيس، ولا خطبته ﷺ إلا بقوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا».

(٣) «الشقاشق»: جمع «الشقشقة» قال في «المعجم الوسيط»: «هي شيء كالرثة يخرجها الجمل من فيه إذا هاج وهدر».

قال ابن الأثير: شبه الفصيح المنطوق بالفحل الهادر، ولسانه بشقشقته، ونسبها إلى الشيطان لما يدخل فيه من الكذب والباطل وكونه لا يبالي بما قال. ويشهد له قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ؛ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلَّلَ الْبَاقِرَةَ بِلِسَانِهَا»، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة» برقم (٨٨٠).

فيه، فأتيناه فكلّمناه، فجاء معنا، فقعد في مجلسه أو قريباً من مجلسه. ثم قال: «الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإن من البيان سحراً». ثم أمرنا وعلمنا.

حسن الإسناد: [ليس في شيء من الكتب الستة، وانظر «المسند» للإمام أحمد (٣): (٤٧٠) (الطبعة الأولى)]^(١).

٣٨٨ - باب التمني

٨٧٨ - حدّثنا خالد بن مخلد قال: حدّثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعتُ عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول: قالت عائشة: أرق النبي ﷺ ذات ليلة، فقال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني؛ فيحرُسني الليلة»، إذ سمعنا صوت السلاح، فقال: «من هذا؟»، قال^(٢): سعد

(١) قلت: ورواه الطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (١٩/٤٤٢/١٠٧٤) من الوجه الذي رواه المؤلف وأحمد ولفظه: «قال: فاجتمعنا أول الناس فأتيناه، فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا»، وقال الهيثمي (١١٧/٨): «ورجاله رجال الصحيح غير سهيل بن ذراع، وقد وثقه ابن حبان».

وقال المؤلف عنه في «التاريخ» (٢/١٠٦) وساق له طرفاً من هذا الحديث بإسناده هنا.

و«يقال: كنيته أبو ذراع الجرمي، من أشراف القضاة بالشام».

وابن حبان أوردته في «أتباع التابعين» من «الثقات» (٦/٤١٨) وقال:

«يروي المقاطيع، وعنه عاصم بن كليب».

قلت: وعاصم هذا من التابعين، ومعن بن يزيد صحابي معروف، فالراوي عنه، وعنه التابعي يكون بلا شك تابعياً، وقد ترجمه ابن أبي حاتم بأنه قال: سمعت علياً عليه السلام، وذكر في «التهذيب» أنه روى عن عثمان أيضاً، ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «من الثالثة».

(٢) الأصل: «قيل» والتصحيح من «صحيح المؤلف» (٧٢٣١)؛ فإنه رواه هناك بإسناده ومثته هنا، وكذلك هو في «صحيح مسلم» (٧/١٢٤)، ومن الظاهر أن فيه اختصاراً أو طياً، ففي رواية يزيد بن هارون ما لفظه: «من هذا؟ قال: سعد بن مالك، قال: ما جاء بك؟ قال: جئت لأحرسك يا رسول الله!» أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٨٢) وأحمد (٦/١٤١) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١١) وابن حبان (٦٩٤٧)، ولفق الشارح فقال: «قيل سعد: [فقال سعد]!»

يا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ^(١)، فَتَأَمَّ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ.

صحيح: [خ: ٩٤ - ك التمني، ٤ - ب قوله ﷺ: ليت كذا وكذا. م: ٤٤ - فضائل الصحابة، ح ٣٩، ٤٠].

٣٨٩ - باب يُقَالُ لِلرَّجُلِ وَالشَّيْءِ وَالْفَرَسِ^(٢): هُوَ بَحْرٌ

٨٧٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ - يُقَالُ لَهُ: الْمَنْدُوبُ - فَرَكِبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «مَا رَأَيْتَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لِبَحْرَاءَ».

صحيح - «الإرواء» (٥/٣٤٣ / ١٥١٢): [خ: ٥١ - ك الهبة، ٣٣ - ب من استعار من الناس الفرس. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٤٨].

٣٩٠ - باب الضَّرْبِ عَلَى اللَّحْنِ

٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ».

صحيح الإسناد.

٨٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ كَثِيرٍ؛ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: مَرَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ بِرَجُلَيْنِ يَرْمِيَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: «أَسْبَبْتَ^(٣)»، فَقَالَ عَمْرٌ: «سَوْءُ اللَّحْنِ أَشَدُّ مِنْ سَوْءِ الرَّمِيِّ».

ضعيف الإسناد؛ لجهالة عبد الرحمن هذا.

٣٩١ - باب الرجل يقول: ليس بشيء

وهو يريد أنه ليس بحق

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) زاد مسلم في رواية: «فدعا له رسول الله ﷺ».

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد». ت

(٣) «أَسْبَبْتَ»: قال الشارح: «تصحيف أصبت بالصاد».

يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني يحيى بن عروة بن الزبير؛ أنه سمع عروة بن الزبير يقول: قالت عائشة زوج النبي ﷺ: سألت ناس النبي ﷺ: عن الكهّان؟ فقال لهم: «ليُسُوا بِشَيْءٍ». فقالوا: يا رسول الله! فإنهم يحدثون بالشّيء يكون حقاً؟ فقال النبي ﷺ: «تلك الكلمة [من الحق]»^(١) يخطفها الشيطان، فيقرّره بأذني وليه كقرقرة الدجاجة، فيخلطون فيه بأكثر من مائة كذبة».

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٦ - ب قول الرجل للشيء ليس بشيء. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٣٢، ١٢٣].

٣٩٢ - باب المعاريض

٨٨٣ - حدّثنا آدم قال: حدّثنا شعبة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ في مسير له، فحدّث الحادي، فقال النبي ﷺ: «أزفيق يا أنجسة - ويحك - بالقوارير».

صحيح - «الضعيفة» تحت (٦٠٥٩): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٦ - ب في المعاريض مندوحة عن الكذب. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٧٠، ٧١، ٧٢].

٨٨٤ - حدّثنا الحسن بن عمر قال: حدّثنا معتمر: قال أبي: حدّثنا ابن عمر، عن عمر (فيما أرى، شك أبي)^(٢) أنه قال: «حسب امرئٍ من الكذب أن يُحدّث بكل ما سمع».

(١) سقطت من الأصل والشرح، فاستدركتها من الباب الذي ذكره محققه من (صحيح المؤلف) ومن أماكن أخرى منه، منها (٩٧ - التوحيد) رقم (٧٥٦١)، وهو بالعزو إليه أولى، لأنه فيه بمنته وإسناده هنا، كما نهت على مثله في غير ما حديث تقدم. (فائدة): في رواية أخرى صحيحة بيان كيفية خطف الشيطان للكلمة، وهي بلفظ: «إنّ الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب)، فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه، فتوحيه إلى الكهان، فيذكرون معها مائة كذبة من عند أنفسهم».

أخرجه المؤلف في «الصحيح» (٢٢١٠) والطبري في «التفسير» (٢٦/٢٣).

(٢) قلت: القائل: «فيما أرى...» هو معتمر، وأبوه هو: سليمان التيمي، وقد رواه يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن عمر قال: فذكره ولم يشك، رواه البيهقي في «سننه» وفي «الشعب» أيضاً (٤/٢٠٣/٤٧٩٣) بالمتن الآتي، وهذا قد =

صحيح موقوفاً، وصح من حديث أبي هريرة مرفوعاً - «الصحيحة» (٢٠٢٥).

قَالَ: وفيما أرى قَالَ: قَالَ عمرُ: «أَمَا فِي الْمَعَارِيضِ مَا يَكْفِي الْمُسْلِمَ [مِنْ]»^(١) الْكُذِبِ؟.

صحيح موقوفاً - «الضعيفة» (١٠٩٤).

٨٨٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ قَالَ: صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ [مِنْ الْكُوفَةِ]^(٢) إِلَى الْبَصْرَةِ، فَمَا أَتَى عَلَيْنَا^(٣) يَوْمٌ إِلَّا أُنشِدْنَا فِيهِ الشُّعْرَ. وَقَالَ: «إِنَّ فِي مَعَارِيضِ الْكَلَامِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكُذِبِ».

صحيح موقوفاً - انظر الحديث رقم (٨٥٧).

٣٩٣ - باب إفشاء السر

٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنَ الرَّجُلِ يَفْرُغُ مِنَ الْقَدْرِ، وَهُوَ مُوَاقِعُهُ! وَيَرَى الْقِدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَدْعُ الْجِدْعَ فِي عَيْنِهِ! وَيُخْرِجُ الصَّغْنَ مِنْ نَفْسِ أَخِيهِ، وَيَدْعُ الصَّغْنَ فِي نَفْسِهِ! وَمَا وَضَعْتُ سَرِّيَ عِنْدَ أَحَدٍ فَلَمْتُهُ عَلَى إِفْشَائِهِ، وَكَيْفَ أَلَوْمُهُ وَقَدْ ضِغْتُ بِهِ ذَرْعاً؟».

صحيح الإسناد^(٤).

= صح مرفوعاً، وقول الشارح في «تخريجه» (٣٣٣/٢): «أخرجه أبو داود والحاكم مرفوعاً وموقوفاً» ليس دقيقاً؛ لأنه إن أراد به المتنين الموقوفين، هذا والآتي بعده، فالثاني منهما ليس عندهما، وإن أراد الأول، فهو عندهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً فقط، وكذلك رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» وهو مخرج في المصدر المذكور أعلاه.

(١)

زيادة استدركتها من «الفتح» (٥٩٤/١٠): وقد عزاه للمؤلف.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من «د» وقد وردت في الأثر المتقدم برقم (٨٥٧). ت

(٣) أشار ناسخ «د» إلى نسخة بلفظ: «عليه». ت

(٤) قلت: أعله الشيخ الجيلاني في شرحه (٣٣٤/٢) على خلاف عاداته فإنه قلما ينقد

بقوله: «أخشى أن يكون بين علي بن رباح وبين عمرو بن العاص مولاة أبو قيس».

فأقول: كلا، لا خشية، فقد أدرك عُليُّ بن رباح عمرو بن العاص وجالسه، وسمع =

٣٩٤ - باب السُّخْرِيَّةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ

﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ الآية

٨٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «مَرَّ رَجُلٌ مُّصَابٌ عَلَى نِسْوَةٍ، فَتَضَاحَكْنَ بِهِ؛ يَسْخَرْنَ، فَأَصِيبَ بَعْضُهُنَّ». ضعيف الإسناد، أم علقمة - واسمها مرجانة - مجهولة.

٣٩٥ - باب التُّؤَدَةِ فِي الْأُمُورِ

٨٨٨ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلِيٍّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي، فَنَاجَى أَبِي دُونِي، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَمْرًا فَعَلَيْكَ بِالتُّؤَدَةِ، حَتَّى يُرِيكَ اللَّهُ مِنْهُ المَخْرَجَ، أَوْ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكَ مَخْرَجًا». ضعيف - «الضعيفة» (٢٣٠٧): [الراوي مجهول. ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٨٨٩ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، عَنِ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: «لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَا يُعَاشِرُ بِالمَعْرُوفِ مَنْ لَا يَجِدُ مِنْ مَعَاشِرَتِهِ بُدًّا؛ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا أَوْ مَخْرَجًا». صحيح الإسناد.

= منه أحاديث في «مسند أحمد» (١٢٧/٤ و ١٩٨/٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤)، وبعضها في «صحيح ابن حبان» (٣٢٠٠ و ٣٢٠١ و ٧٠٥٠)، وأحدهما عند المؤلف فيما تقدم (٢٩٩)، يضاف إلى ذلك أن علياً لم يرم بتدليس، فلم الخشية المزعومة؟! ثم إن الأثر أخرجه أيضاً ابن حبان في «روضة العقلاء» (ص: ١٩٧ - السنة المحمدية) من طريق علي بن رباح به.

(١) قلت: يشير بقوله: «الراوي مجهول» إلى الرجل البلوي! وهو إعلال عليل، مخالف لما عليه العلماء: أن جهالة الصحابي لا تضر؛ لأنهم عدول بتعديل الله إياهم، وهذا الراوي صحابي لصريح قوله: «أتيت رسول الله ﷺ». وإنما علة الحديث ممن دونه، وهو سعد بن سعيد الأنصاري، وهو مجهول. وقد تقدم له مثل هذا الإعلال؛ برقم (١٩٠)، ويأتي له آخر (١١٩٨).

٣٩٦ - باب مَنْ هَدَى زُقَاقًا أَوْ طَرِيقًا

٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً^(١) أَوْ هَدَى زُقَاقًا^(٢) - أَوْ قَالَ: طَرِيقًا - كَانَ لَهُ عِدْلُ عِتَاقِ نَسَمَةٍ».

صحيح - تخريج المشكاة (١٩١٧)، التعليق الرغيب (٢/٣٤ و ٢٤١): الترمذي (البر والصلة/ ١٩٥٨).

٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ يَرْفَعُهُ (قَالَ: ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ) قَالَ: «إِفْرَاقُكَ مِنْ ذَلُوكِ فِي ذَلْوِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَتَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوكَ وَالْعَظْمَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَهِدَايَتُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّالِّ صَدَقَةٌ».

صحيح - «الصحيحة» (٥٧٢): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٣٦ - ب ما جاء في صانع المعروف].

٣٩٧ - باب مَنْ كَمَمَهُ أَعْمَى

٨٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَمَهُ^(٣) أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ».

حسن صحيح - «أحكام الجنائز» (٢٠٣)، «التعليق الرغيب» (٣/١٩٨): [ليس في شيء من الكتب الستة].

(١) قال في «النهاية»: «ومنيحة اللبن»: أن يعطيه ناقة أو شاة، ينتفع بلبنها ويعيدها، وكذلك إذا أعطاه ليتنفع بوبرها وصفوها زماناً ثم يردها».

(٢) أي: دل على طريق.

(٣) «كمه»: أضلّ.

٣٩٨ - باب البغي

٨٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَاءَ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَكَشَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(١)، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَجْلِسُ»، قَالَ: بلى، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آنفًا، وَأَنْتَ جَالِسٌ». قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. قَالَ عُثْمَانُ: «وَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي، وَأَحْبَبْتُ مُحَمَّدًا».

ضعيف الإسناد؛ لضعف شهر: [انظر «مسند أحمد» رقم (٢٩٢٢)، و «مجمع الزوائد» (٧: ٤٨)، وتفسير الآية لابن كثير].

٣٩٩ - باب عُقُوبَةُ الْبَغْيِ

٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَذْرِكَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ مُحَمَّدٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٧، ١٠٢٦)، [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٤٩].

٨٩٥ - «وَبَابَانِ يُعَجَّلَانِ فِي الدُّنْيَا: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ».

صحيح - «الصحيحة» (١١٢٠): [ليس في شيء من الكتب الستة، وقوله: «بابان» لعله «عذابان»^(٢)].

(١) أي: تبسم في وجه النبي ﷺ حتى بدت أسنانه.

(٢) كذا قال: ولا وجه له، فاللغة العربية واسعة؛ فإنه يقال عند المحدثين: «فلان بابة

فلان» أي: من جنسه ونوعه في الصدق أو الضعف، وجاء في «المعجم الوسيط»:

«يقال: هذا من باب كذا: من قبيله».

٤٠٠ - باب الحَسَب

٨٩٦ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ مَعْمَرٍ الْعَوْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٦٠٥): [في معناه خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ١٩ - ب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ﴾. م: ٤٣ - كتاب الفضائل، ح ١٦٨].

٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوْلِيَّائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَّقُونَ، وَإِنْ كَانَ نَسَبٌ أَقْرَبَ مِنْ نَسَبِي، فَلَا يَأْتِينِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ، وَتَأْتُونَ بِالذُّنُوبِ تَحْمِلُونَهَا عَلَيَّ رِقَابِكُمْ، فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَقُولُ هَكَذَا وَهَكَذَا: لَا» وَأَعْرَضَ فِي كِلَا عِظْفَيْهِ.

حسن - «الصحيحة» (٧٦٥). «الظلال» (١/٩٣/٢١٣ و ٢/٤٨٦/١٠١٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَا أَرَى أَحَدًا يَعْمَلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ حَتَّى يَبْلُغَ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَى﴾ [الحجرات: ١٣]. فَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: أَنَا أَكْرَمُ مِنْكَ! فَلَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ».

صحيح الإسناد.

٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصْمِ

= فالمعنى: جنسان أو نوعان من الذنوب يعجل الله تعالى عقوبتهما في الدنيا، وقد روي في حديث آخر بلفظ: «اثنان يعجلهما في الدنيا...» الحديث، انظر «الصحيحة».

ولم يتعرض الشارح لهذه الكلمة بيان!

قال: قال ابن عباس: «ما تعدون الكرم؟ وقد بين الله الكرم، فأكرمكم عند الله أتقاكم، ما تعدون الحسب؟ أفضلكم حسباً أحسنكم خلقاً». صحيح الإسناد.

٤٠١ - باب الأرواح جنود مجندة

٩٠٠ - حدثنا عبد الله قال: حدثني الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الأرواح جنود مجندة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».

(...) - حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

صحيح - «المشكاة» (٥٠٠٣ / التحقيق الثاني). [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٢ - ب الأرواح جنود مجندة] ^(١).

٩٠١ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأرواح جنود مجندة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».

صحيح - «المشكاة» أيضاً: [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٩ و ١٦٠].

٤٠٢ - باب قول الرجل عند التعجب: سبحان الله

٩٠٢ - حدثنا يحيى بن صالح المصري، عن إسحاق بن يحيى الكلبي قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة

(١) إنما رواه البخاري في «صحيحه» معلقاً، فكان ينبغي تقييد العزو إليه كما هو المصطلح عليه عند العلماء، وزاد أبو يعلى من طريق شيخ المؤلف الثاني سعيد بن أبي مريم، عن عمرة قالت:

«كان بمكة امرأة مزاحة فنزلت على امرأة مثلها، فبلغ ذلك عائشة فقالت: صدق جبي؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: ... الحديث.

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ فَأَخَذَ مِنْهُ شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذُّبُّ، فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ؟ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِذَلِكَ؛ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»^(١).

صحيح - «الإرواء» (٢٤٢/٧): [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٥٤ - ب حدثنا أبو اليمان. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٣].

٩٠٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ شَيْئًا، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا؛ فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». قَالَ: «أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيُيسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيُيسَّرُ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحَقِّ ﴿٦﴾﴾... الآية [الليل: ٥ - ٧].

صحيح - «الظلال» (١٧١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٠ - ب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض^(٢). م: ٤٦ - ك القدر، ح ٦ و٧].

٤٠٣ - باب مسح الأرض باليد

٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَيْدٍ بْنِ أَبِي سَيْدٍ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي قَتَادَةَ: مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ النَّاسُ؟ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) زاد الشيخان: «وما هما ثم».

(٢) قلت: لفظه في الباب المذكور مختصر عما هنا؛ فكان الأولى أن يعزه إلى «التفسير» سورة الليل، فقد ساقه هناك بعدة روايات مختصراً ومطولاً، ومن ذلك روايته هنا، فقد أخرجها ثمة (٤٩٤٩) بإسناده ومثته.

(٣) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «عبد الله» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال». ت

يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيُسْهِلْ لِحَبْنِهِ مَضْجَعاً مِنَ النَّارِ». وجعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ ذلك، ويمسحُ الأرضَ بيده.

ضعيف الإسناد، أم أسيد لا تعرف، لكن الحديث صحيح متواتر بلفظ: «من كذب علي متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار».

٤٠٤ - باب الخذف

٩٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَنَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهَبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ الْمُزْنِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يُنْكِي الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَنْفَقُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ».

صحيح - «غاية المرام» (٥١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٢ - ب النهي عن الخذف. م: ٣٤ - ك الصيد والذبايح، ح ٥٤].

٤٠٥ - باب لا تسبوا الرِّيحَ

٩٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ الرِّيحُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَعُمَرُ حَاجٌّ - فَاسْتَدَّتْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: «مَا الرِّيحُ؟» فَلَمْ يَرْجِعُوا بِشَيْءٍ! فَاسْتَحْشَتُ رَاجِلَتِي؛ فَأَدْرَكْتُهُ. فَقُلْتُ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ؟ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ؛ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ فَلَا تُسَبُّوْهَا، وَسَلُّوْا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَعُوذُوا مِنْ شَرِّهَا».

حسن صحيح - «المشكاة» (١٥١٦)، «تخريج الكلم الطيب»، «الصحيح» (٢٧٥٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠٤ - ب ما يقول إذا هاجت الريح، ح ٥٠٩٧. ج: ٣٣ - ك الأدب، ٢٩ - ب النهي عن سب الريح، ح ٣٧٢٧].

٤٠٦ - باب قول الرَّجُلِ: مُطِرْنَا بِنِوَاءِ كَذَا وَكَذَا

٩٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ:

صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ؛ عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصرفتِ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرِنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنُوهُ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

صحيح - «الإرواء» (٦٨١): [خ: ١٠ - ك الأذان، ١٥٦ - ب يستقبل الإمام الناس إذا سلم^(١)]. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٢٥.

٤٠٧ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا رَأَى غَيْمًا

٩٠٨ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً دَخَلَ وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّي، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا أُذْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيْنِهِمْ﴾ الْآيَةَ [الأحقاف: ٢٤].

صحيح - انظر الحديث رقم (٢٥١): [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ٥ - ب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا﴾. م: ٩ - ك الاستسقاء، ح ١٤].

٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ؛ الْفَضْلُ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

صحيح - «الصحيح» (٤٢٩): [د: ٢٧ - ك الطب، ٢٤ - ب الطيرة، ح ٣٩١. ت: ١٩ - ك السير، ٤٧ - ب ما جاء في الطيرة].

٤٠٨ - بَابُ الطَّيْرَةِ (٢)

٩١٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، يَعْنِي: عَنِ الزَّهْرِيِّ

(١) الأولى عزوه إلى (١٥ - كتاب الاستسقاء) رقم (١٠٣٨)؛ فإنه فيه رواه بإسناده ومثته هنا، وإن كان المتن واحداً، إلا أنه هناك زاد (الواو) في قوله: «وكافر بالكواكب» و«مؤمن بالكواكب».

(٢) «الطيرة»: بكسر المهملة وفتح التحتانية وقد تسكن، هي: التشاؤم.

قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «لا طيرة^(١)، وخَيْرُهَا الْفَأْلُ». قالوا: وما الْفَأْلُ؟ قال: «كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

صحيح - «الصحيح» (٧٨٦): [خ: ٧٦ - ك الطب، ٤٣ - باب الطيرة. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٣ و ١١٤].

٤٠٩ - باب فضل من لم يتطير

٩١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَدَمُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ أَيَّامَ الْحَجِّ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَةُ أُمَّتِي؛ قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ. قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ! أَرْضَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَي رَبِّ! قَالَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». قَالَ عُكَّاشَةُ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ». فَقَالَ رَجُلٌ آخَرُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهَمَّامٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وساق الحديث.

حسن صحيح - «التعليق على الإحسان» (٦٢٨/٧): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

- (١) وقع في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «الطَّيْرَة، وخيرها...» ووقع في «ب»: «للطيرة...». ت، وهو كذلك في «الصحيح»؛ فإن المصنف أخرجه فيه (١٧٥/١٠ - فتح) بإسناده هنا، وكذلك أخرجه مسلم (٣٣/٧) ثم أخرجاه كذلك من طريق أخرى عن ابن عتبة عن أبي هريرة، وعزاه الشارح (٣٥٨/٢) لآخرين إلا مسلماً!
- (٢) كذا قال! وهو متفق عليه من حديث ابن عباس، أخرجه البخاري في «الطب» وفي «الرفاق»، ومسلم، وكذا أبو عوانة في «الإيمان» وابن حبان (٦٣٩٦/٨) - الإحسان)، وقصر الشارح (٣٦٤/٢) فلم يعزه لمسلم عن ابن عباس! وزاد أبو عوانة كمسلم: «لا يرقون» وهي شاذة، كما هو مبين في غير موضع، وانظر التعليق على «صحيح الجامع الصغير» (٣١/٤).

٤١٠ - باب الطَّيْرَةِ مِنَ الْجِنِّ

٩١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتَى بِالصَّبْيَانِ إِذَا وُلِدُوا، فَتَدْعُو لَهُمْ بِالْبَرَكَاتِ، فَأَتَيْتُ بِصَبْيِي، فَذَهَبَتْ تَضَعُ وَسَادَتَهُ، فِإِذَا تَحَتَّ رَأْسُهُ مُوسَى، فَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الْمُوسَى؟ فَقَالُوا: نَجَعَلُهَا مِنَ الْجِنِّ. فَأَخَذَتِ الْمُوسَى، فَرَمَتْ بِهَا، وَنَهَتْهُمْ عَنْهَا، وَقَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الطَّيْرَةَ، وَيَبْغِضُهَا». وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَنْهَى عَنْهَا.

ضعيف الإسناد؛ لجهالة أم علقمة، والأحاديث المرفوعة في النهي عن الطيرة كثيرة معروفة، فانظر الباب التالي والتعليق عليه: [ليس في شيء من الكتب الستة].

٤١١ - باب الفأل

٩١٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ؛ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ». صحيح - «الصحيحة» (٧٨٦): [خ: ٧٦ - ك الطب، ٤٤ - ب الفأل. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٣ و ١١٤].

٩١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّةُ التَّمِيمِيَّةُ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ^(١)، وَأَصْدَقُ الطَّيْرَةِ الْفَأَلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ».

(١) الأصل: «الهوام». وهو خطأ صححته من «التاريخ الكبير» للمؤلف، ومن غيره، ولم يتنبه لهذا الخطأ الشارح الجيلاني، بل وقع في خطأ آخر؛ فإنه فسره بقوله (٢/٣٦٧): «(الهوام) جمع هام اسم طير من طير الليل وقيل هي البومة كانوا يتشاءمون...». والصواب أن هام جمع هامة وهي البومة كما في القاموس وغيره. وبهذه المناسبة أقول: لقد تحرف هذا اللفظ إلى نوع آخر فصار الحديث: «لا شيء في البهائم!» ففسد المعنى! هكذا وقع الحديث - ومع الأسف - في كتابي «ضعيف الجامع الصغير» الذي أعاد طبعه زهير الشاويش، دون إذني! وأشرف هو على طبعه كما زعم، وليس هذا خطأ مطبعياً حتى يغتفر؛ لأنه أعاده في تعليقه على «صحيح =

صحيح لغيره - «الصحيحة» (٧٨ - ٧٨٢ - ٧٨٥ و ٧٨٩ و ٢٩٤٩): [الراوي مجهول]^(١).

٤١٢ - باب التبرُّك بالاسم الحسن

٩١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُؤَمَّلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، حِينَ ذَكَرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ أَنَّ سُهَيْلًا قَدْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ قَوْمُهُ، فَصَالَحُوهُ، عَلَى أَنْ يَرْجَعَ عَنْهُمْ هَذَا الْعَامَ، وَيَخْلَوْهَا لَهُمْ قَابِلَ ثَلَاثَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَتَى. فَقِيلَ: أَتَى سُهَيْلٌ^(٢). «سَهَّلَ اللَّهُ أَمْرَكُمْ». وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ.

حسن لغيره - «تخريج الكلم الطيب» (التعليق: ١٩٢)، «مختصر البخاري» (٢/٢٣٤/١٨): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٣).

٤١٣ - باب الشُّؤْمِ فِي الْفَرَسِ

٩١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ، وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ».

شاذ، والمحفوظ عن ابن عمر وغيره: «إن كان الشؤم في شيء ففي الدار» «الصحيحة» (٧٩٩ و ٩٩٣ ١٨٩٧)، وهو الآتي من حديث سهل بن سعد باللفظ المحفوظ رقم (٩١٧): [خ: ٥٦ - الجهاد، ٤٧ - باب ما يذكر في شؤم الفرس. م: ٣٩ - السلام، ح ١١٥، ١١٦]^(٤).

= الجامع في طبعته الجديدة أيضاً (١٢٤٨/٢) دون إذني أيضاً، وعلق عليه بجهالات عديدة. والله المستعان.

(١) قلت: نعم، ويعني: «حية»، لكن للحديث شواهد تدل على صحته، وهي مخرجة في المصدر المذكور أعلاه.

(٢) كذا الأصل، وفيه تكرار ظاهر، ولعل الصواب: «حين أتى سهيل».

(٣) قلت: هو في «صحيح المؤلف» في قصة صلح الحديبية من حديث عكرمة مرسلًا، وذكر له الحافظ بعض الشواهد، منها حديث عبد الله بن السائب هذا، عزاه للطبراني فقط، ففاته عزوه إلى المؤلف البخاري هنا، راجع تعليقي على كتابي «مختصر البخاري» (٢/٢٣٤).

(٤) أقول: لقد حققت القول في شذوذ هذا النص عن ابن عمر وغيره في المواضع =

٩١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ».

صحيح - «الصحيحة» (٧٩٩): [خ: ٦٧ - ك النكاح، ١٧ - ب ما يتقى من شؤم المرأة. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٩].

٩١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي: أَبَا قُدَامَةَ - قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمْرِو الزَّهْرَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدَدُنَا، وَكَثُرَ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى، فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا؟

= المشار إليها من المصدر المذكور أعلاه بما لا تجده مجموعاً في كتاب آخر. وأزيد هنا فأقول:

لقد تَقَدَّمَنِي إِلَى نَفِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَإثبات مخالفته للأحاديث الصحيحة الإمام الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٣٣٩ - ٣٤١) و «شرح المعاني» (٢/٣٨١)، ووافق على ذلك الحافظ ابن عبد البر، وكان من حججهما في ذلك قوله ﷺ: «لا شؤم، وقد يكون اليمن في ثلاثة؛ في المرأة، والدار والفرس»، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٩٣٠)، فقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩/٢٧٩):

«وهذا أشبه في الأصول؛ لأن الآثار ثابتة عن النبي ﷺ: أنه قال: «لا طيرة، ولا شؤم، ولا عدوى»، ثم استدل ابن عبد البر بقوله ﷺ: «لا طيرة» وأفاد أنه بمعنى «لا شؤم» فراجعه، وأكد هذا المعنى الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦/٦١). فإذا تبين لك هذا التحقيق أغناك عن تكلف تأويل هذا الحديث الشاذ المثبت للشؤم، كما فعل الشارح الجيلاني تابعاً في ذلك الحافظ العسقلاني.

ولا أرى أصحاب «الصحاح» إلا أنهم ذهبوا هذا المذهب في الإعلال، فالبخاري لما أورد الحديث في «الجهاد» أتبعه بحديث سهل النافي للشؤم بلفظ: «إن كان...»، ثم فعل ذلك أيضاً في «النكاح» (٥٠٩٣)، وأكده بأن عقب عليه بالرواية المحفوظة عن ابن عمر!

وأما مسلم، فإنه عقب عليه بهذه الرواية بإسنادين عن ابن عمر، ثم بحديث سهل، ثم بحديث ثالث عن جابر.

وأما ابن حبان فإنه لم يورد في «صحيحه» إلا حديثين نافيين للشؤم، أحدهما عن أنس (٦٠٩٠ - الإحسان)، والآخر عن سعد (٦٠٩٤)، فاتفق هؤلاء الأصحاب برواية الجماعة من الثقات الأثبات ليوجب ترجيح روايتهم على رواية من خالفهم انطلاقاً من قاعدة «زيادة الثقة» على جميع الأقوال المعروفة في الأصول.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوَهَا، أَوْ دَعُوَهَا، وَهِيَ دَمِيمَةٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (١): فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ.

حسن - «تخريج المشكاة» (٤٥٨٩)، «الصحيح» (٧٩٠): [د: ٢٨ - ك الطب، ٢٤ - ب الطيرة، ح ٣٩٢].

آخر الجزء السادس

يتلوه

الجزء السابع

(١) هو الإمام البخاري المؤلف، وهو يشير إلى أن في إسناده عكرمة بن عمار، وفيه كلام يسير من قبل حفظه، وبخاصة في روايته عن يحيى بن أبي كثير، وهذه ليست عنه، والمؤلف لم يذكره في كتابه «الضعفاء الصغير»، ولا ضعفه في «التاريخ الكبير» و«الصغير»، ولم ينقل الحافظ في «التهذيب» عنه إلا قوله:
«مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب».
وهذا - فيما يبدو لي - تضعيف منه لحديثه عن يحيى فقط، وعلى هذا جرى الحفاظ النقاد، فقال ابن حبان في «الثقات» (٢٣٣/٥):
«وأما روايته عن يحيى بن أبي كثير، ففيه اضطراب كان يحدث من غير كتاب».
وقال الذهبي في «الكاشف»:
«ثقة إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب، وكان مجاب الدعوة».
ونحوه في «التقريب»، وقد احتج به مسلم.

٤١٤ - باب العطاس

٩١٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلِيرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَاةَ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ».

صحيح - [الإرواء] (٣/٢٤٤/٧٧٩): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٨ - ب إذا تشاءب فليضع يده على فمه].

٤١٥ - باب ما يقول إذا عطس

٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. قَالَ الْمَلِكُ: رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا قَالَ: رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ الْمَلِكُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ».

ضعيف الإسناد موقوفاً، وقد روي مرفوعاً، وإسناده هالك - «الضعيفة» (٢٥٧٧)^(١).

٩٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَإِذَا قَالَ، فَلْيَقُلْ لَهُ أَحْوَهُ أَوْ صَاحِبَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكَ اللَّهُ، وَيُصَلِّحْ

(١) قلت: وعلة هذا الموقوف أنه من رواية أبي عوانة عن عطاء بن السائب، وهذا كان اختلط، وأبو عوانة سمع منه بعد الاختلاط، فقول الحافظ في «الفتح»: «سنده لا بأس به» تساهل منه أو سهو، وقلده عليه الشارح، وزاد ضغناً على إيالة، فقال: «أخرجه الطبراني بسند لا بأس به»، وإسناده الطبراني مرفوع هالك!

بَالِكٌ». قال أبو عبد الله: أُثْبِتُ ما يروى في هذا الباب هذا الحديث الذي يروى عن أبي صالح السمان.

صحيح - «الإرواء» (٧٨٠): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٦ - ب إذا عطس كيف يشمت؟].

٤١٦ - باب تَشْمِيتِ العاطس

٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمِ الْإِفْرِيقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُمْ كَانُوا غُرَاةً فِي الْبَحْرِ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ، فَانْضَمَّ مَرْكَبُنَا إِلَى مَرْكَبِ أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا حَضَرَ غَدَاؤُنَا أُرْسَلْنَا إِلَيْهِ، فَأَتَانَا، فَقَالَ: دَعَوْتُمُونِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَلَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ مِنْ أَنْ أُجِيبَكُمْ؛ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتًّا خِصَالٍ وَاجِبَةً، إِنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ حَقًّا وَاجِبًا لِأَخِيهِ عَلَيْهِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَحْضُرُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا اسْتَنْصَحَهُ». قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَرَّاحٌ يَقُولُ [لِلرَّجُلِ] (١)

أصاب طعامنا: جزاك الله خيراً وبراً، فغضب عليه حين أكثر عليه، فقال لأبي أيوب: ما ترى في رجلٍ إذا قلتُ له: جزاك الله خيراً وبراً، غضبَ وشتمني؟ فقال أبو أيوب: إنا كنا نقول: إن من لم يصلحهُ الخَيْرُ أَصْلَحَهُ الشَّرُّ، فأقرب عليه! فقال له حين أتاه: جَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا وَعَرًّا (٢)! فضحك ورضي، وقال: ما تَدْعُ مزاحك! فقال الرجل (٣): جزي الله أبا أيوب الأنصاري خيراً.

ضعيف الإسناد، لضعف الإفريقي، وقد صح منه الخصال الست من حديث أبي هريرة دون قوله: «إن ترك منها شيئاً فقد ترك حقاً واجباً لأخيه عليه» وهو الحديث الآتي برقم (٩٩١).

(١) ما بين المعكوفتين ليس في «أ» و«ب» و«د» وزادها الجيلاني في نسخته «فضل الله الصمد» وجعلها بين قوسين، والحديث أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (٤٣٢/٩) وفيه: «وكان فينا رجل مَرَّاحٌ، وكان على نفقاتنا رجل وكان المَرَّاحُ يقول للذي يلي الطعام: جزاك الله خيراً وبراً، فلما أكثر عليه جَعَلَ يَغْضَبُ وَيَشْتُمُهُ فقال المَرَّاحُ: يا أبا أيوب كيف ترى...». ت

(٢) وفي «تهذيب الكمال»: «وعسراً». ت

(٣) وفي «تهذيب الكمال»: «المَرَّاحُ». ت

٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَلْفَح، عَنْ أَبِي (١) مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَزْبَعُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ».

صحيح - «الصحيحه» (٢١٥٤): [جه: ٦ - ك الجنائز، ١ - ب ما جاء في عيادة المريض، ح ١٤٣٤].

٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصُ، عَنْ أَشْعَثِ، عَنْ معاوية بن سُوَيْدٍ (٢)، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِثْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي. وَنَهَانَا عَنْ خَوَائِمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمَيَاثِرِ (٣)، وَالْقَسِيَّةِ (٤) وَالِاسْتَبْرَاقِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالْحَرِيرِ».

صحيح - «الإرواء» (٦٨٥): [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٢ - ب الأمر باتباع الجنائز. ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٣].

٩٢٥ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قِيلُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «ابن مسعود» والمثبت هو الصواب، وينظر المسند (٢١٨٣٧) وابن ماجه (١٤٣٣) وابن حبان (٢٠٦٤) والمستدرک (١٢٩٢) و«تهذيب الكمال» (١٦٢/٧). ت

(٢) وقع في «أ» و«د»: «ابن شبرمة» وفي «ب»: «ابن سبرة» والمثبت من «صحيح» المؤلف (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦) و«تهذيب الكمال». ت

(٣) «المياثر»: هي وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب، وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج.

(٤) «القسيّة»: أي عن لبس القسي كما في بعض الروايات، وهي بفتح القاف قال في «النهاية»: ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من (تنيس) يقال لها: (القس).

اسْتَنْصَحَكَ فَاَنْصَحَ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمَّمْتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ تَعُوذَهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعَهُ».

صحيح - الصحيحة (١٨٣٢): [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٢ - ب الأمر باتباع الجنائز. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٥].

٤١٧ - بَاب مَنْ سَمِعَ الْعَطْسَةَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ

٩٢٦ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «مَنْ قَالَ عِنْدَ عَطْسَةِ سَمِعَهَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ، لَمْ يَجِدْ وَجَعَ الضَّرْسِ وَلَا أُذُنٍ أَبَدًا». ضعيف موقوف، وروي مرفوعاً - «الضعيفة» (٦١٣٩) (١).

٤١٨ - بَاب كَيْفَ تَشْمِيتُ مَنْ سَمِعَ الْعَطْسَةَ

٩٢٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِذَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَلْيَقُلْ لَهُ أُخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٩٢١).

٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّنَاؤِبَ، وَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَأَمَّا التَّنَاؤِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ

(١) وأما قول الشارح تقليداً منه للحافظ:

«رجالہ ثقات، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فله حكم الرفع!»

فأقول:

أثبت العرش ثم انقش، فإن هذا إنما يقال فيما ثبت، وهذا ليس كذلك؛ لأنه من رواية أبي إسحاق السبيعي وكان اختلط، ولذلك لم يصححه الحافظ، ولا ينافيه قوله: «رجالہ ثقات» كما لا يخفى على العلماء.

فليُرَدَّهُ ما اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ صَحِيحَكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ». صحیح - انظر الحديث رقم (٩١٩).

٩٢٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِذَا شُمِّتَ: «عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ النَّارِ»^(١). يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ». صحیح الإسناد، وكذا في «الفتح» (٦٠٩/١٠).

٩٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَغْلَى قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُنِينٍ - وَهُوَ: يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ». ثُمَّ عَطَسَ آخَرٌ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئاً، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَدَدْتَ عَلَيَّ الْآخَرَ، وَلَمْ تَقُلْ لِي شَيْئاً. قَالَ: «إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَسَكَتَ». صحیح - «تخريج المشكاة» (٤٧٣٤/ التحقيق الثاني): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

٤١٩ - باب إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهُ لَا يُشَمِّتْ

٩٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يَشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ: شَمِّتَ هَذَا وَلَمْ تَشَمِّتْنِي؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمَدْهُ»^(٣). صحیح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٣ - ب الحمد للعاطس. م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٥٣].

- (١) هذه الزيادة لم أجد لها شاهداً في المرفوع فلعل ابن عباس رضي الله عنه لم يكن يلتزمها ويقال هذا أيضاً في زيادة ابن عمر الآتية (٩٣٣): «وإياكم» فكن من ذلك على ذكر؛ فإن الأحاديث المرفوعة إنما فيها: «يرحمك الله» كالاتي بعده وغيره، فالتزام السنة أولى.
 - (٢) قلت: وله طريق أخرى بلفظ أتم، يأتي في الباب التالي.
 - (٣) قلت: لفظ البخاري في الباب المذكور يختلف بعض الشيء عما هنا، وقد رواه في الباب (١٢٧) بلفظه وإسناده هنا، فكان العزو إليه أولى، ثم إن لفظه في آخره: «ولم تحمد الله». وكذا في «مسلم» (٢٢٥/٨).
- وله عنده شاهد من حديث أبي موسى، يأتي برقم (٩٤١).

٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رُبَيْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - هُوَ أَخُو ابْنِ عَلِيَّةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَلَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ مِنْهُمَا، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، وَلَمْ يَشْمَتْهُ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تَشْمَتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا الْآخَرُ فَشَمَّتَهُ! فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فذَكَرْتُهُ، وَأَنْتَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ».

حسن - «المشكاة» (٤٧٣٤/ التحقيق الثاني).

٤٢٠ - بَابُ كَيْفَ يَبْدَأُ الْعَاطِسُ

٩٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَطَسَ فَقِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَقَالَ: «يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ^(١)»، وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ».

صحيح الإسناد.

(١) انظر التعليق على أثر ابن عباس المتقدم (٩٢٩)، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما إنكار الزيادة على السنة في العطاس، وبأسلوب حكيم لا يفسح المجال للمخالف أن يتوهم أنه أنكر أصل مشروعية ما أنكر كما يتوهم بعض الناس اليوم من مثل هذا الإنكار فضلاً عن أن يسارع بالإنكار عليه! فقال نافع رضي الله عنه:

عطس رجل إلى جنب ابن عمر، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر:

وأنا أقول الحمد لله، والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ! علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال.

أخرجه الترمذي وغيره بإسناد صحيح كما هو مبين في «إرواء الغليل» (٣/٢٤٥).

وأما ما رواه البيهقي في «الشعب» (٧/٢٤) عن نافع عن ابن عمر خلاف رواية الترمذي هذه فهي منكورة، فيه عباد بن زياد الأسدي ترك حديثه موسى الحَمَالُ، وقال ابن عدي: «له مناكير» وفيه أبو إسحاق وكان اختلط.

وله عنده طريق آخر فيه أحمد بن عبيد - قال الحافظ: «الين الحديث» - : نا عمر بن حفص بن عمر، والظاهر أنه الأوصابي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. ولزيادة «على كل حال» الواردة في رواية الترمذي لها شواهد خرجتها هناك، وكذلك زيادة «بغفر الله لنا ولكم» بأسانيد فيها مقال يعطيها مجموعها قوة.

٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. وَلْيَقُلْ مَنْ يَرُدُّ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ». صحيح الإسناد موقوفاً^(١).

٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَرْحَمَكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَرْكُومٌ».

صحيح - «الصحیحة» (١٣٣٠)، «المشكاة» (٤٧٣٦): م: [د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٢ - ب كم مرة يشمت العاطس؟، ح ٥٠٣٧. ت: ٤١ - ك الأدب، ٥ - ب ما جاء كيف يشمت العاطس]^(٢).

٤٢١ - باب من قال: يَرْحَمَكَ إِنْ كُنْتَ حَمَدْتَ اللَّهَ

٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ زَادَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ الْأَزْدِيُّ قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: «يَرْحَمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتَ حَمَدْتَ اللَّهَ». ضعيف الإسناد موقوف، فيه عمارة بن زاذان ضعيف.

٤٢٢ - باب لا يقل: آب

٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ [قال]^(٣) أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: عَطَسَ ابْنُ

(١) قلت: وذلك لأنه من رواية سفيان - وهو: الثوري - عن عطاء وهو ابن السائب وسمع منه قبل الاختلاط، وخالفه غيره فرواه عنه مرفوعاً، واستكره النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٤) وقال الحاكم (٢٦٧/٤): «المحفوظ من كلام عبد الله». ولم يتنبه الشارح للفرق بين الموقوف الصحيح، والمرفوع الضعيف؛ فأعل الموقوف باستتكار النسائي للمرفوع!

(٢) قلت: وفاته أنه في مسلم أيضاً كما رمزت له، ومعزو إليه في المصدرين المذكورين.

(٣) زيادة من «ب». ت

لعبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ - إمَّا أبو بكرٍ وإمَّا عمرَ - فقال: آَبٌ^(١). فقال ابنُ عمرَ: «وما آَبٌ؟»^(١) إنَّ آَبٌ^(١) اسمُ شيطانٍ من الشَّيَاطِينِ جعلَها بينَ العَطَسَةِ والحَمْدِ». صحيح الإسناد - وصححه الحافظ في «الفتح» (٦٠١/١٠).

٤٢٣ - باب إذا عطسَ مراراً

٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَرْكُومٌ». صحيح - انظر الحديث رقم (٩٣٥).

٩٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَمَّئُهُ وَاحِدَةٌ وَثِنْتَيْنِ وَثَلَاثًا، فَمَا كَانَ بَعْدَ هَذَا فَهُوَ زُكَّامٌ». صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٧٤٣)، «الصحيحة» (١٣٣٠).

٤٢٤ - باب إذا عطسَ الْيَهُودِيُّ

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، فَكَانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُضْلِحُ بِأَلْكُمُ». (...). حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ الدَّيْلَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ. صحيح - «الإرواء» (١٢٧٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٣ - ب كيف يشمت الذمي؟ ح ٥٠٣٨].

(١) كذا الأصل في المواضع الثلاثة، وفي مصنف ابن أبي شيبة (٦٠٤٤/٦٨٨/٨) «أشهب» في الموضوع الأول والثالث.

وفي «الفتح» نقلاً عن «المصنف» «أش» بدل «آب»، ولعل الصواب ما نقلته عنه، لأنه أقرب إلى ما يسمع من بعضهم، ولما رواه ابن أبي شيبة أيضاً عن إبراهيم أنه كان يكره أن يقول: «أشهب» إذا عطس، ورجاله ثقات.

٤٢٥ - باب تسميت الرجل المرأة

٩٤١ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرْزَنِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى - وَهُوَ فِي بَيْتِ [ابْنَتِهِ] ^(١) أُمِّ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ - فَعَطَسْتُ فَلَمْ يَشْمَتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا، فَأَخْبِرْتُ أُمِّي، فَلَمَّا أَنْ أَنَاهَا وَقَعْتُ بِهِ، وَقَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا، فَقَالَ لَهَا: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ». وَإِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَمْ أَشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَحَمِدَتِ اللَّهُ فَشَمَّتَهَا، فَقَالَتْ: أَحْسَنْتَ. صحيح - «الصحيحه» (٣٠٩٤): [م: ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٥٤].

٤٢٦ - باب التَّأْوُبِ

٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ». صحيح - انظر الحديث رقم (٩١٩).

٤٢٧ - باب من يقول: لَبَّيْكَ، عِنْدَ الْجَوَابِ

٩٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مَعَاذٍ قَالَ: أَنَا ^(٢) رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ

(١) سقطت من الأصل وغيره كـ «المستدرک»، واستدرکته من «مسلم» و«المسند»، و«الدعاء» للطبراني، ولم يتنبه الشارح لهذا السقط.

وابنته أم الفضل هذه هي أم كلثوم بنت الفضل بن العباس امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها، وولدت لأبي موسى ومات عنها، ذكره النووي، وهي غير زوجته الأولى أم عبد الله بنت أبي دومة لها صحبة وأحاديث بعضها في مسلم، وهي أم أبي بردة الراوي لهذا الحديث.

(٢) كذا الأصل، وكذا في «الهندية» وغيرها، وهكذا هو في «صحيح المؤلف» (٦٢٦٧) =

وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ [قُلْتُ: لَا، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ] أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، فَقَالَ: «يَا مُعَاذًا!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٣٠٧): [خ: ٧٧ - ك اللباس، ١٠١ - إرداف الرجل خلف الرجل. م: ١ - ك الإيمان، ح٤٨^(١)].

٤٢٨ - بَابُ قِيَامِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ

٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ: وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّيْنَا صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا؛ يُهَنُّونِي بِالتُّوبَةِ، يَقُولُونَ: لِيَتَّهِنَكَ تُوبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ. فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ

= أيضاً من الوجه الذي رواه هنا، ورواه في الباب الذي أشار إليه ابن عبد الباقي من «اللباس» (رقم: ٥٩٦٧) عن شيخ آخر له وهو هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ بَلَفْظَ «بَيْنَمَا أَنَا» وَهَكَذَا أَعَادَهُ فِي «الرَّفَاقِ» رَقْم (٦٥٠٠) عَنْ هُدْبَةَ، وَعَنْهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الإِيمَانِ» (٤٣/١) لَكِنْ بَلَفْظَ: «كُنْتُ رَدَفٌ» وَمِنَ الظَّاهِرِ أَنَّ الشَّارِحَ مِنْهُ اسْتَدْرَكَ اللفظَ السَّاقِطَ مِنَ الأَصْلِ فَجَعَلَهُ: «كُنْتُ رَدِيفٌ». وَكَانَ الأَوَّلَى بِهِ أَنْ يَجْعَلَهُ «بَيْنَمَا أَنَا»؛ لِأَنَّهَا رَوَايَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ كَمَا عَرَفْتُ، وَلِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى مَا هُنَا، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّهُ حَذَفَ مِنَ الأَصْلِ ضَمِيرَ (أَنَا) وَأَقَامَ مَحَلَّهُ: فَعَلَ (كُنْتُ) وَالْقَاعِدَةُ فِي التَّصْحِيحِ عَدَمُ تَغْيِيرِ الأَصْلِ مَا أَمَكْنَ، وَلِذَلِكَ نَقُولُ: كَانَ الأَوَّلَى المَحَافِظَةُ عَلَى «الضَّمِيرِ» وَأَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ مَا يَقْرُمُ التَّعْبِيرِ، وَذَلِكَ كَمَا فِي رَوَايَةِ المُؤَلِّفِ عَنْ هُدْبَةَ: «[بَيْنَمَا] أَنَا» وَالزِّيَادَةُ الَّتِي بَيْنَ المَعْكُوفِينَ فِي الأَصْلِ اسْتَدْرَكَتْهَا مِنْ «صَحِيحِ المُؤَلِّفِ» مِنَ الوَجْهِ الأَوَّلِ، وَهُوَ فِي الوَجْهِ الأَخْرَ، فَلَا أُدْرِي أَسْقَطْتَ مِنْ نَاسِخِ الأَصْلِ، أَوْ هُوَ اخْتِصَارٌ مِنَ المُؤَلِّفِ، وَهَذَا مِمَّا اسْتَبَعَدَهُ.

(١) وَعِزَاهُ الشَّارِحُ (٣٩٥/٢) لِأَبِي دَاوُدَ أَيْضًا! وَهَذَا مِنْ تَسَاهُلِهِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ تَخْرِيجَاتُهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ (٢٥٥٩) إِلَّا الإِرْدَافُ!

يَهْرُؤُلْ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، لَا
أَنْسَاهَا لَطْلِحَةً.

صحيح - «الإرواء» (٢/٢٣١ - ٢٣٢ / ٤٧٧): [خ: ٦٤ - ك المغازي، ٧٩ - ب
حديث كعب بن مالك^(١). م: ٤٩ - ك التوبة، ح ٥٣].

٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى
حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَأَرْسَلَ^(٢) إِلَيْهِ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِّنَ
الْمَسْجِدِ^(٣) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِئْتُوا^(٤) خَيْرَكُمْ، أَوْ سَيِّدَكُمْ» فَقَالَ: «يَا سَعْدُ! إِنَّ

(١) قلت: الحديث فيه مطول جداً (١١٣/٨ - ١١٦/٤٤١٨) في نحو أربع صفحات
كبار، وفيه هذا القدر المذكور هنا، وقد وزع المؤلف في «صحيحه» أطرافاً عديدة من
هذا الحديث في أبواب كثيرة منه، أشار إلى أرقامها الفاضل محمد فؤاد عبد الباقي
رحمه الله تعالى تحت الطرف الأول منه رقم (٢٧٥٧). وقد سود الشارح هنا أربعة
أسطر في تخريج الحديث، موهماً القراء أن أصحاب السنن أخرجوه بطوله، والواقع
خلافه، ويكفي مثلاً على ذلك قوله:
«وأبو داود في الطلاق والنذور والجهاد».

وأبو داود ليس عنده ولا حرف واحد من حديثنا هنا، وبالتالي فليس الحديث بطوله
عنده، وإنما له منه أطراف يسيرة، وهذه أرقامها (٢٢٠٢ و ٢٦٠٥ و ٣٣١٧ - ٣٣٢١)
فلعله أتى من العمي.

(٢) يعني: النبي ﷺ كما صرح بذلك في رواية للمؤلف في «صحيحه» (٤١٢١) و
(٦٢٦٢).

(٣) أي: الذي أعده النبي ﷺ أيام محاصرته لبني قريظة للصلاة فيه كما في «الفتح» (٧/
١٢٤)، ولا بد من هذا التأويل؛ لأن سعداً ﷺ كان جريحاً في قبة ضربت له في
المسجد النبوي، قبل أن يرسل إليه النبي ﷺ كما جاء مصرحاً به في رواية لأحمد
حسنها الحافظ كما يأتي.

(٤) كذا الأصل، وهو في صحيح المؤلف (٣٨٠٤) عن الشيخ الذي رواه عنه هنا بلفظ:
«قوموا»، وكذلك رواه عن ثلاثة شيوخ آخرين (٣٠٤٣ و ٤١٢١ و ٦٢٦٢) وكذلك
هو عند مسلم (٥/١٦٠)، وعند كل من أخرج الحديث، فيبدو لي - والله أعلم - أن
المؤلف ﷺ تعمد رواية الحديث بالمعنى المراد منه؛ ليلفت النظر أنه ليس له علاقة
بقيام الرجل لأخيه إكراماً له، كما هو الشائع، وإنما هو لإعانتته على النزول؛ لأنه
كان جريحاً كما تقدم، ولو أنه أراد المعنى الأول، لقال: «قوموا لسيدكم»، وهو مما
لا أصل له في شيء من طرق الحديث، بل قد جاء في بعضها النص القاطع بالمعنى =

هؤلاء نزلوا على حُكْمِكِ». فقال سَعْدٌ: أَحْكُمْ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَّى ذُرِّيَّتُهُمْ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» أو قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(١).

صحيح - «الصحيحة» (رقم: ٦٧)، «تخريج فقه السيرة» (ص: ٣١٥) [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ١٦٨ - ب إذا أنزل العدو على حكم رجل. م: ٣٢ - ك الجهاد، ح ٦٤].

٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ^(٢)، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لَذَلِكَ».

= الآخر الصحيح بلفظ: «قوموا إلى سيدكم؛ فأنزلوه».

وإسناده حسن كما قال الحافظ: ولذلك رد على النووي استدلاله بحديث «الصحيحين» على مشروعية القيام للإكرام، كما كنت نقلت ذلك عنه تحت هذا الحديث من «الصحيحة» رقم (٦٧)، ولذلك فقول الحافظ في صدد سرد فوائد الحديث: «ومصافحة القادم، والقيام له!»

فأقول: أما المصافحة فلا إشكال في شرعيتها للأحاديث الواردة فيها قولاً وفعلًا، وسيأتي بعضها برقم (٩٦٦ و ٩٦٧) وإنما النقد فيما ذكره في القيام، فكأنه صدر منه نقلاً عن غيره دون أن يستحضر ما يرد عليه مما أورده هو نفسه على النووي كما رأيت.

(١) أي: بحكم الله عز وجل.

(٢) كذا في الأصل، وفي «مشكل الآثار» و «مسند أبي يعلى»: «له» والظاهر أنه الصواب؛ للفرق الذي سبق بيانه بين «القيام له» و «القيام إليه» وأن الأول هو المكروه، وأما القيام الآخر فلا شك في جوازه لعامة الناس فضلاً عن سيدهم، كما في حديث سعد بن معاذ الذي قبله، وقد يكون واجباً أحياناً، ولا سيما لخصوص النبي ﷺ كما لا يخفى.

وإن مما يؤكد ما صوته رواية البيهقي بلفظ: «ولم يتحركوا»؛ فإنه بمعنى: «لم يقوموا له»، للإطلاق الذي فيه، ونحوه رواية الترمذي وأحمد التي ليس فيها: «إليه» ولا: «له».

وفي رواية البيهقي فائدة لا بد من ذكرها؛ لأنها تلقي نوراً يبين للقراء أن حفاظ الحديث كانوا يقتدون به ﷺ في كراهتهم لهذا القيام الذي ابتلي الناس به في هذا الزمان، وفيهم كثير من الخاصة! فقال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ (هو الحاكم صاحب المستدرک) قال:

«حضرت مجلس أبي محمد؛ عبد الرحمن بن المرزباني الخزاز ب (همدان) - محدث =

صحيح - «الصحيحة» (٣٥٨)، «الضعيفة» تحت الحديث (٣٦٤)، «المشكاة» (٤٦٩٨)، «مختصر الشمائل» (٢٨٩)، «نقد الكتاني» (ص ٥١): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

= عصره*، فخرج إلينا ونحن قعود ننظره، فلما أقبل علينا قمنا عن آخرنا: فزبرنا ثم قال: نا،...»

قلت: ثم ساق إسناده إلى أنس بهذا الحديث ومثل هذه عن السلف كثير، لو جمعت لجا من ذلك رسالة لطيفة، لعل أحد إخواننا المجدين ينشط لذلك، والله الموفق. (١)
كذا قال: وفاته أن الترمذي أخرجه في «الأدب» وقد عزاه إليه جمع منهم الشارح؛ وصححه هو والضياء المقدسي في «المختارة» وهو حري بذلك؛ لأن رجاله على شرط مسلم، وأما قول المعلق على «مسند أبي يعلى» (٤١٨/٦):
«إسناده ضعيف؛ حميد الطويل قد عنعنه، وهو مدلس»، فهو خطأ؛ لأنه جهل أو تجاهل لحقيقتين علميتين:

إحدهما: أنه أطلق وصفه لحميد بالتدليس، والحفاظ قيده بتدليسه عن أنس. والأخرى: أن تدليسه عنه ليس علة يضعف بها حديثه؛ لأنه إنما كان يدلس ما سمعه عن ثابت عن أنس، فيرويه هو عن أنس لا يذكر ثابتاً بينه وبين أنس، وثابت ثقة، فيكون حديثه عنه صحيحاً سواء ذكر ثابتاً أو لم يذكره، هذا ما صرح به جماعة من الأئمة والحفاظ المتقدمين منهم شعبة وحماد بن سلمة الراوي لهذا الحديث عنه وابن حبان وابن عدي وغيرهم، ولذلك قال الحافظ العلاءي في «المراسيل» (ص: ٢٠٢):
«قلت: فعلى تقدير أن يكون مراسيل، قد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة محتج به». ونقله الحافظ في «التهذيب» وأقره، بل إنه صرح بتأييده أو تصحيح معناه حينما نقل في مقدمة «الفتح» قول شعبة:

«لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبته فيها ثابت» فقال الحافظ عقبه (ص: ٣٩٩):

«فهذا قول صحيح»، وقد احتج بالحديث ابن تيمية كما سأذكر تحت الحديث (٩٧٧).

ثم قال المعلق المشار إليه بعد أن نقل تصحيح الترمذي لحديث الباب غير عابئ به: «وأما محقق «شرح السنة»، فقد أخطأ في الحكم على إسناده، إذ قال: وإسناده صحيح!»

فلم يدر المسكين أنه هو المخطئ، وإنما غره إطلاق الحافظ وغيره في مختصراتهم القول في حميد هذا بأنه مدلس! وهذا شأن هؤلاء الناشئين المحدثين الذي يصدق عليهم المثل المعروف: «ترب قبل أن يتحصروم»!

(*) له ترجمة جيدة في «سير الذهبي» (٤٧٧/١٥) ووصفه: «الإمام المحدث القدوة... أحد أركان السنة ب (همدان) كان صدوقاً قدوة، له أتباع».

٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ميسرة بن حبيب قال: أَخْبَرَنِي الْمِنْهَالُ بن عمرو قال: حَدَّثَنِي عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: «ما رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَلَامًا وَلَا حَدِيثًا وَلَا جَلْسَةً مِنْ فَاطِمَةَ». قالت: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَّبَ بِهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا ^(١) فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَا حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِهِ، وَكَانَتْ إِذَا أَتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ رَحَّبَتْ بِهِ، ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْهِ، فَقَبَّلَتْهُ. وَأَتَاهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُضِيَ فِيهِ، فَرَحَّبَ وَقَبَّلَهَا، وَأَسْرَّ إِلَيْهَا، فَبَكَتْ! ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا، فَضَحِكَتْ! فَقُلْتُ لِلنِّسَاءِ: إِنَّ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ لِهَذِهِ الْمَرْأَةَ فَضْلًا عَلَى النِّسَاءِ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ! بَيْنَمَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ! فَسَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لِكَ؟ قالت: إِنِّي إِذَا لَبَدْرَةٌ! ^(٢) فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فقالت: أَسْرَّ إِلَيَّ، فقال: «إِنِّي مَيِّتٌ»، فَبَكَيتُ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيَّ. فقال: «إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي بِي لِحُوقًا» فَسُرِرْتُ بِذَلِكَ، وَأَعْجَبَنِي.

صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٦٨٩)، «نقد نصوص حديثية» (٤٤ - ٤٥): [خ: ٦١ - المناقب، ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة ح ٩٧، ٩٨، ٩٩] ^(٣).

(١) قلت: زاد أبو داود هنا: «فأخذ بيدها، وقبلها» أي: قبل فاطمة وليس يدها كما هو ظاهر متبادر، ويؤيده زيادته في آخر الحديث: «فأخذت بيده، وقبلته»، ونحوه عند ابن حبان (٢٢٢٣)، وشذ الحاكم (١٦٠/٣) عن الجماعة فقال: «وقبلت يده!» ويحتمل أن يكون خطأ من الناسخ أو الطابع؛ فإن طبعته سيئة جداً كما هو معروف عند العلماء، وقد أثر ذكرها دون رواية أبي داود أو الجماعة الشيخ عبد الله الغماري - وقد عزاه إليهم: أبو داود والترمذي والنسائي - في رسالته «إعلام النبيل بجواز التقبيل» لهوى في نفسه وهو تأييد ما عليه العامة من تقبيل أيادي الآباء والأمهات ولا أصل لذلك في الشرع، وهذا دأبه ودأب أذنبه وأمثاله من المبتدعة تصحيح الأحاديث الواهية انتصاراً لأهوائهم، وتضعيف الأحاديث الصحيحة كما فعلوا بحديث الجارية: «أين الله؟» فقد أجمعوا على تضعيفه مع اتفاق العلماء على تصحيحه سلفاً وخلفاً، وفيهم بعض المؤولة كالبيهقي والعسقلاني، فخالفوا بذلك سبيل المؤمنين كما بينته في غير هذا الموضوع.

(٢) «لبدرة»: البذر من يفشي السر، ويظهر ما يسمعه.

(٣) قلت: عزوه للشيخين فيه تساهل كبير؛ لأن ليس عندهما إلا الشطر الثاني منه مع اختصار، وكذلك وقع فيه الشيخ الكتاني في كتيبه «نصوص حديثية»، كما كنت بينت =

٤٢٩ - باب قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ الْقَاعِدِ

٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ - وَهُوَ قَاعِدٌ - وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ لَتَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ. يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتَمُوا بِأَتَمَّتِكُمْ؛ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا»^(١).

صحيح - «الإرواء» (٢/ ١٢٢): [م: ٤ - ك الصلاة، ح ٨٤].

٤٣٠ - باب إِذَا تَنَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ

٩٤٩ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ فِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيهِ».

صحيح - «الضعيفة» تحت رقم (٢٤٢٠): [م: ٥٣ - ك الزهد والرقائق، ح ٥٧، ٥٨ - ٥٩].

٩٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ».

صحيح الإسناد موقوفاً.

٩٥١ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ؛ يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُهُ».

= ذلك في ردي عليه (ص: ٣٣ - ٣٤)، وهو مطبوع، وأقول الآن لعله قلد محقق الأصل؛ فإنه مثله في كونه ليس من رجال هذا الميدان، وسيأتي الحديث مختصراً جداً بلفظ: «مرحبا بابنتي» تحت (١٠٣٠).

(١) سيأتي من طريق أخرى بسياق آخر (٩٦٠).

(...) - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ فَمَهْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٩٤٩).

٤٣١ - بَابُ هَلْ يَفْلِي أَحَدٌ رَأْسَ غَيْرِهِ؟

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حِرَامٍ؛ ابْنَةِ مَلْحَانَ، فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَأَطْعَمْتُهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (٢٢٤٩ - ٢٢٥٠): [خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٣ - ب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء. م: ٣٣ - ك الإمارة، ح ١٦٠، ١٦١، ١٦٢].

٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ؛ أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيَّ - وَكَانَ ثِقَةً - قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مَطِيَّبٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ السَّعْدِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْوَبْرِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمَالُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيَّ فِيهِ تَبَعَةٌ مِنْ طَالِبٍ، وَلَا مِنْ ضَيْفٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْمَالُ أَرْبَعُونَ، وَالْأَكْثَرُ^(١) سِتُونَ، وَوَيْلٌ لِأَصْحَابِ الْمَثِينِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَى الْكَرِيمَةَ، وَمَنْحَ الْغَزِيرَةَ، وَنَحَرَ السَّمِينَةَ، فَأَكَلَ، وَأَطْعَمَ الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ^(٢)». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَكْرَمُ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ لَا يُحَلُّ بَوَادٍ أَنَا فِيهِ مِنْ كَثْرَةِ نَعْمِي. فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِالْعَطِيَّةِ؟» قُلْتُ: أُعْطِي الْبِكْرَ، وَأُعْطِي النَّابَ^(٣) قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي

(١) في «أ» و«ب» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «والكثره ستون» ووقع عند الحاكم (٦٥٦٦) وفي ثقات ابن حبان (٣٢١/٦): «والأكثر...» ووقع في «تهذيب الكمال» (٥٩/٢٤): «والكثير». ت

(٢) «القانع»: السائل، و«المعتر» من يأتي للمعروف من غير أن يسأل.

(٣) «الناب»: الناقة المسنة.

الْمَيْبِخَةِ»^(١). قَالَ: إِنِّي لَأَمْنَحُ النَّاقَةَ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الطَّرُوقَةِ؟»^(٢) قَالَ: يَغْدُو النَّاسُ بِجِبَالِهِمْ، وَلَا يُوزَعُ^(٣) رَجُلٌ مِنْ جَمَلٍ يَخْتَطِمُهُ^(٤)، فَيُمْسِكُهُ مَا بَدَأَ لَهُ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَا لَكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ مَالٌ مَوَالِيكَ؟». [قُلْتُ: مَالِي]^(٥). قَالَ: «فَأِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِكَ مَا أَكَلْتَ فَأَقْنَيْتَ، أَوْ أَعْطَيْتَ فَأَمْضَيْتَ، وَسَائِرُهُ لِمَوَالِيكَ». فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ، لَئِنْ رَجَعْتُ لِأَقْلَنَ عَدَدَهَا. فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ جَمَعَ بَيْنِهِ، فَقَالَ: يَا بَنِي! خُذُوا عَنِّي؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْخُذُوا عَنْ أَحَدٍ هُوَ أَنْصَحُ لَكُمْ مِنِّي: لَا تَتَوَحَّوْا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنْحَ عَلَيْهِ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّيَاحَةِ، وَكَفَنُونِي فِي ثِيَابِي الَّتِي كُنْتُ أَصْلِي فِيهَا، وَسَوَّدُوا أَكَابِرَكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا سَوَّدْتُمْ أَكَابِرَكُمْ لَمْ يَزَلْ لِأَبِيكُمْ فِيكُمْ خَلِيفَةٌ، وَإِذَا سَوَّدْتُمْ أَصَاغِرَكُمْ هَانَ أَكَابِرَكُمْ عَلَى النَّاسِ، وَزَهَّدُوا فِيكُمْ. وَأَصْلِحُوا عَيْشَكُمْ؛ فَإِنَّ فِيهِ غِنَى عَنْ طَلَبِ النَّاسِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّهَا آخِرُ كَسْبِ الْمَرْءِ. وَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَسَوُّوا عَلَيَّ قَبْرِي؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكُونُ شَيْءٌ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ: حُمَاشَاتٌ^(٦)، فَلَا أَمْنُ سَفِيهَا أَنْ يَأْتِيَ أَمْرًا يُدْخِلُ عَلَيْكُمْ عَيْبًا فِي دِينِكُمْ. قَالَ عَلِيُّ: فَذَاكَرْتُ أَبَا التَّعْمَانَ؛ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ. فَقَالَ: أَتَيْتُ الصَّعِقَ بْنَ حَزْنٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثْنَا عَنِ الْحَسَنِ. فَقِيلَ لَهُ:

- (١) كذا في ثقات ابن حبان (٣٢١/٦) و«تهذيب الكمال» (٦٠/٢٤) ووقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «الْمَيْبِخَةُ». ت
- «المنبيحة»: قال في «النهاية»: «ومنحة اللبن»: أن يعطيه ناقة أو شاة، ينتفع بلبنها ويعيدها، وكذلك إذا أعطاه ليتنفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردها.
- (٢) «الطروقة»: الناقة التي بلغت أن يضربها الفحل.
- (٣) «ولا يوزع»: أي: لا يمنع.
- (٤) أي: يجعل على أنفه خطاماً، و (الخطام): ما يوضع على أنف الجمل من الزمام؛ ليقاد به.
- (٥) ما بين المعكوفتين زيادة من «المستدرک» و«ثقات» ابن حبان و«تهذيب الكمال» للمزي. ت
- (٦) «حُمَاشَات» واحدها حُمَاشَةٌ أي: جراحات وجنابات وهي كل ما كان دون القتل؛ والدية من القطع، أو جدع، أو جرح، أو ضرب، أو نهب، ونحو ذلك من أنواع الأذى، «النهاية».

عن الحسن؟ قال: لا، يونس بن عبيد عن الحسن، قيل له: سمعته من يونس؟ قال: لا. حدّثني القاسم بن مطيب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن قيس. فقلت لأبي النعمان: فلم تحمله؟ قال: لا، ضيغناه.

حسن لغيره - [ابن حبان في ترجمة زياد بن أبي زياد، والحاكم في «المستدرک» (٣/٦١٢)]^(١).

٤٣٢ - باب تَحْرِيقِ الرَّأْسِ وَعَضُّ الشَّقَتَيْنِ عند التَّعَجُّبِ

٩٥٤ - حدّثنا موسى قال: حدّثنا وهيب قال: حدّثنا أيوب، عن أبي العالية قال: سألت عبد الله بن الصّامت قال: سألت خليلي أبا ذر، فقال: أتيت النبي ﷺ بوضوء، فحرّك رأسه، وعضّ على شفتيه. قلت: بأبي أنت وأمي أذيتك؟ قال: «لا. ولكِنَّك تُذركُ أمراء أو أئمة يُؤخرون الصلاة لوقتها».

(١) قلت: هذه فائدة تخريجية، فلما يتعرض ابن عبد الباقي لذكرها، فإن عاداته أن يقول في مثل هذا: «ليس في شيء من الكتب الستة»، إلا أن الفائدة الهامة بيان حال إسناد المخرج، والواقع أنه ضعيف، وكذلك إسناد المؤلف، ولكنه خير من الأول، وخير منه إسناد ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٢١٣)، ومدار الطرق الثلاثة على الحسن البصري فهو بمجموعها حسن عنه، وهو ما صرح به الحافظ في ترجمة قيس بن عاصم من «الإصابة» بعدما عزاها لابن سعد وحده، ولم أره فيه عن الحسن في النسخة المطبوعة - وفيها خرم - إلا معضلاً (١/٢٩٣ - ٢٩٤ و ٣٦/٧)، وليس له ذكر في المجلد الذي طبع حديثاً كتمتم لها، لكن الحسن البصري مدلس، إلا أنه قد صرح بالتحديث في رواية الحاكم وكذا الطبراني (١٨/٣٣٩) على ضعفها، وجاء طرف من هذه الوصية من طريق حكيم بن قيس بن عاصم عن أبيه، رواه أحمد (٥/٦١) وابن سعد (٣٦/٧ - ٣٧)، والطبراني (١٨/٣٣٩/١٨٦٩)، وفيها قوله: «وإذا مت فلا تنوحوا عليّ؛ فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه». وهذا القدر منه أخرجه النسائي (١/٢٦٢)، وقال عقبه: «مختصر».

قلت: يشير إلى أن للحديث تنمة هو اختصرها، ويحتمل عندي أن يكون القائل هو ابن السني؛ فإن هذا القول لم يذكر في «السنن الكبرى»، والله أعلم. ولهذه الوصية طريق آخر. عند الحاكم (٣/٦١٠) والطبراني (رقم: ٨٧١) وفي «المعجم الأوسط» (٢/٧٨)، لكن فيه متهم.

قلت: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قال: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَ مَعَهُمْ فَصَلِّهِ، وَلَا تَقُولَنَّ: صَلَّيْتُ، فَلَا أَصَلِّي».

صحيح - «الإرواء» (٤٨٣): [م: ٥ - ك المساجد، ح ٢٣٨، ٢٣٩] (١).

٤٣٣ - بَابُ ضَرْبِ الرَّجُلِ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ أَوْ الشَّيْءِ

٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ (٢) وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا عِنْدَ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا! فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) قلت: ليس عند مسلم «فحرك رأسه» ثم هو جعل قوله: «عرض على شفتيه» من فعل عبد الله بن الصامت وليس من فعله ﷺ؛ فإنه رواه من طريق إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عليّة وكذا أحمد (١٦٠/٥)، وهو شيخه فيه، عن أيوب، عن أبي العالية البراء، قال:

آخر ابن زياد الصلاة فجاءني عبد الله بن الصامت، فألقيت له كرسيّاً فجلس عليه، فذكرت له صنع ابن زياد، فعرض على شفته وضرب فخذي وقال: إني سألت أبا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال: إني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال: «صل الصلاة...» الحديث، والمصنف رواه من طريق وهيب قال: حدثنا أيوب به، فاختلف ابن عليّة وهيب وهو ابن خالد البصري في جملة العض، فرفعها وهيب وأعضلها ابن عليّة، وكلاهما ثقة ثبت، وقد اختلف الأئمة الحفاظ في ترجيح أحدهما على الآخر إذا اختلفا، كما تراه مروياً في ترجمتهما من «التهذيب»، ومن الصعب على أمثالنا أن يحكم لأحدهما على الآخر، ولكنني أرى هنا والله أعلم أن القول والحكم لابن عليّة؛ لأن سياق أتم من سياق وهيب، فهو لروايته أحفظ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٢) أي: ليلاً، لأنَّ الطُّرُوقَ: الإتيان بالليل، على المشهور في اللغة، وذكر بعضهم أنَّ معنى (طروق): أتى، لكن المعنى الأول هو المراد هنا؛ لأنَّه جاء في رواية للمؤلف في «صحيحه» (١١٢٧) بلفظ:

«دخل رسول الله ﷺ عليّ وعلى فاطمة من الليل، فقال لنا: «قوما فصليا» ثم رجع إلى بيته، فلما مضى هوي من الليل، رجع فلم يسمع لنا حسّاً، فقال: «قوما فصليا»، قال: فقمتم، وأنا أعرك عيني، فقلت: «...» الحديث وسنده حسن.

- ولم يُرَجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً - ثم سمعته^(١) وهو مُذْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ، يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]^(٢).

صحيح - «صحيح ابن خزيمة» (١١٤٠): [خ: ١٩ - ك التهجد، ٥ - ب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ٢٠٦].

٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرة، قَالَ: رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! أَنْزَعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! أَيَكُونُ لَكُمْ الْمَهْنَأُ وَعَلَيَّ الْمَأْتَمُ؟ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ [نَعْلِ]»^(٣) أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِي فِي نَعْلِهِ الْأُخْرَى حَتَّى يُضْلِحَهُ.

صحيح - «تخريج المشكاة» (٤١٢/ التحقيق الثاني): [م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٦٩].

٤٣٤ - باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يُرِدْ به سوءاً

٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عن أبي العالية؛ البراء، قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا، فَجَلَسَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ قَدْ أَحْرَخَ الصَّلَاةَ، فَمَا تَأْمُرُ؟ فَضْرَبَ فِخْذِي ضَرْبَةً - أَحْسَبُهُ قَالَ: حَتَّى أَثَّرَ فِيهَا - ثُمَّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا

(١) كذا في «ج» و«صحيح» المؤلف (١١٢٧) ومسلم (٧٧٥) ووقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «سمعت». ت

(٢) قلت: ليتأمل المسلم كيف احتج النبي ﷺ بهذه الآية على علي ﷺ لاعتذاره عن عدم قيام الليل بالقدر، مع أن هذه الصلاة نافلة، ومع احتمال أن يكون معذوراً في تلك الساعة، فكيف يكون رده ﷺ على هؤلاء الفساق والمصرين على ترك الفرائض، وارتكابهم الموبقات إذا احتجوا بالقدر؟ لا شك أنهم يكونون قد شابها الكفار في قولهم المحكي عنهم في القرآن الكريم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَثْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ بَيْنَ يَدَيْهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾.

(٣) زيادة من «ج». ت

سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فِخْذِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْذَكَ، فَقَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَيْتَهَا؛ فَإِنَّ أَدْرَكْتَ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تَقُلْ: قَدْ صَلَّيْتُ، فَلَا أَصَلِّي».

صحيح - وصح مرفوعاً برقم (٩٥٤).

١/٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانَ فِي أُطْمِ^(١) بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». فَنظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِيِّينَ! قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَضَهُ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ»، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «مَاذَا تَرَى؟». فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَا بَيْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي حَبَاتُ لَكَ حَبِيئاً». قَالَ: هُوَ الدُّخَّ. قَالَ: «إِحْسَاءُ، فَلَمْ تَعُدْ^(٣) قَدْرَكَ». قَالَ عَمْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَأْذُنُ لِي فِيهِ أَنْ أُضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ يَكُ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

٢/٩٥٨ - قَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَبِيُّ بَنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمًا إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ،

(١) بضمين بناء كالحصن، (ومغالة) بفتح الميم والمعجمة الخفيفة بطن من الأنصار كما في «الفتح» (٣/٢٢٠).

(٢) أي: ضم بعضه إلى بعض كما في «النهاية» لابن الأثير. ووقع في «صحيح المؤلف» (الجناز/رقم ١٣٥٤): «فرفضه» وهي رواية مسلم (٨/١٩٢) وكذا ابن حبان (٨/٢٧٥) وفي طبعة المؤسسة (١٥/١٨٨): «فرفضه» بالصاد المهملة، ولعله مطبوعي، فقد أنكرها عياض كما في «الفتح»، وفي رواية أخرى في «صحيح المؤلف» (الأدب/رقم ٦١٧٣): «فرضه».

قال الخطابي: وقع هنا بالضاد المعجمة، وهو غلط والصواب بالصاد المهملة، أي: قبض عليه بثوبه يضم بعضه إلى بعض».

(٣) كذا الأصل، وهو جائز لغة، لكن في «الصحيحين» و«جا»: (تعدو) وهو الأصل لغة.

حتى إذا دخل النبي ﷺ طَفِيقَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، وهو يسمعُ من ابنِ صَيَّادٍ شيئاً قبلَ أن يَرَاهُ، وابنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ على فراشِهِ في قَطيعَةٍ له فيها زَمْرَمَةٌ^(١) فرأت أم ابنِ صَيَّادِ النَّبِيَّ ﷺ وهو يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ. فقالت لابنِ صَيَّادٍ: أي صاف! (وهو اسمُهُ) هذا مُحَمَّدٌ، فتناهى ابنُ صَيَّادٍ. قال النَّبِيُّ ﷺ: «لو تَرَكَتُهُ لَبَيِّنٌ»^(٢).

٣/٩٥٨ - قال سالمٌ: قال عبدُ الله: قامَ النَّبِيُّ ﷺ في الناسِ، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكرَ الدَّجَالَ فقال: «إني أنذركمُوه، وما من نبيٍّ إلَّا وقد أنذَرَ قومَهُ، لقد أنذَرَ نوحٌ قومَهُ، ولكن ساقولُ لكم فيهِ قولاً لم يَقُلْهُ نبيٌّ لقومِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أعورٌ، وأنَّ اللهَ ليسَ بأعورٍ».

صحيح - [خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٧٩ - ب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟. م: ٥٢ - ك الفتن وأشراف الساعة، ح ٩٥]^(٣).

٩٥٩ - حدَّثنا موسى قال: حدَّثنا وهيبٌ قال: حدَّثنا جعفرُ، عن أبيه، عن جابر قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا كانَ جُنُباً، يَصُبُّ على رأسِهِ ثلاثَ حَفَنَاتٍ مِن ماءٍ». قالَ الحسنُ بنُ مُحَمَّدٍ^(٤): أبا عبدِ اللهِ! إنَّ شِعْري أكثرُ من ذاك!

(١) قال الخطابي: هو تحريك الشفتين بالكلام، وقال غيره: هو كلام العلوج، وهو صوت يصوت من الخياشيم والحلق.

(٢) أي: لو تركته أمه ولم تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما نطلع به على حقيقته. أفاده الحافظ (١٧٤/٦).

(٣) قلت: الحديث في الواقع يمثل ثلاثة أحاديث؛ ولذلك أعطيته ثلاثة أرقام، كما جرى عليه عبد الباقي في ترقيمه للحديث في «الصحيحين» خلافاً لترقيمه إياه هنا، فقد أعطاه رقماً واحداً، ثم عزاه ل: «جنائز الصحيح»، فأوهم أنه فيه بأرقامه الثلاثة، والواقع أنه ليس فيه الثالث منها، فكان الأولى أن يعزوه ل: «جهاده» وهذه أرقامها: (٣٠٥٥ - ٣٠٥٧) أو «الأدب» (٦١٧٣ - ٦١٧٥) أو لكليهما، وهو الأكمل.

وقوله في الأول منها: «خبأت لك» إلى قوله: «في قتله» له شاهد بنحوه عن ابن مسعود عند مسلم (١٨٩/٨ - ١٩٠) وابن حبان (٦٧٤٥)، وعنده (٦٧٤٦) بعض ما قبله، وكذا مسلم من حديث جابر، وفيه زيادة في المتن، ومسلم أيضاً والترمذي (٢٢٤٨) عن أبي سعيد الخدري.

(٤) هو الحسن بن محمد ابن الحنفية أبو محمد المدني.

قَالَ: وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِ الْحَسَنِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ.

صحيح الإسناد: [خ: ٥ - ك الغسل، ٣ - ب الغسل بالصاع ونحوه. م: ٣ - ك الحيز، ح ٥٧^(١)].

٤٣٥ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس

٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ضَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى جِدْعِ نَخْلَةٍ، فَاثْبَتَتْ قَدَمُهُ، فَكُنَّا نَعُوذُ فِي مَشْرَبَةِ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَاتَيْنَاهُ، وَهُوَ يَصَلِّي قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا قِيَامًا، ثُمَّ اتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قِيَامًا، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اقْعُدُوا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: «إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَلَا تَقُومُوا وَالْإِمَامُ قَاعِدٌ، كَمَا تَفْعَلُ فَارِسُ بَعْظَمَائِهِمْ».

صحيح - «الإرواء» (١٢٢/٢)، «صحيح أبي داود» (٦١٥): [انظر المسند» (٣): (٣٠٠) الطبعة الأولى^(٢)].

٩٦١ - قَالَ: وَوُلِدَ لِفُلَانٍ^(٣) مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نُكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ. حَتَّى قَعَدْنَا فِي الطَّرِيقِ نَسْأَلُهُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ: «جِئْتُمُونِي تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مِنْفُوسَةٍ، يَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةٍ». قُلْنَا: وَوُلِدَ لِفُلَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ

(١) قلت: ليس عندهما الضرب على الفخذ.

(٢) كذا قال، ويشير بذلك إلى أنه ليس في شيء من الكتب الستة، وهو وهم، فقد رواه منهم أبو داود (٦٠٢)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١/٣٧٥ - ٣٧٦) لـ «صحيح مسلم»! وهو من أوهامه رحمه الله، وتعبه الحافظ (١١/٥٠) فإنما عنده غير هذا ومن طريق أخرى عن جابر، وقد مضى برقم (٩٤٨). وله وهم آخر لغوي فقهي، سيأتي التنبيه عليه تحت الحديث (٩٧٧)؛ لكنه مسبق إليه.

(٣) في «أ» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «الغلام» وفي «ب»: «لفلان». ت

الأنصارُ: لا تُكْنِيكَ برسولِ الله. قال: «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ. سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي».

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله ﷺ، ١٠٦ - ب قول النبي: سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣ - ٧] (١).

٤٣٦ - باب

٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي السُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ - وَالنَّاسُ كَفَّيْهِ، فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ^(٢)، فَتَنَّاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ يَدْرَهُمْ؟». فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَضَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟». قَالُوا: لَا. (قال ذلك لهم ثلاثاً). فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْبًا فِيهِ أَنَّهُ أَسْكَ^(٣) (وَالْأَسْكَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ أُذُنَانِ) فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ قَالَ: «فَوَاللَّهِ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١٨١)، «التعليق الرغيب» (١٠١/٤): [م: ٥٣ - الزهد، ح ٢٢].

٩٦٣ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ الْمُؤَدَّنُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَيِّ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَبِي^(٣) رَجُلًا تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعَضَّهُ أَبِي - وَلَمْ

(١) قلت: هذا التخريج هو عين التخريج المتقدم تحت الحديث (٨٤٢)، وليس في ذلك ما في هذا من السؤال عن الساعة، وجوابه ﷺ عليه، وليس هو عند الشيخين بهذا التمام، ولا وقفت عليه في مصدر آخر، وفي النفس من سياقه ما فيها كما تقدم آنفاً. وإسناد المؤلف هنا صحيح من رواية أبي سفيان، عن جابر، وروى منه الترمذي (٢٢٥١) جملة المائة سنة، وهي عند مسلم (١٨٧/٧) وابن حبان (٢٩٧٩) وأحمد (٣/٣٤٦ و ٣٤٥ و ٣٨٥) من طرق أخرى عن جابر، وأحدها عند ابن حبان (٢٩٨٠) لكن جعله من مسند أنس، وجملة التسمية عند ابن ماجه وأحمد (٣/٣١٣)، ورواها الشيخان بنحو ما هنا بلفظ: «فسماء القاسم» مكان قوله هنا: «محمد»، وهو رواية لمسلم، ولكن الراجح ما اتفقا عليه كما بينته تحت الحديث المشار إليه آنفاً (٨٤٢).

(٢) أي: ليس له أذنان، كما يأتي في الحديث نفسه.
(٣) كذا وقع في الكتاب (أبي) غير منسوب وهو أبي بن كعب، كما جاء مصرحاً به في =

يُكِنُّهُ - فنظَرَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ قَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمُوهُ؟! فَقَالَ: إِنِّي لَا أَهَابُ فِي هَذَا أَحَدًا أَبَدًا؛ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضَوْهُ»^(١) وَلَا تَكْنُوهُ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٦٩): [ليس لهذا الصحابي ذكر عندي]!

(...) - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مِبَارِكُ^(٢) بِنِ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ عَتِي... مثله.

٤٣٧ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا خَدِرَتْ رِجْلُهُ

٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَدِرْتُ رِجْلُ ابْنِ عَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدًا!».

ضعيف - «تخريج الكلم الطيب» (٢٣٥).

٤٣٨ - بَابُ

٩٦٥ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عَثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ^(٣)، عَنِ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ

= «مسند» الإمام أحمد وغيره، وغفل عن ذلك محمد فؤاد عبد الباقي - رَحِمَهُ اللهُ - فظن أنَّ لفظة (أبي) بفتح الهمزة بإضافة ياء النسبة إلى لفظ (الأب) أي: أبي المتكلم عَتِي بن ضمرة، فيكون على ذلك أبوه ضمرة صحابي الحديث! فقال في تعليقه عليه: «ليس لهذا الصحابي ذكر عندي!»

وانطلى الأمر على الشارح، فلم يتولَّ بيان هذه الحقيقة، وهي أنَّ صحابي هذا الحديث هو أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

(١) «فأعضوه»: زاد أحمد وغيره في رواية «بِهِنَّ أَبِيه». قال ابن الأثير: «أي: قولوا له: اعضض بأير أبيك، ولا تكنوا عن الأير بالهن، تنكيلاً له وتأديباً».

(٢) وقع في «ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «حدثنا المبارك» والمثبت من: «تهذيب الكمال» (١٩/٣٣٠) حيث ساق سنده ومثته، وسقط الإسناد كله من «أ» و«ج». ت

(٣) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «ابن عثمان» وسقط من «ج» والتصويب من نسخة «فضل الله الصمد» والصحيحين وغيرها. ت

المدينة، وفي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُوْدٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ (١) الْمَاءِ وَالطَّيْنِ - (٢) فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَذَهَبَتْ، إِذَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَفَتَّحَتْ لَهُ، وَبَشِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». إِذَا عُمَرُ ﷺ، فَفَتَّحْتُ لَهُ، وَبَشِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ - وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ - وَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بِلْوَى تُصَيِّبُهُ، أَوْ تَكُونُ». فَذَهَبْتُ، إِذَا عُثْمَانُ، فَفَتَّحْتُ لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ. قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

صحيح: [خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٦ - ب مناقب عمر بن الخطاب.
٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٨].

٤٣٩ - باب مُصَافِحَةِ الصَّبِيَّانِ

٩٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نَبَاتَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَافِحُ النَّاسَ، فَسَأَلَنِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مَوْلَى لَبْنِي لَيْثٍ، فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ». حسن الإسناد.

٤٤٠ - باب المصافحة

٩٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ

(١) كذا في «ب» ومسلم (٢٤٠٣) ووقع في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «من»، أما «ج» فبدونهما. ت

(٢) قلت: زاد المؤلف في رواية في «الصحيح» (٣٦٩٥): «وأمرني بحفظ باب الحائض».

وللروائي من طريق أخرى عن أبي موسى، بلفظ: «يا أبا موسى! املك علي الباب». أخرجه في «مسنده» (ق ٢/١٠٠) من طريق مؤمل بن إسماعيل بسنده عنه، ومؤمل هذا فيه ضعف، لكن عزاه الحافظ في «الفتح» (٣٦/٧) لأبي عوانة أيضاً في «صحيحه» وسكت عنه، فلا أدري إذا كان عنده من طريق أخرى أولاً. لكنه عند الترمذي (٣٧١١) بهذا اللفظ من الطريق الأولى الصحيحة، وقال: «حسن صحيح».

أنس بن مالك قال: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَقْبَلَ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقُ قُلُوبًا مِنْكُمْ». فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ.
 صحيح - «الصحيحة» (٥٢٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ أَنْ تُصَافِحَ أَخَاكَ».
 صحيح الإسناد موقوفاً^(١).

٤٤١ - بَابُ مَسْحِ الْمَرْأَةِ رَأْسِ الصَّبِيِّ

٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي - وَكَانَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، فَأَخَذَهُ الْحَجَّاجُ مِنْهُ - قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ بَعْثَنِي إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَخْبِرُهَا بِمَا يُعَامِلُهُمْ حَجَّاجٌ، وَتَدْعُو لِي، وَتَمْسَحُ رَأْسِي، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ وَصِيفٌ»^(٢).
 ضعيف الإسناد موقوف، إبراهيم بن مرزوق وأبوه مجهولان.

٤٤٢ - بَابُ الْمَعَانِقَةِ

٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَبْتَعْتُ بَعِيرًا، فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، فَبَعَثْتُ^(٣) إِلَيْهِ أَنَّ جَابِرًا بِالْبَابِ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ، فَقَالَ:

(١) قلت: ورواه الترمذي وغيره مرفوعاً، وإسناده ضعيف كما تراه في «الضعيفة» (١٢٨٨).

(٢) الوصيف: الغلام دون المراهقة.

(٣) في «أ» و«ب» و«د»: «فبعثت» والمثبت من «ج» ونسخة «فضل الله الصمد» وفي المسند (١٥٦١٢): «فقلت للبواب: قل له: جابر على الباب» ومثله في المستدرک (٣٦٣٨) ت.

جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم، فخرج فاعتقني، قلت: حديث بلغني لم أسمعه؛ خشيت أن أموت أو تموت، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوْ النَّاسَ - عُرَاءَ غُرْلًا بَاهِمًا»، قلت^(١): ما بهما؟ قال: «ليس معهم شيء، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد - أحسبه قال: كما يسمعه من قرب: أنا المليك، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة، وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار، وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة». قلت^(٢): وكيف؟ وإنما تأتي الله عرأة بهما؟ قال: «بالحسانات والسيئات».

حسن - «الصحيحة» (١٦٠): خ تعليقا. [«المسند» (٣: ٤٩٥)].

٤٤٣ - باب الرجل يقبل ابنته

٩٧١ - حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: حدثنا إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة؛ أم المؤمنين، قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه حديثاً وكلاماً برسول الله ﷺ من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه قام إليها، فرحّب بها، وقبلها، وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده، فرحّبت [به]^(٣) وقبلته، وأجلسته في مجلسها، فدخلت عليه في مرضه الذي توفي، فرحّب بها، وقبلها.

صحيح - انظر الحديث رقم (٩٤٧).

٤٤٤ - باب تقبيل اليد

٩٧٢ - حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر قال: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ، فَحَاصَ النَّاسُ

(١) كذا في «أ» و«ج» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» وجاء في المسند والمستدرک بلفظ: «قال: قلنا...» وفي «ب»: «قلت». ت

(٢) وفي المسند والمستدرک بلفظ: «قال: قلنا: كيف...». ت

(٣) زيادة من «ب». ت

حَيْصَةً، قُلْنَا: كَيْفَ نَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ فَرَزْنَا؟ فنزلت: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَائِهِ﴾ [الأنفال: ١٦] قُلْنَا: لَا نَقْدِمُ الْمَدِينَةَ، فَلَا يَرَانَا أَحَدٌ، فَقُلْنَا: لَوْ قَدِمْنَا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَارُونَ. قَالَ: «أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ»^(١) فَقَبَّلْنَا يَدَهُ، قَالَ: «أَنَا فِتْنُكُمْ».

ضعيف - «الإرواء» (١٢٠٣): [لم أعر عليه]^(٢).

٩٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَزِينٍ قَالَ: مَرَرْنَا بِالرَّبَذَةِ، فَقِيلَ لَنَا: هَا هُنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، فَأَتَيْنَاهُ^(٣)(٤) فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: بَايَعْتُ بِهِاتَيْنِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْرَجَ كَفًّا لَهُ ضَخْمَةً كَأَنَّهَا كَفُّ بَعِيرٍ، فَقُمْنَا إِلَيْهَا، فَقَبَّلْنَاهَا.

حسن الإسناد.

٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، قَالَ ثَابِتٌ لِأَنَسٍ: أَمَسَسْتَ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَبَّلَهَا. ضعيف الإسناد موقوف، ابن جدعان - واسمه علي - ضعيف.

٤٤٥ - بَابُ تَقْبِيلِ الرَّجُلِ

٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ صَبَاحِ عَبْدِ الْقَيْسِ - يُقَالُ لَهَا: أُمُّ أَبَانَ ابْنَةُ

(١) أي الكرارون إلى الحرب، والعطافون نحوها. وقوله: (فتتكم) أي: الجماعة التي تحيرون إليها.

(٢) كذا قال، وقد أخرجه أبو داود والترمذي كما تراه مخرجاً مبسطاً في المصدر المذكور أعلاه مع بيان علته.

(٣) كذا الأصل و«الشرح» ولعله: «فأتينا» كما يقتضيه السياق، وفي جزء «القبيل والمعانقة» لابن الأعرابي (ص: ٥ - هند): «دخلنا على سلمة بن الأكوع نعوده، فأخرج إلينا يداً ضخمة كأنها...». ت.

(٤) وقع في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «فأتيته»، أما «ج» فبلفظ: «فأتيناه» أي كما أثبتته العلامة الألباني - رحمه الله - ت.

الوازع - عن جدّها؛ أنّ جدّها الزّارع^(١) بنّ عامرٍ قال: «قَدِمْنَا، فْقِيلَ: ذَاكَ رَسُوْلُ اللهِ، فَأَخَذْنَا بِيَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ؛ نَقَبْلُهُمَا^(٢)».

ضعيف الإسناد. أم أبان مجهولة.

٩٧٦ - حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ المبارك قال: حدّثنا سفيانُ بن حبيب قال: حدّثنا شعبةُ قال: حدّثنا عمرو، عن ذكوان، عن صُهَيْبٍ قال: «رَأَيْتُ عَلِيًّا يُقْبَلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَيْهِ».

ضعيف الإسناد موقوف، صهيب - وهو مولى العباس - لا يعرف.

٤٤٦ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً

٩٧٧ - حدّثنا آدمُ قال: حدّثنا شعبةُ. وحدّثنا حجاجُ قال: حدّثنا حمادُ قال: حدّثنا حبيبُ بنُ الشهيد قال: سمعتُ أبا مِجْلَزٍ يقولُ: إنّ معاويةَ خرجَ، وعبدُ اللهِ بنُ عامرٍ وعبدُ اللهِ بنُ الزُّبيرِ قُعُودٌ، فقامَ ابنُ عامرٍ، وقعدَ ابنُ الزُّبيرِ - وكان أرزَنَهُمَا - قال معاويةُ: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْتُلَّ لَهُ^(٣) عِبَادُ اللهِ

(١) وقع في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «الوازع» وهو خطأ وصوابه: «الزّارع» كما في «تهذيب الكمال» (٩/٢٦٧) فقد ساقه بإسناده ومثته، وكذا في «نصب الرّاية» مثله.

(٢) كذا في «تهذيب الكمال» ووقع في «أ» و«د» و«فضل الله الصمد»: «نُقِبْلُهُمَا». ت.

(٣) أي: أن ينتصب الجالسون قياماً للداخل إليهم؛ لإكرامه وتعظيمه (فليتبوأ) أمر بمعنى الخبر، أي: دخل النار إذا سره ذلك، هذا هو المعنى المتبادر من الحديث، واحتجاج معاوية ﷺ به على من قام له، وأقره عبد الله بن الزبير ومن كان جالساً معه، ولذلك فإني أقطع بخطأ من حمل الحديث على القيام له وهو قاعد، كما في حديث جابر المتقدم (٩٦٠) ففيه أن هذا من فعل فارس. أي: الأعاجم الكفار، ولقد أحسن المؤلف ﷺ بالترجمة له هناك ب: «باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس» وترجم لحديث معاوية هنا ب: «باب قيام الرجل للرجل تعظيماً»، وهذا من فقهه ودقة فهمه ﷺ، ولم ينتبه له كثير من الشراح، والذين تكلموا في معناه، كقول ابن الأثير وغيره: «أي: يقومون له قياماً، وهو جالس!»

فحملوا معنى هذا الحديث على معنى حديث جابر، وهذا خلط عجيب كنت أود أن لا يقع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فإنه ﷺ مع تقريره أن القيام للقادم خلاف السنة وما كان عليه السلف، وقوله: «ينبغي للناس أن يعتادوا اتباع السلف» واحتج لذلك =

قِيَامًا، فليَتَّبِعُوا بَيْتًا^(١) مِنَ النَّارِ».

صحيح - «الصحيح» (٣٥٧)، تخريج المشكاة» (٤٦٩٩): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٥٢ - ب قيام الرجل للرجل، ح ٥٢٢٩. ت: ٤١ - ك الأدب، ١٣ - ب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل].

٤٤٧ - باب بدء السلام

٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ [على صورته]^(٢)، وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ، فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ

= بحديث أنس المتقدم (٩٤٦)، ولم يفته ﷺ أن ينبه أن الأصلح القيام للجاني إذا خشي من تركه وقوع مفسدة مثل التباغض والشحناء. وهذا من علمه وفقهه الدقيق جزاه الله خيراً، ولكنه مع ذلك أتبعه بقوله:

«وليس هذا [هو] القيام المذكور في قوله ﷺ: «من سره أن يتمثل له الرجال قياماً، فليتبوأ مقعده من النار»؛ فإن ذلك أن يقوموا له وهو قاعد، وليس هو أي: يقوموا لمجيبه إذا جاء...!»

كذا قال ﷺ، ولعل ذلك كان منه قبل تضلعه في علمه، فقد رأيت تلميذه ابن القيم قد أنكر حمل الحديث هذا المحمل، وهو قلما يخالفه، فأظنه مما حمله عنه بعد، فقال ابن القيم ﷺ في «تهذيب السنن» (٩٣/٨) بعد أن ساق حديث جابر المشار إليه آنفاً:

«وحمل أحاديث النهي عن القيام على مثل هذه الصورة ممتنع، فإن سياقها يدل على خلافه؛ ولأنه ﷺ كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا؛ إنما هو من فعل فارس والروم؛ ولأن هذا لا يقال له: قيام للرجل؛ وإنما هو قيام عليه، ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه، والقيام عليه المشبه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط».

وهذا غاية التحقيق في هذه المسألة مع الإيجاز والاختصار، فجزاه الله خيراً، فعض عليه بالنواجذ؛ فإنه مما يجهله كثير من الدعاة اليوم، ويخالفه عملياً الأكثرون، فاعتادوا خلاف ما كان عليه السلف، حتى في مجالسهم الخاصة، والله المستعان.

(١) وقع في «ج»: (مقعده).

(٢) زيادة من «صحيح المؤلف» (الاستئذان، رقم: ٦٢٢٧)، وهي عند مسلم أيضاً (٨/١٤٩)، وكلاهما أخرجه من طريق عبد الرزاق، وهذا في «المصنف» (٣٨٤/١٠) =

وعنه ابن حبان أيضاً (٦١٢٩)، وكذلك المصنف هنا.

وفي هذا الحديث دلالة صريحة على بطلان حديث: «خلق الله آدم على صورة الرحمن» مع أن إسناده معلول بأربع علل كنت ذكرتها مفصلاً في «الضعيفة» (١١٧٥ و ١١٧٦)، ونحو ذلك في «تخريج السنة» لابن أبي عاصم (٥١٧ و ٥٤١).

وبهذا الحديث الصحيح يفسر حديث أبي هريرة الآخر الذي صح عنه من طرق بلفظ: «خلق الله آدم على صورته» وقد مضى برقم (١٧٣) مع التعليق عليه بما يناسب هذا الحديث الصحيح.

وبهذه المناسبة أقول: لقد أساء الشيخ التويجري - رحمه الله تعالى - إلى العقيدة والسنة الصحيحة معاً بتأليفه الذي أسماه: «عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن»، فإن العقيدة لا تثبت إلا بالحديث الصحيح، والحديث الذي أقام عليه كتابه مع أنه لا يصح من حيث إسناده، فهو مخالف لأربعة طرق صحيحة عن أبي هريرة، هذا الحديث المتفق على صحته أحدها، والأخرى مع أن الشيخ خرجها وصححها فهو لم يستفد من ذلك شيئاً؛ لأن هذا العلم ليس من شأنه، وإلا كيف يصح لعالم أن يقبل طريقاً خامساً عن أبي هريرة بلفظ:

«على صورة الرحمن»!

مخالفاً لتلك الطرق الأربعة، والتي ثلاثها بلفظ: «على صورته»، والأولى منها فيها التصريح بأن مرجع الضمير إلى آدم ﷺ كما ترى، يضاف إلى هذه المخالفة التي تجعل حديثها شاذاً عند من يعرف الحديث الشاذ لو كان إسناده صحيحاً، فكيف وفيها ابن لهيعة، والشيخ يعلم ضعفه ومع ذلك يحاول (ص: ٢٧) توثيقه، ولو بتغيير كلام الحفاظ وبتره، فهو يقول: «قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق!» وتمام كلام الحافظ يرد عليه؛ فإنه قال فيه:

«خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما!»

وهذا الحديث ليس من رواية أحدهما! فماذا يقال فيمن ينقل بعض الكلام، ويكتم بعضه؟! وله مثل هذا كثير، لا يتسع هذا التعليق لبيان ذلك.

وأما حديث ابن عمر باللفظ المنكر، فقد تكلف الشيخ جداً في الإجابة عن العلل الثلاث التي كنت نقلتها عن ابن خزيمة، كما تجاهل رجاحة رواية سفيان المرسله على رواية جرير المسندة عن ابن عمرا ولربما تجاهل علة رابعة كنت ذكرتها في «الضعيفة» (٣/٣١٧) وهي أن جريراً ساء حفظه في آخر عمره، وهذا هو سبب اضطرابه في هذا الحديث، فمرة رواه بهذا اللفظ المنكر، فتشبت الشيخ به، ومرة رواه باللفظ الصحيح: «على صورته» فتجاهله الشيخ! مع أنه مطلع عليه في «السنة» برقم (٥١٨) ومن تعليقي عليه ينقل ما يحلو له نقله من كلامي ليرد عليه بزعمه، ومنه أنني قلت في حديث أبي رافع عن أبي هريرة بلفظ: «على صورة وجهه»؛ فإني =

- نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ (٢)(١) بِهِ فَإِنَّمَا تَحْيَيْتُكَ وَتَحْيِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْقُصُ الْخَلْقُ حَتَّى الْآنَ».

صحيح - «الصحيحة» (٤٤٩) «الظلال» (٥١٦): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١ - ب بدء السلام... م: ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح ٢٨].

٤٤٨ - باب إفشاء السَّلَام

٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ قِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا».

حسن - «الإرواء» (٧٧٧)، «الصحيحة» (١٤٩٣): [انظر «المسند»: ٤ : ٢٨٦].

= صححت إسناده تحت رقم (٥١٦) وأتبعته بقولي:

«لكنني في شك من ثبوت قوله: «... وجهه» فإن المحفوظ في الطرق الصحيحة: «على صورته» فالزمني الشيخ - في كلام طويل له ممزوج - بالقول بصحة الحديث، وقال (ص: ٢٨):

«وإذا كان الإسناد صحيحاً، فلا وجه للشك في متنه!»

ومن الواضح لكل ذي بصيرة أن هذا الكلام غير وارد عليّ، لأنني لم أشك في متن الحديث فرددته مع صحة إسناده، حاشا لله فنحن بفضل الله وتوفيقه من أشد الناس معاداة لمن يفعل ذلك، وإنما شككت في هذه الزيادة: «وجهه» للمخالفة المشار إليها، وفي ظني أن الشيخ لا يعرف أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن، وأن من شروط الصحيح أن لا يشذ ولا يعل، وإلا لما ألزمني ذلك الإلزام، ولرد عليّ - لو أمكنه - دعواي الشذوذ المشار إليه في قوله: «والمحفوظ...» ولكن هيئات هيئات! وختاماً فإنني أريد أن أنبه القراء الكرام إلى أن ما نسبته الشيخ إلى ابن تيمية والذهبي وابن حبان أنهم صححو الحديث، فهو غير صحيح، وإنما صححوه باللفظ المتفق عليه، فأما اللفظ المتكرر فلا، وراجع «الضعيفة» لتأكد من صحة ما أقول.

(١) الأصل: «يُجَيَّبُونَكَ» وكذا في نسخة الشارح، والتصحيح من الصحيحين وغيرهما، وانظر «الفتح» (٤/١١).

(٢) في «أ» و«د»: «يُجَيَّبُونَكَ» ووقع في «ب» و«ج»: «يُحْيُونَكَ» أي كما أثبتته العلامة الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ - ت

٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْقَعْنَبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا تَحَابُّونَ بِهِ؟»، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

صحيح - «الإرواء» أيضاً: [م: ١ - ك الإيمان، ح ٩٣].

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطِعُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ».

صحيح - «الصحيحه» (٥٧١)، «الإرواء» (٢٣٩/٣): [ت: ٢٣ - ك الأطمعة، ٤٥ - ب فضل إطعام الطعام].

٤٤٩ - باب من بدأ بالسلام

٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: «مَا كَانَ أَحَدٌ يَبْدَأُ - أَوْ يَنْدُرُ - ابْنَ عَمْرٍو بِالسَّلَامِ».

صحيح الإسناد.

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: «يُسَلِّمُ الرَّائِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْمَاشِيَانِ إِثْمًا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَفْضَلُ».

صحيح الإسناد موقوفاً، وصح مرفوعاً - «الصحيحه» (١١٤٦).

٩٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْأَعْرَجَ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَتْ لَهُ أَوْسُقٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، اخْتَلَفَ إِلَيْهِ مَرَارًا، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَرْسَلَ مَعِيَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ لَقِينَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلَامِ، فَيَكُونُ لَهُمْ الْأَجْرُ؟»

ابْدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ لَكَ الْأَجْرُ». يُحَدِّثُ هَذَا ابْنُ عُمَرَ عَنْ نَفْسِهِ.
حسن - «التعليق الرغيب» (٢٦٧/٣).

٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ . وَالْقَعْنَبِيُّ قَالَا : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مُسْلِمٌ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ، فَيَلْتَقِيَانِ ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ؛ وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» .

صحيح - «الإرواء» (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة وقول رسول الله ﷺ : (لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث). م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٥].

٤٥٠ - باب فضل السلام

٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالَ : «عَشْرُ حَسَنَاتٍ» . فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فَقَالَ : «عَشْرُونَ حَسَنَةً» . فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . فَقَالَ : «ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ ، وَلَمْ يُسَلِّمْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبِكُمْ ! إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ ، مَا الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ» .

صحيح - «الصحيح» (١٨٣) : [ت : ٤٠ - ك الاستئذان ، ١٥ - ب ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود^(١)].

٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَيَمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَيَقُولُونَ : السَّلَامُ

(١) ليس عنده من الحديث إلا قوله في آخره : «إذا جاء أحدكم...» وهو الرواية الآتية برقم (١٠٠٧).

عليكم ورحمة الله، ويقولون: السَّلَامُ عليكم ورحمة الله، فيقولون: السَّلَامُ عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال أبو بكر: فَضَلْنَا النَّاسَ الْيَوْمَ بزيادة كثيرة.

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌ. مثله.

صحيح الإسناد.

٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَسَدُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدُوكُمْ^(١) عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ».

صحيح - «تخريج الترغيب» (١/١٧٨): [جه: ٥ - ك إقامة الصلاة والسنة فيها، ١٤ - ب الجهر بالتأمين، ح ٨٥٦].

٤٥١ - باب السلام اسم من أسماء الله ﷻ

٩٨٩ - حَدَّثَنَا شَهَابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

حسن - «الصحيحة» (١٨٤ و ١٦٠٧)، «الروض» (١٠٧٥): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَلِّدٌ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ؛ أَبَا وائِلٍ يَذْكُرُ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ^(٢) الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَنْ الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ^(٣) أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «ما حسدكم» والمثبت من «ج» ونسخة «فضل الله الصمد». ت

(٢) كذا الأصل، ولعل الصواب: «فيقول...».

(٣) هذا الخطاب في التشهد إنما كان في قيد حياته ﷺ، أما بعد وفاته فكانوا يقولون في التشهد: «السلام على النبي»، وفي ذلك أكثر من حديث واحد، ومن ذلك رواية =

السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: وَقَدْ كَانُوا يَتَعَلَّمُونَهَا كَمَا يَتَعَلَّمُ أَحَدُكُمْ
السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ.

صحيح - «الإرواء» (٢٤/٢ و ٢٦)، «صحيح أبي داود» (٨٩٢): [خ: ١٠ - ك
الأذان، ١٤٨ - ب الشهد في الآخرة. م: ٤ - ك الصلاة، ح ٥٥^(١)].

٤٥٢ - بَابُ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ

٩٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ
سَلَامٌ»^(٢). قِيلَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا

= صحيحة في بعض طرق حديث ابن مسعود هذا، قال: «هو بين ظهرانينا، فلما قبض
قلنا: «السلام على النبي»».

أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو في حكم المرفوع، فانظر إن شئت زيادة بيان: «صفة
صلاة النبي ﷺ»، ولا تغتر بمن ضعف هذا الحديث، ولا بجمعة من ألف «صحيح
صفة صلاة النبي ﷺ...» فإنه حاسد حاقد، وشافعي متعصب، وأشعري منحرف،
وفائد الشيء لا يعطيه، وصدق فيه حديث: «يسمونها بغير اسمها».

(١) ليس عندهما في المكان المشار إليه جملة التعليل التي في آخره، وهو فيه باتم مما
هنا دونها من رواية شقيق بن وائل عن ابن مسعود كما هنا، وقد رواها من طريق
آخر عن ابن مسعود مختصراً بلفظ:

«علمني رسول الله ﷺ الشهد، كفي بين كفيه، كما يعلمني السورة من القرآن...»،
رواه الشيخان، وهو مخرج في «الإرواء» (٣٢١).

(٢) الأصل «خمس» وكذلك في نسخة الشارح، وهو خطأ جلبي لا أدري كيف خفي ذلك
على ابن عبد الباقي والشارح، ليس لأنه مخالف فقط للخصال المعدودة فيه؛ فإنها
ست، بل ولأنه مخالف أيضاً للأصول، منها الرواية الأخرى عند المصنف، ومنها
«صحيح مسلم» (٣/٧) و «المسند» (٢/٣٧٢ و ٤١٢)، نعم رواية الخمس متفق عليها
بنحوه؛ ليس فيها جملة النصح، وفيها مكان الأولى: «رد السلام»، فاختلط الأمر
على ابن عبد الباقي والشارح، فعزيا رواية المؤلف لـ: «صحيحه»! كما أنهما لم
يتنبها للخطأ المذكور آنفاً، وتبعهما آخر، فانظر مقدمة «صحيح الأدب المفرد»
والمعصوم من عصمه الله.

اسْتَنْصَحَكَ فَاَنْصَحَ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاضْحَبَهُ».

صحيح - «الصحيحة» (١٨٣٢): [خ: ٣٣ - الجنائز، ب - الأمر باتباع الجنائز. م: ٣٩ - السلام، ح ٤ و ٥]!

٤٥٣ - بَابُ يُسَلِّمُ الْمَاشِيَّ عَلَى الْقَاعِدِ

٩٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْحُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِيُسَلِّمَ الرَّاَكِبُ عَلَى الرَّاَجِلِ، وَلِيُسَلِّمَ الرَّاَجِلُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَلِيُسَلِّمَ الْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ»^(١).

صحيح - «الصحيحة» (١١٤٧ و ٢١٩٩): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢).

٩٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ - وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَرُويهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

صحيح - «الصحيحة» (١١٤٥ و ١١٤٩): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤ - ب تسليم القليل على الكثير، ٥ - ب تسليم الراكب على الماشي، ٦ - ب تسليم الماشي على القاعد، ٧ - تسليم الصغير على الكبير. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١].

(١) يعني: فلا شيء له من الأجر؛ وإنما هو لمن أجاب من أفراد الأكثر، ففيه إشارة قوية إلى أنه يجزي إجابة الواحد عن الجماعة، فهو شاهد قوي لحديث علي عليه السلام بهذا المعنى عند أبي داود وغيره، وهو مخرج في «الإرواء» (٣/٢٤٢/٧٧٨)، وله شواهد أخرى في «الصحيحة» (١١٤٨ و ١٤١٢)، وقواه الحافظ في «الفتح» (٧/١١).

(٢) وفي «الشرح» (٤٥٧/٢): «أخرجه أحمد وعبد الرزاق بسند صحيح بلفظ مسلم». كذا قال! ولم يذكر لفظه، ولا هو عنده بهذا التمام، ولعله أراد حديث أبي هريرة الآتي بعده ومع ذلك لما خرج لم يعزه لمسلم كما يأتي في التنبيه عليه، فلعل قوله: «بلفظ مسلم» سبق قلم، أو سهو من الناسخ، وللفائدة أقول: التخريج والتصحيح المذكور هو في «فتح الباري» (١١/١٥ - ١٦)، فكان الأولى عزوه إليه.

٩٩٤ - قال ابنُ جريج: فأخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابراً يقول:
الماشيان إذا اجتمعا فأَيُّهما بدأ بالسَّلام فهو أفضل.
صحيح - الصحيحة (١١٤٦).

٤٥٤ - باب تسليم الراكب على القاعد

٩٩٥ - حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى
الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».
صحيح - انظر الحديث رقم (٩٩٣).

٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَصْبَعُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ هَانئٍ، عَنِ
عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنِ فَضَالَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْقَاعِدِ،
وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

صحيح - «الصحيحة» (١١٤٥، ١١٥٠): ق: [ت: ٤٠ - ك الاستئذان، ١٤ - ب ما
جاء في تسليم الراكب على الماشي] (١).

٤٥٥ - باب هل يسلم الماشي على الراكب؟

٩٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ حُصَيْنِ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ لَقِيَ فَارِسًا، فَبَدَأَهُ بِالسَّلَامِ، فَقُلْتُ: تَبْدَأُهُ بِالسَّلَامِ؟ قَالَ:
«رَأَيْتُ شُرَيْحًا مَاشِيًا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» (٢).
صحيح الإسناد.

(١) هو متفق عليه أيضاً فاتبه!

(٢) ولفظه في «مصنف ابن أبي شيبة» (٨/٦٥٧/٥٩٢١) عن الحُصَيْنِ:

كنت أنا والشعبي فلقينا رجلاً راكباً، فبدأه الشعبي بالسلام، فقلت: أتبدأه بالسلام،
ونحن راجلان وهو راكب؟ فقال:

«لقد رأيت شريحاً يسلم على الراكب».

وإسناده صحيح أيضاً. لكن السنة أن يسلم الراكب على الماشي والقاعد كما تقدم،
فلعل شريحاً كَلَّفَهُ بادره بالسلام لمصلحة عرضت له. والله أعلم.

٤٥٦ - باب يسلم القليل على الكثير

٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ؛ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْجَنْبِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلَّمُ الرَّاِكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٩٩٦).

٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءِ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيَّ، عَنْ فَصَّالَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلَّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». صحيح - انظر ما قبله.

٤٥٧ - باب يسلم الصغير على الكبير

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتًا مَوْلَى ابْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّاِكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٩٩٣).

١٠٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». صحيح - الصحيحة (١١٤٩).

٤٥٨ - باب منتهى السلام

١٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: كَانَ خَارِجَةً يَكْتُبُ عَلَى كِتَابِ

زيد إذا سلم، قال: السَّلَامُ عليك يا أمير المؤمنين ورحمة اللّٰهِ وَبَرَكَاتُهُ
ومغفرته، وطيبُ صلواتِهِ.

صحيح الإسناد - انظر الحديث رقم (١١٣١).

٤٥٩ - باب من سلم إشارةً

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا هَيَّاجُ بْنُ بَسَّامٍ؛ أَبُو قُرَّةَ
الْحُرَّاسَانِي - رَأَيْتُهُ بِالْبَصْرَةِ - قَالَ: «رَأَيْتُ أَنْسَاءَ يَمُرُّ عَلَيْنَا، فَيُومِي بِيَدِهِ إِلَيْنَا
فَيُسَلِّمُ، وَكَانَ بِهِ وَضْعٌ. وَرَأَيْتُ الْحَسَنَ يَخْضُبُ بِالضُّفْرَةِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ
سُودَاءٌ».

ضعيف الإسناد، هياج مجهول.

(...) - وَقَالَتْ أَسْمَاءُ: «أَلْوَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى النِّسَاءِ بِالسَّلَامِ».

صحيح - وهو معلق، وسيأتي موصولاً (١٠٤٧).

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ: «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَعَ
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى إِذَا نَزَلَا سَرِفًا مَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ
بِالسَّلَامِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ».

ضعيف الإسناد موقوف، موسى بن سعد وأبوه - وهو مولى آل أبي بكر - مجهولان.

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَسْعَرٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّسْلِيمَ بِالْيَدِ»، أَوْ قَالَ: «كَانَ يَكْرَهُ
التَّسْلِيمَ بِالْيَدِ»^(١).

صحيح الإسناد.

(١) زاد ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٦٣٣/٥٨٢٤)؛ ولفظه:

«عن عطاء أنه كرهه، أو قال: كان يكره السلام باليد، ولم ير بالرأس بأساً»، وسنده
صحيح أيضاً.

٤٦٠ - باب يُسْمَعُ إِذَا سَلَّمَ

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ مَجْلِسًا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: «إِذَا سَلَّمْتَ فَاسْمِعْ؛ فَإِنَّهَا تَحْيَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ».

صحيح الإسناد، وكذا قال الحافظ (١١/١٨).

٤٦١ - باب من خرج يُسَلِّمُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ الطَّفِيلَ بْنَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَيَعْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ، قَالَ: فَإِذَا عَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى سَقَاطٍ^(١)، وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مَسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ. قَالَ الطَّفِيلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا. فَاسْتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ. فَقُلْتُ: مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ؟ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ، فَاجْلِسْ بِنَا هَاهُنَا نَتَحَدَّثُ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: «يَا أَبَا بَطْنٍ! - وَكَانَ الطَّفِيلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَعْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ [نُسَلِّمُ]^(٢) عَلَى مَنْ لَقِينَا».

صحيح - «تخریج المشكاة» (٧٦٦٤/التحقيق الثاني).

٤٦٢ - باب التسليم إذا جاء المجلس

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ رَجَعَ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنَّ الْأُخْرَى لَيْسَتْ بِأَحَقَّ مِنَ الْأُولَى».

- (١) هو الذي يبيع سَقَطَ المتاع، وهو رديته وحقيقه.
- و «صاحب البيعة»: بالكسر من (البيع): الحالة، كالركبة، والقعدة، كما في «النهاية».
- (٢) زيادة من الموطأ (٣/١٣٢)، ومن طريقه رواه المؤلف ﷺ، وكذا البيهقي في «الشعب» (٦/٤٣٤/٨٧٩٠)، وفيه الزيادة أيضاً.

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مثله.

صحيح - «الصحيحة» (١٨٣)، وهو طرف من الحديث السابق (٩٨٦).

٤٦٣ - باب التسليم إذا قام من المجلس

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ جَلَسَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَ الْمَجْلِسُ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنَّ الْأَوْلَى لَيْسَتْ بِأَحَقَّ مِنَ الْأُخْرَى». صحيح - انظر ما قبله.

٤٦٤ - باب حق من سلم إذا قام

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا مَطْرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَسْطَامُ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ! إِنْ كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ تَرْجُو خَيْرَهُ، فَعَجِلْتَ بِكَ حَاجَةً، فَقُلْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّكَ تَشْرِكُهُمْ فِي مَا أَصَابُوا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ. وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا، فَيَتَفَرَّقُونَ عَنْهُ لَمْ يُذَكِّرِ اللَّهُ، إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ حَيْفَةِ حِمَارٍ».

صحيح موقوف - «الصحيحة» (١٨٣)، وجملة الذكر صحت مرفوعاً، «الصحيحة» (٧٧).

١٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ جَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ حَائِطٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ».

صحيح موقوفاً، وصح مرفوعاً - «الصحيحة» (١٨٦)، «تخريج المشكاة» (٤٦٥٠).

١٠١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ نُبْرَاسٍ؛ أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ

كَانُوا^(١) يَكُونُونَ^(٢) فَتَسْتَقْبِلُهُمُ الشَّجَرَةُ، فَتَنْطَلِقُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَنْ يَمِينِهَا وَطَائِفَةٌ عَنْ شِمَالِهَا، فَإِذَا اتَّفَقُوا سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ».

صحيح - «الصحيحة» (١٨٦).

٤٦٥ - بَاب مَنْ دَهَنَ يَدَهُ لِلْمَصَافِحَةِ

١٠١٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبِ الْمَصْرِيِّ، عَنْ قُرَيْشِ الْبَصْرِيِّ - هُوَ: ابْنُ حَيَّانَ - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ: «أَنَّ أُنْسًا كَانَ إِذَا أَضْبَحَ دَهَنَ^(٣) يَدَهُ بِدُهْنِ طَيِّبٍ، لِمَصَافِحَةِ إِخْوَانِهِ».

صحيح الإسناد.

٤٦٦ - بَابُ التَّسْلِيمِ بِالْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِهَا

١٠١٣ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتُقْرِئُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

صحيح -: [خ: ٢ - ك الإيمان، ٦ - ب إطعام الطعام في الإسلام. م: ١ - ك الإيمان، ح ٦٣].

٤٦٧ - بَاب

١٠١٤ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ،

(١) وفي طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه: «كنا إذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففترق بيننا شجرة... الحديث. رواه الطبراني في «الأوسط» (٢/٢٠٥/١/٨١٥٣)، وحسن إسناده المنذري والهيتمي، وهو كما قالنا حسن لغيره على الأقل، كما بيئته في تعليق جديد لي على «الصحيحة».

(٢) في هامش «أ»: يعني مجتمعون. ت

(٣) كذا في «ب» و«ج» ونسخة «فضل الله الصمد»، ووقع في «أ» و«د»: «أذهن». ت

عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْأَفْيِيَةِ
وَالصُّعْدَاتِ أَنْ يُجْلَسَ فِيهَا، فَقَالَ الْمَسْلُومُونَ: لَا نَسْتَطِيعُهُ، لَا نُطِيقُهُ، قَالَ: «أَمَا
لَا، فَأَعْطُوا حَقَّهَا». قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَإِرْشَادُ ابْنِ
السَّبِيلِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَرُدُّ التَّجِيَّةِ».

صحيح - تخريج المشكاة (٤٦٤١/التحقيق الثاني)، «الصحيحة» (٢٥٠١): [لم أعر
عليه] (١).

١٠١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا كِنَانَةُ مَوْلَى
صَفِيَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أُبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخَلَ بِالسَّلَامِ، وَالْمَعْبُودُ مَنْ لَمْ
يَرُدَّهُ، وَإِنْ حَالَتْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ شَجَرَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْدَأَهُ بِالسَّلَامِ لَا
يَبْدَأُكَ فَافْعَلْ».

ضعيف الإسناد موقوفاً؛ كنانة ضعيف. والجملة الأولى صحت مرفوعاً -
«الصحيحة» (٦٠١)، وكذلك الأخيرة صحت مرفوعاً، وكذا موقوفاً نحوه انظر الحديث
رقم (١٠١٠).

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسِرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنِ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٢) قَالَ: وَكَانَ ابْنُ
عَمْرٍو (١) إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ زَادَ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.
فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى،
فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، وَطَيْبُ صَلَوَاتِهِ».

ضعيف موقوفاً - «الضعيفة» تحت رقم (٥٤٣٣).

(١) قلت: بلى، أخرجه أبو داود (٤٨١٦) بإسناد المؤلف ومثته، إلا أنه لم يسق منه إلا
قوله: «وإرشاد السبيل» وأحال في باقيه على حديث أبي سعيد الخدري الآتي تحت
رقم (١١٥٠).

(٢) وقع في «أ» و«ب» و«ج» و«د»: «ابن عمر» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد»
و«تهذيب الكمال» (١٧٨/١٠). ت

٤٦٨ - باب لا يُسَلَّمُ على فاسقٍ

١٠١٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زُحَيْرٍ، عَنْ جَبَّانِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شُرَّابِ الْخَمْرِ». ضعيف الإسناد، فيه عبید الله بن زحر، ضعيف.

١٠١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، وَمُعَلَّى، وَعَارِمٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْفَاسِقِ حُرْمَةٌ». صحيح الإسناد.

١٠١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رُزَيْقٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَكْرَهُ الْأَسْبِرْنَجَ^(١)، وَيَقُولُ: «لَا تُسَلِّمُوا عَلَى مَنْ لَعِبَ بِهَا وَهِيَ مِنَ الْمَيْسِرِ». ضعيف الإسناد مقطوع، أبو رزق مجهول.

٤٦٩ - باب من ترك السلام على الْمُتَخَلِّقِ

وأصحاب المعاصي

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْغُرَنِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ رَجُلٌ مُتَخَلِّقٌ بِخُلُقٍ فَنظَرَ إِلَيْهِمْ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْرَضَ عَنِ الرَّجُلِ، فَقَالَ الرَّجُلُ، أَعْرَضْتَ عَنِّي؟! قَالَ: «بَيْنَ عَيْنَيْكَ^(٢) جَمْرَةٌ^(٣)».

(١) الأصل: «الأشترنج» وكذا في «شرح الجيلاني»! وفي الهندية أيضاً لكن بالباء الموحدة. وكل ذلك من تحريف النسخ، والتصويب من «نهاية ابن الأثير» وقال: «وهو: اسم الفرس الذي في الشطرنج، واللفظة فارسية معربة».

(٢) كذا في «ج» ونسخة «فضل الله الصمد» ووقع في «أ» و«ب» و«د»: «عَيْنَيْهِ» وأشار ناسخ «أ» و«د» في الهامش إلى لفظ: «عينيك». ت

(٣) وذلك لأنه تشبه بالنساء بسبب تخلفه بالخلق. قال ابن الأثير: =

حسن - [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٠٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وائِلِ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلُ كَرَاهِيَّتَهُ ذَهَبَ فَأَلْقَى الْخَاتَمَ، وَأَخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَبَسَهُ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذَا شَرٌّ؛ هَذَا جَلِيَّةُ أَهْلِ النَّارِ». فَرَجَعَ، فَطَرَحَهُ، وَلَبَسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

حسن - «آداب الزفاف» (٢١٧): [ن: ٤٨ - ك الزينة، ٥٠ - ب لبس خاتم صفرًا].

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عَمْرِو - هُو: ابْنُ الْحَارِثِ - عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي النَجِيبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ - وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ حَرِيرٍ - فَاذْهَبَ الرَّجُلُ مَحْزُونًا، فَشَكَا إِلَى امْرَأَتِهِ. فَقَالَتْ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جُبَّتَكَ وَخَاتَمَكَ، فَأَلْقِيهِمَا ثُمَّ عُدْ، فَفَعَلَ، فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقَالَ: جِئْتُكَ أَنْفَاءً، فَأَعْرَضْتَ عَنِّي؟ قَالَ: «كَانَ فِي يَدِكَ جَمْرٌ مِنْ نَارٍ». فَقَالَ: لَقَدْ جِئْتُ إِذَا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ. قَالَ: «إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ لَيْسَ بِأَجْزَأَ عَنَّا^(١) مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَّةِ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» قَالَ: فَبِمَاذَا أَتَخْتَمُ بِهِ؟ قَالَ: «بِحَلْقَةٍ مِنْ وَرِقٍ، أَوْ صُفْرٍ، أَوْ حَدِيدٍ».

ضعيف - «آداب الزفاف» (٢٢٠): [ن: ٤٨ - ك الزينة، ٥٠ - ب لبس خاتم صفرًا].

٤٧٠ - باب التسليم على الأمير

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَقَّارِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

= «وهو طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارة بإباحته وتارة بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وكن أكثر استعمالاً له منهم. والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة». «نهاية».

(١) الأصل: «بأحد أغني» وكذا في «الهندية» و«الشرح» والتصحيح من «سنن النسائي». وفي المسند (١٤/٣): «غير مغن عنا شيئاً إلا ما أغنت حجارة الحرّة».

عن موسى بن عُقْبَةَ، عن ابن شهابٍ: أنَّ عمرَ بن عبد العزيز سألَ أبا بكر بن سليمان بن أبي حنيفة: لِمَ كان أبو بكر يكتبُ: مِنْ أَبِي بكرٍ؛ خليفة رسولِ اللَّهِ. ثمَّ كان عمرُ يكتبُ بعده: مِنْ عمرَ بن الخطاب؛ خليفة أبي بكرٍ. مَنْ أوَّلُ مَنْ كَتَبَ: أميرَ المؤمنين؟ فقال: حَدَّثَنِي جَدَّتِي؛ الشَّفَاءُ - وكانت من المهاجرات الأوَّل، وكان عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه إذا هو دخلَ السُّوقَ دخلَ عليها - قالت: «كتبَ عمرُ بنُ الخطاب إلى عَامِلِ العِرَاقَيْنِ^(١): أن ابعث إليَّ برجلينِ جَلْدَيْنِ نَيْلَيْنِ؛ أسألُهُما عن العِرَاقِ وأهلِهِ، فبعثَ إليه صَاحِبُ العِرَاقَيْنِ بليد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقدمَا المدينةَ، فأناخا رَاحِلَتَيْهِمَا بفناءِ المسجدِ، ثمَّ دَخَلَا المسجدَ، فوجدَا عَمْرُو بنَ العاصِ. فقالَا لَهُ: يا عَمْرُو! استأذِنْ لنا على أميرِ المؤمنين؛ عمرَ، فوثبَ عَمْرُو فدخلَ على عمرَ. فقال: السَّلَامُ عليك يا أميرَ المؤمنين! فقالَ لَهُ عمرُ: ما بَدَأَ لَكَ في هذا الاسمِ يا ابنَ العاصِ؟ لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قلتَ. قالَ: نَعَمْ، قَدِمَ لبيدُ بن ربيعة وعديُّ بنُ حاتم، فقالَا لي: استأذِنْ لنا على أميرِ المؤمنين، فقلتُ: أَنْتُمَا واللَّهِ أَصَبْتُمَا اسمَهُ، وإِنَّهُ: الأميرُ، ونحنُ: المؤمنونَ. فجرى الكتابُ من ذلك اليومِ».

صحيح الإسناد.

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أبو اليمَان قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري قال: أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ^(٢) قال: قَدِمَ معاويةُ حَاجًّا حجَّتهُ الأولى وهو خليفةٌ، فدخلَ عليه عثمانُ بنُ حُنيفِ الأنصاري، فقالَ: السَّلَامُ عليك أيُّها الأميرُ ورحمةُ اللَّهِ، فأنكرَهَا أهلُ الشَّامِ، وقالوا: مَنْ هذا المُنَافِقُ الَّذِي يَقْصُرُ بتحيةِ أميرِ المؤمنين؟ فبركَ عُثمانُ على ركبتهِ، ثمَّ قال: يا أميرَ المؤمنين! إنَّ هؤلاء

(١) يعني: الكوفة والبصرة.

(٢) قلت: بهذا الاسم جماعة من الرواة، أشهرهم وأعلمهم ابن عُتْبَةَ بن مسعود الهذلي المدني، وهو المراد هنا في تقديره، لأنه تفرد - دون الآخرين - بالرواية عن عثمان بن حنيف، وإن كان بعضهم شاركوه في رواية الزهري عنه، وهذا الأثر من روايته عنه، لكن لا أحد منهم شاركه في الشهرة والعلم والرواية عن ابن حنيف. والله أعلم.

أَنْكَرُوا عَلَيَّ أَمْراً أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ حَيَّيْتُ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَمَا أَنْكَرَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ. فَقَالَ معاويةُ لِمَنْ تَكَلَّمُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: «عَلَى رِسْلِكُمْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ بَعْضُ مَا يَقُولُ، وَلَكِنَّ أَهْلَ الشَّامِ لَمَّا^(١) حَدِثْتَ هَذِهِ الْفِتْنُ، قَالُوا: لَا تُقْصِرْ عِنْدَنَا تَحِيَّةَ خَلِيفَتِنَا؛ فَإِنِّي إِخَالِكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ تَقُولُونَ لِعَامِلِ الصَّدَقَةِ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ».

صحيح الإسناد.

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى الْحِجَّاجِ، فَمَا سَلِمْتُ عَلَيْهِ».

صحيح الإسناد.

١٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ حَذَلَمٍ^(٢) قَالَ: إِنِّي لِأَذْكَرُ أَوَّلَ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْإِمْرَةِ بِالْكُوفَةِ، خَرَجَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ بَابِ الرَّحْبَةِ، فَفَجَأَهُ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ - زَعَمُوا أَنَّهُ: أَبُو قَرَةَ الْكِنْدِيُّ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَكَرِهَهُ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَلْ أَنَا إِلَّا مِنْهُمْ، أَمْ لَا؟ قَالَ سِمَاكٌ^(٣): «ثُمَّ أَقْرَأَ بِهَا بَعْدُ».

صحيح الإسناد.

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ عُبَيْدٍ - بَطْنُ مَنْ جَمِيرٍ - قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى رُوَيْفِعٍ - وَكَانَ

(١) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» ووقع في «أ» و«ب» و«د»: «قد» وقال ناسخ «أ»: غَلَّة: «مذ». ت

(٢) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «حُذَيْمٍ» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (٣٢٨/٤) وينظر كلام محققه. ت

(٣) هو ابن سلمة الضَّبِّيِّ الراوي لهذا الأثر عن تميم بن حذلم وكلاهما ثقة. ثم إنَّ قوله: «هل أنا منهم أم لا؟» لم يبين لي من هو القائل، وما هو المراد منه؟.

أميراً على أنطابُلُس^(١) - فجاء رجلٌ، فسَلَّمَ عليه، ونحن عنده^(٢) فقال: السلام عليك أيها الأمير! فقال له رويغ: لو سَلَّمْتَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْكَ السَّلَامَ، ولكنْ إِنَّمَا سَلَّمْتَ على مَسَلَمَةَ بنِ مُخَلَّد - وكان مَسَلَمَةُ على مصر -، اذهب إليه فليردَّ عليك السَّلَامَ. قال زيادٌ: وكُنَّا إِذَا جِئْنَا فَسَلَّمْنَا وهو في المجلس، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. ضعيف الإسناد موقوف، زياد بن عُبيد مجهول.

٤٧١ - باب التسليم على النائم

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ قال: حَدَّثَنَا سليمانُ بنُ المغيرة قال: حَدَّثَنَا ثابتٌ، عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلى، عن المقدادِ بنِ الأسود قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ». صحيح - «آداب الزفاف» (١٦٧ - ١٦٩ / الطبعة الجديدة): م: [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٣).

٤٧٢ - باب حَيَّاكَ اللهُ

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ عَبَّاسٍ قال: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنِ، عن سفيانَ، عن أبيه، عن الشعبي؛ أَنَّ عَمَرَ قال لعديِّ بنِ حاتم: «حَيَّاكَ اللهُ مِنْ مَعْرِفَةٍ». ضعيف الإسناد؛ لانقطاعه، الشعبي لم يدرك عمر.

-
- (١) مدينة كانت بين الإسكندرية وبرقة، وكانت وقتئذ تابعة لمصر.
- (٢) الأصل، والهندية، والشرح: «وعن عبدة!» ولعل الصواب ما أثبتته، وقوله: «فقال» لعل الصواب: «ثم قال».
- (٣) كذا قال! وهو في مسلم كما رمزت له، وإنما خفي عليه لأنه ليس بالحافظ؛ ولأنه في كتاب الأشربة في قصة طويلة للمقداد أصابه جوع شديد مع صاحبين له، فنزلوا ضيوفاً على رسول الله ﷺ فذكر حله للأعتر الأربع، وشربه نصيبه ﷺ لشدة جوعه، وندمه على ذلك، قال:
- «فبينما أنا كذلك إذ دخل رسول الله ﷺ فسلم تسليمة يسمع اليقظان، ولا يوقظ النائم... الحديث، هكذا هو فيه بتقديم وتأخير، ورواه الترمذي (٢٧٢٠) مثل رواية المؤلف دون التقديم والتأخير، لكن باختصار كبير في القصة، وقال: «حديث حسن صحيح».

٤٧٣ - باب مرحباً

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ.
صحيح - «الصحيحه» (٢٩٤٨): [خ: ٦٤ - ك المغازي، ٨٣ - ب مرض النبي ﷺ (١)].
م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩٨.

١٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانئِ بْنِ هَانئٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَعَرَفَ صَوْتَهُ - فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمَطِيبِ».
صحيح - «الصحيحه» (٤٦٧/٢): [ت: ٤٦ - ك المناقب، ٣٤ - ب مناقب عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ج: المقدمة، ١١ - ب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ح ١٤٦].

٤٧٤ - باب كيف رد السلام؟

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - إِذْ جَاءَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ أَجْلَفِ النَّاسِ وَأَشَدِّهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: «وَعَلَيْكُمْ [السَّلَامُ]» (٢).
صحيح الإسناد: [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي

(١) قلت: الحديث في الباب المذكور من رواية عروة عن عائشة (٤٤٣٣) في قصة شكواه ﷺ الذي قبض فيه، ومسارة النبي ﷺ لفاطمة وبكائها نحو ما تقدم في آخر حديثها (٩٤٧) ولكن ليس في الرواية ولا حرف واحد من حديثها هنا وهو من طريق مسروق عنها، فكان الصواب أن يعزوه لآخر كتاب المناقب (٣٦٢٣)؛ فإنه فيه بإسناد المؤلف هنا ومثناه! وزاد: «ثم أسر إليها حديثاً...» فذكر القصة، وهكذا هو عند مسلم في المكان الذي أشار إليه من طريق مسروق.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من «ب». ت

جَمْرَةٌ^(١)(٢): «سمعتُ ابنَ عباسٍ إذا يُسَلَّمُ^(٣) عليه، يقولُ: «وعليك،
ورحمَةُ اللهِ».

صحيح الإسناد.

١٠٣٤ - قال أبو عبد الله: وقالت قَيْلَةُ: قال رجلٌ: السَّلَامُ عليك
يا رَسُولَ اللهِ! قال: «وعليك السَّلَامُ، ورحمةُ اللهِ».

حسن صحيح - «مختصر الشرائع المحمدية» (٥٣ / التحقيق الثاني): [ليس في شيء
من الكتب الستة]^(٤).

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
حِينَ فَرَعُ مِنْ صَلَاتِهِ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «وعليك،
ورحمَةُ اللهِ، مَمَّنْ أَنْتَ؟». قلتُ: مِنْ غِفَارٍ.

صحيح [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٣٢].

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«يَا عَائِشُ! هَذَا جِبْرِيْلُ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». قالتُ: فقلتُ: وعليهِ السَّلَامُ

(١) وقع في «أ»: «أبو حمزة» والتصويب من «ب». ت

(٢) وقع في «أ» و«د»: «عن أبي حمزة» والذي أثبتته العلامة الألباني وقع في «ب» ونسخة
«فضل الله الصمد». ت

(٣) كذا وقع في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» أما «ب» فبلفظ: «إذا سَلَّمَ...». ت

(٤) كذا قال: وهو ذهول عن كونه في «سنن الترمذي» (٢٨١٥) أتم مما هنا، وهو قطعة
من حديث طويل جداً، رواه بتمامه الحافظ الطبراني في أول المجلد الخامس
والعشرين، وروى تُنْفَأُ منه أبو داود، والترمذي بعضها في «الشمائل» (رقم: ٥٣ -
«مختصر الشمائل»)، ويأتي بعضه في الكتاب (١١٧٨).

ثم إن المؤلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يسق إسناده وإنما علقه بقوله: «قال أبو عبد الله: وقالت
قَيْلَةُ...» وهذا تعليق مجزوم به، فيستفاد منه أن الحديث قوي عنده، وهذه فائدة

عزيزة جداً، لم أجد من نبه عليها من العلماء، وقد قال الحافظ في ترجمة قَيْلَةَ:

«قال أبو عمر: هو حديث طويل فصيح حسن، وقد شرحه أهل العلم بالغريب».

وقال الحافظ في «الفتح» (٦٥/١١): «سنده لا بأس به».

ورحمته الله وبركاته. تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

صحيح - انظر الحديث رقم (٨٢٧): [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ٦ - ب ذكر
الملائكة، ح ١٥١٩. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩٠ و ٩١].

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا مَطَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَسْطَامٌ قَالَ:
سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ! إِذَا مَرَّ بِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَلَا تَقُلْ: وَعَلَيْكَ. كَأَنَّكَ تَخْصُمُهُ بِذَلِكَ وَحَدَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ وَحَدَهُ،
وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٥٧٥٣).

٤٧٥ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدِّ السَّلَامَ

١٠٣٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا
سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي
دَرٍّ: مَرَزْتُ بَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ، فَسَلَّمْتُ، فَمَا رَدَّ عَلَيَّ شَيْئًا؟ فَقَالَ: «يَا
ابْنَ أَخِي! مَا يَكُونُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ؟ رَدَّ عَلَيْكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؛ مَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ».

صحيح الإسناد موقوفاً على أبي ذر - وصح مرفوعاً عن غيره (انظر تخريج الذي يليه).

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ:
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَضَعَهُ اللَّهُ
فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَتْ عَلَيْهِمْ
فَضْلُ دَرَجَةٍ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ، وَإِنْ لَمْ يَرُدِّ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَطْيَبُ».

صحيح موقوفاً، وصح مرفوعاً - «الصحيحة» (١٨٤ و ١٦٠٧)، ومضى الشطر الأول منه
(٩٨٩) عن أنس.

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ
الْحَسَنِ قَالَ: «التَّسْلِيمُ تَطَوُّعٌ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ»^(١).

صحيح الإسناد.

(١) انظر: التعليق على أثر جابر الآتي برقم (١٠٩٥).

٤٧٦ - باب من بخل بالسلام

١٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «الْكَذُوبُ مَنْ كَذَبَ عَلَى يَمِينِهِ، وَالْبَخِيلُ مَنْ بَخَلَ
بِالسَّلَامِ، وَالسَّرُوقُ مَنْ سَرَقَ الصَّلَاةَ».

ضعيف الإسناد موقوف، فيه فضيل بن سليمان كثير الخطأ، والجملة الثانية صحت
مرفوعة كما تقدم التنبيه عليه تحت الأثر (١٠١٥)، وكذلك الجملة الثالثة، فانظر «صفة
الصلاة».

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ
عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَبْخَلُ النَّاسِ الَّذِي يَبْخَلُ
بِالسَّلَامِ، وَإِنَّ أَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ بِالِدَعَاءِ».

صحيح الإسناد موقوفاً، وصح مرفوعاً - «الصحيحة» (٦٠١).

٤٧٧ - باب السلام على الصبيان

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ^(١)، عَنْ
ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبْيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ:
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ بِهِمْ».

صحيح - «الصحيحة» (١٢٧٨ و ٢٩٥٠): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١٥ - ب التسليم
على الصبيان ح ٦٢٤٧. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٤، ١٥]^(٢).

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُنْبَسَةَ
قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍو يُسَلِّمُ عَلَى الصَّبْيَانِ فِي الْكُتَّابِ».

صحيح الإسناد.

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «سِنَان» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» حيث قال
الجيلاني (٤٨٩/٢): في المطبوعة «سنان» والصحيح «سيَّار» كما في إحدى
النسخ. اهـ. ووقع في صحيح المؤلف (٦٢٤٧) أيضاً: «سيَّار». ت

(٢) سيأتي من هذه الطريق بسياق أتم (١١٥٤) وبسياق أخصر من طريق آخر (١١٣٩).

٤٧٨ - باب تسليم النساء على الرجال

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئَةَ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَسَلَّمْتُ [عَلَيْهِ] ^(١)، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». فَقُلْتُ: أُمُّ هَانِئَةَ. قَالَ: «مَرْحَبًا [بِأُمِّ هَانِئَةَ] ^(١)».

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٤ - ب ما جاء في زعموا. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ٨٢].

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «كَانَ النَّسَاءُ يُسَلِّمْنَ عَلَى الرَّجَالِ». حسن الإسناد ^(٢).

(١) زيادة من «صحيح البخاري» في الباب الذي عزاه إليه ابن عبد الباقي، وفي باب آخر من كتاب الجزية (٣١٧١)، وهو بالعزو إليه الأليق؛ لأنه فيه عن شيخه الذي رواه عنه هنا: عبد الله بن يوسف، ومن الغرائب أن الحافظ العسقلاني عزاه في «الفتح» (١٠/٣٤) لمسلم وحده، وهو في «الصحيح» الذي وضع شرحه عليه، وفي أكثر من موضع، فتعالى الله القائل: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾.

(٢) ورواه البيهقي في «الشعب» (٦/٤٦٠/٨٨٩٩) من طريق مبارك بن فضالة أيضاً قال: سئل الحسن عن السلام على النساء؟ قال: لم يكن الرجال يسلمون على النساء، ولكن النساء هن يسلمن على الرجال. وتعليقاً على هذا الأثر أقول:

لقد ثبت سلامه ﷺ على النساء كما في حديث أسماء الآتي (١٠٤٧)، كما ثبت سلام أم هانئ عليه في الباب الذي قبله، وهي ليست من محارمه، فهذا كله ثابت عنه ﷺ، فهذا هو الأصل، وأما الآثار فهي مختلفة، بعضها تطلق الجواز ولا تفرق بين الشابة والعجوز، فهي على الأصل، وبعضها تمنع مطلقاً، وبعضها تجيزه على العجوز دون الشابة، وبعضهم يفرق تفريقاً آخر، فيمنع تسليم الرجال على النساء مطلقاً، ويجيز لهن السلام عليهم مطلقاً كما في أثر الحسن هذا.

والذي يتبين لي - والله أعلم - البقاء على الأصل؛ لأنه داخل في عموم الأدلة الأمرة بإفشاء السلام، مع مراعاة قاعدة «دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة» ما أمكن، وإليه جنح الحلبي فيما نقله البيهقي (٦/٤٦١) عنه، قال:

«إن النبي ﷺ لم يكن يخشى الفتنة فلذلك سلم عليهن، فمن وثق من نفسه بالتماسك فليسلم، ومن لم يأمن نفسه فلا يسلم؛ فإن الحديث ربما جر بعضه بعضاً، والصمت =

٤٧٩ - باب التسليم على النساء

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بهرام، عن شهرٍ قال: سمعتُ أسماء^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ، وَعُضْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قَعُودٌ، قَالَ بِيَدِهِ إِلَيْهِنَّ بِالسَّلَامِ، فَقَالَ: «إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعِمِينَ، إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعِمِينَ». قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: نَعُوذُ بِاللَّهِ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ اللَّهِ، قَالَ: «بَلَى إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ أَيَّمُتْهَا^(٢)، ثُمَّ تَغْضِبُ الْغَضْبَةَ، فَتَقُولُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرًا قَطُّ، فَذَلِكَ كُفْرَانُ نِعَمِ اللَّهِ، وَذَلِكَ كُفْرَانُ [نِعَمِ]^(٣) الْمُنْعِمِينَ».

صحيح دون ذكر البعد - «جلباب المرأة المسلمة» (١٩٢ - ٢٩٤)، «الصحيحة» (٨٢٣): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٣٧ - ب في السلام على النساء. ت: ٤٠ - ك الاستئذان، ٩ - ب ما جاء في التسليم على النساء]^(٤).

= أسلم وأقره البيهقي، ثم العسقلاني (٣٣/١١ - ٣٤).

وإن مما يحسن التذكير به أن المنع مطلقاً مع ما فيه من المخالفة للأصل والعموم كما تقدم، فهو مما لا يعقل، إلا إن افترض عدم جواز مكاملة الرجل المرأة عند الحاجة أو العكس، وهذا مما لا يقوله عاقل.

وإذا كان كذلك؛ فالبدء بالسلام أمر لا بد منه في هذه الحالة.

وأما في غيرها فهو موضع الخلاف، وقد تبين الصواب منه إن شاء الله تعالى.

(١) هي بنت يزيد الأنصارية المنسوبة في الطريق الآتية.

(٢) أي: فقدانها لزوجها بموت أو طلاق.

(٣) زيادة من «ب». ت

(٤) قلت: في هذا التخريج تساهل كبير؛ لأنه يوهم خلاف الواقع، وذلك أنه ليس عند

المذكورين قوله: «إياكن وكفران المنعمين... إلخ»، كما أنه ليس عند (د) الإلواء

باليد، وإنما هو عند الترمذي فقط، وقد أحسن النووي في التفريق بين روايتيهما في

«رياض الصالحين» (رقم: ٨٦٩ - بتحقيقي)، بينما خلط بينهما المسمى بـ (حسان

عبد المنان) في مختصره إياه الذي زعم في مقدمته: أنه هذبه! ومع ذلك أبقاه باسم

مؤلفه وطبعه بعنوانه «رياض الصالحين» تضليلاً ومنافسة للطابعين السابقين! ومن

مساوئ اختصاره إياه أنه جمع بين الروايتين المذكورتين، ثم عزا ذلك لـ (د، ت)

مقروناً بأرقامهما! مع غفلته عن ضعف رواية شهر - وهو: ابن حوشب - واضطرابه

في روايته كما هو مفصل في المكان المشار إليه من «الجلباب» وهو «الحجاب»

سابقاً، وأنا على يقين أنه لو وقف عليه فيه، لاهتبلها فرصة، ولأورده في «ضعيفته»

التي جعلها في آخر «رياضه»؛ لأنه أورد فيها أحاديث عديدة صحيحة فضلاً عن =

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَنِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ: مَرَّ بِِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي جَوَارِ أَثْرَابِ لَيْ، فَسَلَّمْ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَكُفْرَ الْمُنْعِمِينَ». وَكُنْتُ مِنْ أَجْرِيهِنَّ عَلَى مَسْأَلَتِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا كُفْرَ الْمُنْعِمِينَ؟ قَالَ: «لَعَلَّ إِحْدَاكُمْ تَطُولُ أَيَّمَتُهَا مِنْ أَبْوَيْهَا، ثُمَّ يَرْزُقُهَا اللَّهُ زَوْجًا، وَيَرْزُقُهَا مِنْهُ وَكِدًّا، فَتَغْضَبُ الْغَضَبَةَ فَتَكْفُرُ، فَتَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

صحيح - «الصحيحة» (٨٢٣).

٤٨٠ - باب من كره تسليم الخاصة

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارٍ؛ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقٍ^(١) قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، فَجَاءَ آذُنُهُ [فَقَالَ]^(٢): قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَرَأَى النَّاسَ رُكُوعًا فِي مَقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ، وَمَشَيْنَا وَفَعَلْنَا مِثْلَ مَا فَعَلَ^(٣)، فَمَرَّ رَجُلٌ مُسْرِعٌ^(٤) فَقَالَ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا

= أخرى كثيرة حسنة، متشبهًا في ذلك بأوهى العليل، وبمن يكون حاله خيراً من شهر بكثير، وقد تعقبته في بعض ذلك في بعض ما تيسر لي النظر فيه، فانظر الاستدراكات في آخر الطبعة الجديدة للمجلد الأول من «الصحيحة»، وكذا المجلد الثاني.

(١) هو ابن شهاب كما في رواية أحمد، وهو أبو عبد الله الأحمسي الكوفي، رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه.

(٢) زيادة من «مشكل الآثار»، وقد رواه عن شيخ المؤلف، وهي في «المسند» أيضاً.

(٣) يعني أنهم ركعوا جميعاً حيث هم بعيدين عن الصف، ثم مشوا حتى انضموا إلى الصف؛ لإدراك الإمام وهو راعٍ ليدركوا الركعة، وهذا هو الثابت في السنة وجرى عليه السلف: أن مدرك الركوع مدرك للركعة، وفي هذا حديث صحيح عزيز مخرج في «الصحيحة» (رقم: ١١٨٨)، والآثار في ذلك كثيرة طيبة، تجدها مخرجة في «إرواء الغليل» (٢/٢٦٢ - ٢٦٤)، وفي بعضها ما في أثر ابن مسعود هذا من المشي راعياً إلى الصف، وفي هذا أيضاً حديث صحيح صريح في ذلك، كنت خرجته قديماً في المجلد الأول من «الصحيحة» (٢٢٩)، وهي سنة أماتها الخلف، فعلى أتباع السلف إحيائها، علماء وطلاباً.

(٤) الأصل «متبرع» وهو خطأ لا معنى له، والتصحيح من المصدرين المذكورين آنفاً.

رجع، فوَلَجَ على أهله، وجلسنا في مكاننا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ، فقال بعضنا لبعض: أَيُّكُمْ يسأله؟ قال طارق: أنا أسأله، فسأله؟ فقال: عن النبي ﷺ قال: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَفُشُوُ التَّجَارَةِ حَتَّى تُعَيِّنَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطْعُ الْأَرْحَامِ، وَفُشُوُ الْقَلَمِ»^(١)، وَظُهُورُ الشَّهَادَةِ بِالزُّورِ، وَكَيْثَمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٧٦٧)، [ليس في شيء من الكتب الستة، وانظر «المسند» ح ٣٨٧٠].

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعَمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

صحيح - انظر الحديث رقم (١٠١٣): [خ: ٢ - ك الإيمان، ٦ - ب إطعام الطعام في الإسلام. م: ١ - ك الإيمان، ح ٦٣]..

٤٨١ - باب كيف نزلت آية الحجاب؟

١٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ: «أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكُنَّ أُمَّهَاتِي^(٢) يُوَطِّئُونِي^(٣) عَلَى خِدْمَتِهِ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «القلم» أي كما أثبتته العلامة الألباني - رَكَّلَهُ .. ت. «وفشو القلم»: وكذا في الهندية والتازية خلافاً لطبعة الجيلاني ففيها (العلم) والأرجح الأول، انظر «الصحيحة» (٢٧٦٧)، والحديث من أعلام نبوته ﷺ؛ لأن كل ما فيه تحقق في عصرنا وبخاصة «فشو القلم» أي: الكتابة.

(٢) يعني أمه وخالته ومن في معناهما، وإن ثبت كون «مليكة» جدته فهي مرادة هنا لا محالة، كذا في «الفتح» (٢٣١/٩).

(٣) كذا في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» ووقع في «صحيح» المؤلف (٥١٦٦): «يُوَطِّئُونِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ ..» وقال الحافظ في «الفتح» (١٣٩/٩): «يواطئني» كذا للأكثر بظاء مشالة وموحدة ثم نونين من المواظبة، وللكشميهني: بطاء مهملة بعدها تحتانية مهموزة بدل الموحدة من المواظبة وهي الموافقة، وفي رواية =

سِنِينَ، وَتُوقِي وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ، فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ، فَكَانَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ مَا ابْتَنَى^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ بِهَا عَرُوسًا، فَدَعَى الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ رَهْطٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ؛ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَسَى فَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ [مَعَهُ]^(٢) حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ. وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السُّتْرَ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ»^(٣).

صحيح - «الصحيحة» (٣١٤٨): [خ: ٦٥ - ك التفسير، ٣٣ - سورة الأحزاب، ٨ - ب قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ ح ٢٠٣٥^(٤). م: ١٦ - ك النكاح، ح ٨٧، ٨٩].

= الإسماعيلي: «يُوطَّنِي» بتشديد الطاء المهملة ونونين الأولى مشددة بغير ألف بعد الواو ولا حرف آخر بعد الطاء من التوطين، وفي لفظ له مثله لكن بهمزة ساكنة بعدها النونان من التوطئة، تقول: وطأته على كذا أي: حرضته عليه. اهـ. ت
(١) لعل فيه سقطاً أو اختصاراً، فالعبارة في موضعين من «صحيح المؤلف» (٥١٦٦ و ٦٢٣٨) بلفظ: «... ما نزل في متبني رسول الله ﷺ»، وكذا في «شرح المعاني» للطحاوي (٣٩٢/٢).

ولم يتعرض الشارح لهذا البيان!

(٢) زيادة من: «ب».

(٣) وفي طريق أخرى عند المؤلف (٤٧٩١):

فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل، فألقى الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ...﴾ الآية. وهي عند مسلم أيضاً (١٥٠/٤).

(٤) كذا الأصل، وليس من عادة ابن عبد الباقي أن يضيف إلى الكتاب والباب رقم الحديث في طبعة «فتح الباري» التي قام هو ﷺ بترقيم أحاديثها، والظاهر أنه مقحم، ثم هو في الواقع خطأ؛ لأن الحديث في الباب المذكور قد ساقه المؤلف من ثلاثة طرق عن أنس ﷺ، وهذه أرقامها (٤٧٩١ و ٤٧٩٢ و ٤٧٩٣).

ثم إن السياق في هذه الطرق يختلف بعض الشيء عن السياق هنا، فليس فيه تلك العبارة التي صححتها من الموضعين المقرونيين بأرقامهما كما تقدم، فكان الأولى أن يعزوه إليهما، أو على الأقل إلى أحدهما كما هي عادته، وأحدهما في «النكاح» والآخر في «الاستئذان».

٤٨٢ - باب العورات الثلاث

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيِّ^(١): أَنَّهُ قَالَ: رَكِبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُؤَيْدٍ - أَخِي بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ - يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ، وَكَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ، فَقَالَ: مَا تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، فَقَالَ: «إِذَا وَضَعْتَ ثِيَابِي مِنَ الظَّهِيرَةِ، لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِي بَلَّغَ الْحُلْمَ إِلَّا بِأَذْنِي، إِلَّا أَنْ أَدْعُوهُ، فَذَلِكَ إِذْنُهُ. وَلَا إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَتَحَرَّكَ»^(٢)

(١) وثقه جمع، وله رؤية، وكان يوم بني قريظة غلاماً، قليل الحديث، وأما شيخه عبد الله بن سويد الحارثي، فقد اختلفوا في صحبته، وقد رأيت في إسناده هذا الأثر عند الطبري في «تفسيره» (١٢٤/١٨) التصريح بصحبته، لكنه من طريق قرّة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه سأل عبد الله بن سويد الحارثي - وكان من أصحاب الرسول ﷺ - عن الإذن في العورات الثلاث؟ فقال: «إذا وضعت ثيابي... إلخ ولم يذكر الثانية والثالثة، وقرّة هذا صدوق له مناكير، كما في «التقريب»؛ فإن توبع فهو حجة، وفي «الدر المنثور» (٥٥/٥)، وأخرج ابن مردويه عن ثعلبة القرظي عن عبد الله بن سويد قال:

سألت رسول الله ﷺ عن العورات الثلاث، فقال: فذكرها كما هنا باختصار في العورتين الأخيرتين، وسكت عنه السيوطي، وما أظنه يصح.

(٢) الأصل «وعُرف» وكذا في الهندية ونسخة الجيلاني ومر عليها في شرحه (٤٩٥/٢) دون أي تعليق، ولا معنى له! والتصحيح من «الدر» وعزاه لعبد بن حميد والمؤلف، ثم عزاه لابن سعد عن سويد بن النعمان؛ أنه سئل عن العورات الثلاث؟ فقال: فذكر مثله، وسكت عنه كعادته، ولم أجده في المطبوع من «طبقات ابن سعد».

وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (ق ١/٦٥ - ٢/سورة النور) في سبب نزول الآية من طريق عامر بن الفرات: ثنا أسباط، عن السدي:

«كان أناس من أصحاب النبي ﷺ يعجبهم أن يواقعوا نساءهم في هذه الساعات، ليغتسلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة، فأمرهم الله أن يأمرؤا المملوكين والغلمان أن لا يدخلوا عليهم في تلك الساعات، إلا بإذن».

وهذا مرسل؛ السدي هو الكبير، واسمه إسماعيل بن عبد الرحمن، وهو صدوق يهم من رجال مسلم.

وأسباط هو ابن نصر، وهو أيضاً من رجال مسلم، لكنه كثير الخطأ كما في «التقريب».

وعامر بن الفرات لم أراه إلا في «ثقات ابن حبان» (٥٠١/٨) وذكر له راوياً عنه: =

النَّاسُ، حَتَّى تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ. وَلَا إِذَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ وَوَضَعْتُ نِيَابِي حَتَّى أَنَامَ». صحیح الإسناد.

٤٨٣ - بَابُ أَكْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَنتُ أَكُلُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَيْسًا^(١)، فَمَرَّ عَمْرٌ، فَدَعَاهُ فَأَكَلَ، فَأَصَابَتْ يَدُهُ إِصْبِعِي، فَقَالَ: حَسَّ! لَوْ أَطَاعَ فَيُكَنَّ مَا رَأَيْتُكَرَّ عَيْنٌ، فَتَزَلَ الْحِجَابُ»^(٢).

صحیح - «الصحيححة» تحت الحديث (٣١٤٨)، «الروض النضير» (٨٠١): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٣).

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بِنُ

= عمار بن الحسن الهمداني، والراوي هنا غيره، وهو الحسين بن علي بن (لم يظهر اسم جده في مصورة ابن أبي حاتم... والله أعلم).

هذا ولعل من المهم بيان أن معنى قول الحارثي في أثره «ولا إذا طلع الفجر، وتحرك الناس» أنه يعني لا يجوز الدخول بدون إذن قبل صلاة الفجر؛ لأنه وقت التجرد للمواقعة، أو للاغتسال كما في الحديث المتفق عليه: «كان يدركه الفجر، وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم» وهو مخرج في «صحیح أبي داود» (٢٠٦٩) وأما قول ابن كثير: «... لأن الناس إذا ذاك يكونون نياماً في فرشهم» فهو غير دقيق، وإن مر عليه الصابوني في «مختصره» (٢١٧/٢) دون أي تعليق! كما هو ظاهر، والله أعلم.

(١) هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت.

(وَحَسَّ): كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما عضه وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوها، «نهاية».

(٢) أقول: هذا الحديث لا يعارض حديث زينب المذكور في الباب قبله، لإمكان الجمع بينهما بأن آية الحجاب نزلت بمناسبة هذا وذاك، فكثير من الآيات لها أكثر من سبب واحد في النزول كما هو معلوم، وبهذا جمع الحافظ بين الحديثين في «الفتح» (٨/٥٣١).

(٣) قلت: هو في «السنن الكبرى» للسنائي (٦/٤٣٥/١١٤١٩)، وهو خامس الكتب الستة في العرف العام عند أهل العلم، ومنهم الحافظ المزي في مقدمة «تحفة الأشراف».

الحارث بن رافع بن مكيث الجُهَني، عن سالم بن سَرْجِ مولى أم صَبِيَّة^(١)(٢) بنت قيس - وهي: خولة، وهي جدَّةُ خارجةَ بنِ الحارث - أنه سمعَهَا، تقول: «اختلفتْ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (٧١): [ليس هذا في شيء من الكتب الستة]^(٣).

٤٨٤ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرَ الْمَسْكُونِ، فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

حسن الإسناد، وكذا قال الحافظ في «الفتح» (١١/١٧).

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا» [النور: ٢٧]، واستثنى من ذلك فقال: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَّعَ لَكُمْ...» إلى قوله: «تَكْتُمُونَ» [النور: ٢٩].

صحيح الإسناد^(٤).

(١) تحرف هذا الاسم على ابن عبد الباقي وعلى الشارح الجيلاني إلى: «حبيبة»! ولذلك لم يتمكن الأول من تخريج حديثها كما يأتي بيانه، ولم يترجم الشارح لها، وقد ترجم لمن دونها! والغريب، أنه مع ذلك عزاه لأبي داود وابن ماجه، وهما إنما أخرجاه عن أم صَبِيَّة!

(٢) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «أم صَبِيَّة» كما أثبتته العلامة الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - . ت

(٣) كذا قال! وقد أخرجه منهم أبو داود وابن ماجه كما ذكرت آنفاً، وإنما خفي عليه للتحريف الذي ذكرته آنفاً، فلما رجع إلى ترجمة أم حبيبة بنت قيس في «تحفة الأشراف»، ولم يجدها فيه قال ما قال!

(٤) عزاه في «الدر» (٥/٤٠) للمؤلف وأبي داود في «الناسخ» وابن جرير يعني في «التفسير» (١٨/١٩)، وفي عزوه إليه نظر؛ لأنه عنده عن عكرمة مرسل.

٤٨٥ - باب ﴿لَيْسَتْ زِينَتِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: ﴿لَيْسَتْ زِينَتِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: ٥٨] قَالَ: هِيَ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ^(١).
ضعيف الإسناد موقوف. فيه يحيى بن اليمان وليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيفان.

٤٨٦ - باب قول الله:

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ﴾

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْحُلُمَ عَزَلَهُ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنٍ».
صحيح الإسناد.

٤٨٧ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمَّه

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «مَا عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُجِبُّ أَنْ تَرَاهَا».
صحيح الإسناد^(٢).

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) وكذا رواه ابن جرير في «التفسير» (١٨/١٢٤) عن ابن عمر، ثم روى خلافه عن أبي عبد الرحمن - وهو السلمي - قال: هي في الرجال والنساء. وسنده عنه صحيح، وقال ابن جرير: «وهو الصواب»، فراجع إن شئت، ويأتي نحوه عن ابن عباس برقم (١٠٦٣).

(٢) وأخرج الطبراني في «مسند الشاميين» (ص: ٣٦٠/المصورة) من طريق هزيل بن شرحبيل قال: سمعت ابن مسعود يقول: «عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم»، وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات.

مُسْلِمَ بْنِ نُذَيْرٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ حَاضِرَةً، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ». حسن الإسناد.

٤٨٨ - باب يستأذن على أبيه (١)(٢)

١٠٦١ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ أُمَّي، فَدَخَلَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَالْتَفَتَ فَدَفَعَ فِي صَدْرِي حَتَّى أَفْعَدَنِي عَلَى اسْتِي، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْخُلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ؟!». ضعيف الإسناد موقوف، فيه الليث الضعيف.

٤٨٩ - باب يستأذن على أبيه وولده

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى وَلَدِهِ، وَأُمِّهِ - وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا - وَأَخِيهِ، وَأَخْتِهِ، وَأَبِيهِ». ضعيف الإسناد موقوف، أشعث - وهو: ابن سوار - ضعيف، وأبو الزبير مدلس.

٤٩٠ - باب يستأذن على أخته

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُوٌّ، وَابْنُ جَرِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». فَأَعَدْتُ، فَقُلْتُ: أُخْتَانِي فِي جِجْرِي، وَأَنَا أُمُورُهُمَا، وَأَنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، أُتَجِبُ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟! ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَتَأْذِنُ الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...﴾ إِلَى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: ١٠٦٣].

(١) كذا في الهندية وغيرها، والصواب عندي (أُمُّه) كما يدل عليه الأثر تحته والباب الآتي بعده.

(٢) وكذا وقع في «أ» و«ب» و«د»: «أبيه» أما «ج» فالحديث والباب ساقط. ت

[٥٨] قال: فلم يُؤمر هؤلاءِ بالإذنِ إلا في هذه العَوَزَاتِ الثَّلَاثِ. قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩]، قال ابنُ عباس: «فالإذنُ واجبٌ». زاد ابنُ جُرَيْجٍ: «على النَّاسِ كُلِّهِمْ». صحيح الإسناد.

٤٩١ - باب يستأذن على أخيه

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ كَرْدُوسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى أَبِيهِ، وَأُمِّهِ، وَأَخِيهِ، وَأُخْتِهِ». ضعيف الإسناد موقوف، الأشعث ضعيف، وكردوس لا يعرف حاله.

٤٩٢ - باب الاستئذان ثلاثاً

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَعَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ إِيْذَنُوا لَهُ، قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ^(١). فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ^(٢). فانطلقَ إلى مجلسِ الأنصارِ، فَسَأَلَهُمْ؟ فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَضْعُرْنَا: أَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ. فقال عمرُ: أَخْفِيَّ عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يَعْنِي: الْخُرُوجُ إِلَى التِّجَارَةِ. صحيح - [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١٣ - ب التسليم والاستئذان ثلاثاً^(٣). م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٣ - ٣٧].

- (١) زاد المؤلف في «صحيحه» (٦٢٤٥) من طريق آخر: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له، فليرجع»، وهي رواية لمسلم (١٧٧/٦).
- (٢) زاد المؤلف في رواية أخرى: «أو لأفعلن»، وهي رواية لمسلم أيضاً، وفي رواية له من الطريق الأخرى، قال: «فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا!».
- (٣) ليس الحديث في الباب المذكور باللفظ الذي هنا، فليس فيه مثلاً قول عمر: أخفي =

٤٩٣ - باب الاستئذان غير السلام

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا بَيَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِيمَنْ يَسْتَأْذِنُ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ - قَالَ: «لَا يُؤْذَنُ لَهُ حَتَّى يَبْدَأَ بِالسَّلَامِ».

صحيح الإسناد.

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ؛ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ، وَلَمْ يَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. قُلْتُ: لَا. حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمِفْتَاحِ؛ السَّلَامِ».

صحيح الإسناد.

٤٩٤ - باب إذا نظر بغير إذنٍ تُفَقِّأ عينه

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِكَ، فَخَذَفْتُهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَّأَتْ عَيْنُهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ».

صحيح - «الصحيحه» (١٤١٧ و ٢٢٨٩): [خ: ٨٧ - ك الدييات، ١٥ - ب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان، ح ٦٨٨٨^(١). م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٤٤].

= علي هذا... إلخ، فلو أنه عزاه لكتاب «البيوع باب الخروج للتجارة» رقم (٢٠٦٢) لأصاب؛ فإنه فيه متناً وإسناداً، ثم إن عبيد بن عمير لم يدرك القصة؛ لأنه ولد في عهد النبي ﷺ فهي مرسله، فلعله اغتفر في «الصحيحين» لأنهما أخرجاه موصولاً من طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري، على أن المصنف قد وصله هنا من طريق أخرى بعد ثلاثة أبواب عن عبيد بن عمير عن أبي موسى، وفي إسناده نظر.

(١) هذا الرقم هو الصحيح لهذا الحديث في ترقيم ابن عبد الباقي لأحاديث «الصحيح» في «فتح الباري»، وكان هنا بترقيمه هو (٢٥٢٦) وهو خطأ مجسد مجسم؛ فإن الحديث في «الدييات» كما ذكر هو، وهذا من أواخر كتب «الصحيح» كما هو معلوم ويشير إليه رقم (٨٧ - ك)، وإن مما يؤكد الخطأ أن حديث أنس الذي بعده هنا، هو كذلك في «الصحيح» أيضاً، ومع ذلك فرقمه هنا (٢٣٧١)! فلو كان الأول صحيحاً لكان هذا (٢٥٢٧)! والحق أن كلاهما خطأ، وإلى الآن لم يتبين لي منشؤه، وقد كان سبق مثله في تخريج الحديث رقم (١٠٥١).

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا يُصَلِّي، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِهِ، فَأَخَذَ سَهْمًا
 مِنْ كِنَانَتِهِ، فَسَدَّ نَحْوَ عَيْنَيْهِ»

صحيح - «الصحيفة» (٦١٢): [خ: ٨٧ - الدييات، ١٥ - باب من أخذ أو اقتص دون
 السلطان، ح ٦٨٨٩^(١). م: ٣٨ - الآداب ح ٤٢].

٤٩٥ - باب الاستئذان من أجل النظر

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ
 شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ،
 وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَى^(٢) يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ
 تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ».

١٠٧١ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ».

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٦٠٧٨): [خ: ١٩ - ك الاستئذان، ١١ - ب
 الاستئذان من أجل البصر، ح ٢٣٠٠. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٤١].

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ
 أَنَسٍ قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ حَلَلٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَدَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 بِمِشْقَصٍ، فَأَخْرَجَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ.

صحيح - انظر الحديث رقم (١٠٦٩).

٤٩٦ - باب إذا سلّم الرجل على الرجل في بيته

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

(١) الأصل (٢٣٧١)، وهو خطأ كما بيته في التعليق الذي قبله.

ثم إن الحديث عند الشيخين ليس فيه «يصلي»، وهو عندهما من طريق ثان، وله عند
 المؤلف (٦٨٨٩) طريق ثالث، وهو الطريق الآخر هنا، لكنه مختصر عنه.

(٢) بكسر الميم وسكون المهملة: عود تدخله المرأة في رأسها تضم بعض شعرها إلى
 بعض، وهو يشبه المسلة.

يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن مروان بن عثمان، أن عبيد بن عمير^(١) أخبره، عن أبي موسى قال: استأذنت على عمر، فلم يؤذن لي - ثلاثاً - فأذبرت، فأرسل إلي، فقال: يا عبد الله! اشتد عليك أن تحبس على بابي؟ اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يُحبسوا على بابك. فقلت: بل استأذنتُ عليك ثلاثاً، فلم يؤذن لي، فرجعت. فقال: ممن سمعت هذا؟ فقلت: سمعته من النبي ﷺ. فقال: أسمعت من النبي ﷺ ما لم نسمع؟ لئن لم تأتيني على هذا بيينة لأجعلنك نكالا! فخرجت حتى أتيت نقرأ من الأنصار جلوساً في المسجد، فسألهم؟ فقالوا: أويشك في هذا أحد؟ فأخبرتهم ما قال عمر. فقالوا: لا يقوم معك إلا أضغرنا، فقام معي أبو سعيد الخدري - أو أبو مسعود - إلى عمر، فقال: خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه، فسلم، فلم يؤذن له، ثم سلم الثانية، ثم الثالثة، فلم يؤذن له، فقال: «قضينا ما علينا»، ثم رجع. فأذركه سعد، فقال: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق ما سلمت من مرة إلا وأنا أسمع؛ وأرد عليك، ولكن أحببت أن تكثر من السلام علي وعلى أهل بيتي. فقال أبو موسى^(٣): واللّه إن كنت لأميناً على حديث رسول الله ﷺ. فقال: أجل، ولكن أحببت أن أستثبت.

صحيح لغيره - [خ: ٣٤ - ك البيوع، ٩ - ب الخروج في التجارة. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٦]^(٤).

(١) الأصل: «حنين»، وفي الهندية «حسين» فصححه الأستاذ مُحَبِّ الدين رحمه الله فجعله «حنين»! وهو خطأ تبعه عليه الشارح الجيلاني، والتصويب من «الصحيحين»، وقد مر على الصواب برقم (١٠٦٥)، وقد رواه عبيد هنا عن أبي موسى مسنداً، وأرسله هناك، وهو كذلك في «الصحيحين»، وقد بينت وجهه ثمة، وأحلت في وصله إلى هنا.

(٢) وقع في «أ» و«د»: «حسين» وفي «ب»: «حنين». ت

(٣) كذا في الأصل وغيره، ووقع في «الفتح» (٣٠/١١) عن المؤلف: «فقال عمر لأبي موسى: والله إن كنت... إلخ، دون قوله بعد: «فقال: أجل»، فالله أعلم بالصواب؛ فإنني لم أر الحديث في مكان آخر من كتب السنة الأصول.

(٤) في هذا التخريج ما يوهم خلاف الواقع، وسبق نظائره، فالحديث في الموضع المشار إليه من «الصحيحين» بنحوه دون قصة سعد بن عبادة كما تقدم برقم (١٠٦٥).

٤٩٧ - باب دعاء الرجل إذنه

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَقَدْ أُذِنَ لَهُ».
صحيح موقوف - «الإرواء» (١٩٥٦).

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ، فَهُوَ إِذْنُهُ».
صحيح - «الإرواء» (١٩٥٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٩ - ب في الرجل يدعى ليكون ذلك إذنه، ح ٥١٩٠].

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

=
وأما قصة سعد فقد أخرجها أبو داود (٥١٨٥) والنسائي في «العمل» (٣٢٤ و ٣٢٥) بسند صحيح عن قيس بن سعد رضي الله عنه، ولكنهما أعلاه بالإرسال، بيد أن له شاهداً بسند صحيح عن أنس عند البزار (٢٠٠٧) وغيره، وهو مخرج في «آداب الزفاف» (١٦٩ - ١٧٠/ الطبعة الجديدة).

وأما قول عمر لأبي موسى في آخر الحديث، فله شاهد من طريق أخرى عن أبي موسى بلفظ:

«فقال عمر لأبي موسى: إني لا أتهمك، ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد»، رواه أبو داود (٥١٨٣) بسند جيد، وله طريق آخر عند ابن حبان (٥٧٧٦) وروى (٥١٨٤) من طريق مالك، وهذا في «الموطأ» (٣/ ١٣٤ - ١٣٥) بسند صحيح عن غير واحد من علمائهم نحوه؛ بلفظ: «... إني لم أتهمك؛ ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ».

قلت: وهذا من كمال عقل عمر وعلمه وحرصه واحتياظه لحديث رسول الله ﷺ؛ فإنه رضي الله عنه مع ثقته بأبي موسى وعدم اتهامه إياه، أراد بما قال له أن يربي به غيره من الناشئين في الإسلام، أو الداخلين فيه حديثاً من العرب والعجم. انظر كتاب «التمهيد» لابن عبد البر (٣/ ١٩٨ - ٢٠١).

فأين المسلمون اليوم من هذا الاحتياط العمري؟! إنهم يأخذون الحديث عن كل من هبَّ ودبَّ، أو ألف وكتب، ولا يرجعون إلى أهل العلم والمعرفة فيه، كما يفعلون في العلوم الأخرى؛ لا فرق في ذلك بين عامتهم وخاصتهم، ولا بين مؤلفيهم ومرشديهم، والله المستعان.

حبيب، وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ».

صحيح - «الإرواء» (١٩٥٥): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٩ - ب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه، ح ٥١٨٩].

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَانِيَّةِ^(١) قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، فَسَلَّمْتُ، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، ثُمَّ سَلَّمْتُ، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، ثُمَّ سَلَّمْتُ الثَّالِثَةَ فَرَفَعْتُ صَوْتِي، وَقَلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدَّارِ! فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، فَتَنَحَّيْتُ نَاحِيَةَ فَعَدْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ غَلَامٌ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ، فَقَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ زِدْتَ لَمْ يُؤَذِّنْ لَكَ». فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْأَوْعِيَةِ^(٢)؟ فَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: «حَرَامٌ»، حَتَّى سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَفِّ^(٣)؟ فَقَالَ: «حَرَامٌ». فَقَالَ مُحَمَّدٌ^(٤): «يَتَّخِذُ عَلَى رَأْسِهِ إِذْمًا، فَيُوكَأُ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٥١)^(٥).

(١) هو المرثي البصري - اسمه: مسلم - وثقه أبو داود، والبخاري، وابن حبان (٣٩٣/٥).

(٢) «الأوعية»: جمع الوعاء. وهو الظرف يوعى فيه الشيء ويحفظ، وقد كان هذا النهي سداً للذريعة، ثم رخص في الانتباذ فيها، ومن أبواب البخاري في صحيحه: «باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي» انظر «فتح الباري» (١٠/٥٧ - ٦٢).

(٣) قال في «النهاية»: «الجف: وعاء من جلود لا يوكأ: أي: لا يشد، وقيل: هو نصف قربة تقطع من أسفلها (كذا، ولعل الصواب أعلاها) وتتخذ دلوأ، وقيل: هو شيء ينقر من جذوع النخل».

(٤) هو ابن سيرين الراوي عن أبي العلانية، ومراده بهذه الكلمة إن كانت محفوظة عنه هكذا: أن يشد على رأس الجف: السقاء برباط من الجلد لمنع التخمر، قال الحافظ (١٠/٦٠ - ٦١):

«والفرق بين الأسقية من الأدم وبين غيرها أن الأسقية يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع إليها الفساد مثل ما يسرع إلى غيرها من الجرار ونحوها مما نهى عن الانتباذ فيه، وأيضاً فالسقاء إذا نبذ فيه ثم ربط أمنت مفسدة الإسكار بما يشرب منه؛ لأنه متى تغير وصار مسكراً شق الجلد، فإذا لم يشقه فهو غير مسكر».

(٥) بيض له محمد فؤاد عبد الباقي فقصر، وتوسع الشارح الجيلاني فعزاه (٢/٥١٣) =

٤٩٨ - باب كيف يقوم عند الباب؟

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْضُبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ] «[كَانَ]»^(١) إِذَا أَتَى أَبَا يُرِيدُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ؛ جَاءَ يَمِينًا وَشِمَالًا؛ فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا انْصَرَفَ».

حسن صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٦٧٣ / التحقيق الثاني)^(٢).

٤٩٩ - باب إذا استأذن، فقال:

حتى أخرج، أين يقعد؟

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شُرَيْحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَاهِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا لِي: مَكَانَكَ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكَ، فَقَعَدْتُ قَرِيبًا مِنْ بَابِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيَّ

= للنسائي وأحمد، فما أحسن؛ لأن هذين الإمامين لم يخرجوا من هذا الحديث إلا طرفاً منه يتعلق بالأوعية، ويلفظ مختصر جداً: «نهى عن نبذ الجر»، وزاد أحمد: «قال (يعني: أبا العالية): قلت: فالجف؟ قال: ذاك أشر وأشر». وهكذا وقع عندهما: «أبو العالية»، وكذا عند عبد الرزاق في «المصنف» وغيره، وهو أبو العالية الرياحي - مكان «أبو العلاء»، واضطربت الروايات في ذلك اضطراباً شديداً، ورجح النسائي في «السنن الكبرى» أن الصواب الثاني، على ما حققه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف»، وأقره الحافظ في «التهذيب»، وهذا مما لا يخدج في صحة الحديث؛ فإن أبا العلاء ثقة كما تقدم والله أعلم.

وقد فصلت ذلك في الموضوع المشار إليه من «الصحيح»، فلا داعي لبيان ذلك هنا.

(١) هاتان الزيادتان سقطتا من الأصل، وكذلك من الطبعة الهندية، واستدركتها من «السنن» وغيرها، والأولى منهما ثابتة في متن الجيلاني.

(٢) بيض له ابن عبد الباقي فلم يصب؛ لأنه يوهم بقاعدته التي جرى عليها في قوله: «ليس في شيء من الكتب الستة» أنه لم يخرج أحد منهم، وإلا لفعل، ففاته أنه في «سنن أبي داود» (٥١٨٦)، فضلاً عن غيره ممن ليس من أصحاب السنن.

فدعاً بماء فتوضأ، ثم مسح على خُفَيْهِ. فقال: يا أمير المؤمنين! أَمِنَ الْبَوْلُ
 هذا؟ قَالَ: «مِنَ الْبَوْلِ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِ».
 حسن الإسناد.

٥٠٠ - باب قرع الباب

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَلَّبُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ:
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُتَصِّرِ، عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «إِنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُقْرَعُ بِالْأُظْفَافِ».
 صحيح - «الصحيحة» (٢٠٩٢).

٥٠١ - باب إذا دخل ولم يستأذن

١٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ عَنْهُ أَبُو حَفْصِ بْنِ عَلِيٍّ -
 قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفِيَانَ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ كَلْدَةَ بْنَ حَنْبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَتْحِ بِلَبْنٍ وَجِدَايَةٍ^(٢) وَضَغَايِسَ - قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: يَعْنِي
 الْبَقْلَ -، وَالنَّبِيَّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي، وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أُسْتَأْذِنْ، فَقَالَ: «ارْجِعْ،
 فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. أَدْخُلُ؟». وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُسَلِّمَ صَفْوَانَ. قَالَ عَمْرُو:
 وَأَخْبَرَنِي أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ بِهَذَا عَنْ كَلْدَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتَهُ مِنْ كَلْدَةَ.

صحيح - «الصحيحة» (٨١٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٧ - ب في الاستئذان،
 ح ٥١٧٦. ت: ٤٠ - ك الاستئذان، ١٨ - ما جاء في التسليم قبل الاستئذان].

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ حَمْرَةَ قَالَ:

(١) كذا في «ب» و«تهذيب الكمال» (١١١/٣٣) بالباء، وفي «أ» و«د» ونسخة «فضل الله
 الصمد» بالفاء. ت

(٢) بكسر الجيم وفتحها: الصغير من الظباء ذكراً كان أو أنثى. (ضغاييس): هي صغار
 القثاء، واحده: ضغبوس. وقيل: هي نبت ينبت في أصول الشام يشبه الهليون،
 يسلق بالخل والزيت ويؤكل.

حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدْخَلَ الْبَصَرَ فَلَا إِذْنَ لَهُ».

ضعيف - «الضعيفة» (٢٥٨٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٧ - ب في الاستئذان، ح ٥١٧٣].

٥٠٢ - باب إذا قال: أدخل؟ ولم يسلم

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِذَا قَالَ: أَدْخُلْ وَلَمْ يُسَلِّمْ. فَقُلْ: لَا، حَتَّى تَأْتِيَ بِالْمِفْتَاحِ. قُلْتُ: السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ. صحيح الإسناد - انظر الحديث رقم (١٠٦٧).

١٠٨٤ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلِجُ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلجَارِيَةِ: «اخْرُجِي فَقُولِي لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْسِنِ الْاسْتِئْذَانَ»، قَالَ: فَسَمِعْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيَّ الْجَارِيَةُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟، فَقَالَ: «وعليكَ، ادْخُلْ»، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ جِئْتُ؟ فَقَالَ: «لَمْ آتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ أَتَيْتُكُمْ لِتَعْبُدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتَدْعُوا عِبَادَةَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى، وَتُصَلُّوا فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَتُصَوِّمُوا فِي السَّنَةِ شَهْرًا، وَتَحْجُّوا هَذَا الْبَيْتَ، وَتَأْخُذُوا مِنْ مَالٍ أُغْنِيَابِكُمْ فَتَرُدُّوهُا عَلَى فُقَرَائِكُمْ». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ مِنْ الْعِلْمِ شَيْءٌ لَا تَعْلَمُهُ؟ قَالَ: «لَقَدْ عَلَّمَ اللَّهُ خَيْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ؛ الْحَمْسُ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤].

صحيح - «الصحيحة» (٨١٩): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٧ - ب في الاستئذان، ح ٥١٧٧] (١).

(١) قلت: ليس عند (د) قوله: «فقلت: بأي شيء جئت... الخ، وهو عنده من طريق ابن أبي شيبة، وهذا في «المصنف» (٥٧٢٤/٦٠٦/٨)، ورواه أحمد (٣٦٨/٥) - (٣٦٩) بتمامه.

٥٠٣ - باب كيف الاستئذان؟

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْدُخُلْ عُمَرُ». صحیح الإسناد^(١).

٥٠٤ - باب مَنْ قَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ذَيْنِ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ. فَقَالَ: «مَنْ ذَا؟»، فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: «أَنَا، أَنَا؟!» كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. صحیح - «تخريج المشكاة» (٤٦٦٩ / التحقيق الثاني): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١٧ - ب إذا قال: من ذا؟ قال: أنا. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٨، ٣٩]^(٢).

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَتْلُو - فَقَالَ «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا بُرَيْدَةُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. فَقَالَ: «قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

صحیح - انظر الحديث رقم (٨٠٥): [م: ٦ - ك صلاة المسافرين وقصرها، ح ٢٣٥]..

٥٠٥ - باب إذا استأذن فقل (٣): ادخل بسلام

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ

- (١) يبيض له ابن عبد الباقي والشارح أيضاً، فأوهما أنه ليس في شيء من الكتب الستة، وليس كذلك، فقد أخرجه أبو داود (٥٢٠١) والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٣ و ١٠١٥٤) وكذا البيهقي في «الشعب» (٤٤٠/٦ - ٤٤١)، وأحمد في «المسند» (٣٠٣/١).
- (٢) قلت: ليس عند (م) قضية الدين ودق الباب، وهي عند (د) (٥١٨٧)، وقال الترمذي (٢٧١٢): «حديث حسن صحيح».
- (٣) الأصل: «فقال» ولعل الصواب ما أثبتته.

الفرّاء، عن عبد الرحمن بن جُدعانَ قال: كنتُ مع عبد الله بن عمر، فاستأذَنَ على أهلِ بيتِ، فقيلَ: «ادْخُلْ بِسَلامٍ»، فأبى أن يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ^(١).
صحيح الإسناد.

٥٠٦ - باب النظر في الدُّور

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ فَلَا إِذْنَ». ضعیف - انظر الحديث رقم (١٠٨٢).

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَيَّ حُذَيْفَةَ، فَاطَّلَعَ، وَقَالَ: أَدْخُلْ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: «أَمَّا عَيْنُكَ فَقَدْ دَخَلَتْ، وَأَمَّا إِسْتِكَ فَلَمْ تَدْخُلْ». صحيح الإسناد.

١٠٩٠م - وقال رجلٌ: أستاذن على أمي؟ قال: «إن لم تستأذن رأيت ما يسؤك». حسن الإسناد - انظر الحديث رقم (١٠٦٠).

١٠٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى؛ أَنَّ

(١) قال الشارح (٢/٥٢٣):

«لعل الإباء كان لمصلحة دينية».

فأقول: وذلك لأنّ مثل ابن عمر لا يمكن أن تخفى عليه سنة الاستئذان بالسلام، وعليه فلا بد أن يكون قد سلم عند الاستئذان، فلما قيل له: «ادخل بسلام»، فيكون هذا الأمر - والحالة هذه - لا معنى له، بل لعله إلى الاستهزاء أقرب، ولذلك لم يدخل عليهم، ولعله مما يؤيد هذا التأويل ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/٦٤٧) بسند آخر صحيح بلفظ: عن أبي مجلز قال:

كان ابن عمر إذا استأذن، فقيل له: ادخل بسلام، رجع، قال: لا أدري أدخل بسلام أم بغير سلام؟!

إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى بَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خُصَاصَةً^(١) الْبَابِ، فَأَخَذَ سَهْمًا أَوْ عُودًا مُحَدَّدًا، فَتَوَخَّى الْأَعْرَابِيَّ؛ لِيَفْقَأَ عَيْنَ الْأَعْرَابِيَّ، فَذَهَبَ. فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوِثِبْتَ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ».

صحيح - الصحيحة (٦١٢): [ن: ٤٥ - ك القسامة، ٤٧ - ب ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول].

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ التَّجِيبِيِّ قَالَ: قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «مَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ قَاعَةِ بَيْتِ؛ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَدْ فَسَقَ».

ضعيف الإسناد موقوف، عمار هذا لم يدرك عمر.

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ شُرَيْحٍ؛ أَنَّ أَبَا حَيٍّ الْمُؤَدَّنَ^(٢) حَدَّثَهُ؛ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى جَوْفِ بَيْتِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ؛ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ. وَلَا يُؤْمُ قَوْمًا فَيُخْصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةِ دُونِهِمْ حَتَّى يَنْصَرِفَ^(٣). وَلَا يُصَلِّيَ وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَصْحَحُّ مَا يُرَوَّى فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ.

صحيح دون جملة الإمامة - «تخريج المشكاة» (١٠٧٠)، «ضعيف أبي داود» (١٣): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٤).

- (١) أي: فرجة الباب، وكان الأصل «خصاص» فصحته من «النسائي» وغيره.
- (٢) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «المؤدب» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» وسنن الترمذي وأبي داود. ت
- (٣) هذه الجملة الثانية من هذا الحديث لا تصح، كما يأتي في التخريج، بل ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم الجوزية إلى أنها موضوعة؛ لمخالفته لبعض أدعيته ﷺ في الصلاة وهو إمام مثل: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي...» الحديث، وقوله: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت...» الحديث، انظر «صفة الصلاة».
- (٤) كذا قال، وهو من غرائب، فالحديث في السنن الأربعة إلا النسائي! وقد عزاه إليهم الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (١٣١/٢ - ١٣٢).

٥٠٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ؛ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ حَبِيبٍ الْمَحَارِبِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ كُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ».

صحيح - «تخريج المشكاة» (٧٢٧)، «صحيح أبي داود» (٢٢٥٣): [د: ١٥ - ك الجهاد، ٩ - ب في ركوب البحر في الغزو، ٢٤٩٤].

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ؛ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ». قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ (٢)(١)

(١) يعني: يوجب رد السلام، ووقع في الأصل تبعاً للمطبوعة الهندية: «توجيه»! وجرى عليه الشيخ الجيلاني في شرحه ولم يعلق عليه بشيء! وليس له معنى مستقيم، بخلاف ما أثبتته، وقد استدرتته من «تفسير الطبري» (١٢٠/٥)، ورواه مستدلاً به على وجوب رد التحية، ثم أتبعه برواية أثر الحسن البصري المتقدم في (٤٧٥ - باب من لم يرّد السلام): «التسليم تطوع، والرد فريضة»، قال الحافظ ابن كثير عقبه في تفسيره: «وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة: أن الرد واجب على من سلّم عليه، فيأثم إن لم يفعل؛ لأنّه خالف أمر الله في قوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنِّ مِمَّا أَوْ رَدُّوهُ﴾».

قلت: ولم يتعرض لحكم الابتداء بالسلام، وقد ذكر القرطبي في تفسيره (٢٩٨/٥) إجماع العلماء أيضاً على أنه سنة مرغّب فيها، وفي صحّة هذا الإطلاق نظر عندي؛ لأنه يعني أنّه لو التقى مسلمان فلم يبدأ أحدهما أخاه بالسلام، وإنّما بالكلام - أنّه لا إثم عليهما! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسلام وإفشائه، ويأثم من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه، وأن أبخل الناس الذي يبخل بالسلام، إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب والتي تقدم الكثير الطيب منها في هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى.

بل وزاد ذلك تأكيداً أنه نظّم من يكون البادئ بالسلام في بعض الأحوال، فقال: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير».

وقع في «أ»: «إلا من حية» وفي «ب»: «إلا توجيه» وفي «د»: «إلا من حه» بدون تنقيط. ت (٢)

قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِتَحِيَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].
صحيح الإسناد.

٥٠٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت

بيت فيه الشيطان

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ ﷻ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ. قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ».
صحيح - «التعليق الرغيب» (١١٦/٣): [م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ١٠٣] (١).

٥٠٩ - باب ما لا يستأذن فيه

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَعْيُنُ الْخَوَارِزْمِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ قَاعِدٌ فِي دَهْلِيْزِهِ، وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ صَاحِبِي، وَقَالَ: أَذْخُلُ؟ فَقَالَ أَنَسُ: «أَدْخُلْ، هَذَا مَكَانٌ لَا يَسْتَأْذِنُ فِيهِ أَحَدٌ». فَقَرَّبَ إِلَيْنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، فَجَاءَ بَعْضُ نَبِيذِ حُلُوِّ فَشَرِبَ، وَسَقَانَا.
ضعيف الإسناد، أعين مجهول.

٥١٠ - باب الاستئذان في حوانيت السوق

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمَرَ لَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى بُيُوتِ السُّوقِ».
صحيح الإسناد.

(١) قلت: الحديث عنده - كالمؤلف - من رواية ابن جريج عن أبي الزبير، عن جابر هكذا معنعناً، لكنهما صرحا بالتحديث في رواية أخرى عنده (١٠٨/٦)، وهي رواية النسائي في «الكبرى» (٦٧٥٧/١٧٤/٤)، وكذا أحمد (٣٨٣/٣)، وتابعه عنده (٣/٣٤٦) ابن لهيعة عن أبي الزبير؛ أنه سأل جابراً... فذكر نحوه.

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ يَسْتَأْذِنُ فِي ظُلَّةِ الْبَرَّازِ» .
صحيح الإسناد.

٥١١ - باب كيف يستأذن على الفرس؟

١١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَلَاءِ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ مَوْلَى أُمِّ مَسْكِينِ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «أُرْسَلْتَنِي مَوْلَاتِي إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَجَاءَ مَعِيَ، فَلَمَّا قَامَ بِالْبَابِ فَقَالَ: أَنْدَرَأِيمُ^(١)؟ قَالَتْ: أَنْدَرُونَ. فَقَالَتْ: يَا بَا هُرَيْرَةَ! إِنَّهُ يَأْتِينِي الزُّورُ بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَأَتَحَدَّثُ؟ قَالَ: «تَحَدَّثِي مَا لَمْ تُوتِرِي، فَإِذَا أُوتِرْتَ فَلَا حَدِيثَ بَعْدَ الْوِتْرِ» .

ضعيف الإسناد موقوف، أبو عبد الملك مجهول.

٥١٢ - باب إذا كتب الذمّي فسلم، يُردّ عليه

١١٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِبَادٌ - يَعْنِي: ابْنَ عِبَادٍ - عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى رُهْبَانَ^(٢) يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ كَافِرٌ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ فَسَلِّمَ عَلَيَّ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ» .

صحيح - «الصحيحة» (٣٢٦/٢).

٥١٣ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام

١١٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) أندرايم: أي: أدخل؟ وهي كلمة فارسية ومثلها (أندرون) أي: أدخل.

(٢) جمع راهب، وقد يطلق على الراهب الواحد، وهو المراد هنا.

«إِنِّي رَاكِبٌ غَدَاً إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلَامِ؛ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ. فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١).

(...) - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. مِثْلَهُ. وَزَادَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

صحيح - «الإرواء» (١١٢/٥): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(٢)!

١١٠٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَهْلُ الْكِتَابِ لَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلَامِ»^(٣)، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ.

صحيح - «الإرواء» (١٢٧١)، «الصحيحة» (٧٠٤ و ١٤١١): [م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٣].

٥١٤ - بَابُ مَنْ سَلَّمَ عَلَى الذَّمِّي إِشَارَةً

١١٠٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «إِنَّمَا سَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى الدَّهَاقِينَ»^(٤) إِشَارَةً.

صحيح - «الصحيحة» (٣٢٧/٢).

١١٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

(١) قلت: وعلل ذلك في حديث ابن عمر الآتي بقوله: «فإنما يقول أحدهم: السلام عليك»، وهذا يعني: أن الكافر إذا سلم سلاماً واضحاً: السلام عليكم، أنه يرد عليه بالمثل، وهو الذي أذهب إليه، ونصرته في «الصحيحة» (٣٢٨/٢ - ٣٣٠) وانظر أثر ابن عباس الآتي (١١١٣).

(٢) كذا قال! وفاته أنه أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٩)، وكذا النسائي في «السنن الكبرى» (٣٨٨/٣٠٥ - عمل اليوم والليلة) تحقيق حمادة.

(٣) أي: مطلقاً، سواء لقيناهم في الطرق، أو مررنا عليهم في منازلهم، وأما زيادة «في الطريق» التي وردت في رواية المؤلف الآتية (١١١١) فهي شاذة، ولم يروها مسلم كما حققته في «الصحيحة» (٣٢٥/٢ - ٣٢٦).

(٤) جمع (دُهقان) بكسر الدال وضمها: رئيس القرية، ومن له مال وعقار.

أنس قال: مرَّ يهوديٌّ على النَّبِيِّ ﷺ فقال: السَّامُ عليكم، فردَّ أضحابه السَّلَامَ! فقال: «قال: السَّامُ عليكم»، فأخذَ اليهوديُّ فاغترَفَ، قال: «رُدُّوا عليه ما قال».

صحيح - «الإرواء» (١٢٧٦): م مختصراً؛ [لم أعر عليه] (١)!

٥١٥ - باب كيف الردّ على أهل الذمة؟

١١٠٦ - حدَّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالكٌ، عن عبدِ الله بن دينار، عن عبدِ الله بن عمر؛ أنَّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اليهودَ إذا سلَّمَ عليكم أحذُّهم، فإنَّما يقولُ: السَّامُ عليك، فقولُوا: وعليك».

صحيح - «الصحيحه» (٣٢٨/٢): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٢٢ - باب كيف يرد على أهل الذمة السلام. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٨].

١١٠٧ - حدَّثنا محمَّدُ بنُ الصَّبَّاح قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ أبي ثور، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابنِ عباس قال: «رُدُّوا السَّلَامَ على مَنْ كانَ يهودياً، أو نصرانيّاً، أو مجوسياً؛ ذلك بأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبِخَيْرٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]».

حسن - «الصحيحه» (٣٢٩/٢).

٥١٦ - باب التسليم على مجلس

فيه المسلم والمشرک

١١٠٨ - حدَّثنا أبو اليَمان قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزَّهريِّ قال: أخبرني عروةُ بنُ الزَّبير؛ أن أسامةَ بنَ زيد أخبره: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ على حمارٍ

(١) كذا قال، وهو من الغرابة بمكان، فقد أخرج الخصة: مسلم (٤/٧)، وأبو داود (٥٢٠٧)، والنسائي (٣٨٦ و ٣٨٧ - عمل اليوم)، وابن ماجه (٣٦٩٧) مختصراً، والترمذي (٣٢٩٦) مطولاً، خمستهم من طريق قتادة التي في الكتاب عن أنس، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وأخرجه البخاري من طريق أخرى عن أنس نحوه، انظر «الإرواء» (١١٨/٥).

عليه^(١) إِكَافٌ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٌ، وَأَزْدَفٌ أَسَامَةٌ بَنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ؛ يَعُودُ سَعْدٌ بَنَ عُبَادَةَ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ^(٢) - فَاذًا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ وَعَبْدَةَ الْأَوْثَانَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».

صحيح: [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٢٠ - ب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين^(٣). م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح ١١٦].

٥١٧ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟

١١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ بَنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ هِرْقَلُ مَلِكُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي [أُرْسِلَ بِهِ]^(٤) مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ إِلَى عَظِيمٍ (بُضْرَى)، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ فَقَرَأَهُ، فَاذًا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ؛ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ؛ فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ وَ ﴿يَأْهَلُ الْكَلْبِ تَكَلَّوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

صحيح - «الإرواء» (٣٧/١)، «الصحيح» (٣٢٦/٢): [خ: ١ - ك بدء الوحي، ٦ - ب حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح ٧٤].

(١) كذا في الأصل: «على» والتصويب من «الصحيحين». وللحديث عندهما تنمة طويلة، وتقدم بعضه برقم (٨٤٦).

(٢) الأصل: «عدو» والتصويب من «الصحيحين» وقد مضى هناك على الصواب.

(٣) الأولى عزوه لكتاب الأدب (رقم: ٦٢٠٧)؛ فإنه بإسناده ومثته هنا، ولكنه مطول جداً هناك.

(٤) سقطت من الأصل، ومن طبعة الشيخ الجيلاني أيضاً، واستدركتها من الطبعة الهندية، وفي «صحيح المؤلف» (٣٢/١ - فتح): «الذي بعث به دحية» ونحوه في «مسلم» (١٦٤/٥) و«صحيح ابن حبان» (٦٥٢١).

٥١٨ - باب إذا قال أهل الكتاب : السَّامُ عَلَيْكُمْ

١١١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَضِبَتْ - : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «بلى، قَدْ سَمِعْتُ فَ»^(١) رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، نَجَابٌ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا»^(٢).
صحيح: [م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٢].

٥١٩ - باب يُضْطَرُّ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي الطَّرِيقِ إِلَى أَضْيَقِهَا

١١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ، فَلَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا».
شاذ بهذا السياق في الشطر الأول - «الصحيحة» (٧٠٤)^(٣).

- (١) سقطت من الأصل و«الشرح» فاستدركتها من «مسلم» (٥/٧) و«المسند» (٣/٣٨٣)، كما صححت منهما لفظة «علينا»؛ فإنها كانت في الأصل: «فينا».
- (٢) الذي جاء في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» لفظه: «ولا يجابون فينا» وينظر التعليق الذي قبله. ت
- (٣) قلت: والمحفوظ بلفظ: «لا تبدأوا اليهود والنصارى (وفي رواية: أهل الكتاب) بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها»، أخرجه مسلم وغيره. هكذا رواه جمع من الثقات عن سهيل بن أبي صالح - وعنه المؤلف باللفظ الشاذ - عن أبيه عن أبي هريرة، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وأحمد وابن السني (٢٣٧) والبيهقي في «الشعب» (٨٩٠٣) وابن حبان (٥٠٠ و٥٠١)، ورواية «أهل الكتاب» له، وهي رواية للمؤلف رقم (١١٠٣)، وكذا هي لأحمد (٣٤٦/٢ و٤٥٩).
- والرواية المحفوظة اتفق عليها جمع من الثقات عن سهيل: شعبة بن الحجاج، وعبد العزيز الدراوردي، وجريز عند مسلم وغيره، ومعمر عند أحمد وغيره.

٥٢٠ - باب كيف يدعو للذمي؟

١١١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكَمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ مُسْلِمٍ، فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: إِنَّهُ نَصْرَانِي! فَقَامَ عُقْبَةُ فَتَبِعَهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ. فَقَالَ: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لَكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتَكَ، وَأَكْثَرَ مَالِكَ، وَوَلَدَكَ»^(١).

حسن - «الإرواء» (١٢٧٤).

١١١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ضِرَّارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قُلْتُ: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ».

صحيح - «الصحيحة» (٣٢٩/٢).

١١١٤ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ ذَيْلَمٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ. فَكَانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالِكُمْ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٩٤٠): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٣ - ب كيف يشمت الذمي، ح ٥٠٣٨]..

٥٢١ - باب إذا سلّم على النصراني ولم يعرفه

١١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

= والرواية الشاذة تفرد بها سفيان - وهو: الثوري - عنه.

(١) قلت: في هذا الأثر إشارة من هذا الصحابي الجليل إلى جواز الدعاء بطول العمر؛ ولو للكافر، فللمسلم أولى، (انظر الحديث ٥٦)، ولكن لا بد أن يلاحظ الداعي أن لا يكون الكافر عدواً للمسلمين، وبترشح منه جواز تعزية مثله بما في هذا الأثر، فخذها منا فائدة تذكر.

الفراء، عن عبد الرَّحْمَنِ قال: مرَّ ابنُ عمرَ بنصراني، فسَلَّم عليه، فردَّ عليه، فأخبرَ أَنَّهُ نَصْرَانِي، فَلَمَّا عَلِمَ رَجَعَ، فقال: «رُدَّ عَلَيَّ سَلَامِي». حسن - «الإرواء» (١٢٧٤).

٥٢٢ - باب إذا قال: فلان يقرئك السلام

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. صحيح - [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١٩ - ب إذا قال فلان يقرئك السلام. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩١].

٥٢٣ - باب جواب الكتاب

١١١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ دَرِيحٍ، عَنِ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنِّي لَأَرَى لَجَوَابِ الْكِتَابِ حَقًّا كَرَّدَ السَّلَامَ». حسن الإسناد.

٥٢٤ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن

١١١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - وَأَنَا فِي حِجْرِهَا - وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهَا مِنْ كُلِّ مِصْرٍ، فَكَانَ الشُّيُوخُ يَنْتَابُونِي^(٢) لِمَكَانِي مِنْهَا، وَكَانَ الشَّبَابُ يَتَأَخَّوْنِي^(٣) فَيَهْدُونَ إِلَيَّ، وَيَكْتُبُونَ إِلَيَّ مِنْ

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «أبو رافع» والمثبت من «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال». ت

(٢) أي: يقصدوني مرة بعد مرة.

(٣) أي: يتحروني ويقصدوني.

الأمصار، فأقول لعائشة: يَا خَالَةَ! هَذَا كِتَابُ فُلَانٍ وَهَدَيْتَهُ فَتَقُولُ لِي عَائِشَةُ: «أَيُّ بَنِيَّةٍ! فَأَجِيبِيهِ وَأُثْبِتِيهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ ثَوَابٌ، أُعْطِيَتْكَ». فقالت: فَتُعْطِينِي.

حسن الإسناد.

٥٢٥ - باب كيف يُكْتَبُ صَدْرُ الْكِتَابِ؟

١١١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ الْمَلِكِ؛ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَقْرُبُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ».

صحيح الإسناد.

٥٢٦ - باب أما بعد

١١٢٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: أُرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَيْتُهُ يَكْتُبُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَا بَعْدُ:»

صحيح الإسناد.

١١٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسَائِلَ مِنْ رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّمَا انْقَضَتْ قِصَّةٌ، قَالَ: «أَمَا بَعْدُ».

صحيح لغيره - «الإرواء» تحت الحديث (٧).

= قلت: وذلك لفضلها وأدبها، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤/٣٦٩):

«كانت أجمل نساء زمانها وأرأسهن، وحديثها مخرج في «الصحاح»، وهي بنت أم كلثوم أخت عائشة بنتي الصديق» ﷺ.

٥٢٧ - باب صدر الرسائل :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ كُبْرَاءِ آلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ [أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ] (١) كَتَبَ بِهَذِهِ الرَّسَالَةِ: «(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لِعَبْدِ اللَّهِ؛ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ».

حسن الإسناد.

١١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ: عَنْ قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ: «تِلْكَ صُدُورُ الرَّسَائِلِ».

صحيح الإسناد عن الحسن؛ وهو البصري.

٥٢٨ - باب بمن يُبدأ في الكتاب؟

١١٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَتْ لَابِنِ عُمَرَ حَاجَةٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ، فَقَالُوا: ابْدَأْ بِهِ! فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى كَتَبَ: «(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) إِلَى مُعَاوِيَةَ».

صحيح الإسناد.

١١٢٥ - وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَتَبْتُ لَابِنِ عُمَرَ، فَقَالَ: اكْتُبْ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، أَمَا بَعْدُ: إِلَى فُلَانٍ».

صحيح الإسناد.

١١٢٦ - وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَتَبَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيَّ ابْنَ عُمَرَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لِفُلَانٍ، فَتَنَاهَا ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: «قُلْ:

(١) كذا جعلها الجيلاني في نسخته بين قوسين وليست في «أ» و«ب» و«د». ت

بِسْمِ اللَّهِ، هُوَ لَهُ»^(١).

صحيح الإسناد.

١١٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ [عَنْ أَبِيهِ]^(٢)، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ كُبْرَاءِ آلِ زَيْدٍ بِهَذِهِ الرَّسَالَةِ: «لِعَبْدِ اللَّهِ؛ معاويةَ أميرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. أَمَا بَعْدُ».

حسن الإسناد.

١١٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - وَكُتِبَ إِلَيْهِ صَاحِبُهُ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ».

ضعيف - «الصحيحة» تحت الحديث (٢٨٤٥): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٢٩ - باب كيف أصبحت؟

١١٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ أَكْحُلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْحَنْدَقِ فَتَقَلَّ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ، يُقَالُ لَهَا: رُفَيْدَةٌ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى. فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ، يَقُولُ: «كَيْفَ أُمْسَيْتَ؟»، وَإِذَا أَصْبَحَ: «كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟»، فَيُخْبِرُهُ.

صحيح - «الصحيحة» (١١٥٨).

١١٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - قَالَ: وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ - أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ

(١) لم يظهر لي المراد به، ولا الفرق بين الروایتين، ولا سيما ومدارهما على راو واحد: أنس بن سيرين!

(٢) ما بين المعكوفتين مستدرک من الأثر رقم (١١٢٢) ورقم (١١٣١) و«سنن» البيهقي (٢٤٧/٦) وليس في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد». ت

علي بن أبي طالب عليه السلام حَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! كَيْفَ أَضْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ? قَالَ: «أَضْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا». قَالَ: فَأَخَذَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِيَدِهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَكَ؟ فَأَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَةِ عَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوَفَ يُتَوَفَّى فِي مَرَضِهِ هَذَا؛ إِنِّي أَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَأَذْهَبُ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلِنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ فَإِنْ كَانَ فِينَا عِلْمُنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلْمُنَاهُ^(١) فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ، إِنْ سَأَلْنَاهُ فَمَنْعَتَاهَا، لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَدًا.

صحيح: [خ: ٦٤ - ك المغازي، ٨٣ - ب مرض النبي ﷺ ووفاته].

٥٣٠ - باب من كتب آخر الكتاب:

السلام عليكم ورحمة الله

وكتب فلان بن فلان لعشر بقين من الشهر

١١٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ أَخَذَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةَ بِنْتِ زَيْدٍ وَمِنْ كُبْرَاءِ آلِ زَيْدٍ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ اللَّهِ؛ مُعَاوَنَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ؛ فَإِنِّي أُحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ مِيرَاثِ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ... فَذَكَرَ الرِّسَالَةَ^(٢). وَنَسَأَلَ اللَّهُ الْهُدَى وَالْحِفْظَ وَالتَّثْبُتَ فِي أَمْرِنَا كُلِّهِ، وَتَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَضِلَّ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ نُكَلِّفَ مَا لَيْسَ لَنَا بِعِلْمٍ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

(١) قلت: في «صحيح المؤلف» في الموضع الذي عزاه ابن عبد الباقي (١٤٢/٨ - فتح): «علمناه»، ولم يتكلم عليه الحافظ بشيء، وأظنه محرف «كلمناه». وفي رواية أخرى عنده في «الاستذان» (٥٧/١١ - فتح): «أمرناه».

(٢) رواها الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨٦٠/١٤٧/٥) بهذا الإسناد الحسن، ولم يذكر الذي رواه المؤلف بعدها.

وَمَغْفِرَتُهُ». وَكَتَبَ وَهَيْبٌ: يَوْمَ الْخَمِيسِ لِثِنْتِي عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ».

حسن الإسناد - «الضعيفة» تحت الحديث (٥٤٣٣)!

٥٣١ - باب كيف أنت؟

١١٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ الرَّجُلَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: «هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ».

صحيح موقوفاً، وثبت مرفوعاً - «الصحيحة» (٥٩٥٢).

٥٣٢ - باب كيف يُجيب إذا قيل له:

كيف أصبحت؟

١١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَلْمَةَ الْمَكِّيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: «بِخَيْرٍ؛ مِنْ قَوْمٍ لَمْ يَشْهَدُوا جَنَازَةَ، وَلَمْ يَعُودُوا مَرِيضاً».

حسن لغيره - التعليق على «سنن ابن ماجه» (٣٩٩/٢): [جه: ٣٣ - الأدب، ١٨ - باب المريض يقال له: كيف أصبحت؟، ح [٣٧١].

١١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُهَاجِرٍ - هُوَ: الصَّائِغُ - قَالَ: كُنْتُ أَجْلِسُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ضَخْمٍ مِنَ الْحَضْرَمِيِّينَ، فَكَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: «لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ».

حسن الإسناد موقوف.

١١٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ الْهَذَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الطَّفِيلِ: كَمْ أَتَى عَلَيْكَ؟ قُلْتُ: أَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ. قَالَ: أَفَلَا أَحَدُّكَ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ؛

إِنَّ رَجُلًا مِنْ مُحَارِبِ حَصَفَةَ، يُقَالُ لَهُ: عَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ، وَكَانَ بِسْنِي يَوْمئِذٍ وَأَنَا بِسَنِكَ الْيَوْمِ، أَتَيْنَا حُدَيْفَةَ فِي مَسْجِدِ، فَقَعَدْتُ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَاَنْطَلَقَ عَمْرُو حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَحْمَدُ اللَّهِ. قَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَأْتِينَا عَنْكَ؟ قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي يَا عَمْرُو؟ قَالَ: أَحَادِيثٌ لَمْ أَسْمَعْهَا! قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ^{(١)(٢)} مَا أَنْتَظَرْتُمْ بِي جَنَحَ هَذَا اللَّيْلِ، وَلَكِنْ يَا عَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ! إِذَا رَأَيْتَ قَيْسًا تَوَالَّتْ بِالشَّامِ فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ، فَوَاللَّهِ لَا تَدْعُ قَيْسٌ عَبْدًا لِلَّهِ مُؤْمِنًا إِلَّا أَحَافَتُهُ أَوْ قَتَلَتْهُ، وَاللَّهِ لِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِمْ زَمَانٌ لَا يَمْنَعُونَ مِنْهُ ذَنْبَ تَلْعَةٍ^(٣). قَالَ: مَا يَنْصِبُكَ^(٤) عَلَى قَوْمِكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: ذَاكَ إِلَيَّ، ثُمَّ قَعَدَ.

ضعيف الإسناد، سيف ضعيف، وقد صح منه مرفوعاً جملة التحذير وما بعدها إلى «ذنب تلعة»، «الصحيحة» (٢٧٥٢).

٥٣٣ - باب خير المجالس أوسعها

١١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أُوذِنَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ بِجَنَازَةٍ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ تَخَلَّفَ حَتَّى أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ تَسَرَّعُوا عَنْهُ، وَقَامَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ لِيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: لَا. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا». ثُمَّ تَنَحَّى، فَجَلَسَ فِي مَجْلِسٍ وَاسِعٍ.

صحيح - «الصحيحة» (٨٣٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢ - ب في سعة المجلس، ح ٤٨٢٠].

- (١) الأصل: «بما أسمع» والتصويب من «المستدرک».
- (٢) في «أ» و«ب» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «بما أسمع». ت
- (٣) أي: آخرها و(الذنب من كل شيء آخره، والتلعة) بفتح أوله سيل الماء من علو إلى سفلى. قال في «النهاية»: وقيل: هو من الأضداد يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها.
- (٤) الأصل: «نصرک»! والتصحيح من «تاريخ ابن عساکر».

٥٣٤ - باب استقبال القبلة

١١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ مُنْقِذٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ أَكْثَرَ جُلُوسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، فَقَرَأَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ سَجْدَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَلَّ عَبْدُ اللَّهِ حُبُوتَهُ ثُمَّ سَجَدَ، وَقَالَ: «أَلَمْ تَرَ سَجْدَةَ أَصْحَابِكَ؟ إِنَّهُمْ سَجَدُوا فِي غَيْرِ حِينٍ صَلَاةً».

ضعيف الإسناد موقوف، سفیان مجهول، لكن صح عن ابن عمر النهي عن السجدة في مصنف ابن أبي شيبة (١٦/٢) من طرق، وروي مرفوعاً - «ضعيف أبي داود» (٢٥٤).

٥٣٥ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه

١١٣٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

صحيح: [م: ٣٩ - ك السلام، ح ٣١].

٥٣٦ - باب الجلوس على الطريق

١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ صُبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ، وَجَلَسَ فِي الطَّرِيقِ يَنْتَظِرُنِي حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمَّ سُلَيْمٍ. فَقَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ. قَالَتْ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: «فَاخْفِظْ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

صحيح: [م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٤٥] (١).

(١) قلت: أخرجه (١٦٠/٧) من طريق ثابت عن أنس، وكذلك رواه أحمد (١٧٤/٣)، ١٩٥، ٢٢٧ - ٢٢٨، ٢٣٥، ٢٥٣)، والمؤلف أخرجه من طريق حميد عن أنس، وقد أخرجه من هذا الوجه أحمد أيضاً (١٠٩/٣، ٢٣٥) من ثلاثة طرق عن حميد به، وإسناده ثلاثي إن كان سمعه من أنس ولم يكن بينهما ثابت، وزاد في آخره: =

٥٣٧ - باب التوسّع في المجلس

١١٤٠ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفْسُحُوا، وَتَوَسَّعُوا».

صحيح - «الصحيحه» (٢٢٨، ٣٣٠): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٣١ - ب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٢٧].

٥٣٨ - باب يجلس الرجل حيث انتهى

١١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الطَّفِيلِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ انْتَهَى».

صحيح لغيره - «الصحيحه» (٣٣٠): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٤ - ب في التعلق، ح ٤٨٢٥].

٥٣٩ - باب لا يُفَرِّقَ بين اثنين

١١٤٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَاتُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ، إِلَّا بِإِذْنِهِمَا».

حسن - «المشكاة» (٤٧٠٣ / التحقيق الثاني): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٢١ - ب الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما، ح ٣٨٤٥. ت: ٤١ - ك الأدب، ١١ - ب كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما].

٥٤٠ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس

١١٤٣ - حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ

= «فما حدثت به أحداً بعد».

وهذه الزيادة قد أخرجها المؤلف في «صحيحه» (٦٢٨٩) من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي قال: سمعت أنس بن مالك [قال]: «أسرَّ إليَّ النبي ﷺ سراً، فما أخبرت به أحداً بعده، ولقد سألتني أم سليم فما أخبرت بها به. وهو رواية لمسلم. وللمؤلف رواية أخرى عن ثابت عن أنس فيها فوائد بسياق أتم، سيأتي بإذنه تعالى برقم (١١٥٤).

المزني - هو: صالح بن رستم - عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس قال: «لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ فِي مَن حَمَلَهُ حَتَّى أَدْخَلْنَاهُ الدَّارَ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي! اذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ أَصَابَنِي، وَمَنْ أَصَابَ مَعِي، فَذَهَبْتُ فَجِئْتُ لِأَخِيْرَهُ، فإِذَا الْبَيْتُ مَلَانٌ، فَكِرِهْتُ أَنْ أَتَخَطَّى رِقَابَهُمْ - وَكُنْتُ حَدِيثَ السَّنِّ - فَجَلَسْتُ، وَكَانَ يَأْمُرُ إِذَا أُرْسِلَ أَحَدًا بِالْحَاجَةِ، أَنْ يَخِيْرَهُ بِهَا وَإِذَا هُوَ مَسْجِي، وَجَاءَ كَعْبٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَشُنْ دَعَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِيَقِيْنَهُ ^(١) اللَّهُ وَلِيْرِفَعَنَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ حَتَّى يَفْعَلَ فِيهَا كَذَا وَكَذَا - حَتَّى ذَكَرَ الْمُنَافِقِينَ فَسَمَى وَكُنِي - قُلْتُ: أْبَلِّغُهُ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تَبْلَغَهُ، فَتَشَجَعْتُ فَقَمْتُ، فَتَخَطَّيْتُ ^(٢) رِقَابَهُمْ، حَتَّى جَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْتُ: إِنَّكَ أُرْسَلْتَنِي بِكَذَا، وَأَصَابَ مَعَكَ كَذَا - ثَلَاثَةَ عَشَرَ - وَأَصَابَ كُذِّبًا الْجَزَارَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ الْمَهْرَاسِ، وَإِنْ كَعْبًا يَحْلِفُ بِاللَّهِ بِكَذَا. فَقَالَ: ادْعُوا كَعْبًا، فُدْعِي. فَقَالَ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَدْعُو، وَلَكِنْ شَقِيْ عَمْرٌ إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ».

ضعيف الإسناد موقوف، فيه أبو عامر المزني - صالح بن رستم - ضعيف.

١١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - وَعِنْدَهُ الْقَوْمُ جُلُوسٌ - يَتَخَطَّى إِلَيْهِ، فَمَنَعُوهُ، فَقَالَ: اتْرُكُوا الرَّجُلَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ».

صحيح - «الروض النضير» (٥٩١): [خ: ٢ - ك الإيمان، ٤ - ب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. م: ١ - ك الإيمان، ح ٦٤].
قلت: ليس عنده الشطر الثاني.

(١) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» و«ب» ووقع في «أ» و«د»: «يَبِيْقِيْهِ». ت

(٢) الأصل: (فتنخطات)، وكذا في الهندية و«الشرح»، ولعل الصواب ما أثبتته.

٥٤١ - باب أكرم الناس على الرجل جلسه

١١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِي». صحيح الإسناد.

١١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُؤَمَّلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِي؛ أَنْ يَتَخَطَى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيَّ». ضعيف الإسناد، ابن مؤمل ضعفه.

٥٤٢ - باب هل يُقدِّمُ الرَّجُلُ رِجْلَهُ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسِهِ؟

١١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَوَجَدْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَعِيَّ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ، مَدَّ^(١) رِجْلَيْهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَبْضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَدْرِي لِأَيِّ شَيْءٍ مَدَدْتُ رِجْلِي؟ لِيَجِيءَ رَجُلٌ صَالِحٌ فَيَجْلِسَ». حسن الإسناد.

٥٤٣ - باب الرجل يكون في القوم فيبزيق

١١٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ كُرَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو السَّهْمِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِمَنَى - أَوْ بِعَرَفَاتٍ - وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ، وَيَجِيءُ الْأَعْرَابُ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ، قَالُوا: هَذَا وَجْهُ

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب «مادًا».

مُبَارَكٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فَذُرْتُ، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فَذُرْتُ، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فَذَهَبَ [يَبْزُقُ، فَقَالَ] ^(١) بِيَدِهِ [فَأَخَذَ بِهَا] ^(٢) بُرَاقَهُ، وَمَسَحَ بِهِ نَعْلَهُ، كَرِهَ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ حَوْلِهِ.

حسن - «صحيح أبي داود» (١٥٢٩): [د: ١١ - ك المناسك، - ٨ ب في المواقيت، ح ١٧٤٢] ^(٣).

٥٤٤ - باب مجالس الصَّعْدَاتِ

١١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَجَالِسِ بِالصَّعْدَاتِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَتْ عَلَيْنَا الْجُلُوسُ فِي بَيْوتِنَا؟ قَالَ: «فَإِنْ جَلَسْتُمْ، فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا» قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِدْلَالُ السَّائِلِ، وَرُدُّ السَّلَامِ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». صحيح - «الصحيحة» (١٥٦١): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرِيقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِذْ أَبِيتُمْ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

صحيح - «الصحيحة» أيضاً (١٥٦١ و ٢٥٠١)، «جلباب المرأة المسلمة» (ص: ٧٧/ الجديدة): [خ: ٤٦ - ك المظالم، ٢٢ - ب أفنية الدور والجلوس فيها. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ١١٤].

(١)(٢) هاتان الزيادتان سقطتا من الأصل، ومن متن الشارح، فاستدركتها من «كبير الطبراني» (٢٩٦/٣).

(٣) قلت: ليس عند (د) قوله: «قلت: يا رسول الله! استغفر لي...» إلخ.

٥٤٥ - باب مَنْ أَدْلَى رِجْلِيهِ إِلَى الْبِئْرِ إِذَا جَلَسَ وَكشَفَ عَنِ السَّاقَيْنِ

١١٥١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ؛ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَلَمْ يَأْمُرْنِي^(١)، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَضَى حَاجَتَهُ وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبِئْرِ، وَكشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَسْتَأْذِنَ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ، وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «الَّذُنْ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَدَخَلَ، فَجَاءَ^(٢) عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ. فَجَاءَ عُمَرُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّذُنْ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجَاءَ^(٣) عُمَرُ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَكشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ فَامْتَلَأَ الثُّفْتُ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ. ثُمَّ جَاءَ عِثْمَانُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّذُنْ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ». فَدَخَلَ، فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ

(١) قلت: هذا خلاف الرواية المتقدمة في التعليق على الحديث (٩٦٥) بلفظ: «وأمرني بحفظ باب الحائط».

وهي أصح من هذه التي هنا؛ لأنَّ فيها «شريك بن عبد الله وهو ابن أبي نمر»، وهو وإن كان من رجال الشيخين، فقد تكلم فيه بعضهم لأخطاء وقعت له في حديث المعراج، ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يخطئ».

ومع ذلك حاول التوفيق بين روايته هذه النافية، وتلك الرواية الصحيحة المثبتة في «الفتح» (٣٦/٧ - ٣٧)، ولست أرى ذلك، بل إن روايته هذه ينبغي أن تضم إلى أخطائه المشار إليها آنفاً، ولعل مسلماً تعمد حذفها من روايته (١١٨/٧)، أو أنها هكذا وقعت له، وسواء كان هذا أو ذلك، فذلك مما يوهنها، والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل «فجاء» في الموضعين، وكذلك وقع في المؤلف (٧٠٩٧/الفتن)، وفي رواية مسلم (١١٨/٧): «فجلس». وهو رواية للمؤلف في «الفضائل» (٣٦٧٤).

(٣) انظر التعليق السابق.

مَجْلِسًا، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ، عَلَى شَفَةِ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ. فَجَعَلْتُ أَمْنَى أَنْ يَأْتِيَ أَخِي لِي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ، فَلَمْ يَأْتِ حَتَّى قَامُوا. قَالَ ابْنُ الْمَسِيَّبِ: فَأَوْلَتْ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ؛ اجْتَمَعَتْ هَا هُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ.

صحيح: [خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٥ - ب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٩^(١)].

١١٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ [مِنَ النَّهَارِ]^(٢) لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلُمُهُ، حَتَّى أَتَى سَوْقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ؛ فَقَالَ: «أَتَمُّ لُكْعٍ؟ أَتَمُّ لُكْعٍ؟»^(٣) فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ»^(٤)، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ.

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٠٧) و«الضعيفة» تحت الحديث (٣٤٨٦): [خ: ٣٤ - ك البيوع، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٥٧].

آخر الجزء الثامن

يتلوه

الجزء التاسع

- (١) قلت: في إسنادهما شريك بن عبد الله بن أبي نمر، وقد عرفت حاله من التعليق السابق، وقد توبع على هذا الحديث في الجملة، وتفرد ببعض التفاصيل فيه، وخولف في قوله: «ولم يأمرني» كما تقدم فهو شاذ، والله أعلم.
- (٢) استدركتها من «صحيح المؤلف». ت
- (٣) زاد مسلم (١٣٠/٧): «يعني: حسيناً» ومعناها في رواية أخرى في «صحيح المؤلف» (٥٨٨٤) وهي في رواية أخرى في «أدبه» هذا من طريق أخرى عن أبي هريرة بسند حسن، ولفظ أتم، ويأتي برقم (١١٨٣).
- في «النهاية»: «اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم... وقد يطلق على الصغير»، وهو المراد هنا، وانظر الفتح (٣٤٢/٤).
- (٤) كذا وقع هنا، وفي «الصحيحين» بلفظ: «أحبه، وأحب...» بالإدغام، ويأتي هناك بفكه أيضاً.

٥٤٦ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه

١١٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقِيمَ الرَّجُلَ مِنَ الْمَجْلِسِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ.

صحيح - «الصحيح» (٢٢٨): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٣٢ - ب إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٢٩].

٥٤٧ - باب الأمانة

١١٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ فَرَعْتُ مِنْ خِدْمَتِهِ، قُلْتُ: يَقِيلُ النَّبِيُّ ﷺ. فَخَرَجْتُ^(١) مِنْ عِنْدِهِ، فَإِذَا غِلْمَةٌ يَلْعَبُونَ، فَقَمْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ؛

= (تنبيه) وقع إسناد الحديث في نسخة عبد الباقي هكذا: حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة. فاعلم أن سفيان هنا هو ابن عيينة.

وأما علي بن محمد: فقد ذكره المزي في الرواة عن ابن عيينة، وهو الطنافسي، ولكنه لم يذكره لا هو ولا الحافظ في شيوخ المؤلف، ولم يرمزوا له بذلك كما هي عادتهم، فتردد النظر بين أن يكون ذلك سهواً منهما، أو أن يكون ما في الأصل خطأ، حتى رأيت الشارح قال:

«في النسخ الخطية «علي» من غير كنية (كذا)، وفي المطبوعة «علي بن محمد» والأظهر أنه علي بن عبد الله بن المدني، كما في «الصحيح»: علي بن عبد الله.»

قلت: وما استظهره هو الصواب لما ذكرته عن الحافظين أولاً، ولما ذكره هو عن «الصحيح» آخراً، لكن قوله: «المطبوعة» إن كان يعني غير الهندية، فيمكن، وإلا فهو فيها «علي» غير منسوب كما في الخطية.

(١) الأصل: «فخرج» وهو خطأ صححته من «المسند».

إلى لعبهم، فجاء النَّبِيُّ ﷺ فأنتهى إليهم، فسلم عليهم، ثم دعاني، فبعثني إلى حاجة، فكان في فيء^(١) حتى أتيتُه. وأبطأت على أمتي^(٢) فقالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني النَّبِيُّ ﷺ إلى حاجة، قالت: ما هي؟ قلت: إنه سرُّ للنبي ﷺ، فقالت: احفظ على رسول الله ﷺ سره، فما حدثت بتلك الحاجة أحداً من الخلق، فلو كنت محدثاً حدثتُك بها^(٣).
صحيح الإسناد^(٤).

٥٤٨ - باب إذا التفت التفت جميعاً

١١٥٥ - حدَّثنا إسحاق بن العلاء قال: حدَّثني عمرو بن الحارث قال:

حدَّثني عبد الله بن سالم، عن الزبيدي قال: أخبرني محمد بن مسلم، عن سعيد بن المسيب؛ أنه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ: «كَانَ رَبْعَةً^(٥) وهو إلى الطول أقرب، شديد البياض، أسود شعر اللحية، حسن الثغر^(٦)، أهدب^(٧) أشفار العينين، بعيد ما بين المنكبين، مفاض الجبين^{(٨)(٩)} يظأ بقدمه جميعاً،

(١) وفي رواية لأحمد صحيحة: «وقعد في ظل جدار، أو في جدار»، زاد في أخرى: «فلما رجعت قال: لا تخبر أحداً».

وفي إسنادها مؤمل وهو ابن إسماعيل، وفيه ضعف.

(٢) وفي أخرى لأحمد (٢٢٨/٣): «فرجعت إلى أهلي بعد الساعة التي كنت أرجع إليهم» وسندها جيد، ومعناها في رواية صحيحة لأحمد، يأتي الإشارة إليها قريباً.

(٣) زاد أحمد: «يا ثابت!».

(٤) أحال ابن عبد الباقي على الحديث المتقدم (١١٣٩) وقد عزاه هناك لمسلم، ولكن السياق هنا يختلف عنه هناك ففي هذا القبولة، والفيء؛ وهو من رواية سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت، عن أنس، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد أيضاً (١٩٥/٣)، وهو صحيح على شرط الشيخين.

(٥) بفتح الراء وسكون الباء، أي: كان متوسطاً بين الطول والقصر.

(٦) الثغر: مقدم الأسنان.

(٧) هو الذي طالت أهداب عينيه، وكثرت أشفارها.

(٨) كذا في «ب» و«د» أما «أ» فممسوحة منها، وأما «ج» فليس الحديث فيها. ت

(٩) وفي نسخة «الفضل»: «الخدن». وقال الشارح (٥٧٠/٢): «ومن صفة النبي صلى

الله عليه وآله وسلم «مفاض البطن» أي: مستوي البطن مع الصدر. «تاج العروس» =

لَيْسَ لَهَا أَحْمُصٌ، يُقْبَلُ جَمِيعًا وَيُذْبَرُ جَمِيعًا، لَمْ أَرِ مِثْلَهُ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ». حسن لغيره - «مختصر الشمائل» (رقم ١ - ٤)، «الضعيفة» تحت الحديث (٤١٦١)، «الصحيحة» (٢٠٩٥).

٥٤٩ - بَابُ إِذَا أُرْسِلَ رَجُلًا فِي حَاجَةٍ فَلَا يُخْبِرُهُ

١١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: «إِذَا أُرْسَلْتَ إِلَى رَجُلٍ، فَلَا تُخْبِرُهُ بِمَا أُرْسَلْتَكَ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُعِدُّ لَهُ كَذِبَةً عِنْدَ ذَلِكَ».

ضعيف الإسناد موقوف، عبد الله بن زيد بن أسلم فيه لين.

٥٥٠ - بَابُ هَلْ يَقُولُ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟

١١٥٧ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُجَدَّ الرَّجُلُ النَّظَرَ إِلَى أَحِيهِ، أَوْ يُتَّبَعَهُ بَصَرَهُ إِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ، أَوْ يَسْأَلَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ، وَأَيْنَ تَذْهَبُ؟.

ضعيف الإسناد - انظر الحديث رقم (٧٧١).

١١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: مَرَرْنَا عَلَى أَبِي دَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ مَكَّةَ أَوْ مِنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ. قَالَ: هَذَا عَمَلِكُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا مَعَهُ تِجَارَةٌ وَلَا يَبِيعُ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: «اسْتَأْنِفُوا الْعَمَلَ».

ضعيف الإسناد، مالك بن زيد مجهول.

٥٥١ - بَابُ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

١١٥٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

قلت: هذا المعنى غير مناسب هنا، والظاهر أنه بمعنى سهل الخدين الوارد في «الشمائل» للترمذي من رواية الحسن بن علي في حديثه الطويل في صفة النبي ﷺ فانظر إن شئت «مختصر الشمائل» (ح ٦) (ص ١٩) (سطر ٣). (بتصرف)

عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من صَوَّرَ صَوْرَةَ^(١) كُفِّ أَنْ يَنْفَخَ فِيهِ وَعُذَّبَ، وَلَنْ يَنْفَخَ فِيهِ. وَمَنْ تَحَلَّمَ^(٢) كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ وَعُذَّبَ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا. وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَقْرُونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ»^(٣).

صحيح - «غاية المرام» (١٢٠ و ١٦٥): [خ: ٩١ - ك التعبير، ٤٥ - ب من كذب في حلمه].

٥٥٢ - باب الجلوس على السرير

١١٦٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُضَارِبٍ، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ، قَالَ: وَفَدَّ أَبِي إِلَى مَعَاوِيَةَ - وَأَنَا غُلَامٌ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: مَرْحَبًا مَرْحَبًا، وَرَجُلٌ قَاعِدٌ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَنْ هَذَا الَّذِي تُرْحَبُ بِهِ؟ قَالَ: هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ، هَذَا الْهَيْثَمُ بْنُ الْأَسْوَدِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. قُلْتُ لَهُ: يَا أبا فَلَانٍ! مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ

(١)(٢)(٣) زاد أحمد (٣٥٩/١) في المواضع الثلاثة: «يوم القيامة» وهي عند الترمذي أيضاً في آخر الخصلة الثالثة، وقد روى معها الخصلة الأولى في «اللباس» وروى الوسطى في «الرؤيا» بلفظ: «من تحلم كاذباً كلف يوم القيامة» إلخ. وقال في «الموضعين»: «حديث حسن صحيح».

وقد حذف هذه الجملة من كلام الترمذي ذلك الجاني على نفسه، والمتجني علي فيما سماه:

«صحيح سنن الترمذي باختصار السند: تأليف محمد ناصر الدين الألباني». وهذا كذب وزور، قلت: فلست أنا الذي قام باختصار السند أو غيره، وإنما هو من عمله هو، أو بعض من لا يسعه إلا أن ياتمر بأمره! وكم له من مثل هذا الاختصار المخل، وعلى العكس من ذلك كم له من أشياء كان ينبغي اختصارها ومع ذلك؛ فإنه لم يفعل، مثل قوله في آخر كتاب اللباس:

«٤١ - باب

٤٢ - باب

٤٣ - باب!

فليتأمل القراء ما فائدة هذه الأبواب التي لا تدل على شيء سوى تسويد ثلاثة أسطر عبثاً؟! وتضخيم حجم الكتاب سدى! فإلى الله المشتكى.

أهلَ بلدٍ أسألَ عن بعيدٍ، ولا أتركُ للقريبِ من أهلِ بلدٍ أنتَ مِنْهُ، ثمَّ قالَ: «يَخْرُجُ مِنَ أَرْضِ الْعِرَاقِ؛ ذَاتِ شَجَرٍ وَنَحْلٍ».

ضعيف الإسناد موقوف، موسى ضعيف.

١١٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: «جَلَسْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى سَرِيرٍ».

صحيح الإسناد.

(...) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَانَ يُقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ لِي: «أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي». فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ شَهْرَيْنِ.

صحيح - «المشكاة» (رقم ١٦ / التحقيق الثاني): خ (١).

١١٦٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ؛ أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ مَعَ الْحَكَمِ أَمِيرٍ بِالْبَصْرَةِ عَلَى السَّرِيرِ - يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ».

حسن الإسناد، والمرفوع منه صحيح - «المشكاة» (٦٢٠).

١١٦٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ مَرْمُولٍ بِشَرِيظٍ، تَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، مَا بَيْنَ جِلْدِهِ وَبَيْنَ السَّرِيرِ ثَوْبٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُؤُ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يُبْكِيكَ يَا عَمْرُؤُ؟». قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا أَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَهُمَا يَعِيثَانِ^(٢) فِيمَا يَعِيثَانِ فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ

(١) بيض له محمد فؤاد عبد الباقي!

(٢) كذا في «أ» و«ب» و«د» وابن حبان (٦٣٢٨) وأبي يعلى (٢٧٨٢) والنهاية لابن الأثير (٣٢٧/٣) وقال: عَاتٌ فِي مَالِهِ يَبْعِثُ عَيْثًا وَعَيْثَانًا إِذَا بَدَّدَهُ وَأَفْسَدَهُ، وَأَصْلُ الْعَيْثِ الْفَسَادُ. اهـ. ووقع في المسند (١٢٠٠٩) بلفظ: «يعيثان» وفي نسخة «فضل الله الصمد»: «يعيثان» وقال: وفي نسخة: «يعيثان». ت

الَّذِي أَرَى! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى يَا عُمَرُ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا، وَلَنَا الآخِرَةُ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُ كَذَلِكَ».

حسن صحيح - «تخريج الترغيب» (١١٤/٤): ق - عمر: [ليس في شيء من الكتب الستة]! (١)

١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَن دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ. فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيداً، - قَالَ حَمِيدٌ: أَرَاهُ خَشِباً أَسْوَدَ حَسِبَهُ حَدِيداً - فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أْتَمَّ خُطْبَتَهُ؛ آخِرَهَا (٢).

صحيح: [م: ٧ - الجمعة، ح ٦٠] (٣).

(١) كذا قال: وهو من غرائبهِ؛ فإنه في «سنن ابن ماجه» برقم (٤١٥٣) من طبعته التي رقمها هو بيده، وقام هو عليها، ووضع لها فهرساً على الحروف، وأورده في موضعين منه (ص ١٤٩٦ و ١٥١٣)! ومن الطريق التي عند ابن ماجه رواه مسلم أيضاً (١٨٨/٤) - (١٩٠) في قصة اعتزاله ﷺ نساءه، وتخييرهن من رواية ابن عباس عن عمر رضي الله عنه مطولاً، ثم رواه هو والمؤلف في «صحيحه» (٤٩١٣) من طريق أخرى عن ابن عباس.

(٢) الأصل «ثم أتم خطبته آخرها» وفي «صحيح مسلم» (١٥/٣) و «المسند» (٨٠/٥) و «كنى الدولابي» (٢٩/١)، وقد رواه من طريق شيخ المؤلف.

(٣) هو عنده وعند غيره كالمؤلف من طريق حميد بن هلال عن أبي رفاعه، وقد قال ابن المدني في «علل الحديث» (ص ١٠٦): «ابن هلال لم يلق عندي أبا رفاعه». ونقله الحافظ عنه في «التهذيب» ومنه صححت بعض الألفاظ وقعت في مطبوعة «العلل».

قلت: حميد هذا قال قتادة: ما كانوا يفضلون أحداً عليه من أهل العلم، وقال الحافظ في «مقدمة الفتح»: (ص ٤٠٠):

«... من كبار التابعين... وقد احتج به الجماعة».

قلت: فإنخراج مسلم لهذا الحديث يعني أنه متصل، وإلا لما أخرجه كما هو ظاهر، وصححه ابن خزيمة أيضاً (١٤٥٧)، وأورده العلائي في «أحكام المراسيل» وأتبعه بقول ابن المدني المذكور، ثم لم يبت فيه بشيء، والحافظ مع أنه ذكره عنه في =

١١٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ دِهْقَانَ قَالَ:
«رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍو جَالِساً عَلَى سُرِيرٍ عَرُوسٍ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حُمْرٌ».
ضعيف الإسناد موقوف - موسى ضعيف.

١١٦٥م - وعن أبيه، عن عمران بن مسلم قال: «رأيت أنساً جالساً على
سرير، وأضعا أخذى رجله على الأخرى».
حسن الإسناد^(٢).

٥٥٣ - باب إذا رأى قوماً يتناجون

فلا يدخل معهم

١١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ
قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمُقْبِرِيِّ، يَقُولُ: مَرَرْتُ عَلَى ابْنِ عَمْرٍو وَمَعَهُ رَجُلٌ يَتَحَدَّثُ،

= «التهديب» كما تقدم؛ فإنه لم يعرج عليه، بل ولا أشار إليه، فقال في ترجمة «حميد»
من «التقريب»:

«ثقة عالم، توقف فيه ابن سيرين؛ لدخوله في عمل السلطان».

والله أعلم، فالموضوع بحاجة إلى مزيد من التحقيق.

(١) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» ووقع في «أ» و«ب» و«د»: «تميم». ت

(٢) قلت: قوله:

«وعن أبيه عن عمران بن مسلم...».

أشكل على محمد فؤاد عبد الباقي - عفا الله عنه - فعلق على قوله: «أبيه» فقال:

«كذا، ولعله محرف عن اسم علم لراو!»

وأقول: كلا لا تحريف، وإنما هي الحداثة! فإن ضمير «أبيه» يعود إلى وكيع المذكور
في إسناد الأثر الذي قبله المشار إليه، فقال المؤلف: «حدثنا تميم قال: حدثنا
وكيع، عن موسى بن دهقان قال: رأيت...» (فذكر الأثر، ثم قال:) وعن أبيه عن
عمران...».

قلت: فالضمير راجع إلى وكيع كما هو ظاهر، وهو وكيع بن الجراح بن مليح
الرؤاسي الحافظ الثقة، مؤلف كتاب «الزهد» المطبوع بتحقيق الأخ الفاضل
عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، وهو يروي عن أبيه الجراح، وهذا يروي بدوره
عن عمران بن مسلم، وهو القصير شيخه في هذا الأثر، وقد روى وكيع عن أبيه أكثر
من عشرة أحاديث مرفوعة وموقوفة في «زهد» تطلب منه بفهرسه.

فَقَمْتُ إِلَيْهِمَا، فَلَطَمَ فِي صَدْرِي، فَقَالَ^(١): «إِذَا وَجَدْتَ اثْنَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ فَلَا تَقُمْ مَعَهُمَا، وَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمَا، حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا». فَقُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّمَا رَجَوْتُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكُمْ خَيْرًا.

صحيح الإسناد.

١١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، ضُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ، وَمَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ كُفِّ أَنْ يَغْفِدَ شَعِيرَةً». صحيح الإسناد موقوفاً، وقد صح مرفوعاً في الحديث المتقدم (١١٥٩).

٥٥٤ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

١١٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ». صحيح - «الصحيحه» (١٤٠٢): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤٥ - ب لا يتناجى اثنان دون الثالث. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٣٦].

٥٥٥ - باب إذا كانوا أربعة

١١٦٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ؛ فَإِنَّهُ يُحْزَنُ ذَلِكَ». صحيح - «الصحيحه» أيضاً: [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤٧ - ب إذا كانوا أكثر من ثلاثة. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٣٨].

(١) كذا وقع في هذه الرواية موقوفاً مع القصة، وقد رواه أحمد (١١٤/٢ و ١٣٨) من طريق عبد الله عن سعيد المقبري به؛ إلا أنه قال: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

ورجاله ثقات غير عبد الله وهو ابن عمر العمري، وهو ضعيف، لكن يشهد له الطريق الآتي بعده، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (٨٤/١١).

١١٧٠ - وحدثني أبو صالح، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله. قلنا (١):
فإن كانوا أربعة؟ قال: «لا يضره».

صحيح - «الصحيحة» (١٤٠٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١١٧١ - حدثنا عثمان قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وإيل،
عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى يَخْتَلِطُوا
بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحِزُّهُ».

صحيح - انظر الحديث رقم (١١٦٩): [م: ٣٩ - ك السلام، ح ٣٧].

١١٧٢ - حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي
صالح، عن ابن عمر قال: «إِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً فَلَا بَأْسَ».

صحيح - «الصحيحة» (١٤٠٢).

٥٥٦ - باب إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام

١١٧٣ - حدثنا عمران بن ميسرة، عن حفص بن غياث، عن أشعث، عن
أبي بردة بن أبي موسى، قال: جلستُ إلى عبد الله بن سلام. فقال: «إِنَّكَ

(١) يعني لابن عمر كما في «أبي داود» (أدب - ٢٤)، وابن حبان (١/٣٩٥/٥٨٣)،
والمؤلف أيضاً في الرواية الثانية.

واعلم أن حديث ابن عمر هذا جاء بعد حديث عبد الله بن مسعود الذي قبله، وقد
ساقه المؤلف من طريق حفص: حدثنا الأعمش: حدثني شقيق عن عبد الله قال: قال
النبي ﷺ (فذكره)، ثم عطف عليه فقال: «وحدثني أبو صالح عن عمر مثله،
قلنا...» فقله: «وحدثني»، إنما هو من قول الأعمش؛ يعني أنه سمع الحديث من
شقيق عن ابن مسعود، وسمعه من أبي صالح عن ابن عمر، وهذا ظاهر جداً عند من
يعرف هذه الصناعة، ولولا أن الشارح شكك في ذلك، وذكر احتمال أن يكون في
النسخة سقط من الناسخ، وأن الحديث مرسل منقطع - لما تعرضت لبيانه - ومن
الغرائب أنه غفل عن إسناد الرواية الثانية؛ فإنها من طريق سفيان عن الأعمش عن
أبي صالح عن ابن عمر! فقد وقع للشارح هنا نحو ما وقع لابن عبد الباقي في أثر
أنس المتقدم (١١٦٥)!

جَلَسَتْ إِلَيْنَا، وَقَدْ حَانَ مِنَّا قِيَامٌ».. فقلتُ: فإذا شِئْتَ، فَقَامَ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ
البَابَ.

ضعيف الإسناد، فيه الأشعث الضعيف.

٥٥٧ - باب لا يجلس على حرف الشمس

١١٧٤ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ فِي
الشَّمْسِ، فَأَمَرَهُ، فَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ».

صحيح - «الصحيحه» (٨٣٣): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١)!

٥٥٨ - باب الاحتباء في الثوب

١١٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي
يونس، عن ابنِ شهابٍ قال: أخبرني عامرُ بنُ سعد؛ أن أبا سعيدٍ الخُدريِّ
قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ، وَبِيعَتَيْنِ: نَهَى عَنِ الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ:
فِي البَيْعِ - الْمُلامَسَةُ: يَمَسُّ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ. وَالْمُنَابَذَةُ: يَنْبِذُ الآخَرَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ -
وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ. وَاللِّبَسَتَيْنِ اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ - وَالصَّمَاءُ: أَنْ
يَجْعَلَ طَرَفَ ثَوْبِهِ عَلَى إِحْدَى^{(٢)(٣)} عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ^(٤) -
وَاللِّبْسَةُ الأُخْرَى اخْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

(١) كذا قال، وهو مما خفي عليه؛ فإنه في «سنن أبي داود» في «كتاب الأدب» رقم

(٤٨٢٢)، وكذلك فات ذلك على الشارح (٥٨٤/٢) فعزاه لجمع آخر!

(٢) كذا الأصل، وفي «البخاري» (٥٨٢٠): «أحد».

(٣) وقع في «د»: «أحد» كما في رواية الصحيح والمثبت من «أ» و«ب» ونسخة «فضل الله
الصمد». ت

(٤) «ليس عليه شيء»: أي: فتبدو عورته، وهذا التفسير الذي جاء في صلب الحديث هو
الذي رجحه الحافظ ابن حجر (١٧٧/١٠) لوروده في صلب الحديث؛ لأنه وإن كان
موقوفاً فهو حجة على الصحيح؛ لأنه تفسير من الراوي لا يخالف ظاهر الأثر،
والراوي أدرى بمرويه عن غيره.

صحيح - أحاديث البيوع: [خ: ٧٧ - اللباس، ٢٠ - ب اشتمال الصماء. م: ٢١ -
ك البيوع، ح: ٣].

٥٥٩ - باب مَنْ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةٌ

١١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْفٍ قَالَ:
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ
قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ؛ زَيْدٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ
لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوَهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ
الْأَرْضَ، وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لِي: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ
أَيَّامٍ؟». قَالَ: [قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!] ^(١) قَالَ: «خَمْسًا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
[قَالَ: سَبْعًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: تِسْعًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ] ^(٢) قَالَ:
«إِحْدَى عَشْرَةَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ؛ شَطَرَ
الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ».

صحيح - «التعليق الرغيب» (٨٨/٢): [خ: ٣٠ - ك الصيام، ٥٩ - ب صيام
داود ﷺ. م: ١٣ - ك الصيام، ح: ١٩١].

١١٧٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى أَبِيهِ، فَأَلْقَى لَهُ قَطِيفَةً فَجَلَسَ
عَلَيْهَا».

صحيح الإسناد ^(٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

- (١) ما بين المعكوفتين زيادة من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد». ت
- (٢) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد» و«صحيح» المؤلف. ت
- (٣) قلت: وهو على شرط مسلم، وله إسناد آخر في «مسند أحمد» (١٨٨/٤) عن
عبد الله بن بسر به، وفيه قصة أكله ﷺ من طعام بسر والد عبد الله، ودعائه لهم،
وهي عند مسلم (١٢٢/٦) من الطريق الأولى دون جملة القطيفة. وأخرجها ابن حبان
من الطريقين (٥٢٧٣ - ٥٢٧٥) وصيغة الدعاء:
«اللهم اغفر لهم، وارحمهم، وبارك لهم فيما رزقتهم».
وهو مخرج في «آداب الزفاف» (ص: ١٦٦ - الطبعة الجديدة).

٥٦٠ - باب القُرْفُصَاءِ

١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتَايَ؛ صَفِيَّةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ، وَدُحَيْبَةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ - وَكَانَتَا رِيبَتِي قَيْلَةً - أَنَهُمَا أَخْبَرْتُهُمَا قَيْلَةً، قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَاعِدًا الْقُرْفُصَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ الْمُتَخَشِّعَ فِي الْجِلْسَةِ، أُرْعِدْتُ؛ مِنْ الْفَرَقِ».

حسن - «مختصر الشمانل» (٥٣/ التحقيق الثاني)، «المشكاة» (٤٧١٤/ التحقيق الثاني): [ليس في شيء من الكتب الستة]^(١).

٥٦١ - باب التَّرْبُوعِ

١١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ، حَدَّثَنِي جَدِّي؛ حَنْظَلَةُ بْنُ جَدِيمٍ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ جَالِسًا مُتْرَبِعًا».

صحيح لغيره - «الصحيح» (٢٩٥٤): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١١٨٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَزِيْقٍ: «أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ جَالِسًا مُتْرَبِعًا، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى؛ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى».

ضعيف الإسناد مقطوع، أبو رزيق مجهول.

١١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ

(١) كذا قال! وهو عند أبي داود أيضاً (٤٨٤٧/ الأدب) وعزاه الشارح (٥٨٨/٢) إليه في «إقطاع الأرضين» أيضاً وهو خطأ لأنه ليس فيه حديث الباب، وإنما فيه قصة قدوم قيلة على النبي ﷺ وامتناعه ﷺ من الإقطاع لحريث بن حسان وافد بكر بن وائل من قوله ﷺ: «صدقت المسكينة، المسلم أخو المسلم...» الحديث، وهو مما حسنه ابن عبد البر وابن حجر، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٦٩٧)، وسنده سند حديث الباب، وكذلك أخطأ الشارح في عزوه إياه للترمذي أيضاً؛ لأنه إنما روى طرفاً من قصتها (٢٨١٥) دون حديث الباب!!

مُسْلِمٌ قَالَ: «رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجْلِسُ هَكَذَا - مُتْرَبِعًا - وَيَضَعُ إِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى». صحیح الإسناد^(١).

٥٦٢ - باب الاحتباء

١١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ مُوسَى الْهَجِيمِيُّ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرِ الْهَجِيمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْتَبٍ فِي بُرْدَةٍ، وَإِنَّ هَدَابَهَا^(٢) لَعَلَى قَدَمَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي. قَالَ: «عَلَيْكَ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ لِلْمُسْتَسْقِي مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَائِهِ، أَوْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهَكَ مُنْبَسِطًا. وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَلَا يُحِبُّهَا اللَّهُ. وَإِنْ أَمَرُوا عَيْرَكَ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ مِنْكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِشَيْءٍ تَعْلَمُهُ مِنْهُ، دَعُوهُ يَكُونُ وَبِأَلْفِ عَلَيْهِ، وَأَجْرُهُ لَكَ، وَلَا تَسْبِنَنَّ شَيْئًا». قَالَ: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَ دَابَّةٍ وَلَا إِنْسَانًا.

صحیح لغيره - «الصحیحة» (٨٢٧): [د: ٣١ - ك اللباس، ٢٠ - ب في الهدب، ح ٤٠٧٤. د: ٣١ - ك اللباس، ٢٤ - ب ما جاء في إسبال الإزار، ح ٤٠٨٤].

١١٨٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ الْمُجَمَّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ حَسَنًا قَطُّ إِلَّا فَاضَتْ عَيْنَايَ دُمُوعًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَوَجَدَنِي فِي الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَمَا كَلَّمَنِي حَتَّى جِئْنَا سُوقَ بَنِي قَيْنَقَاعَ، فَطَافَ فِيهِ وَنَظَرَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَأَنَا مَعَهُ؛ حَتَّى جِئْنَا الْمَسْجِدَ، فَجَلَسَ فَاحْتَبَى، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ لِكَاع؟ ادْعُ لِي لِكَاع»^(٣). فَجَاءَ حَسَنٌ يَشْتَدُّ فَوْقَ فِي

(١) عزاه الشارح (٥٨٩/٢) للطحاوي في «معاني الآثار» وهو عنده (٣٦١/٢) دون ذكر «التربع» وعنده في التربع آثار أخرى.

(٢) كذا في الأصل: «هدابها» بالألف بعد الدال المهملة، وفي «سنن أبي داود» وغيره من مصادر الحديث «هدبها» دون الألف، وكلاهما جائز، ففي «النهاية» و «التاج» وغيرها: «هدب الثوب، وهدبته، وهدابه: طرف الثوب مما يلي طرته».

(٣) كذا وقع هنا (لكاع)، وفي الحديث المتقدم (١١٥٢): (لكع) وهو أصح، قال =

حجره، ثم أدخل يده في لحيته، ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه في فيه، ثم قال: «اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحب من يحبه».

حسن - «الضعيفة» تحت (٣٤٨٦): [خ: ٣٤ - ك البيوع، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٥٧^(١)].

٥٦٣ - باب من برك على ركبته

١١٨٤ - حدثنا يحيى بن صالح قال: حدثنا إسحاق بن يحيى الكلبي قال: حدثنا الزهري قال: حدثنا أنس بن مالك: أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر، فلما سلم قام على المنبر، فذكر الساعة، وذكر أن فيها أموراً عظيماً، ثم قال: «من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، ما دمت في مقامي هذا». قال أنس: فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ، وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول: «سلوا». فبرك عمر على ركبته، وقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، فسكت رسول الله ﷺ حين قال ذلك عمر، ثم قال رسول الله ﷺ: «أولى^(٢)، أما والذي نفس محمد بيده، لقد عرضت علي الجنة والنار في عرض هذا

= ابن الأثير في «النهاية»:

«اللُكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمت والدم، يقال للرجل: لُكع، وللمرأة لُكاع، وأكثر ما يقع في النداء، وهو اللثيم، وقد يطلق على الصغير». وهو المراد هنا.

(١) قلت: هذا التخريج هو عين التخريج المتقدم تحت الحديث (١١٥٢)، وهو هناك صواب، وهنا خطأ؛ لأنه ليس عندهما بهذا التمام الذي هنا، ولا هو بإسنادهما، ولذلك استدركه الحاكم عليهما، فليس عندهما جملة الدموع، ولا ذكر الاحتباء المترجم له بالباب، ولا الحجر، واللحية والقم، وأخرجه المؤلف في «اللباس» (٥٨٨٤) نحو ما تقدم هناك وزاد في آخره:

«وقال أبو هريرة: فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي بعد ما قال رسول الله ﷺ ما قال».

(٢) هي كلمة للتهديد، ومعناها قرب منكم ما تكرهونه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ لَكْ فَأُولَئِكَ﴾ [القيامة: ٣٥]، «شرح مسلم للنووي».

الْحَائِطِ - وَأَنَا أَصْلِي - فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

حسن صحيح: [خ: ٩٦ - ك الاعتصام، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ١٣٦].

٥٦٤ - باب الاستلقاء

١١٨٥ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ يُحَدِّثُهُ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «رَأَيْتُهُ - قَلْتُ لَابْنَ عُوَيْنَةَ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ - مُسْتَلْقِيًا، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

صحيح - [خ: ٨ - ك الصلاة، ٨٥ - ب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل. م: ٣٧ - ك اللباس، ح ٧٥].

١١٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّ بَكْرِ بِنْتِ الْمِسْوَرِ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: «رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ مُسْتَلْقِيًا، رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

ضعيف الإسناد موقوف، أم بكر مجهولة.

٥٦٥ - باب الضجعة على وجهه

١١٨٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ ابْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، أَتَانِي آتٍ وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى بَطْنِي، فَحَرَكَنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «قُمْ؛ هَذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ». فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي.

صحيح - [تخريج المشكاة (٤٧١٩): د: ٤ - ك الأدب، ٩٥ - ب في الرجل ينبطح على بطنه، ح ٥٠٤٠. ج: ٣٣ - ك الأدب، ٢٧ - ب النهي عن الاضطجاع على الوجه، ح ٣٧٢٣].

١١٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ الْكِنْدِيُّ - مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي

أَمَامَةً: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ مُنْبَطِحًا لَوَجْهِهِ، فَضَرَبَهُ بِرَجْلِهِ، وَقَالَ: «قُمْ، نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ».

ضعيف الإسناد بهذا اللفظ، فيه الوليد بن جميل الكندي الفلسطيني، صدوق يخطئ، والمحفوظ بلفظ: «يغضها الله» كما في الحديث قبل هذا - التعليق على «سنن ابن ماجه»: [جه: ٣٣ - الأدب، ٢٧ - باب النهي عن الاضطجاع على الوجه، ح ٣٧٢٥].

٥٦٦ - باب لا يأخذ ولا يُعطي إلا باليمينى

١١٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ». قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا: «وَلَا يَأْخُذُ بِهَا، وَلَا يُعْطِي بِهَا».

صحيح - «الصحيحه» (١٢٣٦): [م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ١٠٥، ١٠٦].

٥٦٧ - باب أين يضع نعليه إذا جلس؟

١١٩٠ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ نُهَيْكٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْلَعَ نَعْلَيْهِ، فَيَضَعُهُمَا إِلَى جَنْبِهِ».

ضعيف الإسناد مرفوع - «تخريج المشكاة» (٤٤١٧/٤٩١/٢) - التحقيق الثاني).

٥٦٨ - باب الشيطان يجيء بالعود

والشيء يطرحه على الفراش

١١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فِرَاشِ أَحَدِكُمْ بَعْدَ مَا يَفْرِشُهُ أَهْلُهُ وَيُهَيِّئُونَهُ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ النُّوْدَ أَوْ الْحَجَرَ أَوْ الشَّيْءَ؛ لِيُغْضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلَا يَغْضَبُ عَلَى أَهْلِهِ، قَالَ: لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ».

حسن الإسناد^(١). وقد صح مرفوعاً عن أبي هريرة نحوه برقم (١٢١٧).

٥٦٩ - باب من بات على سطح ليس له سترَةٌ

١١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ هُوَ: ابْنُ جَابِرٍ - عَنْ وَعَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَثَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ»^(٢) فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ.

صحيح - «الصحيحة» (٨٢٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٦ - ب في النوم على سطح غير محجر، ح ٥٠٤١].

١١٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ رِيَّاحِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِمَارَةَ قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَصَعَدَتْ بِهِ عَلَى سَطْحٍ أَجْلَحَ^(٣) فَتَزَلَّ، وَقَالَ: «كَيْدُ أَنْ أُبَيَّتَ اللَّيْلَةَ وَلَا ذِمَّةَ لِي». ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ، عَلِيُّ بْنُ عِمَارَةَ مَجْهُولُ الْحَالِ.

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ زَهِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ عَلَى أَنْجَارٍ»^(٥) فَوَقَعَ مِنْهُ فَمَاتَ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ، وَمَنْ

(١) هذا الحديث قال الشارح (٦٠٠/٢):

«أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (مصباح الزجاجة للسيوطي)».

قلت: راجعت «المكارم» الطبعة الجديدة تحقيق الدكتورة السودانية، فلم أعثر عليه وانظر (٥٧٩ - باب ..).

(٢) كذا في الأصل، والصواب: «حِجَابٌ» بالراء كما في «أبي داود» وغيره. وهو كل مانع من السقوط.

(٣) أي: الذي ليس عليه جدار ولا شيء يمنع من السقوط. (النهاية) بتصرف.

(٤) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «عمير» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«التاريخ الكبير» للمؤلف (٤٢٦/٣) و«تهذيب الكمال» (٤٠٨/٩) فقد ساقا إسناده. ت

(٥) انجار: لغة من إجار، والجمع أجاجير وأناجير، والإجار بالكسر والتشديد: السطح الذي ليس حوالبه ما يرد الساقط.

رَكِبَ الْبَحْرَ حِينَ يَرْتَجُّ - يَعْنِي: يَعْتَلِمُ - فَهَلْكَ بَرَيْتُ مِنْهُ الدُّمَّةُ». حسن - «تخريج الترغيب» (٥٩/٤)، «الصحيح» (٨٢٨).

٥٧٠ - باب هل يدلي رجله إذا جلس؟

١١٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُرَاعِيِّ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ عَلَى قُفِّ الْبَيْتِ، مُدْلِيًا رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ».

حسن صحيح: [خ: قطعة من حديث طويل في خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً، م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٩] (١).

٥٧١ - باب ما يقول إذا خرج لحاجته

١١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ؛ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ مِنِّي، وَسَلِّمْ مِنِّي».

ضعيف الإسناد، محمد بن إبراهيم - وهو: ابن عبد الرحمن بن ثوبان - مجهول.

١١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصُّلْتِ؛ أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَطَاءَ، عَنْ سُهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

ضعيف الإسناد، فيه عبد الله بن حسين بن عطاء - ضعيف: [ليس في شيء من الكتب الستة] (٢).

(١) قلت: تقدم هذا التخريج بعينه تحت الحديث الطويل (١١٥١).

(٢) قلت: قد صح هذا الورد من حض النبي ﷺ عليه في حديث أنس رضي الله تعالى عنه بلفظ:

«إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، توكلت على الله...» الحديث وفيه زيادة، =

٥٧٢ - باب هل يُقَدَّم الرَّجُلُ رِجْلَهُ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِهِ وهل يَتَكَبَّرُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ؟

١١٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادِ الْعَصْرِيِّ؛ أَنَّ بَعْضَ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ سَمِعَهُ يَذْكُرُ، قَالَ: «لَمَّا بَدَأْنَا^(١) فِي وَفَادَتِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سِرْنَا، حَتَّى إِذَا شَارَفْنَا الْقُدُومَ تَلَقَّانَا رَجُلٌ^(٢) يُوضِعُ عَلَى قَعُودِ لِه فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ قُلْنَا: وَفِدُ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِكُمْ وَأَهْلًا، إِيَّاكُمْ طَلَبْتُ، جِئْتُ لِأُبَشِّرْكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَمْسِ لَنَا: إِنَّهُ نَظَرَ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ غَدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - يَعْنِي: الْمَشْرِقِ - خَيْرٌ وَفِدِ الْعَرَبِ». فَبِتُّ أَرُوعُ حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَشَدَدْتُ عَلَى رَاجِلَتِي، فَأَمَعَنْتُ فِي الْمَسِيرِ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ، وَهَمِمْتُ الرَّجُوعَ^(٣)، ثُمَّ رُفِعَتْ رُؤُوسُ رَوَاجِلِكُمْ^(٣)، ثُمَّ ثَنَى رَاحِلَتَهُ بِزِمَامِهَا، رَاجِعًا يُوضِعُ عَوْدَهُ عَلَى بَدَنِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي، جِئْتُ أُبَشِّرُكُمْ بِوَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ: «أَنْتَى لَكَ بِهِمْ يَا عُمَرُ» قَالَ: هُمْ أَوْلَاءٌ عَلَيَّ أَثْرِي، قَدْ أَظْلَمُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ. فَقَالَ: «بَشِّرْكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» وَتَهَيَّأَ الْقَوْمُ فِي مَقَاعِدِهِمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَاعِدًا، فَالْقَى ذَيْلَ رِدَائِهِ تَحْتَ يَدِهِ فَاتَكَأَ عَلَيْهِ، وَبَسَطَ رِجْلَيْهِ. فَقَدِمَ الْوَفْدُ، فَفَرِحَ بِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ أَمْرَحُوا^(٣) رِكَابَهُمْ

= فانظر «المشكاة» (١/٧٥٠/٢٤٤٣) و «الكلم الطيب» (٤٩/٥٩).

- (١) في «أ» و«د»: «أبدانا» والمثبت من «ب». ت
- (٢) هو عمر كما سيأتي في سياق القصة، وهو عمر بن الخطاب كما في «مسند أبي يعلى» (١٢/٢٤٦)، «المعجم الكبير» (٢٠/٣٤٥ - ٣٤٦) من طريق طالب بن حجيرة العبدي: حدثنا هود العصري عن جده [مزيدة] بنحو هذه القصة، وقال الهيثمي (٩/٣٨٨): «ورجالهما ثقات، وفي بعضهم خلاف».
- قلت: كأنه يشير إلى هود هذا، فقد وثقه ابن حبان (٥/٥١٦) وقال ابن القطان: «مجهول»، وهذا هو الصواب لقول الذهبي في «الميزان»: «لا يكاد يعرف، تفرد عنه طالب»، وقد بينت ذلك في «تيسير الانتفاع». يسر الله لي إتمامه.
- (٣) كذا الأصل، والمراد غير ظاهر فليتأمل.

فَرَحًا بِهِمْ، وَأَقْبَلُوا سِرَاعًا، فَأَوْشَعَ الْقَوْمُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَتَكِيٌّ عَلَى حَالِهِ، فَتَخَلَّفَ الْأَشْجُ - وهو: منذرُ بنُ عائذ بن منذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عَصْرَ - فَجَمَعَ رِكَابَهُمْ ثُمَّ أَنْأَحَهَا، وَحَطَّ أَحْمَالَهَا، وَجَمَعَ مَتَاعَهَا، ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْبَةَ لَهُ وَأَلْفَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ وَلَبَسَ حُلَّةً، ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي مَتْرَسَلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ، وَزَعِيمُكُمْ، وَصَاحِبُ أَمْرِكُمْ؟». فَأَشَارُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «ابْنُ سَادَتِكُمْ هَذَا؟». قَالُوا: كَانَ آبَاؤُهُ سَادَتَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ قَائِدُنَا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا انْتَهَى الْأَشْجُ أَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ مِنْ نَاحِيَّةٍ، اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ قَاعِدًا، قَالَ: «هَا هُنَا يَا أَشْجُ». وَكَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ سَمِيَ (الْأَشْجُ) ذَلِكَ الْيَوْمَ، أَصَابَتْهُ حِمَارَةٌ بِحَافِرِهَا وَهُوَ فَطِيمٌ، فَكَانَ فِي وَجْهِهِ مِثْلُ الْقَمَرِ، فَأَقْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَالْطَّفَةُ^(١)، وَعَرَفَ فَضْلَهُ عَلَيْهِمْ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ وَيُخْبِرُهُمْ، حَتَّى كَانَ بَعْقِبِ الْحَدِيثِ، قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَرْوَدَتِكُمْ شَيْءٍ؟». قَالُوا: نَعَمْ، فَقَامُوا سِرَاعًا، كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى ثِقْلِهِ فَجَاءُوا بِضَبْرٍ^(٢) التَّمْرِ فِي أَكْفُهُمْ، فَوَضَعَتْ عَلَى نَظْعٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ جَرِيدَةٌ دُونَ الذَّرَاعَيْنِ وَفَوْقَ الذَّرَاعِ، فَكَانَ يَخْتَصِرُ بِهَا، فَلَمَّا يَفَارِقُهَا، فَأَوْمَأَ بِهَا إِلَى صُبْرَةٍ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ، فَقَالَ: «تُسْمُونَ هَذَا التَّغْضُوضُ^(٣)؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَتُسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ^(٤)؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَتُسْمُونَ هَذَا الْبَرْنِيَّ^(٥)؟»، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «هُوَ خَيْرُ تَمْرِكُمْ^(٦) وَأَنْفَعُهُ^(٧) لَكُمْ - وَقَالَ بَعْضُ شَيْوْخِ الْحَيِّ - وَأَعْظَمُهُ

(١) كَذَا الْأَصْلُ، وَلَعَلَّ الصَّوَابُ: «الطَّفُ بِهِ» أَي: اتَّحَفَهُ وَبَرَّهَ.

(٢) جَمَعَ (الصُّبْرَةَ): الطَّعَامَ الْمَجْتَمِعَ كَالْكُومَةِ.

(٣) بَفَتْحِ التَّاءِ: تَمْرٌ أَسْوَدٌ شَدِيدُ الْحَلَاوَةِ، وَمَعْدَنُهُ (هَجْرٌ).

(٤) «الصَّرْفَانَ»: ضَرْبٌ مِنْ أَجْوَدِ التَّمْرِ وَأَوْزَنُهُ، «النِّهَايَةُ».

(٥) «الْبَرْنِيُّ»: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنَ التَّمْرِ مَدُورٌ أَحْمَرٌ مَشْرَبٌ بِصَفْرَةٍ، «الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ».

(٦) قُلْتُ: هَذِهِ الْفَقْرَةُ مِنَ الْحَدِيثِ «خَيْرُ تَمْرِكُمُ الْبَرْنِيُّ» صَحِيحٌ، لِمَجِيئِهِ مِنْ طَرُقٍ عَنِ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، قَدْ خَرَجَتْ أَحَادِيثُهُمْ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٨٤٤).

(٧) كَذَا فِي «ب» وَالْمَسْنَدُ (١٥١٣١) (١٧٣٧٦) وَفِي «أ» وَ«د» وَنَسَخَةُ «فَضْلُ اللَّهِ

الصَّمَدِ»: «وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ». ت

بركة». وإنما كانت عندنا خصبه^(١) نعلفها إبلنا وحميرنا، فلما رجعنا من وفادتنا تلك عظمت رغبتنا فيها، وفسلناها حتى تحولت ثمارنا منها، ورأينا البركة فيها.

ضعيف الإسناد، فيه يحيى بن عبد الرحمن العصري، لا يعرف، «الصحيحة» تحت الحديث (١٨٤٤): [رواية الأول مبهم^(٢)، وليس في شيء من الكتب الستة].

٥٧٣ - باب ما يقول إذا أصبح

١١٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أُمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ التُّشُورُ». وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أُمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ».

صحيح - «تخريج الكلم» (رقم ٢٠)، «الصحيحة» (٢٦٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٦٨، ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى].

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمٍ

(١) وفي «النهاية»: (الخصبة): الدقل، وجمعها خصاب، وقيل: هي النخلة الكثيرة الحمل».

(٢) كذا قال، وهو إعلال مرفوض، وقد سبق له مثله في الحديث (١٩٠ و ٨٨٨)، مما يدل على أنه لا علم عنده بهذا الفن الشريف، فإن المبهم الذي يشير إليه إنما هو صحابي من وفد عبد القيس، سمعه شهاب بن عباد العصري. وعلة هذا الإسناد إنما هي من الراوي عن شهاب وهو يحيى بن عبد الرحمن العصري وهو مجهول، وقال الذهبي: «لا يعرف، تفرد عنه أبو سلمة التبوذكي».

وأما قول الشيخ الجيلاني في «شرحه» (٦٠٦/٢): «ذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه أبو حاتم، قال الدارقطني: «صدوق زائع»!

فهو خطأ فاحش لعله من الطابع اختلطت ترجمة بأخرى، فإن قول الدارقطني المذكور، إنما ذكره الحافظ في ترجمة شهاب من «التهذيب»، لكن توثيق ابن حبان لم يذكر عنده لا في ترجمة يحيى، ولا في ترجمة شهاب، ولا هو في «الجرح والتعديل»!

الفزاري قال: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَوْلًا الْكَلِمَاتِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي. اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي. اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ مِنْ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي».

صحيح - «تخريج الكلم» (رقم ٢٧): [د: ٤٠ - ك الأدب، ح ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٧٤. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١٤ - ب ما يدعو الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، ح ٣٨٧١].

١٢٠١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ زِيَادٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبَحُ: اللَّهُمَّ إِنَّا أَضْبَحْنَا نُشْهَدُكَ، وَنُشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ: أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، إِلَّا أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ».

ضعيف - «الضعيفة» (١٠٤١): [د: ٤٠ - ك الأدب، ح ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٦٩].

٥٧٤ - باب ما يقول إذا أمسى

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ»^(١) أَشْهَدُ أَنْ

(١) الأصل: «كل شيء بكفيك»، وكذا في الهندية وغيرها، وهو تحريف شاذ مخالف لجميع المصادر التي روت الحديث وهي: «مسند الطيالسي»، ومن رواه عنه، =

لا إلهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ؛ قُلُّهُ إِذَا أَضْبَحْتَ وَإِذَا أُمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ».

صحيح - «الكلم الطيب» (٢٢)، «الصحيحة» (٢٧٥٣): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٦٧. ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٤ - ب منه].

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ. وَقَالَ: «رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ»، وَقَالَ: «شَرُّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ». صحيح - وانظر ما قبله.

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى إِلَيَّ صَحِيفَةً، فَقَالَ: هَذَا مَا كَتَبَ^(١) لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَرْتُ فِيهَا فِإِذَا فِيهَا: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رضي الله عنه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَضْبَحْتُ وَإِذَا أُمْسَيْتُ. فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٧٦٣) «الكلم الطيب» تعليق رقم (٩): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٩٤ - ب حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ^(٢)].

= «مصنف ابن أبي شيبة»، و«مسند أحمد»، و«خلق أفعال العباد» للمؤلف، و«سنن أبي داود»، و«سنن الترمذي»، و«كبرى النسائي»، و«اليوم والليلة» له ولابن السني، و«سنن الدارمي»، و«مسند أبي يعلى»، و«صحيح ابن حبان»، و«مستدرک الحاكم»، و«دعاء الطبراني»، وقد خرجت الحديث من طرقهم في «الصحيحة»، ليس عند أحد منهم إلا ما أثبتته، والعجب أن يخفى ذلك على الشارح الجليلاني!

(١) أي أمر بالكتابة؛ فإنه رضي الله عنه كان لا يكتب، كما هو ثابت في «صحيح المؤلف»، ولعل المقصود أن المأمور بكتابة الصحيفة إنما هو ابن عمرو رضي الله عنه؛ فإنه كان يكتب كما في «الصحيح» أيضاً، والله أعلم.

(٢) قلت: هذا هو الصواب في عزو الحديث، وأما قول الشارح (٢/٦١٣): «أخرجه الثلاثة وصححه الحاكم وابن حبان» فمن أوهامه؛ فإنما أخرجه هؤلاء من حديث أبي هريرة الذي قبله، كما وهم قبله الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية حيث ذكرا =

٥٧٥ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أُمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٧٥٤)، «مختصر الشمائل» (٢١٧): [خ: ٩٧ - ك التوحيد، ١٣ - ب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها]^(١).

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا، كَمْ مِنْ لَا كَافٍ لَهُ وَلَا مُؤْوِي!».

صحيح - «مختصر الشمائل» (٢١٩): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٦٤]^(٢).

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ [و]^(٣) يَحْيَى بْنُ مُوسَى [قَالَ]^(٤): حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿الرَّ تَنْزِيلٌ﴾، وَ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾».

صحيح لغيره - «الصحيحة» (٥٨٥): [ت: ٤٢ - ك ثواب القرآن، ٩ - ب ما جاء في فضل سورة الملك].

= في حديث الترمذي الجملة الأخيرة في هذا الحديث: «وأن أقرف...» وسكت عن ذلك الشيخ الأنصاري إجلالاً للشيخين! كما هي عادته في تعليقه على «الوابل الصيب»، وهي لا تصح من حديث أبي هريرة! بل إنه أوهم القراء أنها ثابتة عند المؤلف في «أفعال العباد» دون أن ينبه أنها خطأ من أحد النساخ، أو شذوذ من بعض الرواة كما يقتضيه التحقيق العلمي، وتجد تفصيل هذا الإجمال في «الصحيحة» (٢٧٥٣).

(١) الأولى أن يعزى إلى «دعوات الصحيح» (٦٣١٢)؛ فإنه فيه بإسناده هنا ومنتنه، وأما

في «التوحيد» (٧٣٩٤) فإنه بلفظ: «... وإذا أصبح قال: الحمد لله...» إلخ.

(٢) قلت: وصححه الترمذي (٣٣٩٣)، وابن حبان (٤٢٧/٧ - ٤٢٨).

(٣) ما بين المعكوفتين من نسخة «فضل الله الصمد». ت

قال أبو الزبير: «فهُمَا يُفْضَلَانِ كُلُّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً، وَمَنْ قَرَأَهُمَا كُتِبَ لَهُ بِهِمَا سَبْعُونَ حَسَنَةً، وَرُفِعَ بِهِمَا لَهُ سَبْعُونَ دَرَجَةً، وَحُطَّ بِهِمَا عَنْهُ سَبْعُونَ خَطِيئَةً».

صحيح من قول أبي الزبير، فهو مقطوع موقوف.

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ شَمِيطِ أَوْ سَمِيطِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «النَّوْمُ عِنْدَ الذِّكْرِ مِنَ الشَّيْطَانِ، إِنْ سِتُّنْتُمْ فَجَرَّبُوا، إِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَضْجَعَهُ، وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».

صحيح موقوف.

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿بَنَرَكَ﴾، وَ﴿الْعَلَّ﴾ ﴿تَزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ.

صحيح لغيره - انظر الحديث رقم (١٢٠٧).

١٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرْنَا عَبْدُهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيُحَلِّ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَ فِي فِرَاشِهِ، وَلِيَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلِيَقُلْ: بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي فَإِنْ احْتَبَسَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ». أَوْ قَالَ: «عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (١٢١٧).

١٢١١ - [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ؛ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ^(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ خَازِمٍ أَبُو بَكْرِ النَّخَعِيُّ قَالَ: أَخْبَرْنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمَسِيَّبِ،

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة «فضل الله الصمد» وينظر «تهذيب الكمال» (٣٠/١٥) ت

عن أبيه، عن البراء بن عازب قال: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه، نام على شقه الأيمن، ثم قال: «اللهم وجهت وجهي إليك، وأسلمت نفسي إليك، وألجأت ظهري إليك، رهبةً ورغبةً إليك، لا ملجأ منك إلا إليك. آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت»، قال: «فمن قالهن في ليلة ثم مات مات على الفطرة».

صحيح - انظر الحديث رقم (١٢١٣).

١٢١٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهم رب السماوات والأرض، ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، منزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عني الدين، وأغنني من الفقر».

صحيح - «تخريج الكلم» (٤٠): [م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٦١] (١).

٥٧٦ - باب فضل الدعاء عند النوم

١٢١٣ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا العلاء بن المسيب قال: حدثني أبي، عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن، ثم قال: «اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي^(٢) إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت

(١) قلت: وفي رواية له أنه أمر فاطمة عليها السلام أن تقول هذا الدعاء، وليس فيه جملة الفراش، وكذلك رواه ابن حبان (٩٦٢ - الإحسان)، فهذا شيء وحديث الكتاب شيء آخر، فلا يختلطن الأمر على أحد كما وقع للمعلق على «الإحسان» (٣/٢٤٦ - طبع المؤسسة) فقد عزا رواية ابن حبان هذه - التي فيها الأمر - للكتاب!

(٢) كذا في «د» و«صحيح» المؤلف (١٣١٣ - ٦٣١٥) ومسلم (٢٧١٠) وفي «أ» و«ب» ونسخة «فضل الله الصمد»: «بوجهي». ت

ظَهَرِي إِلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنَاجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلِيهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

صحيح - «الصحيحة» (٢٨٨٩): [خ: ٤ - ك الوضوء، ٧٥ - ب فضل من بات على وضوء. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٥٦، ٥٧، ٥٨] (١).

١٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِي، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ أَوْ أَوْى إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَقَالَ الْمَلَكُ: اخْتِمْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ؛ فَإِنْ حَمِدَ اللَّهُ وَذَكَرَهُ، أَطْرَدَهُ^(٢)، وَبَاتَ يَكُلُّوهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ فَقَالَ مِثْلُهُ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ إِلَيَّ نَفْسِي بَعْدَ مَوْتِهَا وَلَمْ يُمِثَّهَا فِي مَنَامِهَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ﴿يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَدْوَيْهِ إِنْهَ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: ٤١]، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ﴿يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ إِلَى: ﴿لَرَوْفٌ رَجِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥]، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ شَهِيدًا، وَإِنْ قَامَ فَصَلَّى صَلَّى فِي فَضَائِلَ». ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ مَوْقُوفًا، فِيهِ عِنْنَةُ أَبِي الزَّبِيرِ، وَرَوَى مَرْفُوعًا - «التعليق الرغيب» (١/٢١٠).

٥٧٧ - بَابُ يَضَعُ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ

١٢١٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

- (١) قلت: فيه نظر؛ فَإِنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَرِ الْحَدِيثَ مِنْ فِعْلِهِ ﷺ وَإِنَّمَا رَوَاهُ مِنْ قَوْلِهِ وَأَمْرِهِ. ثُمَّ إِنَّ الْبُخَارِيَّ إِنَّمَا رَوَاهُ فِي «الدَّعَوَاتِ»، وَقَدْ أَنْكَرَ رَوَايَتَهُ هَذِهِ بَعْضُ مَنْ يَنْسِبُ تَعْلِيْقَاتِهِ إِلَى «جَمَاعَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ!» فِي طَبْعَتِهِ الْجَدِيدَةِ لِكِتَابِ «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» كَمَا شَوَّهَ فِيهَا تَعْلِيْقَاتِي السَّابِقَةَ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّهُ وَضَعَ لَهَا مَقْدَمَةً مَلُؤَهَا الْغَمَزُ وَاللَّمَزُ وَالْكَذِبُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
- (٢) جَاءَ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» لِلنَّسَائِيِّ (٤٩٠): «فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ طَرَدَ الْمَلِكُ الشَّيْطَانَ وَظَلَّ يَكُلُّوهُ». بِتَصْرِفٍ
- (٣) وَقَعَ فِي «أ» وَ«ب» وَ«د»: «عْتَبَةٌ» وَالْمُثَبَّتُ مِنْ نَسْخَةِ «فَضْلِ اللَّهِ الصَّمَدِ» وَيَنْظُرُ «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٣/٤٨١). ت

عن البراء قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَبْعُثُ عِبَادَكَ»^(١).

(...) - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

صحيح - «الصحيحه» (٢٧٥٤): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٨ - ب منه حَدَّثَنَا ابن أبي عمر. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١٥ - ب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه، ح ٣٨٧٧].

٥٧٨ - باب

١٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَّتَانِ لَا يُخْصِيهِمَا^(٢) رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِهِمَا قَلِيلٌ». قِيلَ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُكَبَّرُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيُحْمَدُ عَشْرًا، وَيُسَبَّحُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَالْفُ وَخَمْسُمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ». فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعُدُّهُنَّ بِيَدِهِ^(٣). «وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَهُ

(١) قلت: وأما زيادة «ثلاث مرات» فهي منكورة أو شاذة، وإن صححه الحافظ، وقلده بعض المعاصرين، كما بيته في المصدر المذكور أعلاه.

(٢) أي: يحفظهما ويعمل بهما، والمقصود الاستمرار على ذلك، بعد كل فريضة.

(٣) يعني: اليمنى، كما في رواية لأبي داود (١٥٠٢)، ومن زعم من المعاصرين الأحداث في هذا العلم أنها زيادة مدرجة من شيخ أبي داود: محمد بن قدامة - فمن جهله - أتي، ثم هي زيادة مفسرة لرواية: «بيده» مناسبة لجلالة ذكر الله وتسيحه، كما يدل على ذلك قول عائشة رضي الله عنها:

«كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى».

رواه أبو داود بسند صحيح (صحيح أبي داود ٢٦)، ولا يشك ذو لب أن اليمنى أحق بالتسبيح من الطعام، وأنه لا يجوز أن يلحق بـ «ما كان من أذى»! وهذا بين لا يخفى إن شاء الله.

وبالجملة فمن سبح باليسرى فقد عصى، ومن سبح باليدين معاً كما يفعل كثيرون فقد «خَطَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ»، ومن خصه باليمنى فقد اهتدى، وأصاب سنة المصطفى ﷺ.

وَحَمِدَهُ وَكَبَّرَهُ^(١)، فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي
الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِائَةٍ سَيِّئَةً؟». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ لَا يُحْصِيهِمَا؟
قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ، فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً كَذَا وَكَذَا، فَلَا
يَذْكُرُهُ»^(٢).

صحيح - «تخريج الكلم» (١١٢)، «تخريج المشكاة» (٢٤٠٦)، «صحيح أبي داود»
(١٣٤٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ب - التسبيح عند النوم ح ٥٠٦٠. ت: ٤٥ - ك الدعوات،
٢٥ - ب منه، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ].

٥٧٩ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه

١٢١٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ
وَلْيَسِّمِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ
فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ
أَرْفَعُهُ، إِنْ أُمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ
الصَّالِحِينَ».

صحيح - «الكلم الطيب» (رقم ٣٤): [خ: ٨٠ - كتاب الدعوات، ١٣ - باب حَدَّثَنَا
أحمد بن يونس. م: ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء، ح ٦٤]^(٣).

- (١) أي: من كل ثلاث وثلاثين إلا التكبير فأربع وثلاثون كما في رواية لأبي داود وغيره
فتلك مائة على اللسان.
- (٢) أي: فيشغله بذلك عن الذكر بعد الصلاة، وأما إذا أوى إلى فراشه فيأتيه وينومه كما
في رواية ابن حبان.
- (٣) قلت: واللفظ لمسلم حرفاً بحرف إلا أنه قال: «سبحانك اللهم ربي»، وهو في
«صحيح ابن حبان» (٥٥٠٩) بلفظ الكتاب، وليس عند المؤلف في «الصحيح» الأمر
بالاضطجاع على الشق الأيمن، وهو عند ابن حبان في رواية (٥٥١٠)، وزاد المؤلف
في رواية له في الصحيح (٧٣٩٣): «فلينفضه بصيغة ثوبه ثلاث مرات».
وهي عند الترمذي (٣٣٩٨) بزيادة أخرى في آخره، عزاها شيخ الإسلام للمتفق عليه، =

٥٨٠ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل

١٢١٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ يَحْيَى - هُوَ: ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ أَبِيْتُ عِنْدَ بَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْطِيهِ وَضُوءَهُ، قَالَ: فَأَسْمَعُهُ الْهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَأَسْمَعُهُ الْهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (١١٩٣): [ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٢٧ - ب منه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورًا^(١)].

٥٨١ - باب من نام وبيده غمر

١٢١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَامَ وَبِيَدِهِ غَمْرٌ^(٢) قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». صحيح لغيره - «الصحيحة» (٢٩٥٦).

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ وَبِيَدِهِ غَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

صحيح - «الروض النضير» (٨٢٣)، «المشكاة» (٤٢١٩)، «الصحيحة» (٢٩٥٦): [ت: ٢٣ - ك الأظعمة، ٤٨ - ب في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمراً].

= وهو من أوهامه التي نهت عليها في التعليق على «الكلم الطيب»، ورواه أحمد (٢/٢٩٥، ٤٣٢، ٤٣٣) ببعض اختصار.

(١) قلت: وعزاه الجيلاني لمسلم أيضاً وهو وهم فالذي عنده (٥٢/٢) حديث آخر عن ربعة بن كعب في سؤاله النبي ﷺ أن يرافقه في الجنة، وهو الذي عند أبي داود، ورواه أحمد (٥٩/٤) من طريق آخر مطولاً، وفيه طرف من حديث الباب، وسنده حسن.

(٢) «غمر»: بفتح الغين والميم أي: دسم.

٥٨٢ - باب إطفاء المصباح

١٢٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَكْفِفُوا الْإِنَاءَ، وَخَمِّرُوا الْإِنَاءَ»^(١)، وَأَظْفِفُوا الْمِضْبَاحَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلْقًا، وَلَا يَحُلُّ وَكَاءً، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تَضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ».

صحيح - «الإرواء» (٣٩): [خ: ٢٩ - ك بدء الخلق، ١٦ - ب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ٩٦، ٩٧].

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ فَارَةُ فَأَخَذَتْ تَجْرُ الْفَتِيلَةَ، فَذَهَبَتْ الْجَارِيَةُ تَرْجُرُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعِيهَا». فَجَاءَتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِدًا عَلَيْهَا، فَاخْتَرَقَ مِنْهَا مِثْلُ مَوْضِعِ الدَّرْهِمِ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَمْتُمْ فَأَظْفِفُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى مِثْلِ هَذَا فَتَحْرِقْكُمْ».

صحيح - «الصحيحة» (١٤٢٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٦١ - ب في إطفاء النار بالليل، ح ٥٢٤٧].

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا فَارَةٌ قَدْ أَخَذَتِ الْفَتِيلَةَ، فَصَعَدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتَحْرِقَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، فَلَعَنَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَحَلَّ قَتْلَهَا لِلْمُحْرِمِ».

ضعيف - «الإرواء» (٢٢٦/٤)، «ضعيف أبي داود» (٣١٩): [ج: ٢٥ - ك المناقب، ٩١ - ب ما يقتل المحرم، ح ٣٠٨٩]^(٣).

(١) «خمرُوا الْإِنَاءَ» أي: غطوه.

(٢) كذا في «ب» و«أبي داود» (٥٢٤٧) وفي «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد» بدون «أل» التعريف. ت

(٣) قلت: نعم؛ لكن قد ثبت الإذن بقتل الفأرة حتى للمحرم في غير ما حديث صحيح، فراجع «الإرواء» (١٠٣٦) إن شئت.

٥٨٣ - باب لا تُترك النار في البيت حين ينامون

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ».

صحيح - [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤٩ - ب لا تترك النار في البيت عند النوم. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ١٠٠].

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١): «إِنَّ النَّارَ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا». فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَتَّبِعُ نَيْرَانَ أَهْلِيهِ وَيُظْفِقُهَا قَبْلَ أَنْ يَبْتَئِتَ. صحيح الإسناد موقوفاً^(٢).

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّهَا عَدُوٌّ». صحيح - رواه البخاري ومسلم^(٣).

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنِ بَرِيدِ^(٤) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: احْتَرَقَ بِالْمَدِينَةِ بَيْتُ

(١)(٢) كذا وقع في الكتاب موقوفاً على عمر، وقد رواه أحمد في «المسند» (٩٠/٢) بإسناد المؤلف ومثته عن ابن عمر مرفوعاً ليس فيه ذكر عمر، وهو عندهما من طريق سعيد بن أبي أيوب: حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن نافع عنه، وقد تابعه ابن لهيعة: ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد به مختصراً جداً بلفظ: «لا تبيتن النار في بيوتكم؛ فإنها عدو». أخرجه أحمد (٧١/٢)، وابن لهيعة فيه ضعف معروف.

(٣) قلت: وليس عندهما الزيادة، وتفرد بها المؤلف هنا، وإسنادها صحيح على شرطهما.

(٤) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «يزيد» والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال». ت

على أهله مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ [هَذِهِ] (١) النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ؛ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

صحيح - «المشكاة» (٤٣٠١/التحقيق الثاني): [خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤٩ - ب لا تترك النار في البيت عند النوم. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح: ١٠١].

٥٨٤ - باب التيمُّن بالمطر

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَمْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ، يَقُولُ: «يَا جَارِيَةَ! أَخْرِجِي سَرَجِي، أَخْرِجِي ثِيَابِي، وَيَقُولُ: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا﴾ [ق: ٩]». صحيح الإسناد موقوفًا.

٥٨٥ - باب تعليق السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ؛ أَبُو الْمَغِيرَةِ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ». صحيح - «الصحيحه» (١٤٤٧): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٨٦ - باب غَلَقِ الْبَابِ بِاللَّيْلِ

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّمْرَ (٢)(٣) بَعْدَ هُدُوءِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ

(١) زيادة من «الصحيحين» وقد آثرت إثباتها في المتن دون الحاشية؛ لأن الحديث في «صحيح المؤلف» بإسناده ومنتنه هنا، فظننت أنها سقطت من بعض النسخ.

(٢) كذا الأصل و «الشرح»، وكذا في «المستدرک»، ولعله وهم من بعض رواته؛ فإن فيه محمد بن عجلان، وفيه كلام، والصواب «السير» كما يدل عليه السياق، وصريح الرواية الآتية بعد بايين بلفظ: «أقلوا الخروج بعد هدوء الليل...».

(٣) وكذا وقع في «أ» و«ب» و«د» بلفظ: «السمر». ت.

خَلْقِهِ، غَلَّقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَكْفَيْتُوا الْإِنَاءَ، وَأَظْفَيْتُوا الْمَصَابِيحَ». حسن - «الصحيحة» (١٧٥٢): [ليس في شيء من الكتب الستة].

٥٨٧ - باب ضمّ الصبيان عند فورة العشاء

١٢٣١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُفُّوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فَحْمَةٌ - أَوْ فُورَةٌ - الْعِشَاءِ؛ سَاعَةَ تَهْبُ الشَّيَاطِينُ». صحيح - «الصحيحة» (٤٠): [م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ٩٨].

٥٨٨ - باب التحريش بين البهائم

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ: «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحَرَّشَ بَيْنَ الْبَهَائِمِ». حسن لغيره موقوفاً، وروي مرفوعاً - «غاية المرام» (٣٨٣): [د، ت - جهاد ابن عباس مرفوعاً].

٥٨٩ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هُدُوءٍ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ دَوَابَّ يَبْتُهُنَّ فَمَنْ سَمِعَ نُبَاحَ الْكَلْبِ، أَوْ نِهَاقَ حِمَارٍ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ». صحيح لغيره - «الصحيحة» (١٥١٨): [د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠٦ - ب ما جاء في الديك والبهائم، ح ٥١٠٣ و ٥١٠٤].

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا

سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ أَوْ نِهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً أُجِيفَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَعَظُّوا الْجِرَارَ، وَأَوْكِثُوا الْقِرْبَ، وَأَكْفُوا الْآيَةَ».

صحيح - انظر ما قبله.

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ ابْنُ الْهَادِ: وَحَدَّثَنِي شَرْحِبِيلُ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هُدُوءٍ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ خَلْقًا يَبْتُهُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ، أَوْ نِهَاقَ الْحَمِيرِ، فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

صحيح - انظر الحديث رقم (١٢٣٣).

٥٩٠ - بَابُ إِذَا سَمِعَ الدِّيَكَةَ

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاخَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، فَسَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نِهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

صحيح - «الصحيحة» (٣١٨٣): [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ١٥ - ب خير مال المسلم غنم. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح [٨٢] (١)].

٥٩١ - بَابُ لَا تَسْبُوا الْبُرْغُوثَ

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) قلت: ليس عندهما قوله: «من الليل»، وهي زيادة ثابتة من رواية جمع من الثقات في حديث أبي هريرة هذا، وفي حديث جابر المتقدم، كما حققته في «الصحيحة» تحقيقاً ربما لا تراه في مكان آخر، ومن الغرائب أن الحافظ لم يشر في «الفتح» إلى هذه الزيادة الهامة مطلقاً، وتبعه الشارح الجيلاني.

سويدٌ أبو حاتم، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن رجلاً لعن بُرغوثاً عند النبي ﷺ فقال: «لَا تَلْعَنُهُ؛ فَإِنَّهُ أَيْقَظُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِلصَّلَاةِ».

ضعيف - «التعليق الرغيب» (٣/٢٨٨)، «الضعيفة» (٦٤٠٩).

٥٩٢ - باب القائلة

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: «رَبِّمَا قَعَدَ عَلَى بَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذَا فَاءَ الْفَيْءِ، قَالَ: قَوْمُوا^(١)، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلشَّيْطَانِ»، ثُمَّ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَقَامَهُ. قَالَ: ثُمَّ بَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ قِيلَ: هَذَا مَوْلَى بَنِي الْحَسْحَاسِ يَقُولُ الشَّعْرَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: كَيْفَ قَلْتِ؟ فَقَالَ: وَدَّعَ سُلَيْمَى إِنْ تَجَهَّزْتَ غَازِيًا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا فَقَالَ: حَسْبُكَ، صَدَقْتَ صَدَقْتَ.

حسن الإسناد.

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَمُرُّ بِنَا نِصْفَ النَّهَارِ - أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ - فَيَقُولُ: «قَوْمُوا فَقِيلُوا، فَمَا بَقِيَ فَلِلشَّيْطَانِ».

حسن الإسناد.

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: «كَانُوا يُجَمِّعُونَ، ثُمَّ يُقِيلُونَ».

صحيح - «صحيح أبي داود» (٩٩٧): خ^(٢).

(١) أي: قوموا فقبلوا كما في الأثر الآتي بعده، وفيها تقوية لحديث: «قبلوا فإن الشياطين لا تقبل». وهو مخرج في «الصحيحة» (١٦٤٧).

(٢) بيض ابن عبد الباقي لهذا الحديث فلم يخرج؛ لأنه يظن ككثير من أمثاله أنه أثر موقوف غير مرفوع؛ لأنه لم يذكر فيه النبي ﷺ، ولم تجر عاداته بتخريج الآثار، وهو ظن خطأ لمخالفته المتقرر في علم المصطلح أنه في حكم المرفوع، ويؤكد ذلك هنا =

١٢٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ أَنَسٌ: مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ شَرَابٌ - حَيْثُ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ - أَعْجَبُ إِلَيْهِمْ مِنَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ؛ فَإِنِّي لِأُسْقِي أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُمْ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ - مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ». فَمَا قَالُوا: مَتَى؟ أَوْ حَتَّى نَنْظُرَ. قَالُوا: يَا أَنَسُ! أَهْرِقْهَا، ثُمَّ قَالُوا^(١) عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ حَتَّى أُبْرَدُوا وَاعْتَسَلُوا، ثُمَّ طَيَّبْتُهُمْ أُمُّ سَلِيمٍ، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا الْخَبِرُ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ. قَالَ أَنَسٌ: فَمَا طَعِمُوهَا بَعْدُ.

صحيح الإسناد: [خ: ٤٦ - ك المظالم، ٢١ - ب صب الخمر في الطريق. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح: ٣، ٤، ٥، ٦، ٧] (٢).

٥٩٣ - باب نوم آخر النهار

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «نَوْمُ أَوَّلِ النَّهَارِ خُرْقٌ^(٣)، وَأَوْسَطُهُ خُلُقٌ^(٤)، وَآخِرُهُ حُمُقٌ».

صحيح الإسناد.

- = رواية ابن ماجه وابن حبان بإسنادهما الجيد عن أنس قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم نرجع إلى القائلة فتقيل».
- ومن الغريب أنَّ الشيخ الجيلاني لم يعزه لابن ماجه! وعزاه لابن خزيمة بلفظ مختصر: «كنا نبكر بالجمعة، ثم نقيل» وهو عند البخاري في موضعين (٩٠٥ و ٩٤٠)!
- (١) من القيلولة: الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم كما في «النهاية»، وانظر «شرح القاموس».
- (٢) قلت: هو عندهما بنحوه؛ دون قوله: «ثم قالوا...» إلخ وفيه موضع الترجمة «القائلة»، فهي ليست عندهما. وفي رواية للمؤلف (٤٦١٧)، ومسلم (٨٧/٦) أيضاً: «قال: فما سألوها عنها، ولا راجعوا بعد خبر الرجل».
- (٣) «خُرْقٌ»: أي: جهل.
- (٤) ضبطه في النسخة الهندية المطبوعة في المطبع الخليلي - بضمَّتَيْن - وهو صواب أيضاً، وكان المراد أنَّ النوم في أوسط النهار خلق ممدوح، ففيه إشارة إلى قوله ﷺ: «قيلوا: فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ»، وهو مخرج في «الصحيحة» كما تقدم، ولعله يقوي ما ذكرته قوله: «وآخره حُمُقٌ» فإن حقيقة الحمق - كما في «النهاية» - (وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بقيقه) فهذا يقابله مدح من نام في أوسط النهار، وأما حديث: «من نام بعد العصر فاختلست عقله، فلا يلومن إلا نفسه» فضعيف.

٥٩٤ - باب المأدبة

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونًا - يَعْنِي: ابْنَ مَهْرَانَ - قَالَ: سَأَلْتُ نَافِعًا: هَلْ كَانَ ابْنُ عَمَرَ يَدْعُو لِلْمَأْدُبَةِ؟ قَالَ: لَكِنَّهُ انكَسَرَ لَهُ بَعِيرٌ مَرَّةً فَتَحَرَّنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: اخْشُرْ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ^(١)! قَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! عَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ لَيْسَ عِنْدَنَا خَبْرٌ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، هَذَا عُرَاقُ^(٢)، وَهَذَا مَرَقٌ، أَوْ قَالَ: مَرَقٌ وَيَضَعُ^(٣)، فَمَنْ شَاءَ أَكَلْ، وَمَنْ شَاءَ وَدَعَّ».

صحيح الإسناد.

٥٩٥ - باب الختان

١٢٤٤ - أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَّ بِالْقُدُومِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي مَوْضِعًا.

صحيح - «الإرواء» (٧٨)، «الضعيفة» (٢١١٢): [خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٨ - باب قول الله تعالى: ﴿وَآخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح [١٥١].

٥٩٦ - باب خفض المرأة

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَجُوزٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - جَدَّةُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ - قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْمَهَاجِرِ قَالَتْ: سُبِّتُ فِي جَوَارِي مِنَ الرُّومِ، فَعَرَضَ عَلَيْنَا عَثْمَانُ الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يُسَلِّمْ مِنَّا غَيْرِي وَغَيْرِ أُخْرَى. فَقَالَ عَثْمَانُ: «أَذْهَبُوا فَاخْفِضُوا هُمَا، وَظَهَّرُوا هُمَا».

ضعيف - «الصحيحة» تحت الحديث (٧٢٢).

(١) أي من أهل المدينة.

(٢) مع (العرق) بالسكون: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم.

(٣) بالفتح جمع (البضعة) بفتح الموحدة وقد تكسر: القطعة من اللحم.

٥٩٧ - باب الدعوة في الختان

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا زكريا بن يحيى قال: حَدَّثَنَا أبو أسامة، عن عمر بن حمزة قال: أخبرني سالم قال: ختني ابن عمر أنا ونعيمًا، فذبح علينا كبشًا، فلقد رأيتنا وإنا لَنَجْدَلٌ^(١) به على الصبيان أن ذبح عنا كبشًا. ضعيف الإسناد موقوف^(٢). عمر ضعيف.

٥٩٨ - باب اللهو في الختان

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا أَصْبَعُ قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني عمرو؛ أن بُكَيْرًا حَدَّثَهُ؛ أن أمّ علقمة أخبرته: «أن بنات أخي عائشة [اختتن]»^(٣) فقبل لعائشة: ألا ندعو لهنّ من يلهيهنّ؟ قالت: بلى، فأرسلت إلى عدي^(٤) فأتاهنّ، فمرت عائشة في البيت، فرأته يتغنّى، ويحرك رأسه طرباً - وكان ذا شعر كثير - فقالت: أف، شيطان! أخرجوه، أخرجوه. حسن - «الصحيحة» (٧٢٢).

٥٩٩ - باب دعوة الذمّي

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أحمد بن خالد قال: حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق، عن نافع،

- (١) على وزن (نفرح) وبمعناه.
- (٢) أخرجه المؤلف، وكذا ابن أبي شيبة (٣١٤/٤) من طريق عمر بن حمزة عن سالم. وعمر ضعيف وقد خالفه الزهري فرواه عن سالم أن حمزة بن عبد الله بن عمر نحر جزوراً، وهذا إسناد صحيح مقطوع ومختصر جداً كما ترى، أخرجه ابن أبي شيبة.
- (٣) ما بين المعكوفتين ليس في «أ» و«ب» و«د» ووضع الجبلاني في «فضل الله الصمد» بين قوسين أيضاً، كعادته في ما لم يجده في المخطوطة ويحتاجه السياق، وذكرها ناسخ «ب» في الهامش، ووقع عند البيهقي (٢٢٣/١٠): «أن بنات أخي عائشة خُفِضْنَ فَأَلْمَنَ لذلك، فقبل لعائشة...» من طريق ابن وهب به، وساق المزني الأثر في «تهذيب الكمال» (٣٧١/٣٥) دون لفظة «اختتن» وقال محققه بشار عواد: «ضرب المؤلف لوجود نقص هنا، وفي المطبوع من «الأدب المفرد» أضاف المحقق: خُتِنَ». اه. ت.
- (٤) قلت: كذا الأصل، ولعل الصواب: (مغني) ثم رأيت في «سنن البيهقي» (١٠/٢٢٤): «فلان المغني». وجاء في (تهذيب الكمال) أعرابي بدل عدي. بتصرف

عن أسلم مولى عمر قال: لما قَدِمْنَا معَ عمرَ بنِ الخطَّابِ الشَّامَ أتاهُ الدهقانُ، قال: يا أميرَ المؤمنين! إنِّي قد صَنَعْتُ لكَ طَعَاماً، فأجِبْ أنْ تأتيَنِي بأشْرَافِ مَنْ مَعَكَ؛ فَإِنَّهُ أَقْوَى لِي فِي عَمَلِي، وَأَشْرَفُ لِي، قال: «إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَ كَنَائِسِكُمْ هذِهِ مَعَ الصُّورِ الَّتِي فِيهَا».

ضعيف الإسناد موقوف، فيه عننة ابن إسحاق^(١).

٦٠٠ - باب ختان الإمام

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَجُوزٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - جَدَّةُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ - قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْمُهَاجِرِ قَالَتْ: سُبَيْتٌ وَجَوَارِي مِنَ الرُّومِ، فَعَرَّضَ عَلَيْنَا عِثْمَانَ الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يُسَلِّمْ مِنَّا غَيْرِي وَغَيْرِ أُخْرَى، فَقَالَ: «اخْفِضُوهُمَا، وَطَهِّرُوهُمَا». فَكُنْتُ أَحَدُ عِثْمَانَ. ضعيف - انظر الحديث رقم (١٢٤٥).

٦٠١ - باب الختان للكبير

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً. قَالَ سَعِيدٌ: «إِبْرَاهِيمُ أَوَّلُ مَنْ اخْتَنَّ، وَأَوَّلُ مَنْ أَضَافَ، وَأَوَّلُ مَنْ قَصَّ الشَّارِبَ، وَأَوَّلُ مَنْ قَصَّ الظَّفَرَ، وَأَوَّلُ مَنْ شَابَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ! مَا هَذَا؟ قَالَ: وَقَارٌ، قَالَ: يَا رَبِّ! زِدْنِي وَقَاراً».

صحيح الإسناد موقوفاً ومقطوعاً، وصح اختنانه بعد ثمانين كما تقدم برقم (١٢٤٤) - «الضعيفة» (٢١١٢) (٢).

(١) صححه الشيخ رحمه الله من رواية البيهقي في آداب الزفاف (ص ١٦٤). ت

(٢) لقد بيض ابن عبد الباقي لهذا الأثر كعادته، فلا بأس، وأما الشيخ الجيلاني فقد وهم فيه وهماً فاحشاً، فقال في تخريجه إياه (٢/٦٤٨):

«أخرجه المصنف في أحاديث الأنبياء والاستئذان ومسلم وابن حبان والحاكم!»

وهذا خلط عجيب؛ فإن الحديث موقوف ولا أصل له في «الصحيحين»؛ وإنما عندهما جملة الاختتان مرفوعاً باللفظ المذكور أعلاه، وقد عزاه الجيلاني هناك (٢/٦٤٤) =

١٢٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ:

حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الذِّيَالِ - وَكَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ - قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «أَمَا تَعْجَبُونَ لِهَذَا؟ - يَعْنِي: مَالِكُ بْنُ الْمُنْذِرِ - عَمَدٌ إِلَى شُيُوخٍ مِنْ أَهْلِ (كَسْكَرٍ) أَسْلَمُوا، فَفَتَّشَهُمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فُخِّتُوا، وَهَذَا الشِّتَاءُ، فَبَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ مَاتَ، وَلَقَدْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّومِيُّ وَالْحَبَشِيُّ فَمَا فَتَّشُوا عَنْ شَيْءٍ»^(١).
صحيح الإسناد موقوفاً ومرسلاً ورواه الخلال في «الوقوف والترحل» (١٩٧/١٥٠) من طريق أحمد بسنده الصحيح عن الحسن..

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: «وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ أَمْرًا بِالْإِخْتِيَانِ وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا».
صحيح الإسناد موقوفاً أو مقطوعاً.

٦٠٢ - باب الدعوة في الولادة

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَمْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ كَعْبِ الْعَكِّيِّ قَالَ: «رُزْنَا يَحْيَى بْنَ حَسَّانٍ فِي قَرِيْبَتِهِ - أَنَا وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قَرِيرٍ، وَمَوْسَى بْنُ يَسَارٍ - فَجَاءَنَا بِطَعَامٍ فَأَمْسَكَ مَوْسَى وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ يَحْيَى: أَمْنَا فِي هَذَا الْمَسْجِدِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَكْنَى أَبَا قِرْصَافَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً: يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا، فَوُلِدَ لِأَبِي غَلَامٌ، فَدَعَاهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَصُومُ فِيهِ فَأَفْطَرَ، فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ فَكَنَسَهُ

= إلهما أيضاً، فكيف يلتقي هذا الصواب مع هذا الخطأ الفاحش!؟

ثم إن ابن حبان والحاكم ليس عندهما أيضاً المقطوع من قول ابن المسيب؛ وإنما عندهما قول أبي هريرة فقط، الأول رفعه، وهو منكر، والآخر أوقفه، وهو الصواب.

(١) قلت: نعم لم يفتشوا، ولكن ذلك لا يمنع من أن يأمرُوا بالختان، بل وإلقاء شعر الكفر كله مما يجب على المسلم إلقاءه، وسائر خصال الفطرة، ففي حديث أبي داود وغيره أن النبي ﷺ قال لرجل أسلم: «ألق عنك شعر الكفر، واختنن» انظر «صحيح أبي داود» (٣٨٣)، ويؤيده الأثر الآتي بعده.

بِكَسَائِهِ، وَأَفْطَرَ مُوسَى». [قال أبو عبد الله: أَبُو قِرْصَافَةَ اسْمُهُ: جَنْدَرَةُ بْنُ حَيْشَنَةَ] (١).

ضعيف الإسناد، بلال مجهول.

٦٠٣ - باب تحنيك الصبي

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذَهَبْتُ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ وُلِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ (٢)، فَقَالَ: «مَعَكَ تَمْرَاتٍ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاولْتُهُ تَمْرَاتٍ فَلَاكُهُنَّ، ثُمَّ فَعَرَ فَا الصَّبِيَّ، وَأَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ، فَتَلَمَّظَ الصَّبِيَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ»، وَسَمَّاهُ: عَبْدَ اللَّهِ.

صحيح - «أحكام الجنائز» (٢٤ - ٢٦): [خ: ٧١ - ك العقيقة، ١ - ب تسمية المولود غداة يولد. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٢٢].

٦٠٤ - باب الدعاء في الولادة

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ معاويةَ بْنَ قُرَّةَ يَقُولُ: «لَمَّا وُلِدَ لِي إِيَّاسٌ دَعَوْتُ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطْعَمْتُهُمْ، فَدَعَا، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا دَعَوْتُمْ، وَإِنِّي إِنْ أَدْعُو بِدُعَاءِ فَا مُنُوا، قَالَ: دَعَوْتُ لَهُ بِدُعَاءِ كَثِيرٍ فِي دِينِهِ، وَعَقَلِهِ وَكَذَا، قَالَ: فَإِنِّي لِأَتَعَرَّفُ فِيهِ دُعَاءَ يَوْمِيذٍ».

صحيح الإسناد مقطوعاً.

٦٠٥ - باب مَنْ حَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ إِذَا كَانَ سَوِيًّا

وَلَمْ يُبَالِ ذِكْرًا أَوْ أَنْثَى

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دُكَيْنٍ، سَمِعَ

(١) زيادة من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد». ت.

(٢) أي: يطليه بالقطران.

كثير بن عبيد قال: «كانت عائشة رضي الله عنها إذا وُلِدَ فيهِمْ مَوْلُودٌ - يعني: في أهلها - لا تسأل: غلاماً ولا جارية، تقول: خُلِقَ سَوِيًّا؟ فإذا قيل: نَعَمْ. قالت: «الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

حسن الإسناد موقوفاً.

٦٠٦ - باب حلق العانة

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَالسَّوَاكُ».

منكر بذكر السواك فيه - «الضعيفة» (٦٣٥٠)، والمحفوظ بلفظ «الختان» كما سيأتي برقم (١٢٩٢): [خ: ٧٧ - ك اللباس، ٦٣ - باب في الشارب. م: ٢ - ك الطهارة، ح ٤٩، ٥٠] (١).

٦٠٧ - باب الوقت فيه (٢)

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي رَوَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ فِي كُلِّ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَيَسْتَحِدُّ (٣) فِي كُلِّ شَهْرٍ».

صحيح الإسناد موقوفاً.

(١) هذا خطأ فاحش، تبعه عليه الشارح فعزاه لتسعة مصادر من كتب السنة منها «الصحيحان» دون أن يتنبه إلى أنه ليس عندهم في هذا الحديث ذكر للسواك، وإنما جاء لفظ السواك في حديث عائشة: «عشر من الفطرة»؛ رواه مسلم وغيره بسند حسن، وهو في «صحيح أبي داود» (٤٣).

(٢) يعني: في حلق العانة.

(٣) من الاستحداد، وهو حلق العانة بالحديد.

٦٠٨ - باب القَمَار

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بِنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ سُهَيْلِ الْبُرْجُمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ قَالَ: نَزَلَ بِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: أَيْنَ أُيَسَارُ الْجَزُورِ؟ فَيَجْتَمِعُ الْعَشْرَةُ، فَيَشْتَرُونَ الْجَزُورَ بِعَشْرَةِ فِضْلَانٍ إِلَى الْفِضَالِ، فَيَجِيلُونَ السَّهَامَ، فَتَصِيرُ لَتَسْعَةِ، حَتَّى تَصِيرَ إِلَى وَاحِدٍ، وَيُعْرَمُ الْآخَرُونَ فَصِيلاً فَصِيلاً، إِلَى الْفِضَالِ فَهُوَ الْمَيْسِرُ.

ضعيف الإسناد موقوف، جعفر صدوق بهم، وعنه معروف بن سهيل البرجمي مجهول، وعنه إبراهيم بن المختار ضعيف الحفظ.

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا الْأُوَيْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «الْمَيْسِرُ: الْقِمَارُ». صحيح الإسناد موقوفاً.

٦٠٩ - باب قِمَارِ الدِّيَكِ

١٢٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ اقْتَمَرَا عَلَى دِيكَيْنِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَتْلِ الدِّيَكَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَتَقْتُلُ أُمَّةً تَسْبُحُ؟ فَتَرَكَهَا».

ضعيف الإسناد موقوف، فيه ابن المنكدر، وهو المنكدر بن محمد بن المنكدر لين الحديث.

٦١٠ - باب من قال لصاحبه: تعال أقامرك

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ».

صحيح - «الإرواء» (٢٥٦٣): [خ: ٨٣ - ك الأيمان والنذور، ٥ - ب لا يحلف باللات والعزى. م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٥].

٦١١ - باب قمار الحمام

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ معاوية، عن عمر بن حمزة العُمري^(١)، عن حُصَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ: أَنَّ أبا هريرة قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّا نَتَرَاهُنَّ بِالْحَمَامَيْنِ، فَنَكَرُهُ أَنْ نَجْعَلَ بَيْنَهُمَا مُحَلَّلًا تَخَوَّفَ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ الْمُحَلَّلُ؟ فَقَالَ أَبُو هريرة: «ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الصَّبِيَانِ، وَتَوْشِكُونَ أَنْ تَتْرُكُوهُ». ضعيف الإسناد، حصين مجهول، وعمر ضعيف.

٦١٢ - باب الحُداء للنساء

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عن أنسٍ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحْدُو بِالرِّجَالِ، وَكَانَ أَنْجَشَةً يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٢٦٤).

٦١٣ - باب الغناء

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: في قوله ﷺ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] قَالَ: «الْغِنَاءُ وَأَشْبَاهُهُ». صحيح الإسناد موقوف.

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ. وَأَبُو معاوية قَالَ:

(١) وقع في «أ» و«ب» و«د»: «عمر» مكان «حمزة» وهو خطأ، والمثبت من نسخة «فضل الله الصمد» وينظر «تهذيب الكمال» (٤٢٢١)، وقال ناسخ «أ»: «لعله: عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر» وهو كما قال. ت.

أخبرنا قِنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّهْمِيّ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْسَجَةَ، عن البراءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا، وَالْأَشْرَةَ (١) شَرًّا». قال أبو معاوية: الْأَشْرَةُ: الْعَبْثُ.

حسن - «الإرواء» (٧٧٧)، «الصحيحه» (١٤٩٣): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا عِصَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن سلمانِ الألهاني، عن فضالةِ بنِ عُبيدٍ وكان مَجْمَعاً مِنَ الْمَجَامِعِ، فبلغه أن أقواماً يَلْعَبُونَ بِالْكُوبَةِ، فقامَ غَضَبَاناً؛ يَنْهَى عنها أشدَّ النَّهْيِ، ثمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللَّاعِبَ بها لَيَأْكُلُ قَمَرَهَا كَأَكْلِ لَحْمِ الْخَنْزِيرِ، ومتوضئاً بالدمِّ. يعني بالكُوبَةِ: التَّرْدَ. ضعيف - انظر الحديث رقم (٧٨٨).

٦١٤ - باب من لم يُسَلِّمْ على أصحابِ التَّرْدِ

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، عن القاسمِ بنِ الحَكَمِ القاضي قال: أخبرنا عُبيدُ اللَّهِ بنُ الوليدِ الوصافي، عن الفضيلِ بنِ مسلمٍ، عن أبيه قال: كان عليٌّ ﷺ إذا خَرَجَ مِنْ بَابِ الْقَصْرِ، فرأى أصحابَ التَّرْدِ انْطَلَقَ بِهِمْ فَعَقَلَهُمْ مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى اللَّيْلِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُعَقِّلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ. قال: وكان الذي يُعَقِّلُ إِلَى اللَّيْلِ [هم] (٢) الَّذِينَ يَعَامِلُونَ بِالْوَرَقِ (٣)، وكان الذي يُعَقِّلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ الَّذِينَ يَلْهُونَ بِهَا، وكان يأمرُ أن لا يُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ. ضعيف الإسناد موقوف، الفضيل مجهول، وتحتة ضعيفان.

٦١٥ - باب إثم من لعب بالنرد

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عن موسى بنِ مَيْسَرَةَ، عن سعيدِ بنِ أبي هندٍ عن أبي موسى الأشعري؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ

(١) «الأشرة»: بطل النعمة وكفرها.

(٢) زيادة من «ب». ت

(٣) كذا الأصل وهو غير مفهوم، ولم يعرج الشارح عليه، ولعلّ الأصل: «يقامرون بالورق» بكسر الراء أي: بالدراهم الفضية، والله أعلم.

بالتَّردِّ (١) فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

حسن - «الإرواء» (٢٦٧٠): [د: ٤ - ك الأدب، ٥٦ - ب النهي عن اللعب بالنرد، ح ٤٩٣٨. جه: ٣٣ - ك الأدب، ٤٣ - اللعب بالنرد، ح ٣٧٦٢].

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ» (٢) الْمَوْسُومَتَيْنِ؛ اللَّتَيْنِ يُزَجْرَانِ زَجْرًا؛ فَإِنَهُمَا مِنَ الْمَيْسِرِ. صحيح - «حجاب المرأة» (١٠١).

١٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَقَبِيصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالتَّرْدِشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ، وَدَمِهِ». حسن - «الإرواء» (٢٦٧٠): [م: ٤١ - كتاب الشعر، ح ١٠].

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالتَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». حسن - انظر الحديث رقم (١٢٦٩).

٦١٦ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بِالتَّرْدِ ضَرْبَهُ، وَكَسَرَهَا». صحيح الإسناد موقوف.

(١) لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين، تعتمد على الحظ، وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص [الزهر]، وتعرف عند العامة بـ [الطاولة]، «المعجم الوسيط»، وهو «النردشير» الآتي في الحديث رقم (١٢٧١)، وهو اسم عجمي معرب، و (شير) بمعنى حلو كما في «النهاية»، وفي «القاموس»: «وضعه أزدشير بن بابك، ولهذا يقال: (النردشير)».

(٢) يعني: فصي النرد، الموسومتين: المعلمتين، يعني بنقط.

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عُلْقَمَةَ بِنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ أَهْلَ بَيْتِ فِي دَارِهَا - كَانُوا سُكَّانًا فِيهَا - عِنْدَهُمْ نَزْدٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ: «لَيْتَن لَمْ تُخْرِجُوهَا لِأَخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دَارِي»، وَأَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ.

حسن الإسناد موقوف^(١).

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا رُبَيْعَةُ بِنُ كُثُومِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ! بَلَّغْنِي عَنْ رِجَالِ مِنْ قُرَيْشٍ يَلْعَبُونَ بِلَعْبَةٍ يُقَالُ لَهَا: النَّزْدُ شِيرٌ - وَكَانَ أَعْسَرَ^(٢) - قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠]، وَإِنِّي أَحْلَفُ بِاللَّهِ: لَا أُوتَى بِرَجُلٍ لَعِبَ بِهَا إِلَّا عَاقَبْتُهُ فِي شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ، وَأَعْطِيتُ سَلْبَهُ لِمَنْ أَتَانِي بِهِ».

حسن الإسناد موقوف.

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بِنُ زَكْرِيَا، عَنْ عُبَيْدِ^(٣) بِنِ أَبِي أُمِيَّةِ الْحَنْفِيِّ - هُوَ: الطَّنَافِسِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْلى؛ أَبُو مُرَّةَ^(٤) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّزْدِ قِمَارًا «كَالَّذِي يَأْكُلُ لَحْمَ الْخَنْزِيرِ، وَالَّذِي يَلْعَبُ بِهِ [مِنْ]»^(٥) غَيْرِ الْقِمَارِ كَالَّذِي يَغْمَسُ يَدَهُ فِي دَمِ^(٦) خَنْزِيرٍ، وَالَّذِي يَجْلِسُ عِنْدَهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا كَالَّذِي يَنْظُرُ إِلَى لَحْمِ الْخَنْزِيرِ».

ضعيف الإسناد موقوف، يعلى - هو ابن مرة الكوفي - مجهول.

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بِنُ عَمْرٍَا قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بِنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ عَمْرٍَا بِنِ شُعَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍَا بِنِ الْعَاصِ قَالَ:

(١) ضعف الشيخ الحديثين رقم (٨٨٧) و(٩١٢) بجهالة أم علقمة! ت

(٢) هو الذي يعمل بيده اليسرى.

(٣)(٤) وقع في «أ» و«ب» و«د» في الموضع الأول: «عتبة» وفي الثاني: «عمر» والمثبت من

نسخة «فضل الله الصمد» و«تهذيب الكمال» (١٨٧/١٩) و(٤٠٠/٣٢). ت.

(٥) زيادة من «ب». ت

(٦) في «ب»: «لحم». ت

«اللَّاعِبُ بِالْفَصَّيْنِ قِمَارًا؛ كَأَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَاللَّاعِبُ بِهِمَا غَيْرَ قِمَارٍ،
كَالْغَامِسِ يَدُهُ فِي دَمِ خِنْزِيرٍ».
صحيح الإسناد موقوف.

٦١٧ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي
يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ».
صحيح - «الصحيحة» (١١٧٥): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٨٣ - ب لا يلدغ المؤمن من
جحر مرتين. م: ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٦٣].

٦١٨ - باب من رمى بالليل

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ:
حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فِي إِسْنَادِهِ نَظْرٌ^(١).
صحيح لغيره - «الصحيحة» (٢٣٣٩): [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».
صحيح - «تخريج إيمان أبي عبيد» (٧١/٨٥): [م: ١ - ك الإيمان، ح ١٦٤].

١٢٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

(١) قد بينت وجهه في «الصحيحة»، لكنني ذكرت له فيه طريقاً أخرى صحيحة عن ابن عباس.

صحيح - التخريج أيضاً: [خ: ٩٢ - ك الفتن، ٧ - ب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا». م: ١ - ك الإيمان، ح ١٦٣].

٦١٩ - باب إذا أراد الله قبض عبدٍ بأرض

جعل له بها حاجة

١٢٨٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ^(١) - وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا حَاجَةً».

صحيح - «الصحيحة» (١٢٢١)، «تخريج المشكاة» (١١٠)^(٢).

٦٢٠ - باب من امتخط في ثوبه

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ تَمَخَّطَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: «بَخَّ بَخَّ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَانِ، رَأَيْتُنِي أُضْرَعُ بَيْنَ حَجْرَةِ عَائِشَةَ وَالْمَنْبَرِ، يَقُولُ النَّاسُ: مَجْنُونٌ، وَمَا بِي إِلَّا الْجُوعُ».

صحيح - «مختصر الصحيح» (٩٦ - ك الاعتصام/١٦ - باب)، «مختصر الشمانل/١٠٨»^(٣).

٦٢١ - باب الوسوسة

١٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَجِدُ فِي

- (١) سماه الترمذي وابن حبان - وصحاه - وغيرهما بـ «أبي عزة الهذلي».
- (٢) وعزاه صاحب «المشكاة» للترمذي، ومع ذلك بيض له ابن عبد الباقي، فأوهم أنه لم يروه أحد الستة!
- (٣) بيض له محمد فؤاد عبد الباقي أيضاً.
- (٤) في «أ» و«د» ونسخة «فضل الله الصمد»: «ابن سلمة» والمثبت من «ب» وينظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٢١٤). ت.

أَنْفُسِنَا شَيْئًا مَا نُحِبُّ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ وَإِنَّ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. قَالَ: «أَوْ قَدْ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ».

صحيح - «ظلال الجنة» (٦٥٤ - ٦٥٧): [م: ١ - ك الإيمان ح ٢٠٩].

١٢٨٥ - وعن حَرِيْزٍ، عن لَيْثٍ، عن شهرِ بنِ حَوْشَبٍ قال: دخلتُ أنا وخالي على عائشةَ، فقال: إِنَّ أَحَدَنَا يَعْزُضُ فِي صَدْرِهِ مَا لَوْ تَكَلَّمَ بِهِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ، ولو ظهرَ لَقُتِلَ بِهِ؟ قال: فَكَبَّرْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فقال: «إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَحَدِكُمْ فَلْيُكَبِّرْ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَحْسَ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

ضعيف الإسناد، شهر وليث ضعيفان. [ليس في شيء من الكتب الستة].

١٢٨٦ - وعن عقبَةَ بنِ خَالِدِ السَّكُونِيِّ قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ؛ سَعِيدُ بْنُ مَرْزُبَانَ قال: سمعتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ، حَتَّى يَقُولُوا: اللهُ^(١) خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللهُ؟!».

صحيح - «الظلال» (٦٤٧): [خ: ٩٦ - ك الاعتصام، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال. م: ١ - ك الإيمان، ح ٢١٧].

٦٢٢ - باب الظن

١٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قال: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عن أَبِي الزَّنَادِ، عن الأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِخْوَانًا».

صحيح - «غاية المرام» (٤١٧): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٨ - ب «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ»]. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٨].

(١) الأصل: «حتى يقول: الله» وفي «الشرح»: «حتى يقولوا: الله» والتصويب من «الاعتصام» من «صحيح» المؤلف (٧٢٩٦).

١٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ [إِنْ]»^(١) هَذِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةٌ! قَالَ: مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ».

صحيح: [د: ٣٩ - ك السنة، ١٧ - ب في الدراري، ح ٤٧١٩] ^(٢).

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - أَخُو عُبَيْدِ الْقُرَيْشِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) قَالَ: «مَا يَزَالُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ يَتَظَنَّى»^(٤) حَتَّى يَصِيرَ أَعْظَمَ مِنَ السَّارِقِ».

صحيح الإسناد.

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ: «اكَتَبَ إِلَيَّ فُسَّاقُ دِمَشْقَ». قَالَ: مَا لِي وَفُسَّاقُ دِمَشْقَ؟ وَمِنْ أَيْنَ أَعْرِفُهُمْ؟ فَقَالَ ابْنُهُ بِلَالٌ: أَنَا أَكْتُبُهُمْ، فَكَتَبْتُهُمْ، قَالَ: «مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ مَا عَرَفْتَ أَنَّهُمْ فُسَّاقٌ إِلَّا وَأَنْتَ مِنْهُمْ! ابْدَأْ بِنَفْسِكَ». وَلَمْ يُرْسِلْ بِأَسْمَائِهِمْ.

ضعيف الإسناد موقوف، فيه عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن سمرة، مجهول.

(١) زيادة من «ب» ت

(٢) قلت: فاته مسلم في أول «السلام» (٨/٧)، ورواه أيضاً أحمد (٣/١٥٦ و ٢٨٥) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٢٩) والبيهقي في «الشعب» (٥/٣٢١/٦٧٩٩) وأبو يعلى (٣٤٧٠).

(٣) قلت: وهو ابن مسعود رضي الله عنه، وأما قول الشارح تعليقا عليه: «عبد الله بن عثمان، لم يذكر له الحافظ إلا هذا الأثر» فهو خطأ مطبعي كما لا يخفى، موضعه الصحيح تعليقا على عبد الله بن عثمان المذكور في سند الأثر التالي، فتنبه.

(٤) يتظنى: أي: يتظنن، قال في «القاموس»: «و (التظني) إعمال الظن، وأصله التظنن» وفي «المعجم الوسيط»:

«تظنن، ظن، ويقال فيها: (تظنى) بإبدال النون الثالثة ألفا، كما قالوا في تقصص: تقصى».

٦٢٣ - باب حَلَقِ الْجَارِيَةِ وَالْمَرَأَةِ زَوْجَهَا

١٢٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَجَارِيَةً تَحْلِقُ [عَنْهُ] ^(١) الشَّعْرَ، وَقَالَ: «النُّورَةُ» ^(٢) تُرْقَى الْجِلْدَ». ضعيف الإسناد، عبد العزيز هذا مجهول الحال.

٦٢٤ - باب نَتْفِ الْإِبْطِ

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ» ^(٣)، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ».

صحيح - «الإرواء» (٧٣): [خ: ٧٧ - اللباس، ٦٣ - باب قص الشارب. م: ٢ - الطهارة ح ٤٩ و ٥٠] ^(٤).

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرِيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَنَتْفُ الضَّبْعِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ».

ضعيف، شاذ بلفظ: «الضبع» - «الضعيفة» (٦٣٥٠)، والمحفوظ بلفظ «الإبط» ^(٥).

- (١) الزيادة: «عنه» من المعجم الكبير (٢٦٦/١٢ - ٢٦٧).
- (٢) بضم النون المشددة: أخلاط من أملاح الكالسيوم والباريون تستعمل لإزالة الشعر كما في المعجم الوسيط، وقوله «ترق الجلد»: أي تنعمه.
- (٣) «الاستحداد»: هو «حلق العانة».
- (٤) كان هذا التخريج في الأصل تحت الحديث الذي في باب (٦٠٦) فنقلته إلى هنا؛ لأنه المناسب له، وأما ذاك ففيه لفظ منكر لم يخرج الشيخان، كما هو مبين هناك برقم (١٢٥٧).
- (٥) قلت: من تخاليف ابن عبد الباقي في هذا الحديث - وتبعه عليه الشارح أن المؤلف رواه من طرق ثلاث عن أبي هريرة (١٢٥٧ و ١٢٩٢ و ١٢٩٣)، فتفرد الطريق الأول =

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: تَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَالخِتَانُ».

صحيح الإسناد موقوفاً، والأصح المرفوع الذي قبله بحدِيث.

٦٢٥ - باب حسن العهد

١٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ثُوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ ثُوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّفِيلِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحْمًا بِالْجِغْرَانَةِ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ عَضْوَ الْبَعِيرِ - فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَبَسَطَ لَهَا رِذَاءَهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟ قِيلَ^(١): [هذه]^(٢) أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ.

ضعيف الإسناد، عمارة هذا مجهول: [د: ٤٠ - ك الأدب ١٢٠ - ب في بر الوالدين، ح ٥١٤٤].

٦٢٦ - باب المعرفة

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: قَالَ رَجُلٌ: أَضْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ! إِنَّ أَدْنَكَ يَعْرِفُ رِجَالًا فَيُؤْتِرُهُمْ بِالْإِذْنِ قَالَ: «عَدْرَةُ اللَّهِ؛ إِنَّ الْمَعْرِفَةَ لَتَنْفَعُ عِنْدَ الْكَلْبِ الْعُقُورِ، وَعِنْدَ الْجَمَلِ الصُّوُولِ».

ضعيف الإسناد موقوف، أبو إسحاق هو السبيعي مختلط مدلس.

= بذكر «السواك» مكان الختان، واتفق هذا مع الطريق الثاني على ذكر «نتف الإبط» مكان «نتف الضبع»، وهو المذكور أعلاه، ومع هذا الاختلاف عزوا الحديث بأرقامه المذكورة للصحيحين! وليس هو عندهما إلا باللفظين الأولين، كما تقدم التنبيه على الأول منهما تحت الطريق الأول (١٢٥٧)، وعلى الثاني منهما هنا.

(١) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» وفي «أ» و«ب» و«د»: «قال» وعند أبي داود (٥١٤٤) والحاكم (٦٥٩٥): «قالوا». ت

(٢) زيادة من «ب» ونسخة «فضل الله الصمد». ت

٦٢٧ - باب لعب الصبيان بالجوز

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُنَا يُرْخِصُونَ لَنَا فِي اللَّعْبِ كُلِّهَا، غَيْرِ الْكِلَابِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي لِلصَّبِيَّانِ. صحيح الإسناد مقطوع.

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ يُكْنَى أَبُو عُقْبَةَ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مَرَّةً بِالطَّرِيقِ، فَمَرَّ بِعُلْمَةٍ مِنَ الْحَبْسِ، فَرَأَهُمْ يَلْعَبُونَ، فَأَخْرَجَ دِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمْ. ضعيف الإسناد موقوف؛ لجهالة الشيخ الذي لم يسم.

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يُسْرَبُ إِلَيَّ صَوَاحِبِي يَلْعَبُونَ بِاللُّعْبِ؛ الْبَنَاتِ الصَّغَارِ». صحيح - انظر الحديث رقم (٣٦٨).

٦٢٨ - باب ذبح الحمام

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً، قَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً».

حسن صحيح - «تخريج المشكاة» (٤٥٠٦): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٧ - ب اللعب بالحمام، ح ٤٩٤٠. ج: ٣٣ - ك الأدب، ٤٤ - ب اللعب بالحمام، ح ٣٧٦٥].

١٣٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: «كَانَ عِثْمَانُ لَا يَخْطُبُ جُمُعَةَ إِلَّا أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ».

ضعيف الإسناد موقوف منقطع، الحسن - وهو البصري - مدلس ويوسف لين الحديث.

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارِكٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَثْمَانَ
يَأْمُرُ فِي خُطْبَتِهِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ.
ضعيف الإسناد، مبارك - وهو ابن فضالة - مدلس^(١).

٦٢٩ - باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَهُ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَأَذِنَ
لَهُ وَرَأْسُهُ فِي يَدِ جَارِيَةٍ لَهُ تُرَجِّلُهُ، فَتَزَعُ رَأْسَهُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: دَعَهَا تُرَجِّلُكَ.
فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! لَوْ أُرْسَلْتُ إِلَيْ جِثَّتِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: «إِنَّمَا الْحَاجَةُ لِي».
حسن الإسناد.

٦٣٠ - باب إذا تنخع وهو مع القوم

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسِ الْقُرَشِيِّ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا تَنَخَّعَ بَيْنَ يَدَيْ
الْقَوْمِ، فَلْيُؤَاوِرْ بِكَفِّهِ حَتَّى تَقَعَ نُحَاعَتُهُ إِلَى الْأَرْضِ، وَإِذَا صَامَ فَلْيَدَّهِنْ، [حتى]^(٣)
لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ الصَّوْمِ».

ضعيف الإسناد موقوف، ابن عباس القرشي هذا مجهول.

- (١) صرح مبارك بالتحديث في مسند أحمد (٧٢/١) فصَحَّ بذلك الأثر. ت
(٢) الأصل (عياش) بالمشناة التحتية، والتصحيح من «تهذيب الكمال» للمزي، وساق له
هذا الأثر، معزواً للمؤلف، ولم يزد.
وكذلك وقع في فروع «التهذيب»، وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول»! وحقه أن
يقول فيه: «مجهول» لأنه من المرتبة التاسعة عنده التي قال فيها: «من لم يرو عنه غير
واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ (مجهول)».
قلت: وهذا هو حال القرشي هذا فتنبه.
(٣) زيادة من «ب». ت

٦٣١ - باب إذا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ لَا يُقْبَلُ عَلَيَّ وَاحِدًا

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: «كَانُوا يُحِبُّونَ إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يُقْبَلَ عَلَيَّ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ، وَلَكِنْ لِيُعْمَهُمْ».

حسن الإسناد مقطوعاً.

٦٣٢ - باب فَضُولِ النَّظَرِ

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ الْأَجْلَحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ قَالَ: عَادَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الدَّارَ جَعَلَ صَاحِبُهُ يَنْظُرُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: «وَاللَّهِ لَوْ تَفَقَّأْتُ عَيْنَاكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ».

حسن الإسناد موقوفاً.

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَوْا عَلَى خَادِمٍ لَهُمْ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، فَتَنَظَّرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «مَا أَفْطَنَكُمْ لِلشَّرِّ؟».

صحيح الإسناد.

٦٣٣ - باب فَضُولِ الْكَلَامِ

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِي فَضُولِ الْكَلَامِ».

ضعيف الإسناد موقوف، فيه الليث «الضعيف».

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا مَطَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شِرَارُ أُمَّتِي التَّرْتَارُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ، الْمُتَفَيِّهُونَ، وَخِيَارُ أُمَّتِي أَحَابِسُهُمْ أَخْلَاقًا».

صحيح - «الصحيح» (٧٥١، ٧٩١، ١٨٩١): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٧١ - ب ما جاء في معالي الأخلاق - جابر].

٦٣٤ - باب ذي الوجهين

١٣٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ؛ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءِ بَوَجْهِ، وَهُوَ لَاءِ بَوَجْهِ»^(١).
صحيح - انظر الحديث رقم (٤٠٩).

٦٣٥ - باب إثم ذي الوجهين

١٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ رُكَيْنِ^(٢)، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا؛ كَانَ لَهُ لِسَانَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ». فَمَرَّ رَجُلٌ كَانَ ضَخْمًا. قَالَ: «هَذَا مِنْهُمْ».
حسن - «الصحيحه» (٨٩٢): [د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٤ - ب في ذي الوجهين، ح ٤٨٧٣].

٦٣٦ - باب شرّ الناس من يتقى شره

١٣١١ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدَرِ قَالَ: سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِذْنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا دَخَلَ؛ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ الْكَلَامَ؟ قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةَ! إِنَّ شَرَّ

(١) تنبيه: تقدم هذا الحديث بلفظ آخر مختصر برقم (٣١٣)، وذكرت أن الترمذي روى هذا مختصراً، فأقول الآن: ليس عنده: «الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه»، وهو عند الشيخين بتمامه من طرق ثلاث عن أبي هريرة، وهذه أرقامها عند (خ) (٢٤٩٤، ٦٠٥٨، ٧١٧٩)، وزاد مسلم (٢٨/٨) رابعة، ورواه أبو داود (٨٧٨٢)، وابن حبان (٥٧٢٤، ٥٧٢٥) من بعض هذه الطرق.

(٢) كذا في نسخة «فضل الله الصمد» وعند الدارمي (٤٠٥/٢) والبيهقي (٢٤٦/١٠) وابن حبان (٦٨/١٣) وتحرف في «أ» و«ب» و«د» إلى: «بكير». ت

النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءٍ فُحْشِيهِ».

صحيح - «الصحيحه» (١٠٤٩): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً. م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح٧٣].

٦٣٧ - باب الحياء

١٣١٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي السُّوَارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: «مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً». فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ!؟

صحيح - [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٧ - ب الحياء. م: ١ - ك الإيمان ح٦١].

١٣١٣ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ^(١): «إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرْنًا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ».

صحيح - [تخريج المشكاة» (٥٠٩٤)، «الروض» (٤٢٣/٢)].

٦٣٨ - باب الجفاء

١٣١٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ]^(٢) قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ».

صحيح - «الصحيحه» (٤٩٥): [ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٦٥ - ب ما جاء في الحياء. جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٧ - ب الحياء، ح٤١٨٤].

١٣١٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ،

(١) هكذا وقع للمصنف موقوفاً، لكن وقع عند جمع مرفوعاً، وكلاهما صحيح، وبيان ذلك في المصدرين المذكورين أعلاه.

(٢) زيادة من «ب».

عن محمد بن علي بن الحنفية، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ ضَحَمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأ؛ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَعْدٍ، إِذَا التَّفَّتَ التَّفَّتَ جَمِيعاً».

حسن - «الصحيحة» (٢٠٥٢)، «مختصر الشمائل» (٤).

٦٣٩ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

١٣١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعِي بْنَ جِرَاشٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».

صحيح - انظر الحديث رقم (٥٩٧).

٦٤٠ - باب الغضب

١٣١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

صحيح: [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٦ - ب الحذر من الغضب. م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح ١٠٧]^(١).

١٣١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ؛ عَبْدُ رَبِّهِ، عَنْ

(١) أخرجه من طريق سعيد بن المسيب التي في الكتاب، وكذلك أخرجه أحمد (٢/٢٣٦ و ٥١٧) والطحاوي في «المشکل» (٢/٢٥٤)، ورواه مسلم والطحاوي أيضاً وأحمد (٢/٢٦٨) وعبد الرزاق (١١/١٨٨/٢٠٢٨٧) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

وتابعهما أبو حازم عنه مختصراً بلفظ:

«ليس الشديد من غلب الناس، إنما الشديد من غلب نفسه».

أخرجه الطحاوي، وابن حبان (٢/٤٩/٧١٥) وسنده صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد من حديث ابن مسعود أتم منه، رواه مسلم وابن حبان (٥٦٦٢) وأحمد (١/٣٨٢) والطحاوي أيضاً.

يونس، عن الحسن، عن ابن عمر قال: «مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ أُجْرًا مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ كَظْمِهَا عَبْدٌ؛ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ».

موقوف، رجاله ثقات، وقد صح مرفوعاً - «تخريج المشكاة» (٥١١٦/التحقيق الثاني)^(١).

٦٤١ - باب ما يقول إذا غضب

١٣١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ هَذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَامَ رَجُلٌ إِلَى ذَاكَ الرَّجُلِ. فَقَالَ: تَذْرِي مَا قَالَ؟ قَالَ: «قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمْجُونُ تَرَانِي؟
صحيح - انظر الحديث رقم (٤٣٤).

١٣١٩م - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ - قِرَاءَةً - عَنْ أَبِي حَمزَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، وَانْتَفَحَتْ أُوْدَا جُهِهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ». فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». قَالَ: وَهَلْ بِي مِنْ جُنُونٍ.

صحيح - انظر الحديث رقم (٤٣٤): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٦ - ب الحذر من الغضب. م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح ١٠٩].

٦٤٢ - باب يسكت إذا غضب

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٨٩) من طريق الحسن عن ابن عمر مرفوعاً، وهي نفس طريق المؤلف الموقوفة، ورجاله ثقات، لكن الحسن - وهو البصري - مُدْلَسٌ وقد عنعنه، لكن رواه أحمد من طريق آخر عن ابن عمر، وسنده صحيح.

قال: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ (مَرَّتَيْنِ)». صحیح لغيره - «الصحيحه» (۱۳۷۵).

۶۴۳ - باب أحب حبيبك هوناً ما

۱۳۲۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ لَابْنَ الْكَوَّاءِ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ الْأَوَّلُ؟ «أَحِبَّ حَبِيْبِكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيْضَكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغَضَ بَغِيْضَكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيْبَكَ يَوْمًا مَا». حسن لغيره موقوفاً، وقد صح مرفوعاً - «غاية المرام» (۴۷۲).

۶۴۴ - باب لا يكن بغضك تلفاً

۱۳۲۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «لَا يَكُنْ حُبُّكَ كَلْفًا، وَلَا بُغْضُكَ تَلْفًا». فَقُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا أَحْبَبْتَ كَلِفْتَ كَلْفَ الصَّبِيِّ»^(۱)، وَإِذَا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِصَاحِبِكَ التَّلْفَ». صحیح الإسناد.

آخر

كتاب الأدب

والحمد لله رب العالمين

(۱) من (الكلف) وهو الولوج بالشيء مع شغل قلب.

الفهارس

- ١ - فهرس الأحاديث
- ٢ - فهرس الآثار
- ٣ - فهرس الغريب
- ٤ - فهرس الموضوعات

١ - فهرس الأحاديث

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
١١٧٩	أتيت النبي ﷺ فرأيته جالساً	(١)	
١٠٨٦	أتيت النبي ﷺ في دين كان	٢٢٢	أنت المعروف واجتنب المنكر
١١٨٢	أتيت النبي ﷺ وهو محتب في	٩٤٥	أتوا خيركم أو سيديكم
١٠٨٤	أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا	١١٥١	أئذن له وبشره بالجنة
٤٦٤	أثقل شيء في الميزان يوم القيامة	١٣١١	أئذنوا له بنس أخو العشيبة
١١٥٢	أثم لكع أثم لكع؟	٩٥٨	أمنت بالله ورسوله
٨٧٧	اجتمعوا في مساجدكم	٦٤٤	آمين . . آمين . . آمين . . لما رقيت
٨٥١	اجلس أبا تراب!	٦٤٦	أباك ثم الأقرب فالأقرب
٣٠١	أجل والحمد لله	٢٥٤	أبشروا وسددوا وقاربوا
٧٥	اجمع لي قومك	١١٩٨	ابن سادتكم هذا؟
٦٠٠	اجمعي إليك ثيابك	٢٦٤	أتى النبي ﷺ على بعض نسائه
١٥٧	أجيبوا الداعي ولا تردوا الهدية	٧٠٥	أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان
٢٨٧	أحب الأديان إلى الله الحنيفية	٨٠٣	أتاني جبريل فبشرني أنه من مات
٨١٤	أحب الأسماء إلى الله عبد الله و	٤٢٤	أتدرون بما دعا والذي نفسي بيده
٦٣٨	أحب الكلام إلى الله سبحانه الله	٧٣٢	أتدرون ما هذه؟ هذه ريح
٥٥٤	احتجت الجنة والنار قالت النار	٣٧٧	أترحمه؟
١٤٤	احتظرت بحظار شديد من النار	٤٥٨	أتدري لم مشيت بك؟
٨٤٢	أحسنن الأنصار، تسموا باسمي	٣٥٩	أتستحقون قاتلكم أو قال صاحبكم؟
٩٦١	أحسنن الأنصار، تسموا باسمي	٩٥٨	أتشهد أني رسول الله
٦٤٢	أحسنن يا عمر حين وجدتنني	٥٨٣	اتق الله واصبر
٤٠	احفظ ود أبيك	٤٨٣	اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم
١٢٥	احمل متاعك فضعه على الطريق	١٠٣٥	أتيت النبي ﷺ حين فرغ من
٢٠	أحيي والدك؟ ففيهما فجاهد		

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
١٦٥	إذا سرق المملوك بعه ولو بنش ..	٢٧٢	أخبركم بأحبكم إليّ وأقربكم مني .
٧٥٩	إذا سمعت الرجل يقول هلك ...	٢٦٠	أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم
١٢٣٦	إذا سمعتم صباح الديكة من الليل	١٢٤٤	اختن إبراهيم ﷺ بعد ثمانين
٩٦٠	إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا ...	٥٥٤	اختصمت الجنة والنار قالت النار .
١١٣	إذا صنعت مرقة فأكثر ماءها	١٠٥٤	اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ .
١٧٤	إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب	١٠٨٤	أخرجني فقولي له: قل السلام
٣٤٥	إذا عاد الرجل أخاه أو زاره قال .	٩٥٨	أخساً فلن تعدو قدرك
٩٤١	إذا عطس أحدكم فحمد الله	٨١٧	أخنى الأسماء عند الله رجل تسمى
٩٢٧	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله	٧٢٧	ادع الله بشيء أو سله سبحانه
٢٤٥	إذا غضب أحدكم فليسكت	١٢٠	أدفتيني أدفتيني
٤٤٠	إذا قال للأخر كافر فقد كفر	٥٤٢	إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه ...
١١٣٨	إذا قام أحدكم من مجلسه ثم ...	٥٤٣	إذا أحب الرجل الرجل فليخبره ..
١٢٨٥	إذا كان ذلك من أحدكم فليكبر ..	١٢١٧	إذا أراد أن يضطجع فليضطجع
١١٦٨	إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان ..	١٢٨٢	إذا أراد الله قبض عبد بأرض
١١٦٩	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان ..	٨٨٨	إذا أردت أمراً فعليك بالتؤدة
١١٠٣	إذا لقيتم أهل الكتاب لا تبدأوهم	٤٩٧	إذا اشتكى المؤمن أخلصه الله كما
١١٠٣	إذا لقيتم المشركين فلا تبدأوهم .	٩٥٦	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي .
١٩٠	إذا لقيتم المشركين في الطريق ..	١٢١٧	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ .
٩٩١	إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك ...	٩٤٩	إذا تشاب أحدكم فليضع يده بفيه .
٣٨	إذا مات العبد انقطع عمله إلا ...	٧٩٤	إذا تمنى أحدكم فلينظر ما يتمنى ..
١٢٢٢	إذا نمت فأطفئوا سرجكم فإن ...	٢٠٠	إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه
٧٠٣	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع	٩٨٦	إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم ..
٥١٢	أذهب فقل لها إن الله ما أخذ ...	٢١٣	إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم ..
٢٣٢	أذهبوا به إلى فلانة فإنها كانت ..	٤٨٦	إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا
٨٣٤	أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى	١٠٩٦	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله
٩٢٣	أربع للمسلم على المسلم	١٠٨٢	إذا دخل البصر فلا إذن
٧٥١	أربعة دنانير ديناراً أعطيته مسكيناً .	٦٠٧	إذا دعا أحدكم فلا يقول إن شئت .
١٣	ارجع إليهما وأضحكهما كما ...	٦٠٨	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء .
١٠٨١	ارجع فقل السلام عليكم	٦٠٨	إذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء .
٢١٣	ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ...	٣٤٠	إذا رأيتم المداحين فاحثوا في ...

الرقم	الطرف
١٧١	اعلم أبا مسعود! الله أقدر عليك .
١٥٣	اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا مال
٩٠٣	اعملوا فكل ميسر لما خلق له . . .
٦٩٢	أعوذ بك من عذاب جهنم
١٨٩	أعيرته بأمه؟!
١٢٢١	أغلقوا الأبواب وأوكوا السقاء . .
٩٦٥	افتح له وبشره بالجنة على بلوى .
٨٩١	إفراغك من دلوك في دلو أخيك .
٩٨٠	أفشوا السلام بينكم
٧٨٧	أفشوا السلام تسلموا والأشرة . . .
٧٤٨	أفضل دينار ينفقه الرجل دينار . . .
٧١٥	أفضل العبادة دعاء المرء لنفسه . .
١٢٤٧	أف، شيطان! أخرجوه
١٠٣٠	أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها . .
١٢٦	أقد رأيتَه؟
٢٥٢	أقل الضحك فإن كثرة الضحك
١٢٣٣	أقلوا الخروج بعد هدوء؛ فإن . . .
٤٦٥	أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم
٨٢٨	اكتب عُثم
٨٥١	اكتني بابنك
٢٨٩	أكثر ما يدخل الجنة تقوى الله
١٢٩	أكرمهم عند الله أتقاهم
١٢٠	اكشفي عن فخذيك
٩٣	أكل ولدك نحلته؟
١٠٧	إلى أقربهما منك بابا
١١٥٢	اللهم أحبيه، وأحب من يحبه
٢٤٩	اللهم أحبه فإني أحبه
٣٧٧	الله أرحم بك منك به وهو
٦٩٥	اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي
٤٨٢	اللهم ارزقنا من تراث الأرض

الرقم	الطرف
٣٨٠	ارحموا ترحموا واغفروا يغفر الله .
٨٨٣	ارفق يا أنجشة ويحك بالقوارير . . .
١١١١	أرقاؤكم إخوانكم
٢٤٩	ارقه
٧٩٦	اركبها ويحك اركبها
٧٧٢	اركبها ويلك
٨٠٤	ارم فذاك أبي وأمي
٩٠٠	الأرواح جنود مجننة فما تعارف . .
٨٢٣	أروني ابني ما سمّيته؟
٥٣٦	أسأل الله العظيم رب العرش
٧٥٦	استأذنت رسول الله ﷺ سودة
١٠٨٥	استأذن عمر على النبي ﷺ فقال . . .
٦٤٨	استعيذوا بالله من جهنم استعيذوا .
١٦٣	استوص به معروفاً
٦٩٩	استووا حتى أثنى على ربي
٢٢٣	استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة
٦٢٣	أسرع الدعاء إجابة
١١٣	اسمع وأطع ولو لعبد مجدع
١١٠٩	أسلم تسلم يؤتك الله أجرك
٧٠	أسلمت على ما سلف من الخير
٥١٠	أشد الناس بلاء الأنبياء ثم
١٥	الإشراك بالله وعقوق الوالدين . . .
٧١٣	أشرف العبادة الدعاء
٥٧١	أصابنا مع النبي ﷺ مطر فحسر
١١٣٠	أصبح بحمد الله بارئاً (يعني النبي)
٩٠٧	أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر . . .
٦٠٤	أصبحنا وأصبح الملك لله
٧٣٨	أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما
١٨٧	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما
٩٨١	أعبدوا الرحمن وأطعموا الطعام . . .

الرقم	الطرف
٦٧٢	اللهم إني أعوذ بك من الهم
٦١١	اللهم اهد دوساً وائت بهم
٣٦٢	اللهم بارك لنا في مدينتنا ومدنا
١١٩	اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا
٥٢٥	اللهم حبيب إلينا المدينة كحبيبنا مكة
٦١٢	اللهم حوالينا ولا علينا
٧٠٧	اللهم رب السماوات السبع
١٢١٢	اللهم رب السماوات والأرض
٦٨٦	اللهم صيبنا نافعاً
٧٠١	اللهم عافني في بدني اللهم عافني
٣٤	اللهم عبدك أبو هريرة وأمه
١٢١٥	اللهم قتي عذابك يوم تبعث
٧١٨	اللهم لا تحاً لا عقيماً
٦٩٧	اللهم لك الحمد أنت نور
٦٩٩	اللهم لك الحمد كله
٦٨٤	اللهم لك الحمد ملء السماوات
٦٥٠	اللهم متعني بسمعي وبصري
٦١٤	اللهم وليديه فاغفر
٧٢١	اللهم لا تقتلنا بصعقك
٦٨٣	اللهم يا مقلب القلوب ثبت
٣١٩	ألعانون وصديقون؟! كلا ورب
١٠٠٣	ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء
٢٢٧	أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
٩٢	أليس يسرك أن يكونوا في البر
٥١٤/ت	أما إن أبيت فهي كما تقول
٨٥٩	أما إن ربك يحب الحمد
٣٤٢	أما إن ربك يحب المدح
٥٨٧	أما إن فيك لخلقين يحبهما الله
١٠٦٩	أما إنك لو شئت لفقأت عينك
٥٥٩	أما إنها ابنة أبي بكر

الرقم	الطرف
١٢١٣	اللهم أسلمت نفسي إليك
٤٩٩	اللهم اشف سعداً، وأتم له هجرته
٦٦٨	اللهم أصلح لي ديني الذي هو
٦٤٩	اللهم أصلح لي سمعي وبصري
٦٦٥	اللهم أعني ولا تعن عليّ وانصرنني
٦٨٨	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
١١٤٨	اللهم اغفر لنا
١١٧٧/ت	اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك
٦٧٣	اللهم اغفر لي ما قدمت وما
٦٨٨	اللهم اغفر لي ما قدمت وما
٦١٩	اللهم اغفر لي وتب عليّ
٤٨٢	اللهم أقبل بقلوبهم
٦٥٣	اللهم أكثر ماله وولده وأطل
٧١٩	اللهم إنا نسألك خير هذه الريح
٦٦٧	اللهم أنت ربي وأنا عبدك
٨٦	اللهم إني أحبه فأحبيه
١١٨٣	اللهم إني أحبه فأحبه
٣٠٧	اللهم إني أسألك الصحة والعفة
١٢٠٠	اللهم إني أسألك العفو والعافية
٦٢٢	اللهم إني أسألك غناي
٧١٧	اللهم إني أسألك من خير ما
٦٧٤	اللهم إني أسألك الهدى والعفاف
١١٧	اللهم إني أعوذ بك من جار السوء
٦٨٥	اللهم إني أعوذ بك من زوال
٦٧٦	اللهم إني أعوذ بك من العجز
٦٥٧/ت	اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين
٦٨٧	اللهم إني أعوذ بك من الفقر
٦١٥	اللهم إني أعوذ بك من الكسل و
٦٥٦	اللهم إني أعوذ بك من الكسل
٧٠١	اللهم إني أعوذ بك من الكفر

الرقم	الطرف
٣٥١	أنت سهل
٨١٢	أنت لها
٣٥١	أنت مع من أحببت يا أبا ذر
٩٧٢	أنتم العكارون
١١٦٤	أنت يا أبا ذر مع من أحببت
١٢٤	انتهيت إلى النبي ﷺ وهو
٤٣٨	انطلق فأخرج متاعك إلى جانب ..
١٩٧	انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا ..
٥٧٠	أنفق على نفسك
١٩٧	أنفق على خادمك، ثم أنت به ..
١٩٧	أنفق على نفسك على زوجك ...
٧٥٠	أنفق على نفسك
١٠٧٠	أن رجلاً اطلع من حجر في باب ..
١٠٢١	أن رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده ..
٣٤٧	أن رسول الله ﷺ زار أهل البيت
١٠١٤	أن رسول الله ﷺ نهى عن
١٠٨١	أن صفوان بن أمية بعثه إلى
١٠٧٨	أن النبي ﷺ كان إذا أتى باباً ...
١١٩٥	أن النبي ﷺ كان في حائط
١١٧٧	أن النبي ﷺ مر على أبيه فألقى ..
١٠٤٧	أن النبي ﷺ مر في المسجد
١١٤٩	أن النبي ﷺ نهى عن المجالس ..
٢٤٣	أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة ...
٦١	إن أعمال بني آدم تعرض على الله
٣١٠	إن الله لا يحب الفاحش
٦٦٧	إن أوثق الدعاء أن تقول
٦٣	إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم
٢٦١	إن روحي المؤمن ليلتقيان
٢٦٩	[إن] كان ليخالطنا حتى يقول ...
٩٢٢	إن للمسلم على أخيه ست خصال

الرقم	الطرف
٧٣٥	أما إنه سيهون من عذابهما
١١٦٣	أما ترضى يا عمر أن تكون لهم ..
٧٧٨	أما... لتبأنه، أن تصدق
١٧١	أما لو لم تفعل لمستك النار
١١٨٤	أما والذي نفس محمد بيده لقد ...
١١٧٦	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام ..
٤٥٦	الأمر أسرع من ذلك
٣٣٩	أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في ..
٩٢٤	أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا ..
١٩٨	أمر النبي ﷺ أن يدعوه، فإن
٣٤١	أمسك لا تسمعه فهلكه
٢٢٨	أمط الأذى عن طريق الناس
١١٢١	أما بعد
١٠١٤	أما لا فأعطوا حقها
٥	أمك.. ثم أمك... ثم أباك
٤٧	أمك وأباك وأختك وأخاك
٦٣٣	إن أوتيتم هذا فقد أوتيتم خير
٥٠٥	إن شئت صبرت ولك الجنة وإن ..
٨٣٣	إن عشت نهيت أمتي إن شاء الله ..
٤٧٩	إن قامت الساعة وفي يد أحدكم ..
٧٩٩	إن كاد ليسلم
٣٣٣	إن كان أحدكم مادحاً لا محالة ..
٩١٧	إن كان الشؤم في شيء ففي المرأة ..
٩٤٨	إن كدتم لتفعلوا فعل فارس والروم ..
١٠٨٦	أنا... أنا؟!
٨٤٤	أنا أبو القاسم والله يعطي
٢٦٨	أنا حاملك على ولد ناقه
١٤١	أنا وامرأة سفهاء الخدين
١٣٣	أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ..
٨٤١	أنت جميلة

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
٢٨٤	إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ...	١٠٢٢	إن ما جئت به ليس بأجزأ عنا
٦٥	إن الرحم شجنة من الرحمن	٧٤٥	إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما
٥٢٠	إن رسول الله ﷺ دخل عليّ	٤٣	إن الود يتوارث
٦٣٤	أن سبحان الله والحمد لله ولا ..	٩٥٨	إن يك هو لا تسلط عليه
٩٨٩	أن السلام اسم من أسماء الله ...	٧٤٩	إن أبا أسيد الساعدي دعا
١٣١١	إن شر الناس من تركه الناس ...	٤١	إن أبر البر أن يصل الرجل
١٢٨٨	إن الشيطان يجري من ابن آدم ...	١٠٨٠	إن أبواب النبي ﷺ كانت
٢٠٢	إن العبد إذا نصح لسيدته	١٨٩	إن إخوانكم خولكم جعلهم الله ..
٧٥٧	إن عبداً من عباد الله بعثه الله ...	٨٣١	إن اسم جويرية كان برة فسمها ..
٦٠٠	إن عثمان رجل حبي وإني	١٠١١	إن أصحاب النبي ﷺ كانوا
٥٢٤	إن غلاماً من اليهود كان يخدم ..	٨٧٤	إن أعظم الناس جرماً إنسان شاعر
٥٨٥	إن فيك لخصلتين يحبهما الله ...	٧٨٠	إن الله إذا أراد قبض عبد بأرض ..
٥٨٤	إن فيك لخلقين يحبهما الله	٤٢٦	إن الله أوحى إلي أن تواضعوا ...
٦٠٥	إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم	٤٧٢	إن الله رفيق يحب الرفق
٣١٦	إن اللعائين لا يكونون يوم القيامة	٢٥٦	إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة ...
١٢٥	إن لعنة الله فوق لعنتهم	٢٩١	إن الله لم يضع داء إلا وضع له ..
٥١٢	إن الله ما أخذ وله ما أعطى	٨١١	إن الله هو الحكم وإليه الحكم ...
٧٤٧	إن المرأة خلقت من ضلع وإنك ..	٩٩٠	إن الله هو السلام ولكن قولوا ...
٢٥٦	إن المستشار مؤتمن، خذ هذا ..	٣٣١	إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٨٠٣	إن المكثرين هم المقولون يوم القيامة	٥١٢	إن الله لا يرحم من عباده إلا
٥٩٧	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة	٨٧٦	إن الله يبغض البليغ من الرجال /
٣٥٧	إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة	٤٦٢	إن الله يحب الرفق في الأمر كله ..
٨٧٢	إن من البيان سحراً	٤٤٢	إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط ..
٨٥٨	إن من الشعر حكمة	٦٠	إن الله يوصيكم بأمهاتكم
٧٣٣	إن ناساً من المنافقين اغتابوا ...	٧٥	إن أوليائي منكم المتقون فإن ...
٥٤٨	إن نبي الله نوحاً ﷺ لما حضرته .	٨٩٧	إن أوليائي يوم القيامة المتقون ...
١٢٢٩	إن النبي ﷺ أمر بتعليق السوط ..	٦٤٢	إن جبريل جاءني فقال: من صلى .
١١٠٨	إن النبي ﷺ ركب على حمار ...	٣٤١	إن خير دينكم أيسره
٢٨٣	إن النطفة لتستقر في الرحم	٧١٤	إن الدعاء هو العبادة
٩٣١	إن هذا حمد الله ولم تحمده	٦٢٥	إن دعوة المرء المسلم مستجابة ...

الرقم	الطرف
٤٠٣	إني لأعرف غضبك من رضاك ..
٤٣٤	إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ..
٣٢١	إني لم أبعث لعاناً ولكن بعثت ..
٢٦	إني لم أعطكها لتلبسها ولكن ...
٧١	إني لم أهدها لك لتلبسها إنما ...
٩٤٧	إني ميت
٢٦٥	إني لا أقول إلا حقاً
٣٣٤	أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل ...
٢٢١	أهل المعروف في الدنيا هم أهل ..
٩٠	أو أملك لك أن نزع الله
١٨	أوصاني بتسع: لا تشرك بالله ...
١١٣	أوصاني خليلي بثلاث: أسمع ..
١٢٨٤	أوقد وجدت ذلك؟ ... ذاك ...
١١٨٤	أولى، أما والذي نفس محمد ...
٣١١	أولم تسمعي ما قلت؟
٣٢٣	ألا أخبركم بخياركم؟ الذين
٨٠	ألا أدلك على أعظم الصدقة ...
٦٣٥	ألا أدلك على خير من ذلك ...
٥٤٨	ألا أرى عليك لباس من لا يعقل؟
٦٠٣	ألا أستحي من رجل تستحي منه ..
٨٨	ألا أصلي بكم؟
٣٠	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟
١٥	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر (ثلاثاً)؟ ..
٣٩١	ألا أنبئكم بدرجة أفضل من ...
٩٥٥	ألا تصلون
٢٠٦	ألا كلكم راع وكلكم مستول عن ..
١٥	ألا وقول الزور
٥٥٩	أي بنية! [ألست] تحيين ما أحب
٨٤٦	أي سعد! ألا تسمع ما قال أبو ..
١٣١١	أي عاتشة! إن شر الناس من ...

الرقم	الطرف
٩٣٢	إن هذا ذكر الله فذكرته وأنت
٧٧٤	إن هذا مع أصحاب له يقرأون ...
١٢٢٧	إن هذه النار عدو لكم فإذا نمتم ..
١١٠٦	إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم ..
٥١٠	إننا كذلك يشدد علينا البلاء
٦١٨	إننا كنا لنعد في المجلس للنبي ﷺ
١١٣٠	إننا والله، إن سألناه فممنعناها
٢٤٨	إنك إذا اتبعت الريبة في الناس ...
٤٠٣	إنك إذا كنت راضية قلت بلى
٥٢٠	إنك إن تدع أهلك بخير أو قال ..
٩٤٧	إنك أول أهلي لحوقاً
٧٥٢	إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها
٥١٢	إنما أبكي رحمة لها
٦١٠	إنما أنا بشر فلا تعاقبني، أيما رجل ..
٢٧٣	إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق ..
١٠٧٠	إنما جعل الإذن من أجل البصر ..
٣٤٩	إنما يلبسها من لا خلاق له في ...
٢٦	إنما يلبس هذه من لا خلاق له ...
٧٩٣	إنها كلمة نبي: وبأنتك بالأخبار ..
٥٧١	إنه حديث عهد بربه
٩٣٠	إنه حمد الله وسكت
٣٠١	إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى
٦٦٦	إنه لا مانع لما أعطيت ولا معطي ..
٩٠٥	إنه لا يقتل الصيد ولا ينكي
١١٧٤	أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب ..
٦١٠	أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً ...
١٠٥١	أنه كان ابن عشر سنين مقدم
٤٢٨	إني أكره زبد المشركين
٩٥٨	إني أنذركموه وما من نبي إلا ...
١١٠٢	إني راكب غداً إلى يهود فلا

الرقم	الطرف
١٢٥٠	باسمك اللهم أموت وأحيا
١١٩٨	بشرك الله بخير
٤٧٣	يسرّوا ولا تعسّروا وسكنوا ولا ..
٥٧٧	بعث موسى وهو راعي غنم وبعث
٧٧٥	بل أنت بشير
٨٢٥	بل أنت هشام
٢٦٧	بل بعض مزحنا
٢٩٦	بل سيدكم عمرو بن الجموح ...
٨٢٣	بل هو حسن
١٠٤٧	بلى إن إحدانك تطول أيمتها
١١١٠	بلى قد سمعت فرددت عليهم ...
١٠١٩	بين عينيك جمرة
١٠٤٩	بين يدي الساعة تسليم الخاصة ..
٩٠٢	بينما راع في غنمه عدا الذئب ...
٣٧٨	بينما رجل يمشي بطريق اشتد به .
١٠٣٢	بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ .
(ت)	
٣٤٩	تبيعهما أو تقضي بها حاجتك
٤٠٩	تجد من شر الناس يوم القيامة ..
٩٩٠	التحيات لله والصلوات والطيبات
١٠٢٢	تختم بحلقة من ورق
٢٢٠	تدع الناس من الشر فإنها صدقة .
٨١٤	تسمّوا بأسماء الأنبياء
٨٣٦	تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ..
١١٩٨	تسمون هذا العضوض
٤٩	تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم
٤٣٤	تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ...
٤١١	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين و .
١٩٦	تقول امرأتك: أنفق عليّ

الرقم	الطرف
١٠١٣	أي الإسلام خير؟ قال: تطعم
٦٣٧	أيّ الدعاء أفضل؟ قال: سأل الله .
٢٦٠	إياكم والبغضة فإنها هي الحالقة ..
١١٥٠	إياكم والجلوس في الطرقات
١٢٣٠	إياكم والسمر بعد هدوء الليل
٤٧٠	إياكم والشح فإنه أهلك من كان ..
٤١٠	إياكم والظن فإن به أكذب
٤٧٠	إياكم والفحش فإن الله لا يحب ..
١٠٤٧	إياكن وكفران المنعمين
٣٨٢	أيكم فجع هذه بيضتها؟!
١٥٣	أيكم مال وارثه أحب إليه من
٩٦٢	أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟ ...
٤٣٩	أي رجل قال لأخيه كافر فقد
٦٤٠	أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة
٦١٠	أيما رجل من المؤمنين أذيته أو ...
٥٩٨	الإيمان بضعة وستون أو بضعة ...
١١٨٣	أين لكاع؟ ادع لي لكاع
٧٥	أيها الناس إن قريشاً أهل أمانة ...
(ب)	
٩٧٣	بايعت بهاتين نبي الله ﷺ
٣٣٨	بش ابن العشيرة
٣٣٧	بش الرجل فلان؛ وبش الرجل ..
٧٦٢	بش مطية الرجل . (زعم)
٦٩٥	بت عند خالتي ميمونة فقام
١٢٨٣	بخ بخ، أبو هريرة يتمخط في
١١٣٣	بخير، من قوم لم يشهدوا جنازة ..
٢٩٥	البر حسن الخلق والإثم ما حك ..
١١٩٧	بسم الله، التكلان على الله
١١٩٠	بسم الله الرحمن الرحيم من

الرقم	الطرف
٥٢٤	الحمد لله الذي أنقذه من النار ..
٨٧٧	الحمد لله الذي ما شاء جعل بين
٢٩٣	حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم
٥٩٨	الحياء شعبة من الإيمان
	الحياء من الإيمان والإيمان في
١٣١٤	الجنة
٦٠٢	الحياء من الإيمان
١٣١٢	الحياء لا يأتي إلا بخير
٣٣٠	حين نزلت في بني سلمة ﴿ولا
١١٥٤	خدمت رسول الله ﷺ يوماً حتى
٢٧٧	خدمت النبي ﷺ عشر سنين
١٢٠	خذي ما أدركت من قرصك
١١٥١	خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط ..
٣٦٤	خرجنا مع النبي ﷺ ودعينا إلى
١٠٧٣	خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد ..
٢٨٢	خصلتان لا تجتمعان في مؤمن ..
١٢١٦	خلتان لا يحصيها رجل مسلم ..
٩٧٨	خلق الله آدم على صورته وطوله .
٥٠	خلق الله الخلق فلما فرغ منه ...
١٢٥٧	خمس من الفطرة
١٢٩٣	خمس من الفطرة
٢٧١	خيركم أحاسنكم أخلاقاً
١٠١٣	خير الإسلام تطعم الطعام
١١٥	خير الأصحاب عند الله خيرهم ..
١٣٧	خير بيت في المسلمين
١٩٦	خير الصدقة
١٩٦	خير الصدقة ما بقي غنى واليد ..
٢٨٥	خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً .
٢٩١	خير ما أعطي الإنسان الخلق ...
١١٣٦	خير المجالس أوسعها

الرقم	الطرف
٨٨٢	تلك الكلمة من الحق يخطفها
٥٩٤	تهادوا تحابوا
٦٢١	توبوا إلى الله فإني أتوب إليه
	(ث)
٤٨١ و ٣٢	ثلاث دعوات مستجابات ...
٥١٩	ثلاث كلهن حق على كل مسلم ..
٥٩٠	ثلاث لا يسأل عنهم
٤١٣	ثلاث من لم يكن فيه غفر له
١٠٩٤	ثلاثة كلهم ضامن على الله
٢٠٣	ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل ..
٤٩٩	الثلاث والثلاث كثير
	(ج - خ)
٥٠٢	جاءت الحمى إلى النبي ﷺ
٩٦١	جئتموني تسألوني عن الساعة؟ ...
١٠٠	جعل الله الرحمة مائة جزء
٧٨٣	جعلت لله ندأ؟! ما شاء الله
٥٧٠	جلس النبي ﷺ عام الفتح على ..
٥٦٩	حالف رسول الله ﷺ بين قريش ..
١٢٥٤	حب الأنصار التمر
٢٥٥	حدثنيه: أهدب الشفرين، أبيض ..
٧٥٤	حسن
٣٦٤	حسين مني وأنا من حسين
٩٤٢	حق الله على العباد أن يعبدوه
١١٤٩	حق الطريق لإدلال السائل ورد ..
٩٩١	حق المسلم على المسلم ست إذا .
٩٤٥	حكمت بحكم الله أو قال بحكم ..
٧٥	حليفنا منا وابن أختنا منا
١٢٠٥	الحمد لله الذي أحياناً بعدما
١٢٠٦	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا

(د - ذ)

- دخلت على النبي ﷺ وهو على ١١٦٣ ..
 دخل النبي ﷺ على أم السائب .. ٥١٦
 دعاء المرء لنفسه ٧١٥
 دعا رسول الله ﷺ في هذا ٧٠٤
 دعه فإن الحياء من الإيمان ٦٠٢
 دعوات المكروب اللهم رحمتك .. ٧٠١
 دعوها ذميمة ٩١٨
 دونك فانتصري ٥٥٨
 ذاك جبريل رسول ربي ١٢٦
 ذاك صريح الإيمان ١٢٨٤
 ذهب أهل الدثور بالأجور ٢٢٧
 ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغتسل .. ١٠٤٥
 ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى ١٢٥٤
 ذهبت بي أمي إلى النبي ﷺ ٦٣٢

(ر - ز)

- رأس الكفر نحو المشرق ٥٧٤
 رأيت النبي ﷺ قاعداً القرفصاء .. ١١٧٨
 رأيت النبي ﷺ مستلقياً واضعاً ... ١١٨٥
 رأيت النبي ﷺ يعدهن بيده ١٢١٦
 رب اجعلني شكاراً لك ذكراً ... ٦٦٥
 رب أعني ولا تعن عليّ وانصرني . ٦٦٥
 رب اغفر لي خطيئتي وجهلي ٦٨٨
 رب اغفر لي وتب عليّ إنك ٦١٨
 الرحم شجنة من الرحمن من ٥٤
 رحمة الله على لوط إن كان ٦٠٥
 رددت عليهم فيستجاب لي فيهم .. ٣١١
 ردّوها أو دعوها ذميمة ٩١٨
 ردوا عليه ما قال ١١٠٥

- رسول الرجل إلى الرجل إذنه ... ١٠٧٦
 رضا الرب في رضا الوالد ٢
 رغم أنفه .. رغم أنفه، رغم أنفه ٢١
 الرقوب: الذي لم يقدم من ولده . ١٥٤
 رمدت عيني، فعادني النبي ﷺ .. ٥٣٢
 رويداً سوقك بالقوارير ٢٦٤
 الريح من روح الله تأتي بالرحمة . ٧٢٠
 زار رجل أخاه في قرية فأرصد . ٣٥٠

(س - ش)

- الساعي على الأرملة والمسكين . ١٣١
 سأل رسول الله ﷺ أي الأعمال ٢٢٠
 سئل أي الناس أكرم؟ ١٢٩
 سئل النبي ﷺ أي الأديان أحب . ٢٨٧
 سألت: أي العمل أحب؟ ١
 سباب المسلم فسوق وقتاله كفر : ٤٣١
 سباب المسلم فسوق ٤٢٩
 سبحان الله لا تطيقه! ٧٢٧
 سبقك بها عكاشة ٩١١
 سدّدوا وقاربوا واغدوا وروحوا .. ٤٦١
 سَلُّ ٧٢٥
 سل الله العفو والعافية في الدنيا و ٦٣٧
 السلام على رسول الله السلام .. ١٠٨٥
 السلام على النبي ٩٩٠/ت
 سلم ناس من اليهود على ١١١٠
 سلوا الله المعافاة فإنه لم يؤت بعد ٧٢٤
 سم ابنك عبد الرحمن ٨١٥
 سماني رسول الله ﷺ يوسف ... ٣٦٧
 سمع الله لمن حمده.. الحمد لله ١٢١٨
 سمعت النبي ﷺ ينهى عن ٩٥٣

الرقم	الطرف
٤٨٣	الظلم ظلمات يوم القيامة
	(ع - غ)
٤١٧	العائد في هبته كالكلب يرجع ...
٢٠٨	العبد المسلم إذا أدى حق الله ...
٣٧٩	عذبت امرأة في هرة حبستها
٢٣٠	عرضت عليّ أعمال أمي حسنها .
٩١١	عرضت عليّ الأمم بالموسم أيام
٥٥٢	العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ..
٩٨٦	عشر حسنات عشرون حسنة
٢٢٥	على كل مسلم صدقة، قالوا
٢٤٥	علموا ويسروا ولا تعسروا، وإذا .
١٣٢٠	علموا ويسروا، علموا ويسروا ..
١١٨٢	عليك باتقاء الله ولا تحقرن من ..
٨١١	عليك بحسن الكلام وبذل الطعام
٤٦٩	عليك بالرفق فإنه لا يكون في ...
٣٨٦	عليكم بالصدق فإن الصدق
٧٢٤	عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما
٤٩٠	عن الله تبارك وتعالى قال: يا ...
٥١٨	عودوا المريض واتبعوا الجنائز ..
٨٢	غيره إلى ما غير رسول الله ﷺ ..
	(ف - ق)
١١٣٩	فاحفظ سر رسول الله ﷺ
٩١٠	الغالب كلمة صالحة يسمعها
١٧٦	فأمره النبي ﷺ أن يعتقها
٨١١	فأنت أبو شريح
١١٤٩	فإن جلستم فأعطوا المجالس حقها
٢٤	فأنزل الله تحريم الخمر
٢٥	فأنزل الله فيها: ﴿لا ينهاكم ...﴾
١٩٨	فإن كره أحدكم أن يطعم معه ...

الرقم	الطرف
١٢٨	سمعت النبي ﷺ يوصي بالجار ..
٨٣٧	سموا باسمي ولا تكونوا بكنتي ...
٩١٥	سهل الله أمركم
٢٦٤	سوقك بالقوارير
٦٢٠	سيد الاستغفار أن يقول اللهم أنت
٢١١	السيد الله
٥٧٣	الشاة في البيت بركة
١٣٠٨	شرار أمي الثرثارون والمتشدقون .
٣٩٥	شعبتان لا تتركهما أمي: النياحة .
٨٦٥	الشعر بمنزلة الكلام حسنه حسن ..
٥٦٧	شهدت مع عمومي حلف
٩١٦	الشؤم في الدار والمرأة والفرس ..
١٣٠٠	شيطان يتبع شيطانة
	(ص - ض)
٨٥٣	صاحب هذا القبر يعذب
٤٣٨	صدق يا عمر! أو ليس قد شهد ..
٩٦٠	صرع رسول الله ﷺ من فرس ...
١٤٥	صغاركم دعاميص الجنة
٩٥٧	صل الصلاة لوقتها فإن أدركت ...
٦١٩	صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم ..
٩٠٧	صلى لنا رسول الله ﷺ الصبح ...
٢١٣	صلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا ..
١٥٨	الصلاة الصلاة.. اتقوا الله فيما ..
١	الصلاة على وقتها (أحب العمل) .
٧٣١	صم يوماً من كل شهر
٥٦٣	ضحاياكم لا يصبح أحدكم بعد ..
٧٥٠	ضعه في سبيل الله
٧٤٢	الضيافة ثلاثة أيام فما كان
	(ط - ظ)
٩٠٩	الطيرة شرك وما منا ولكن الله ...

الرقم	الطرف
٨١٢	قد أقبلت إليكم مسرعاً
٣٩٠	قد أؤدي موسى بأكثر من ذلك ..
٧٢٥	قد سألت ربك البلاء
٢٥٧	قرأ ابن عباس: ﴿وشاورهم في﴾ ..
١٠٧٣	قضينا ما علينا ثم رجع فأدرکه ..
٦٩٠	قل: اللهم أعني على ذكرك
٦٥١	قل: اللهم اغفر لي وارحمني ...
٧١٦	قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك
٧٠٦	قل: اللهم إني ظلمت نفسي
٦٦٣	قل: اللهم عافني من شر سمعي .
١٢٠٢	قل: اللهم عالم الغيب والشهادة .
٨٠٣	قلت: وإن زنى وإن سرق؟
١١٨٨	قم، نومة جهنمية
١١٨٧	قم هذه ضجعة يبغضها الله
٢١١	قولوا بقولكم ولا يستجرينكم ...
٦٣٩	قولي: اللهم إني أسألك من الخير
١١٣٣	قيل للنبي ﷺ: كيف أصبحت؟ .
٢٢٧	قيل: يا رسول الله! ذهب أهل ..
(ك)	
١٥٨	كان آخر كلام النبي ﷺ الصلاة .
٨٠٢	كان أبو طلحة يحثو
٧٩٠	كان أبيض مليحاً مقصداً
٧٩٠	كان أبيض مليح الوجه
٣٠٣	كان أحسن الناس وأجود
٢٩٢	كان أجود الناس بالخير
١٠٧٨	كان إذا أتى باباً
١٢٠	كان إذا أراد أن ينام أغلق
١٢٠٥	كان إذا أراد أن ينام قال:
٧١٨	كان إذا اشتدت الريح يقول: ...

الرقم	الطرف
٩٥٣	فإنما لك من مالك ما أكلت
٣٢	فإن جريجاً كان رجلاً راهباً
٩٥٣	فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه ..
٨٠٣	فإنه جبريل أتاني فبشرني
٩٠٢	فإني أو من بذلك أنا وأبو بكر
١٢٩	فخياركم في الجاهلية
١٠٥١	فضرب النبي ﷺ بيني وبينه
١٢٩٢	الفطرة خمس: الختان
٢٠	ففيهما فجاهد
٨٦٢	فكيف بنسبتي؟
٩٢	فلا إذاً
١٧٦	فليستخدموها
٧٥٤	فما فعل السود الجعاد القصار؟ ..
٥١٤	فنعم إذاً
٩٦٢	فوالله للدنيا أهون على الله
٤٢٢	في ابن آدم ستون وثلاثمائة
٥٦١	في القسمة بين المهاجرين
٤٤٤	في قوله: ﴿وما أنفقتم من﴾
٣٧٨	في كل كبد رطبة أجر
٢٢٥	فيمسك عن الشر
٥٣٤	قال الله: إذا ابتليته بهيبتيه
٧٦٩	قال الله: أنا الدهر
٥٣	قال الله: أنا الرحمن
٦١٦	قال الله: أنا عند ظن عبدي
٢١٩	قال الله للنفس: اخرجي
٦٤٦	قال لي جبريل: رغم أنف عبد
٧٢٤	قام النبي ﷺ عام أول مقامي هذا .
٦١٢	قحط المطر عاماً فقام بعض
٨٠٥	قد أعطي هذا مزماراً من مزامير ..
٩٦٧	قد أقبل أهل اليمن

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
١١٥٥	كان ربعة وهو إلى الطول أقرب .	٦٠٤	كان إذا أصبح قال: أصبحنا
٢٧٨	كان رحيماً وكان لا يأتيه إلا	١١٩٩	كان إذا أصبح قال: اللهم بك
٩٥٩	كان شعر النبي ﷺ أكثر من	٢٣٢	كان إذا أوتي بالشيء يقول:
١٣١٥	كان ضخم الرأس	٣٦٢	كان إذا أوتي بالزهو قال: اللهم
٨٧٩	كان فزع بالمدينة فاستعار	١٢٠٦	كان إذا أوى إلى فراشه قال:
١٨٤	كان في بيتها فدعا وصيفة	١٢١٣	كان إذا أوى إلى فراشه نام
١١٩٥	كان في حائط على قف البثر	١١٩٧	كان إذا خرج من بيته
٨٣٧	كان في السوق فقال رجل	٥١٤	كان إذا دخل على مريض يعوده
١٠٢٢	كان في يدك جمر من نار	٢٥١	كان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف
١٠٦٩	كان قائماً يصلي فاطلع رجل	٦٨٦	كان إذا رأى ناشئاً في أفق
٤٣٧	كان قل ما يواجه الرجل بشيء	٩٤٧	كان إذا رآها قد أقبلت رحب بها
٦٠٣	كان مضطجعاً في بيتي كاشفاً	٧٢١	كان إذا سمع الرعد
٨٠٠	كان لا يذره (قيام الليل)	٥٣٦	كان إذا عاد المريض جلس عند
١٢٠٧	كان لا ينام حتى يقرأ ﴿آلَم﴾	٦٩٧	كان إذا قام إلى الصلاة من جوف
٦٦٩	كان يتعوذ من جهد البلاء	٦٩٥	كان إذا قام من الليل فصلى
٦٧٠	كان يتعوذ من الخمس	٩٥٩	كان إذا كان جنباً يصب على
٥٨٠	كان يبدو إلى هؤلاء التلاع	١١٦٢	كان إذا كان الحر أبرد بالصلاة
٤٤١	كان يتعوذ من سوء القضاء	٤٦٧	كان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه
٦٥٧	كان يتعوذ بالله من شر المحيا	٨٠٠	كان إذا مرض أو كسل صلى
٦١٥	كان يتعوذ، يقول: اللهم إني	١٣١٥	كان إذا مشى تكفأ كأنما يمشي
٨٦٧	كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله	٦٩٥	كان إذا نام نضح
١٠٢٨	كان يجيء من الليل فيسلم تسليماً	٧١٧	كان إذا هاجت ريح شديدة
٥٣٩	كان يخصف نعله ويعمل ما	٣٧٦	كان أرحم الناس بالعيال
٩٥٢	كان يدخل على أم حرام بنت	٨٣٢	كان اسم ميمونة برة
٦٥٣	كان يدخل علينا أهل البيت	٨٣٠	كان اسمه زحم
٨٤٧	كان يدخل علينا ولي أخ صغير	٦٤٧	كان اسمها برة
٦٦٨	كان يدعو: اللهم أصلح لي	٤٦٧	كان أشد حياء من العذراء
٦٦٥	كان يدعو بهذا: رب أعني ولا	٥٤١	كان بشراً من البشر يفلي ثوبه
٧٠٢	كان يدعو عند الكرب لا إله إلا الله	٣٠٨	كان خلقه القرآن
٨١٩	كان يعجبه أن يدعى	١٥٦	كان رأسه بين ذراعي

الرقم	الطرف
٣٩٣	كبرت خيانة
١٢٣١	كفوا صبيانكم حتى تذهب فحمة .
٥٩١	كل ذنوب يؤخر الله فيها ما
٤١٦	كل راع مسؤول عن رعيته
٢٣٣، ٢٣١، ٢٢٤	كل معروف صدقة ...
٦٣٧	كُلا من هذا!
٢٠٦	كلكم راع وكلكم مسئول عن ...
٥٦٣	كلوا وادخروا فإن ذلك العام ...
٨٠٧	كما أنت يا بني!
١١١	كم من جار متعلق بجاره يوم ...
١٠٥٣	كنت أكل مع النبي ﷺ
١٢١٨	كنت أبيت عند باب النبي ﷺ ...
٣٨٦	كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ
٨٠٧	كنت خادماً للنبي ﷺ قال:
٧٠٥	كنت مع النبي ﷺ فدعا رجل ...
١١٤١	كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس
٥٤٨	كنا جلوساً عند النبي ﷺ
٦٧٩	كنا عنده فدعا بدعاء كثير
٣٥	كنا عنده فقال رجل
٩٧٢	كنا في غزوة فحاص الناس
٧٣٥	كنا مع رسول الله ﷺ فأتى على .
٥١	كنا نغدو إلى النبي ﷺ فيجيء ..
(ل)	
١٠٣	لأن يزني الرجل بعشر نسوة
١٠٣	لأن يسرق من عشرة أهل
٨٧٠	لأن يمتلئ جوف أحدكم
٨٦٠	لأن يمتلئ جوف رجل قيحاً
٥٧١	لأنه حديث عهد بربه
٥٢	لئن كان كما تقول كأنما

الرقم	الطرف
٧٠٣	كان يعلمنا الاستخارة في الأمور .
٦٩٤	كان يعلمنا هذا الدعاء كما
١٠٤٣	كان يفعله بهم. سلام الصبيان
١٢١٢	كان يقول إذا أوى إلى فراشه
٤٦٠	كان يقول دبر كل صلاة لا إله إلا الله
٧٠٢	كان يقول عند الكرب لا إله إلا الله .
٦٦٢	كان يقول: اللهم إني أسألك غناي .
٦٧١	كان يقول: اللهم إني أعوذ بك ...
٣٠٧	كانَ يكثر أن يدعو
٦٧٧	كان يكثر أن يدعو بهذا الدعاء ...
٨٠١	كان يكثر أن يقول: اللهم إني
٩١٢	كانَ يكره الطيرة
٥٣٨	كان يكون في مهنة أهله فإذا
٣٤٨	كان يلبسها للوفود ويوم الجمعة ..
٨٦٣	كان ينافح عن رسول الله ﷺ
٤٦٠	كان ينهى عن عقوق الأمهات
٢٩٧	كان ينهى عن قيل وقال
٩٤٠	كان اليهود يتعاطسون عنده
١٨٨	كان يوصي بالملوكين خيراً
٢٩٦	كان يولم عن رسول الله ﷺ
٧٧٤	كان يوم حنين بالجعرانة
٣٤٨	كان المسلمون إذا تزاوروا
١٠٨٠	كانت أبواب النبي ﷺ تفرع
٨٤٣	كانت رخصة لعلي قال: يا رسول الله
٩٩٠	كانوا يتعلمونها (التحيات) كما يتعلم
١٢٤٠	كانوا يجمعون ثم يقلون
٩٩٠	كانوا يصلون خلف النبي ﷺ
٥٤٨	الكبر سفه الحق وغمص الناس ..
٣٥٩	كبر الكبر
٥٥٦	الكبر من بطر الحق وغمط الناس .

الرقم	الطرف
٧٥٧	لما قسم ﷺ غنائم حنين بالجعرانة
٦٩٩	لما كان يوم أحد وانكفأ المشركون
١٩٢	للمملوك طعامه وكسوته ولا
٣٦١	لم ينح على رسول الله ﷺ
٣٠٣	لن تراعوا لن تراعوا
١٢٨٦	لن يبرح الناس يسألون عما
٤٦١	لن ينجي أحداً منكم عمله
١٠٦٨	لو اطلع رجل في بيتك فحذفته ..
١٠٧٠	لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت ...
٥٣٢	لو أن عينيك لما بها ثم صبرت ..
٩٥٨	لو تركته لتبين
٢٥٤	لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً
٤٣٧	لو غير أو نزع هذه الصفرة
٦٠٥	لو لبثت في السجن ما لبث
٢٢٧	لو وضع في الحرام كان عليه ...
٦٨٧	لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن يدعو
١٨٤	لولا خشية القود يوم القيامة
١١٩٨	ليأتين غداً من هذا الوجه
٨٧٨	ليت رجلاً من أصحابي
٣٨٩	ليس أحد أو ليس شيء أصبر على .
٧١٢	ليس شيء أكرم على الله من
١٣١٧	ليس الشديد بالصرعة وإنما الشديد
٢٧٦	ليس الغنى بكثرة العرض ولكن ..
٣٨٥	ليس الكذاب الذي يصلح بين ...
٤١٧	ليس لنا مثل السوء العائد في هبته
٣١٢	ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان .
١١٢	ليس المؤمن الذي يشيع وجاره ..
٦٨	ليس الواصل بالمكافئ ولكن ...
٨٨٢	ليسوا بشيء (الكهان)
٩٩٢	ليسلم الراكب على الراجل

الرقم	الطرف
٦٩	لئن كنت أقصرت الخطبة لقد
١٨٣	لتؤذن الحقوق إلى أهلها حتى
٧٨٥	لست من دد
٣١٩	لعانون؛ صديقون؟! كلا ورب ...
٤٣٨	لعل الله اطلع إليهم فقال اعملوا ..
١٧	لعن الله من أوى محدثاً
١٧	لعن الله من ذبح لغير الله
١٧	لعن الله من سرق منار الأرض ...
١٧٥	لعن الله من فعل هذا؛ لا
٨٩٢	لعن الله من كره أعمى عن
١٧	لعن الله من لعن والديه لعن
٧٦٣	لعن المؤمن كقتله
٧٧٥	لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً
١٢٥١	لقد أسلم مع رسول الله ﷺ
٦٢٦	لقد حجبتها عن ناس كثير
٨٩	لقد رحمها الله برحمته صبيها ...
٧٧٥	لقد سبق هؤلاء خير كثير
٧٤٠	لقد ضحك الله أو عجب من
١١٨٤	لقد عرضت عليّ الجنة والنار في ..
١٠٨٤	لقد علم الله خيراً وإن من العلم ..
٦٤٧	لقد قلت بعدك أربع كلمات
٣٠٣	لقد وجدت بحراً أو إنه لبحر
١٠٨٤	لم آتكم إلا بخير أتيتكم لتبدو
٤٣٠، ٢٧١	لم يكن ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً
١٢٠٠	لم يكن ﷺ يدع هؤلاء الكلمات .
١١٢٩	لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق .
٨٣٥	لما اعتزل ﷺ نساءه فإذا أنا
١١٩٨	لما بدأنا في وفادتنا
٦٤٤	لما رقيت الدرجة الأولى جاءني ..
٥٢٥	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك

الرقم	الطرف
٥٠٢	ما شئت إن شئت دعوت الله
٧٥٤	ما فعل النفر الحمر الطوال
١٦٤	ما قال لي عن شيء صنعته لم ...
٦٥٢	ما قالت طال عمرها؟
٦٠١	ما كان الحياء في شيء إلا زانه ..
٩٤٦	ما كان شخص أحب إليهم رؤية ..
١٢٤١	ما كان لأهل المدينة شراب
٤٣٠	ما له؟ ترب جبينه
٥٠٠	ما من أحد يموت إلا كتب له ...
٦٧ و ٢٩	ما من ذنب أجدد أن يعجل ...
١٥١	ما من رجل أعتق مسلماً إلا
٢٧٠	ما من شيء في الميزان أثقل من ..
٩٠٣	ما منكم من أحد إلا قد كتب ...
١٤٨	ما منكن امرأة يموت لها ثلاثة ..
٥٠٨	ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم
٧١١	ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله
٥٠١	ما من مسلم ابتلاه الله في
٧٧	ما من مسلم تدركه ابتتان فيحسن
٥٠٧	ما من مسلم يشاك شوكة في
١٥٠	ما من مسلم يموت له ثلاثة من ..
٤٩٨	ما من مسلم يصاب بمصيبة وجع
٧١٠	ما من مسلم يدعو؛ ليس بإثم ولا
١٤٩	ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من
٧٩٧	ما هي يا هنتاه؟
٩٦١	ما من نفس منفوسة يأتي عليها ..
١١٦٣	ما يبيك يا عمر؟
٨٠٣	ما يسرنى أن أحداً لآل محمد ...
٤٩٢	ما يصيب المسلم من نصب ولا
١٠٣٠	مرحياً بابتي
١٠٤٥	مرحياً بأم هانئ

الرقم	الطرف
٤٥٨	ليكثر عدد خطانا
٧٤٤	ليلة الضيف حق واجب على
	(م)
٥١٥	ما اجتمع هذه الخصال في رجل ..
٥٥٠	ما استكبر من أكل معه خادمه
٧٧٥	ما اسمك؟ قال: زحم، قال: ...
٥٠٦	ما أصاب المؤمن من شوكة فما ..
١٩٥	ما أطعمت نفسك فهو صدقة
٨٢	ما أطعمت نفسك فهو لك
٩٨٦	ما أوشك ما نسي صاحبكم
٤٣٦	ما بال أقوام ينتزهون عن الشيء ..
٧٩٠	ما بقي أحد رآه <small>ﷺ</small> غيري
٥٤٤	ما تحابا الرجلان إلا كان
٢٣٧	ما تضحكون، لرجل عبد الله أثقل
١٥٤	ما تعدون فيكم الرقوب؟
٣٠	ما تقولون في الزنا
٣٢	ما تكلم مولود من الناس في مهد ..
٤٠١	ما تواد اثنان في الله أو في الإسلام
٩٨٨	ما حسدكم اليهود على شيء
٢٧٤	ما خير <small>ﷺ</small> بين أمرين إلا اختار ..
٩٤٧	ما رأني <small>ﷺ</small> منذ أسلمت إلا
٢٥١	ما رأيت أحداً من الناس كان
٢٥٠	ما رأيت <small>ﷺ</small> ضاحكاً قط
٨٧٩	ما رأينا من شيء وإن وجدنا
١٢٦	ما زال يوصيني بالجار
١٠٥، ١٠٤، ١٠١	ما زال جبريل يوصيني بالجار
٦٤٧	ما زلت في مجلسك لقد قلت
٢٧٩	ما سئل النبي <small>ﷺ</small> شيئاً فقال: لا ..
٤٤٦	ما سالماهن منذ عاديناهن؟

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
٩٦٣	من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه	١٠٣١	مرحباً بالطيب المطيب
١١٥٩	من تحلم كلف أن يعقد بين	٢٢٩	مر رجل بشوك في الطريق فقال:
٥٤٩	من تعظم في نفسه أو اختال في	١٠٢٠	مر على قوم فيهم متخلق بخلق
٢٥٩	من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ	٥١١	مرضت مرضاً فأتاني النبي ﷺ
١٢٦٢	من حلف منكم فقال في حلفه	١٧٦	مرهم فليعتقوها
١٢٨٠	من حمل علينا السلاح فليس منا	١١٠٥	مر يهودي فقال: السام عليكم
٢٤٢	من دل على خير فله مثل أجره	٦٢٢	معقبات لا يخيب قائلهن: سبحان
٧٥٨	من رأى من مسلم عورة فسترها	١٢٥٤	معك تمرات؟
٣٨١	من رحم ولو ذبيحة رحمه الله	٢١٦	من أتى إليكم معروفاً فكافئوه
١١٩٤	من ركب البحر حين يرتج	٩٩٢	من أجاب السلام فهو له
١٢٧٩	من رمانا بالليل فليس منا	٥٤٦	من أحب أخاً له في الله
٥٧	من سره أن يبسط له في رزقه	٥٦	من أحب أن يبسط له في
٩٧٧	من سره أن يمثل له عباد الله قياماً	١١٨٤	من أحب أن يسأل عن شيء
٤٩٥	من سره أن ينظر إلى رجل من	٢١	من أدرك والديه عند الكبر أو
١١٦	من سعادة المرء المسكن الواسع	٤٣٣	من ادعى لغير أبيه وهو يعلم
١١٩٨	من سيدكم وزعيمكم	٢١٦	من استعاذ بالله فأعيذوه ومن
٢٩٦	من سيدكم يا بني سلمة؟	١١٥٩	من استمع إلى حديث قوم يفرون
١٥٦	من شهد بهما حرم على النار	٣٠٠	من أصبح آمناً في سربه معافى
٦٩١	من صاحب الكلمة؟ من هو؟	٥١٥	من أصبح منكم اليوم صائماً
٦٤٣	من صلى عليّ واحدة صلى الله	٤١٤	من أعطي حظه من الرفق فقد
٢٥١	من صنع إليه معروف فليجزه فإن	٧٣٤	من اغتیب عنده مؤمن فنصره
١١٥٩	من صورة صورة كلف أن ينفخ	٢٤٠	من أكل بمسلم أكلة فإن الله
١٨٥	من ضرب ضرباً ظلماً اقتص منه	٥٩٣	من أمارأ أذى عن طريق المسلمين
١٨٠	من ضرب مملوكه حداً لم يأت به	٧٤٩	من أنفق نفقة على أهله وهو
٥٢١	من عاد أخاه كان في خرفة الجنة	١١٩٤	من بات على إنجار فوقع منه
٥٢٢	من عاد مريضاً خاض في الرحمة	١١٩٢	من بات على ظهر بيت ليس
٨٩٤	من عال جاريتين حتى تدركا	١٢٢٠	من بات ويبيده غمر فأصابه
٩٩٠	من القائل: السلام على الله!؟	٢٢	من بر والديه طوبى له
٦٦٠	من قال صباح كل يوم ومساء كل	٢١٥	من تحلى بما لم يعط كأنما لبس
١٤١	من قال اللهم صل على محمد	١١٥٩	من تحلم كاذباً كلف يوم القيامة

الرقم	الطرف
٨١٢	من يسوق إبلنا هذه؟
٧٤٠	من يضم أو يضيف هذا
١٣٢	من يلي من هذه البنات شيئاً
٥١٦	مه لا تسبها فإنها تذهب خطايا ..
٤٦٢	مهلاً يا عائشة! إن الله يحب
٣١١	مهلاً يا عائشة! عليك بالرفق ...
١٤٨	موعدكن بيت فلان
٢٣٩	المؤمن أخو المؤمن يكف عليه ..
٤١٨	المؤمن غر كريم والكافر خب لئيم
٢٣٩ و ٢٣٨	المؤمن مرأة أخيه إذا رأى فيه ..
٣٨٨	المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر
٣٥٢	المرء مع من أحب
٤٢٣	المستبان شيطانان يتهاوران
٤٢٨ و ٤٢٤	المستبان ما قالوا: فعلى البادئ
١١٤٤	المسلم من سلم المسلمون من ..
٢٠٣	المملوك الذي يحسن عبادة ربه ..
(ن)	
٢٤	نزلت في أربع آيات من كتاب ...
٨٤٣	نعم. (في التسمي باسمه ﷺ) ...
٣٩	نعم. (في التصديق على الأم) ...
٢٥	نعم. (في صلة الأم)
٣٣٨	نعم ابن العشرة
٣٥	نعم، خصال أربع
٢٩١	نعم يا عباد الله تداووا، فإن
٣٣٧	نعم الرجل أبو بكر نعم الرجل ..
٩٥٣	نعم المال أربعون والكثرة ستون .
٢٩٩	نعم المال الصالح للمرء الصالح .
٤١٩	نهضت الملائكة
٨٤٤	نهى أن نجتمع بين اسمه وكنيته ..

الرقم	الطرف
١٢٠١	من قال حين يصبح: اللهم إنا ...
٦٢٠	من قالها من النهار موقناً بها
١٣١٠	من كان ذا وجهين في الدنيا
٧٦	من كان له ثلاث بنات وصبر
٧٨	من كان له ثلاث بنات يؤويهن ...
٥٧٠	من كان له حلف في الجاهلية
	من كان يؤمن بالله واليوم
	الآخر
٧٤١ و ١٠٢	من الكباثر أن يسب الرجل والديه .
٢٧	من الكباثر أن يشتم الرجل والديه .
٩٠٤	من كذب عليّ
١٨٠	من لطم عبده أو ضربه
١٢٦٩	من لعب بالنرد فقد عصى الله
١٢٧١	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ ...
٣٥٦	من لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا .
٣٥٤	من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق .
٣٥٤	من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا .
٦٥٨	من لم يسأل الله غضب الله عليه ..
١٥١	من مات له ثلاثة لم يبلغوا
١٤٦	من مات له ثلاثة من الولد
٨٩٠	من منح منيحة أو هدى زقاقاً
١٢١٩	من نام ويده غمر قبل أن يغسله ..
٤٠٤	من هجر أخاه سنة فهو كسفك ...
٦٣٦	من هلك مائة وسبغ مائة
٦٩١	من هو فلم يقل إلا صواباً
٢٣٤	من ولد آدم أنا فأیما عبد
٣٧٠ و ٩٦	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله
٩٥ و ٩١	من لا يُرْحَم لا يُرْحَم
٤٦٣	من يحرم الرفق يحرم الخير
٦٦٦	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين .

الرقم	الطرف
	(و)
٩٤٤	وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا
٨٧	والله لقد بعث النبي ﷺ على ...
٨٧	والله لقد حضر رسول الله ﷺ قوم
١٢٠	وإن، اكشفي عن فخذيك
٢٩٦	وأى داء أدوى من البخل؟
١١٨٤	والذي نفس محمد بيده لقد
٧٠٥	والذي نفسي بيده دعا الله
٦٩١	والذي نفسي بيده رأيت ثلاثة ...
٧١٦	والذي نفسي بيده للشرك أخفى ..
٢٥٤	والذي نفسي بيده لو تعلمون ما ..
٢٦٠	والذي نفسي بيده لا تدخلوا
٣٧٣	والشاة إن رحمتها رحمك الله ...
٨٧١	﴿والشعراء يتبعهم الغاؤون﴾ إلى
١٠٨٤	وعليك، ادخل
١٠٣٤	وعليك السلام ورحمة الله
١١١٠ و ١٠٣٥	وعليك ورحمة الله
٤٦٢	وقد قلت: وعليكم
٨٤٢	ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم
٨٣٩	ولد لرجل منا من الأنصار غلام .
٨٤٠	ولد لي غلام فأنتيت به النبي ﷺ .
٣٥٢	وما أعددت لها
٨٩	وما يعجبك من ذلك؟
٧٨٦	﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾
٢٦٨	وهل تلد الإبل إلا النوق
٧٩٢	ويأتيك بالأخبار من لم تزود
٣٣٣	ويحك قطعت عنق صاحبك
٨٥٣	ويحك يا بلال هل تسمع
٣٤١	ويل أمها من قرية يتركها أهلها ..
٧٧٤	ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل؟! .

الرقم	الطرف
١١٥٣	نهى أن يقيم الرجل من مجلسه ثم
١٠١٤...	نهى عن الأفنية والصعدات أن
١١٧٥	نهى عن لبستين وبيعتين؛ الملامسة .
١١٤٩....	نهى عن المجالس بالصعدات
٣٩٧	نهى عن الهجرة فإنه لا يحل
٤٥٤	نهانا أن ندعو بالموت
١٦٣	نهيت عن ضرب المصلين
	(هـ)
٣٤٢	هذا رجل لا يحب الباطل
٩٥٣	هذا سيد أهل الوبر
١٠٢١....	هذا شر؛ هذا حلية أهل النار
١٢٠٤.....	هذا ما كتب لي النبي ﷺ
٩٣٥	هذا مزكوم
٣٤٨	هذه جبة رسول الله ﷺ كان
١١٨٧.....	هذه ضجعة يبغضها الله
٤٦٨	الهدى الصالح والسمت
٧٩١	الهدى الصالح والسمت الصالح ..
٤٩٥	هل أخذتك أم ملدم
٠٩٠٧.....	هل تدرن ماذا قال ربكم؟
٧٢٥	هل تدري ما تمام النعمة؟
٧٥	هل فيكم من غيركم؟
٢٥٦	هل لك خادم؟ .. فإذا أتانا
٧٩٩	هل معك من شعر أمية؟
١١٩٨.....	هل معكم من أزودتكم؟
٩١١	هم الذين لا يسترقون ولا يكتون .
٨٥	هما ريحانتي من الدنيا
٣٠	هن الفواحش وفيهن العقوبة
١١٩٨.....	هو خير تمركم وأنفعه
١١٩	هي من أهل الجنة

الرقم	الطرف
٤٤٩	لا تقوم الساعة حتى يتناول الناس
٢٥٢	لا تكثروا الضحك فإن كثرة
٣٢٠	لا تلعنوا بلعنة الله
١٢٣٧	لا تلعنه فإنه أيقظ نبياً
٣٩٤	لا تمار أخاك ولا تمازحه
٤١٠	لا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا ...
٣٧٤	لا تنزع الرحمة إلا من شقي
٥٦٥	لا حلیم إلا ذو عثرة
١١٩	لا خير فيها هي من أهل النار ...
٩١٤	لا شيء في الهام، وأصدق الطيرة
١١٧٦	لا صوم فوق صوم داود شطر ...
٩١٠	لا طيرة وخيرها الفأل
٩١٣	لا عدوى ولا طيرة ويعجبني
٢٤	لا، (في الوصية)
٢١٧	لا، ما دعوتم الله لهم وأثبتم ...
٨١٦	لا، ولكن اسمه المنذر
١٥٤	لا، ولكن الرقوب الذي يقدم ...
١٥٥	لا، ولكن الصرعة الذي يملك ..
٥٥٦	لا، ولكن الكبر بطر الحق و ...
٩٥٧	لا، ولكنك تدرك أمراء - أو ...
٢٤١	لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه ...
١١٨٩	لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشربن
٢٨١	لا يجتمع الشح والإيمان في قلب
٢٨١	لا يجتمع غبار في سبيل الله ...
١٠	لا يجزي ولد والده إلا أن يجده .
٣٩٩	لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق
١٠٩٣	لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر ...
٩٨٥	لا يحل لامرئ مسلم أن يهجر ..
١١٤٢	لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين .
٤١٤	لا يحل لرجل أن يهجر مؤمناً ...

الرقم	الطرف
	(لا)
٢٤٢	لا أجد ولكن انت فلاناً فلعله ...
٨١١	لا، أنت عبد الله
٢٣٤	لا. أي لا تقتلها - يعني اليهودية -
٥١٤	لا بأس عليك؛ طهور إن شاء الله .
٨٢٤	لا بل اسمك مسلم
٥٨٧	لا بل جبلاً جبلت عليه
١٢٠	لا تؤذي جارك في شاته
٤٠٨	لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا .
٣٨٩	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا ...
٤٠٠	لا تباغضوا ولا تنافسوا وكونوا ...
١٢٢٤	لا تتركوا النار في بيوتكم حين ...
١٦٦	لا تحسبنَّ - ولم يقل: لا تحسبنَّ - ..
٨٢١	لا تزكوا أنفسكم فإن الله هو أعلم
١٢٢	لا تحقرن امرأة منكن لجارتها ...
١٢٣	لا تحقرن جارة لجارتها ولو
١٠٥٦	﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى﴾
٩٨٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا .
١٨	لا ترفع عصاك عن أهلك
٧١٩	لا تسبوا الريح فإذا رأيتم منها ما .
٥٧٩	لا تسكن الكفور فإن ساكن
٥١٦	لا تسيها فإنها تذهب خطايا
١٨	لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو .
١٦٦	لا تضرب ظعنيتك كضربك أمتك .
١٦٣	لا تضربه فإنني نهيت عن ضرب ..
٧٢٤	لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا
١٧٣	لا تقولن قبح الله وجهك ووجه ..
١٧٢	لا تقولن قبح الله وجهه
٧٦٠	لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن ...
٤٥٩	لا تقوم الساعة حتى يبني الناس ..

- يا أبا ذر ما يسرني أن أُحدأ لآل . ٨٠٣
 يا أبا عمير ما فعل النغير؟ ٢٦٩
 يا أبا موسى املك عليّ الباب ... ٨٤٧
 يا أنجشة رويدأ سوقك بالقوارير . ٧٧٥
 يا أيها الناس إن قريشاً أهل ٢٦٤
 يا أيها الناس قولوا قولكم فإنما . ٧٥
 يا بني كعب بن لؤي أنقذوا ٨٧٥
 يا ثوبان لا تسكن الكفور ٤٨
 يا حرملة ائت المعروف واجتنب . ٣٨٤
 يا حرملة: ائت المعروف ٢٢٢
 يا زيد! لو أن عينيك ٥٣٢
 يا سراقه! ألا أدلك على أعظم .. ٨١
 يا سعد إن هؤلاء نزلوا على ٩٤٥
 يا صاحب السبتيتين ألق سبتيتك . ٧٧٥
 يا عائشة! إن من شر الناس ٣٣٨
 يا عائشة عليك بجمل الدعاء ... ٦٣٩
 يا عائشة عليك بالرفق وإياك ٣١١
 يا عائشة ما يؤمّني أن يكون فيه .. ٢٥١
 يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك .. ٨٢٧
 يا عباد الله وضع الله الحرج إلا . ٢٩١
 يا عبادي إني حرمت الظلم على . ٤٩٠
 يا عباس يا عم رسول الله سل .. ٧٢٦
 يا عباس سل الله العافية في ٧٢٦
 يا علي! اتنتي بطبق أكتب فيه ... ١٥٦
 يا عمر إنما يلبس هذه من لا خلاق له ٧١ و٢٦
 يا عمرو إني أريد أن أبعثك ٢٩٩
 يا عمرو نعم المال الصالح للرجل ٢٩٩
 يا فلان هذه زوجتي فلانة ١٢٨٨
 يا فلان! ٣٣٠
 يا معاذ إني أحبك! قل اللهم ... ٦٩٠

- لا يحل لمسلم أن يصارم مسلماً .. ٤٠٢
 لا يحل لمسلم أن يهجر
 أخاه فوق ٤٠٦ و٣٩٨ و٣٩٧
 لا يدخل الجنة قاطع رحم ٦٤
 لا يدخل الجنة قتات ٣٤٢
 لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ٤٣٢
 لا يرحم الله من لا يرحم الناس .. ٩٦
 لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة .. ٤٩٤
 لا يشكر الله من لا يشكر الناس .. ٢١٨
 لا يقتل قرشي صبراً بعد اليوم ٨٢٦
 لا يقل أحدكم عبي، أمتي ٢٠٩
 لا يقولن أحدكم: الكرم، وقولوا . ٧٩٥
 لا يقولن أحدكم خبث نفسي . ٨١٠ و٨٠٩
 لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر ... ٧٦٩
 لا يقولن للغب الكرم فإن الكرم .. ٧٩٦
 لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه . ١١٤٠
 لا يكون الخرق في شيء إلا شأنه . ٤٦٦
 لا يكون لأحد ثلاث بنات أو ٧٩
 لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين .. ١٢٧٨
 لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة . ١٤٣
 لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون .. ٣١٣
 لا ينبغي للصديق أن يكون لعاناً .. ٣١٧
 لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً .. ٣٠٩
- (ي)
- يا أبا بكر لعانون وصديقون؟! ... ٣١٩
 يا أبا بكر قل: اللهم فاطر ١٢٠٤
 يا أبا بكر للشرك فيكم أخفى من . ٧١٦
 يا أبا ذر إذا طبخت مرقه ١١٣
 يا أبا ذر إن المكثرين هم المقلون . ٨٠٣

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
٩٩٦، ٩٩٣	يسلم الراكب على الماشي .	٩٤٢	يا معاذ هل تدري ما حق الله على
٩٩٣	يسلم الصغير على الكبير والماشي	١٢٢	يا نساء المؤمنات لا تحقرن امرأة .
٩٩٦	يسلم الفارس على القاعد والقليل	١٢٣	يا نساء المسلمات يا نساء
٥١٧	يقول الله: استطعمتك فلم	١٢١٦..	يأتي أحدكم الشيطان في صلاته ..
٥٣٥	يقول الله: يا ابن آدم إذا أخذت .	٩٧٠	يحشر الله العباد أو الناس عراة ..
٤٨٤	يكون في آخر أمي مسخ وقذف .	٨١٨	يخرجون من النار بعد دخول
٧٥٣	ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء ...	٢٥٠	يدخل من هذا الباب رجل من ...
٩٤٠	يهديكم الله ويصلح بالكم	٩٣٥، ٩٣٠	يرحمك الله (في التسميت) .
٥٩٦	يهدي أحدكم فأعوضه بقدر ما ..	٦٥٤	يستجاب لأحدكم ما لم يدع بإثم .
		٤٧٣	يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا ..

٢ - فهرس الآثار

الرقم	الطرف	الرقم	الطرف
١١٥٤	احفظ على رسول الله ﷺ	(١)	
٧٣	احفظوا أنسابكم تصلوا أرحامكم	٦٦	آية ذلك أن تقطع الأرحام
١٠٦٣	أختان في حجري وأنا أمونهما	١٠٤٢	أبخل الناس الذي يبخل بالسلام
١٢٥٠	اختتن إبراهيم ﷺ وهو ابن عشرين	١٠١٥	أبخل الناس من يبخل بالسلام
٩٠٦	أخذت الناس الريح في طريق مكة	٩٨٤	ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر
٢٣٥	اخرجوا إلى أرض قومنا	٤٩٣	أبشر فإن مرض المؤمن يجعله
١٠٨٨	ادخل بسلام	٤٧١	أبصر شأنك إنه لا جديد
١٠٩٧	ادخل هذا مكان لا يستأذن فيه	٣٤٣	أبقي على عرضي
٧٣٩	أدركت السلف	٥٥١	أبو العيال أحق أن يحمل
٧٠٨	إذا أتيت سلطاناً مهيباً	٥٥١	أبدأه بالسلام ونحن راجلان
٥٤٥	إذا أحبيت أخاً فلا تماره	٢٥	أتني أمي راغمة في عهد النبي ﷺ
١٣٢٢	إذا أحبيت كلفت كلفت الصبي	١٠٦١	أتدخل بغير إذن؟! ..
٣٢٨	إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك	٣٦١	اتقوا الله وسودوا أكبركم
١١٥٦	إذا أرسلتك إلى رجل فلا تخبره	١٠٧٧	أتيت أبا سعيد الخدري فسلمت
٤١٥	إذا أصبحتم فتبددوا	٢٣٦	أتيت أبا سعيد الخدري وكان لي
١٣٠٣	إذا تنزع بين يدي القوم فليوار	٨٠٦	أتيت عمر بن الخطاب فجعل يقول
١٢١٤	إذا دخل الرجل بيته	٤٨	اجتمع مسروق وشثير بن شكل
١٠٥٥	إذا دخل البيت غير المسكون	٢٤٦	أجل والله إنه لموصوف في التوراة
١٠٩٥	إذا دخلت على أهلك فسلم	١٣٢١	أحب حبيبيك هوناً ما
١١٣٥	إذا رأيت قيساً توالى بالشام	١٢٢٧	احترق في المدينة بيت على أهله
١٠٠٥	إذا سلمت فأسمع	١٣١٢	أحدثك عن رسول الله وتحدثني
٩٢٠	إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله	٦١	أخرج على كل قاطع رحم
٤٣٥	إذا قال أحدهما للآخر أنت كافر		

الرقم	الطرف
٦٣٣	اللهم اغفر لنا وارحمنا
١٢٤٣	اللهم لك الحمد هذا عراق
٥٠٤	اللهم أنقص المرض
٧٢٩	اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ..
٦٧٥	اللهم إني أعوذ بك من الشر
٦٢٩	اللهم توفني مع الأبرار
١١٨٦	اللهم سلمني وسلم مني
٦٨١	اللهم قنعني بما رزقتني
٧٦١	اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ...
١١٣٧	ألم تر سجدة أصحابك؟!
١٠٦٥	ألهاني الصفق بالأسواق
٣١٤	الأمُ أخلاق المؤمن الفحش
١٠٧٧	إما إنك لو زدت لم يؤذن لك ...
٨٢٨	أما أنا فأشهد
١١٣١	أما بعد فإنك تسألني عن ميراث ..
١٢٥١	أما تعجبون لهذا؟!
١٧٦	أما علمت أن الصورة محرمة؟! ..
٨٨٤	أما في المعارض ما يكفي المسلم
٢٠١	أما والله لا نرغب عنهم
١٥٩	أما خياركم فالذي يرجى خيره ..
١٠٩٠	أما عينك فقد دخلت
٩٧٤	أمسست النبي ﷺ بيدك
٤	أملك حية؟
٨٣	أنت ترزقهن؟!
١١٠٠	أندرايم
١١٠٠	أندرون
٣٦٦	إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر ..
٤٨٠	إن سمعت بالدجال قد خرج
٨٥٢	إن كانت أحب أسماء عليّ إليه ..
٤٢٠	إن نؤبن بما ليس فينا

الرقم	الطرف
٤٢١	إذا قال الرجل لصاحبه أنت عدوي ..
٧٠٧	إذا كان على أحدكم إمام يخاف ..
١١٦٦	إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم ..
١٠٥٢	إذا وضعت ثيابي من الظهيرة
٩٦٤	اذكر أحب الناس إليك
١٧٠	اذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه ..
١٢٤٥	اذهبوا فأخفضوهما وطهروهما
٢٨٨	أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرك
١٠٩	أربعين داراً أمامه وأربعين خلفه ..
٧٦٨	أسأل الله أن يجمع بيني وبينك ...
٧٠٩	أسألك بلا إله إلا أنت
١٠٩٠	استأذن رجل على حذيفة فاطلع
١٠٧٣	استأذنت على عمر فلم يؤذن لي ..
١١٥٨	استأنفوا العمل
٨	الإشراك بالله
٥٢٨	أصابني من أمر بحمل السلاح ...
٤٨٧	أصلحوا ما رزقكم الله
١٤٠	اصنع به ما تصنع بولدك
١٩١	أعينوا العامل من عمله
١٢٤٧	أف؛ شيطان! أخرجوه أخرجوه
١١٦١	أقم عندي حتى أجعل لك سهماً
١٢٩٠	اكتب إلي فساق دمشق
١١٢٥	اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
١١٤٦ و ١١٤٥	أكرم الناس علي جليسي
١٧٦	ألطمت وجهها؟
٧٠٨	الله أكبر الله أعز من خلقه جميعاً ..
٥٠٤	اللهم اجعلني من المقربين
٢٩٠	اللهم أحسنت خلقي
٢٣٥	اللهم اصرف عنا أذاها
٣٧	اللهم اغفر لأبي هريرة ولأمي

الرقم	الطرف
١٢٤٧	إن بنات أخي عائشة ختن،
٣٤٦	إن الخير خير الآخرة
٦٢٤	إن دعوة الأخ في الله تستجاب ..
١٠٣٩	إن السلام اسم من أسماء الله ...
٧٨٤	إن الشيطان لو ترك أحداً
١١٩١	إن الشيطان يأتي إلى فراش أحدكم
٨٥٧	إن في المعارض لمندوحة
٥٥٣	إن للشيطان مصالي وفخوخاً
٢٧٥	إن الله قسم بينكم أخلاقكم
٩٩	إن الله لا يرحم من عباده إلا ...
٢٣٤	إن أهل المعروف في الدنيا
٢٣٤	إن حذيفة كان يحدث بأشياء
١٣١٣	إن الحياء والإيمان قرنا جميعاً ..
٤٤٨	إن الرجل إذا عمل مع عماله ...
٤٤٧	إن الرجل ليؤجر في كل شيء ...
١١١٢	إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين
١٣٦	إن عبد الله كان لا يأكل طعاماً إلا
٢٩٠	إن العبد المسلم يحسن خلقه ...
٥٤٧	إن العقل في القلب والرحمة في ..
٥٦٢	إن عمر بن الخطاب قال عام الرمادة
١٠٢٩	إن عمر قال لعدي: حياك الله ...
٨٧٦	إن كثرة الكلام في الخطب
١١	إن كل ركعتين تكفران ما أمامهما
٤٥٤	إن المسلم يؤجر في كل شيء ...
١٢٩٠	إن معاوية كتب إلى أبي الدرداء ..
١٢٠	إن من حقه عليك
١٢٢٥	إن النار عدو فاحذروها
٧٢٣	إن هذا لوعيد شديد لأهل الأرض ..
١٣٤	أن يتيماً كان يحضر طعام
٥٢٣	إن سفر

الرقم	الطرف
٧٢٢	إن ابن عباس كان إذا سمع صوت الرعد
١١٩٦	إن ابن عمر كان إذا خرج
٩٨٤	إن الأغر كانت له أوسق من تمر ..
٥٦١	أن الأنصار قالت للنبي ﷺ
٤٧٦	إن الدنيا فيها بلاغنا
١٦١	إن رجلاً أمر غلاماً له أن يسنو ...
٧٢٢	إن الرعد ملك
١٢٦١	أن رجلين اقتمرا على ديكين
٩٩٧	أن الشعبي لقي فارساً فبدأه بالسلام .
١٢٧٣	أن عبد الله بن عمر كان إذا وجد .
١١١٩	أن عبد الله بن عمر كتب إلى
١٣٠٢	أن عمر بن الخطاب جاءه يستأذن .
٩٧٧	أن معاوية خرج وعبد الله بن عامر
١٣٠٦	أن نفرأ من أهل العراق دخلوا ...
١٢٧٤	أنه بلغها أن أهل بيت في دارها ..
٩٧٠	أنه بلغه حديث عن رجل
١٠٠٣	أنه خرج مع عبد الله بن عمر ...
١١٨٠	أنه رآه علي بن عبد الله بن عباس
٣٦٥	أنه رأى عبد الله بن جعفر يقبل ..
١٢٢٨	أنه كان إذا أمطرت السماء يقول ..
١٠٠٦	أنه كان يأتي عبد الله بن عمر ...
١١٠١	أنه كتب إليّ فسلم عليّ فرددت ...
٤٢	إنه لفي كتاب الله
١١١٢	أنه مر برجل هيئته هيئة مسلم ...
١٠٤٣	أنه مر على صبيان فسلم عليهم ...
١٢٥٨	أن ابن عمر كان يقلم أظافيره
٣٤	إن أمة كنت أريدها على الإسلام ..
٤٥٤	إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا ...
١٠١٢	أن أنساً كان إذا أصبح دهن يده ..
٢٦٤	إن البراء بن مالك كان يحذو

الطرف	الرقم	الطرف	الرقم
ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ...	٥٢٥	إنا كنا نقول إن من لم يصلحه	٩٢٢
إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين	١٢٧٠	إنا لا نحب من يرفع حديثنا	٥٨٢
أي بنية فأجيبه وأثيبه فإن لم يكن	١١١٨	إن لا نستطيع أن ندخل كنائسكم	١٢٤٨
(ب)		إنك جلست إلينا	١١٧٣
بابان يعجلان في الدنيا	٨٩٥	إنكم في زمان كثير فقهاؤه	٧٨٩
بارك الله فيك	٩٦٦	إنما تؤجرون فيما أنفقتم	٤٩١
بدأ فأمره بأوجب الحقوق	٥١	إنما الحاجة لي	١٣٠٢
بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله	١١٢٢	إنما سلم عبد الله على الدهاقين	١١٠٤
بسم الله الرحمن الرحيم: أما بعد	١١٢٠	إنما كنت أدعو لك بطعام	٥١٣
بسم الله الرحمن الرحيم لعبد ...	١١١٩	إنما نغدو من أجل السلام	١٠٠٦
بسم الله الرحمن الرحيم إلى	١١٢٤	إنما هذه ثياب الرهبان	٣٤٨
بئس ما أدبت	٨٥٤	إنه رأى حجر أزواج النبي ﷺ ...	٧٧٦
بخ بخ! أبو هريرة يتمخط في ...	١٢٨٣	إنه كره أن يحرش بين البهائم	١٢٣٢
بعض بنيك يقرئك السلام	٨٢٨	إنني صمت من هذا الشهر ثلاثة ...	٧٤٧
بلى فجالس هذا وهذا	٥٨٢	إنني لأدعو في كل شيء	٦٢٨
بلى ولكن لا تشدني	٨٥٦	إنني لأذكر أول من سلم عليه	١٠٢٦
بيعوها من شر العرب ملكة	١٦٢	إنني لأرى لجواب الكتاب حقاً ...	١١١٧
(ت)		إنني لأضرب اليتيم حتى ينسبط ...	١٤٢
تأتيني على ذلك بالبينة	١٠٦٥	إنني لأعد العراق على خادمي	١٦٨
تحدثني ما لم توتري	١١٠٠	إنني لم أتهمك ولكن خشيت . ١٠٧٣/ت	
تدري لأي شيء مددت رجلي؟ ..	١١٣٧	إنني لها بعيرها المذلل	١١
ترفع للميمت بعد موته درجته	٣٦	إنني والله لو أحدثكم بكل ما سمعت	١١٣٥
التسليم تطوع والرد فريضة	١٠٤٠	أني لا أتهمك ولكن الحديث ١٠٧٣/ت	
تعلموا أنسابكم ثم صلوا أرحامكم	٧٢	إنني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله ..	٤
تلك صدور الرسائل	١١٢٣	أول ما يرفع من الناس الألفة	٢٦٣
(ج)		ألا أخبركم بما هو خير لكم	٤١٢
جاء عبد الكريم بن أمية	٣٤٨	ألا أريك امرأة من أهل الجنة	٥٠٥
جزى الله أبا أيوب خيراً	٩٢٢	ألا إن اللاعب بها ليأكل	٧٨٨
جعل الله عليه صلاة قوم أبرار ..	٦٣١	ألا ترى الناس يبدأونك بالسلام ..	٩٨٤
		ألا دعوتم لنا معكم؟	٢٣٥

الرقم	الطرف
١١٦٥	رأيت أنساً جالساً على سرير
١٠٠٢	رأيت أنساً يمر علينا فيومئ بيده
١١٨١	رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا
٩٦٦	رأيت أنس بن مالك يصفح الناس
٤٥١	رأيت الحجرات من جريد النخل
١٠٠٢	رأيت الحسن يخضب
١١٢١	رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ
٩٩٧	رأيت شريحاً ماشياً يبدأ السلام
١١٨٦	رأيت عبد الرحمن مستلقياً
٨٢٢	رأيت عثمان متكئاً في المسجد
٩٧٦	رأيت علياً يقبل يد العباس
١٠٤٤	رأيت عمر يسلم على الصبيان
٩٦٣	رأيت عند أبي رجلاً
٥٨١	رأيت محمد بن عبد الله
١٢٨٣	رأيتني أصرع بين حجرة عائشة
١٢٣٨	ربما قعد على باب ابن مسعود
٦٣٠	ربنا أصلح بيننا واهدنا سبل السلام
١٤	رحمك الله كما ربيتني صغيراً
١١١٥	رد عليّ سلامي
١٠٣٨	رد عليك من هو خير منه:
١١٠٧	ردوا السلام على من كان يهودياً
	(س - ص)
٦٦١	ساعتان تفتح لهما أبواب السماء
١١٢٣	سأل رجل عن قراءة بسم الله
١٢٤٣	سألت نافعاً؟ هل كان ابن عمر
١٠٩	سئل عن الجار؟ فقال: أربعين داراً
٧٢٢	سبحان الذي سبحت له
١٢٤٥	سبيت في جواربي من الروم
١٠٢٦	السلام عليك أيها الأمير ورحمة

الرقم	الطرف
١٠٧٧	الجُفّ حرام
١٠٧٧	الجف يتخذ على رأسه آدم فيوكاً
١١٦١	جلست مع ابن عباس على سرير
	(ح - خ)
٨٨٤	حسب امرئ من الكذب
١٠٥٣	حسّ! لو أطاع فيكن
١٠٢٩	حياك الله من معروف
١٢٥٦	الحمد لله رب العالمين
٥٧٢	الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز
٥٦٢	الحمد لله فوالله لو أن الله لم
٥٢٧	خار الله لك
١٢٤٦	ختنتي ابن عمر
٩٦٤	خدرت رجل ابن عمر، فقال له
١٢٩٢	خمس من الفطرة، تقليم الأظفار
	(د - ذ)
٥٢٨	دخل الحجاج على ابن عمر
٥٣١	دخل عبد الله بن مسعود
٥٠٩	دخلت أنا وعبد الله بن الزبير
١٠٢٥	دخلت على الحجاج فما سلمت
١٢٩١	دخلت على عبد الله بن عمر
١٠٦١	دخلت مع أبي عليّ أمي
٨٥٤	دع عنك أخاك
١٣٠٢	دعها ترجلك
١٠٧٧/ت	ذاك أشر وأشر يعني الجف
١٢٦٣	ذلك من فعل الصبيان
	(ر)
١١٦٥	رأيت ابن عمر جالساً على سرير
٦٠٩	رأيت ابن عمر وابن الزبير يدعوان
٥٣٠	رأيت أم الدرداء وعلى رحلها أعواد

الرقم	الطرف
٨٩٣	فذلك حين استقر الإيمان في قلبي
٩٨٧	فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة ..
٢٠١	فعل الله بقوم، أولحا الله قوماً .
٥٨٢	فما لهم عن أبي الحسن؟
٧٤	فهلا قلت: من مواليهم إذا؟! ...
٨	فوالله لو ألت لها الكلام
٢٣	في قوله: ﴿إما يبلغن عندك...﴾
١٢٦٥	في قوله: ﴿ومن الناس من...﴾
٣٢٩	في قوله: ﴿ولاتلمزوا أنفسكم...﴾
(ق)	
٣٢٤	القائل الفاحشة والذي يشيع بها .
١٣٨	قال داود: كن لليتيم كالأب
٢٨٠	قام أبو الدرداء ليلة يصلي
١٠٧٩	قدمت على عمر بن الخطاب ...
١١٢٤	قل: بسم الله الرحمن الرحيم ...
٧٦٧	القوس أمان لأهل الأرض
١٢٣٨	قوموا [فقبلوا] فما بقي فهو
(ك)	
٣٨٣	كان ابن الزبير في مكة وأصحابه ﷺ
١١٩٦	كان ابن عمر إذا خرج من بيته ..
٥٢٧	كان ابن عمر إذا دخل على مريض .
١٠١٦	كان ابن عمر إذا سلم عليه
١٠٩٨	كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت
١٠٩٩	كان ابن عمر يستأذن في ظلة ...
٨٨٠	كان ابن عمر يضرب ولده
٧٢٣	كان إذا سمع الرعد ترك الحديث
٩٣٣	كان إذا عطس فقبل له: يرحمك الله
٢٦٦	كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون
١٢٩٧	كان أصحابنا يرخصون لنا في ...

الرقم	الطرف
١٠٢٤	السلام عليك أيها الأمير ورحمة ..
١٠٢٣	السلام عليك يا أمير المؤمنين ...
١٢	السلام عليك يا أمتاه ورحمة الله .
١٠١٦	السلام عليكم
١١١٩	سلام عليك فإني أحمد الله إليك .
٦٦	سمعت أبا هريرة يتعوذ من إمارة ..
١٣٠١	سمعت عثمان يأمر في خطبته بقتل .
٩٢٩	سمعت ابن عباس يقول: إذا شمت
٤٧٦	سيد المسلمين أبي بن كعب
٨٦٦	الشعر منه حسن ومنه قبيح
١١٤٣	شقي عمر إن لم يغفر له
٩٣٩	شمته واحدة وثلثين وثلاثاً
١٠٤٩	صدق الله وبلغ رسوله
٤٥	الصلاة يا أبا عبد الرحمن
٩٢	الصلاة من الله والأدب
(ع - غ)	
٥٢٣	عادني عمر بن صفوان
٩٢٩	عافانا الله وإياكم من النار
٢٠٧	العبد إذا أطاع سيده
٥٧٥	عجبت للكلاب والشاء
٨٨٦	عجبت من الرجل يفر من القدر ..
١٢٩٦	عذره الله
٢٣٤	عرض أبي على سلمان أخته
٣٣٥	عقرت الرجل عقرك الله
١٠٢٤	على رسلكم فإنه قد كان بعض ...
٤٨٩	العينان تزنيان واليدان تزنيان
٧٨٦	الغناء وأشباهه
(ف)	
١٠٦٣	فالإذن واجب على الناس كلهم ..

الرقم	الطرف
٤٧٦	كل قولك كأنه مقارياً
١٣٩	كل يوم تزدلون
٢٨٣	كنا جلوساً عند عبد الله فذكروا ..
١٠٤٩	كنا عند عبد الله جلوساً فجاء أذنه
٢٦٣	كنا نتحدث أن أول ما يرفع
١٦٧	كنا نؤمر أن يختم على الخادم ..
٨٤٩	كناني عبد الله قبل أن يولد لي ..
١١٣٤	كنت أجلس إلى رجل
٤٥٠	كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ
٥٣٣	كنت أريدهما لأنظر إلى النبي ﷺ
٨١٨	كنت أشد الناس تكديماً بالشفاعة .
١١٦١	كنت أقعد مع ابن عباس
٥٧٢	كنت جالساً مع أبي هريرة بأرضه
٩٨٧	كنت رديف أبي بكر
٨٥٦	كنت عند ابن عمر فوقف عليه إياس
١٠٨٨	كنت مع عبد الله بن عمر فاستأذن
١٣٨	كن لليتيم كالأب الرحيم
١٦٠	الكنود: الذي يمنع رفته وينزل وحده
١١٢٩	كيف أمسيت... كيف أصبحت .
٨٤	كيف حلفتُ أي بنية؟
(ل)	
١٢٧٧	اللاعب بالفصين قماراً كأكل ...
٥٦٦	لأن أجمع نفرأ من إخواني على .
١٥٢	لأن يولد لي في الإسلام ولد ...
١٠٧٣	لئن لم تأتني على هذا بيينة
١٢٧٤	لئن لم تخرجوها لأخرجتكم
١٢٠	لتشد عليها إزارها ثم تنام معه ...
٢٠١	لحا الله قوماً يرغبون عن أرقائهم
١٢٧٦	الذي يلعب بالنرد قماراً كالذي يأكل

الرقم	الطرف
١١٣٧	كان أكثر جلوس ابن عمر
٦٧٧	كان أنس يدعو: ﴿اللهم آتنا في الدنيا﴾
١٢٥٢	كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان
٧٦١	كان الرجل من أصحاب النبي إذا زكي
٤٧٨	كان الرجل منا تنتج فرسه فينحرها
٩٦٩	كان عبد الله بن الزبير بعثني
١٣٠١	كان عثمان لا يخطب خطبة
١٢٦٨	كان علي إذا خرج من باب
٢٩٦	كان عمرو على أصنامهم
٣٤٨	كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا
٣٢٦	كان يرى النكاح على من أشاع ...
١٢٥٩	كان يقال أين أيسار الجزور
٣٢٥	كان يقال: من سمع بفاحشة
١٠٠٤	كان يكره التسليم باليد
١٢٥٦	كانت عائشة إذا ولد فيهم مولود ..
٩١٢	كانت عائشة تنهى عن الطيرة
١١٢٤	كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية .
١٣٠٤	كانوا يحبون إذا حدث الرجل
٩٢	كانوا يقولون: الصلاح من الله ...
٣٤٤	كانوا يقولون: لا تكرم صديقك بما
١٠٠٤	كانوا يكرهون التسليم باليد
١٠١١	كانوا يكونون فتستقبلهم الشجرة ..
٨	الكبائر تسع الإشراف بالله
٥٧٨	الكبائر سبع أولهن الإشراف بالله ..
١١٢٤	كتب ابن عمر: بسم الله الرحمن الرحيم
١١٠١	كتب أبو موسى إلى رهبان يسلم ..
١٠٢٣	كتب عمر بن الخطاب إلى عامل
١١٩٣	كدت أن أبيت الليلة
١٠٤١	الكذوب من كذب على يمينه
٥٢٥	كل امرئ مصبح في أهله والموت .

الرقم	الطرف
١٠٥٩	ما على كل أحيائها تحب أن تراها
٤٨٩	ما في القرآن آية أجمع لحلال ...
٤٨٩	ما في القرآن آية أسرع فرجاً من ...
٤٨٩	ما في القرآن أشد تفويضاً من ...
٩٨٢	ما كان أحد يبدأ أو يبدر ابن عمر
١٢٩٠	مالي وفساق دمشق ومن أين أعرفهم؟! ...
١٣١٨	ما من جرعة أعظم عند الله أجراً
١٢٧	ما من رجلين يتصارمان ...
١٠٠٩	ما من قوم يجلسون مجلساً ...
٥٠٣	ما من مرض يصيبني أحب إلي ...
٧	ما من مسلم له والدان مسلمان ..
٤٣٥	ما من مسلمين إلا بينهما من الله ستر
٨٧	ما يحمل الرجل على أن يتمنى ..
١٢٨٩	ما يزال المسروق منه يتظنى حتى
٤٤٥	المبذرين في غير حق ...
٧٦٧	المجرة باب السماء ...
٧٦٥	المجرة باب من أبواب السماء وأما
٧٦٦	المجرة هو شرح السماء ...
٩٦٤	محمد. (قاله عندما خدرت رجله!) ...
١١٩٨	مرحباً بكم وأهلاً، إياكم طلبت .
١٢٩٨	مرتت مع ابن عمر مرة بالطريق .
٨٨٧	مر رجل مصاب على نسوة فضحك
١١١٥	مر ابن عمر بنصراني فسلم عليه .
٩٧٣	مررنا بالربذة فقيل لنا ها هنا سلمة
٥١٣	مرضت امرأتي فكنت أجيء إلى .
٣٣٦	المدح ذبح ...
٧٦٨	مستقر رحمته؛ رب العالمين! ...
١٣١٢	مكتوب في الحكمة إن من الحياء
٥٨	من اتقى ربه ووصل رحمه ...
١٢٩٠	من أين علمت ما عرفت أنهم ...

الرقم	الطرف
٥٠٩	لعلك تشتهي موتي
٣١٥	لعن اللعانون
١١١	لقد أتى علينا زمان وما أحد
٩٩٧/ت	لقد رأيت شريحاً يسلم على .
١٧٦	لقد رأيتني سابع سبعة وما لنا ...
١٣٩	لقد عهدت المسلمين وإن الرجل منهم
٥٥٥	لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ ..
١١٤٣	لما طعن عمر كنت فيمن حمله ...
١٢٤٨	لما قدمنا مع عمر بن الخطاب الشام
١٢٥٥	لما ولد لي إياس دعوت نفرأ ...
٥٨٨	لو أن جبلاً بغى على جبل
٥٣١	لو انفقأت عينك لكان خيراً لك ..
١٣٠٥	لو تفقأت عينك كان خيراً لك ...
١٠٢٧	لو سلمت علينا لرددنا عليك السلام
١١١٣	لو قال لي فرعون: بارك الله ...
١٨٢	لولا إني أخاف القصاص
٢٠٨	لولا الجهاد في سبيل الله والحج .
٨٨٩	ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف
١٠١٨	ليس بينك وبين الفاسق حرمة ...

(م)

١٣٠٦	ما أظنكم للشر!
٦٢	ما أنفق الرجل على نفسه وأهله ..
٨٩٩	ما تعدون الكرم؟
٣١٨	ما تلاعن قوم إلا حق عليهم
٢٨٦	ما رأيت أحداً أجّل إذا جلس ...
٢٨٠	ما رأيت امرأتين أجود من عائشة .
١١٦٠	ما رأيت أهل بلد أسأل عن بعيد ..
١١٨٣	ما رأيت حسناً قط إلا فاضت ...
٣٠٩	ما سمعت عبد الله لاعتأ أحداً قط

الرقم الطرف

هي في الرجال والنساء ٩٣

هي مسجلة للبر والفاجر ١٣٠

(و)

والله إن كنت لأميناً ١٠٧٣

والله لأن يأكل أحدكم من هذا .. ٧٣٦

والله! لتتبهين عائشة أو لأحجرن عليها ٣٩٧

والله ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق ٢٤٤

والله ما استشار قوم قط إلا هدوا ٢٥٨

والله ما على وجه الأرض رجل . ٨٤

والذي نفس أبي هريرة بيده ٢٠٨

والذي نفس أبي هريرة بيده ليودن ٧٨١

والذي نفسي بيده ليوشك ٥٧٢

وعليك السلام ورحمة الله ١٤

وعليك ورحمة الله ١٠٣٣

ويحك أنتوضاً من الطيبات؟! ... ٧٧٣

ويحك يا راعي! حَوْلها ٤١٦

(لا)

لا أبو العيال أحق أن يحمل ٥٥١

لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية ... ٨٩٨

لا أعود ٣١٩

لا أنساها لطلحة ٩٤٤

لا بل شانئك أكل هذا ساق ٧٨١

لا تدع قيام الليل فإن النبي ﷺ .. ٨٠٠

لا تسبه؛ فإنه كان ينافح ٨٦٣

لا تسلموا على شراب الخمر ... ١٠١٧

لا تسلموا على من لعب بها ١٠١٩

لا تسمه باسمه ولا تمش أمامه .. ٤٤

لا تطيلوا بناءكم فإنه من شر أيامكم ٤٥٢

لا تعودوا شراب الخمر إذا مرضوا ٥٢٩

الرقم الطرف

من البول أو من غيره ١٠٧٩

من تسمع إلى حديث قوم ١١٦٧

من تمام التحية أن تصافح أخاك .. ٩٦٨

من سب عثمان بن عفان فعليه ... ٨٢٨

من سمع بفاحشة فأفشاها ٣٢٥

من قال عند عطسة سمعها الحمد . ٩٢٦

من لقي أخاه فليسلم عليه ١٠١٠

من لم يصلحه الخير أصلحه الشر . ٩٢٢

من ملأ عينه من قاعة بيت ١٠٩٢

من نزل به هم أو غم أو كرب ... ٧٠٩

من لا يرحم لا يرحم ٣٧١

مه! إن لم تَحُدِّك في الدنيا ٣٣١

الميسر: القمار ١٢٦٠

(ن)

نحن أعرف بكم من البياطرة ١٥٩

نزل ضيف في بني إسرائيل وفي .. ٤٧٤

نعم (في الاستئذان على الأخت) . ١٠٦٣

نعم إن من حقه عليك أن لو ١٢٠

نعم ولا أعلم على ظهر الأرض .. ٨٩٠

النعم تكفر والرحم تقطع ٢٦٢

النورة ترق الجلد ١٢٩١

نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق ١٢٤٢

النوم عند الذكر من الشيطان ١٢٠٨

(هـ)

هذا تحريج من الله على المؤمنين . ٣٩٢

هذا الذي أردت منك ١١٣٢

هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ ٥٠٥

هل تدري ما قال الأول ١٣٢١

هو لله علي نذر أن لا أكلم ٣٩٧

الرقم	الطرف
١٠٢٤	يا أمير المؤمنين! إن هؤلاء أنكروا
٩٥٦	يا أهل العراق! أتزعمون أنني أكذب
١٢٧٥	يا أهل مكة! بلغني عن رجال ...
٤٤٦	يا أيها الناس! أصلحوا مثاويكم
١٠٣٧	يا بني! إذا مر بك الرجل ...
٣٦٩	يا بني! إن سبيل الله كل عمل ...
١٠٠٩	يا بني! إن كنت في مجلس ...
٥٩٥	يا بني! تبادلوا بينكم فإنه أودُّ ...
٩٥٣	يا بني! خذوا عني فإنكم لن ...
١٤	يا بني! وأنت، فجزاك الله خيراً
٨٠٦	يا بني! يا بني!
١٢٢٨	يا جارية! أخرجي سرجي ...
٢٣٤	يا حذيفة ابن أم حذيفة! لتتهين ..
١١١٨	يا خالة! هذا كتاب فلان وهديته
٣	يا رسول الله! من أبر؟
١٠٧٣	يا رسول الله! والذي بعثك بالحق
١٠٢٣	يا عمرو! استأذن لنا على أمير
١١٣٥	يا عمرو بن صليح! إذا رأيت قيساً
١٢٨	يا غلام! إذا فرغت فابدأ بجارنا
٧٩٨	يا هناه!
٥٩٢	يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه
٩٣٣	يرحمنا وإياكم، ويغفر لنا ولكم
٩٨٣	يسلم الراكب على الماشي

الرقم	الطرف
٤٩٦	لا تغالوا بالأكفان فإنه إن يكن ...
	لا تقل كذلك، لا تجعل مع الله
٧٨٢	أحدأ
٣٤٤	لا تكرم صديقك بما يشق عليه ...
٣٢٧	لا تكونوا عَجُلاً مذابيح بذراً
٩	لا تتمتع من شيء أحباه
٥٦٤	لا حلِيم إلا ذو تجربة
١١٣٤	لا نشرك بالله
١١	لا، ولا بزفرة واحدة
١٠٦٦	لا يؤذن له حتى يأتي بالمفتاح
٦٠٦	لا يسمع الله من مُسْمَع ولا مرء
١٠٦٥	لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا
٣٨٧	لا يصلح الكذب في جد ولا هزل
١٨١	لا يضرب أحد عبداً له وهو ظالم
١٠٧٣	لا يقوم معك إلا أصغرنا
١٣٢٢	لا يكون حبك كلفاً

(ي)

١٠٠٦	يا أبا بطن! إنما نغدو من أجل
٧٤٧	يا أبا ذر! ما من رجل كنت ألقاه
٥٧٦	يا أبا ظبيان! اتخذ من الحرث
١١	يا ابن أبي موسى! إن كل ركعتين
٥٧٢	يا ابن أخي! أحسن إلى غنمك
١٠٣٨	يا ابن أخي! ما يكون عليك

٣ - فهرس الغريب

الرقم	الكلمة	الرقم	الكلمة
٢٩١	اقترض		
٣٨٠	أقماع		(أ)
١٨١	أقيد	٩٣٧	آب
١١٩٨	ألطف به	١٨٢	الآرى
١١٩٨	ألطفه	١٤١	آمت
٨٤	ألوط	٢٤٢	أبدع بي
٤٩٥	أم ملدم	٢٥٥	أبيض الكشحين
١١٩٤	إنجار	١١٩٤	إنجار
١١٠٠	أندرايم (فارسي)	١١٩٣	أجلح
١١٠٠	أندرون (فارسي)	٣٠	احتفز
١٠٢٧	أنطابلس	٦١	أحرج
٨	أتفرق	٢٢٠	الأخرق
١٨	أنك أنت	٧٥٤	الأخضر
١١٥٥	أهدب	٨١٧	أخنى
٢٥٥	أهدب الشفرين	٢٩٩	أرغب
٦٦٥	أواها	٣٤٦	أرفش
٧٤٧	أودا	١٠١٩	الأسبرنج (فارسي)
١٠٧٧	الأوعية	١٢٥٨	الاستحداد
١١٨٤	أولى	١٣٩	أسرع بخياركم
١٠٤٧	أيمتها	٩٦٢	أسك
	(ب)	١٢٦٦	الأشرة
٨٩٥	بابان	٩٣٧	أشهب
٧٧٢	البدنة	٩٥٨	أطم
٣٢٧	بذراً	١٢٧٥	أعسر
٦٤٧	بذرة	٣١٦	أعيذوه

الرقم	الكلمة
١١٥٥	الثغر
٥٧٢	الثلة
١٣٩	ثمن عنز
٥١٢	الثنودتان
١١٩	ثور

(ج)

٥٢٥	الجحففة
١٠٨١	جداية
٧٦	جدته
١٢٤٦	جذَل
٧٧٤	الجعرانة
١٠٠	جعل الله الرحمة
١٠٧٧	الجف
٥٢٥	جليل
٤٤٦	الجنان
٦٦٩	جهد البلاء
٥١٠١	الجوب

(ح)

٧٩٥	الحبلة
١١٩٢	الحجار
٤٣٨	حجرة
٥٥٥	حزقة
١٠٥٣	حسن
٧٥٤	حس
١٤٤	الحظار
٥٥٥	حماليق عينيه
٢٣٧	حموشة
٦٦٥	حوبتي
١٠٥٣	حيس

الرقم	الكلمة
٤٦٤	البذي
٧٣٨	البردة
١١٩٨	البُرني
١٢٤٣	البضعة
٥٥٣	البطر
٤٨	البلال
٧٤٧	بلغة
٧٨١	بُلِّ شانتك
٥٥٧	بولس
١٠٠٦	البيعة

(ت)

٦٩٥	التابوت
٢٥٦	تألوه خبالا
٣٤٦	التبان
٣٩٢	تحريج
١٤٣	تحلة القسم
٣٠٣	تراعوا
٤٣٠	ترب
٣٥٠	تربها
٥١٦	تزفرف
٥١٤	تزيه القبور
٥٢	تسفهم
٨٧٥	تشقيق الكلام
١١٩٨	التعضوض
٤٨٩	تقوض
١١٣٥	تلعة
٥١٣	تماثلوا
٧٤٦	التور

(ث)

٧٥٦	ثبطة
٧٥٤	الثطاط

الرقم	الكلمة
٦٩	الرغاب
٢١	رغم
٦٩	الرغيب
١٦٠	رفده
٩٥٨	رفصه
١٥٤	الرقوب
١١	ركابها
١١٠١	رُهبان
٢٤٨	الريبة
(ز)	
٤٥٨	الزاوية
١٦٢	الزُّط
١١	زَفرة
٩٥٨	زَمزمة
٢٣٤	الزنبيل
(س)	
٥٧٦	السايباء
٣٦٤	سبب
٦٦٥	سَحْمَة
٤٦١	سدودا
٣٠١	سربه
١٤١	سفعاء الخدين
٥٤٨	سَفه الحق
١٠٠٦	سَقَّاط
٤٧٣	سَكَّنوا
٤٦٨	السمت
٥٤٨	سيجان
٢٦	سِيرَاء
(ش)	
٥٢٥	شامة
٢٤٦	شاهدأ

الرقم	الكلمة
(خ)	
٥٢٧	خارَ الله لك
٤١٨	خب
٣٠١	خبيب
١٢٤٢	خرق
٤٦٦	الخرق
٤٥٦	خص
١٠٩١	خصاصة الباب
١١٩٨	خَصْبة
٩٥٣	الخطام
١٤٤	الحظار
٥٠٢	خطر
١٢٤٢	خلق
١٠٢٠	الخلوق
٩٥٣	خماشات
١٢٢١	خمروا
٢٣٦	خميسة
(د)	
٢٢٧	الدثور
٦٦٩	درك الشقاء
١٤٥	دعاميص
١١٠٤	دهقان
(ذ)	
٥٤	ذلق
١٨	الذمة
١١٣٥	ذنب تلعة
٤٦٥	ذوي الهيئات
(ر)	
١١٥٥	ربعة
٣٢٧	ردحأ
٩٥٨	رضة

الرقم	الكلمة
٤٢٥	العَضَةُ
٢٤٤	العفو
٤٣٨	عِقَاص
٥٢٥	عقيرة
٧١٨	العقيم
٩٧٢	العكارون
٧٥	العواثر
	(غ)
٤١٨	غَرَّ
٧٥٤	الغرز
١٢١٩	غَمَر
٥٤٨	غَمَصَ الناس
٥٥٦	غَمَطَ الناس
	(ف)
٩٧٢	فَتَّكَم
٤١٨	الفجور
٥٧٤	الفَدَّادِين
١٢٣	فِرْسِين
٧٤٩	فَسِيلَة
	(ق)
٨٢٨	قَائِظَة
٤٦١	قاربوا
١٢٤١	قالوا
٩٥٣	القانع
١٢٠	قنب
٢٣٤	قرطاط
٩٢٤	القسية
٥٠٧	قُصَّ
٨٥	القِصَاص
١٨٦	القصد
٥٤٨	قصمتهن

الرقم	الكلمة
٧٥٤	شبكة شدخ
٥٤	شُجِنَة
٧٦٦	الشرح
٨٠٣	شفير
٨٧٦	الشقاشق
٥١٢	الشَّنَّة
	(ص)
١١٩٨	صُبْرَة
١١٩٨	الصرفان
١١٧٥	الصماء
١٧٣	صورته
	(ض)
١٠٨١	ضغاييس
٦٧٢	ضلع الدين
	(ط)
٩٥٥	الطروق
٩٥٣	الطروقة
٥٢٥	طَفِيل
٥٤	طلق
٩١٠	الطيرة
	(ظ)
٣٧٦	ظئر
١٦٦	الظعينة
	(ع)
٥١	عدة حسنة
٤٩١	عذار البرذون
١٦٨	العُراق
١٠٢٣	العِراقِين
٢٤٤	العُرْف
١٢٤٣	العِرْق

الرقم	الكلمة	الرقم	الكلمة
١٧	محدثاً	٧٤٧	قَطَاة
٦٦٥	مخبتاً	٤٨٦	قنطرة
١٠٧٠	مِدرى	٢٦٤	القوارير
٣٢٧	مذابيح	٣٧٦	قَيْنَا
١٦٦	المراح		(ك)
٤٥٩	المراحل	٤٢	كتاب الله
٣٥٩	مِربد	١٢٠٤	كتب لي النبي
٥٥٩	مِرطها	١٢٢	الكَرَاع
٤٩٣	مستعباً	٨٩٣	كشر
٢٥٠	مسحة	١٢٧٠	الكعبتين
٦٠٦	مُسمع	١٣٢٢	الكلف
٧٧٦	مسوح الشعر	٨٩٢	كَمَه
٦١٤	المشقص	١٦٠	الكنود
٣٤٦	مشمرة		(ل)
٥٥٣	مصالي	٧١٨	لاقحاً
٣٤٦	مطموم	٤١٨	لئيم
٦٦٥	مطواعاً	٢٠١	لحا الله
٥٦٧	المطيين	٢٤	لحيي جمل
١٢٩	معادن العرب	٥٤٨	لقصمتهن
٩٥٣	المعتر	٨٠٩	لَقَسَتْ
١١٥٥	مفاض	١١٨٣	لَكَع
٧٩٠	مقصداً		(م)
١١٧٥	الملامسة	٣٢٧	مُبرِّحا
٥٢	المل	٢٣٤	المبقلة
١٦٢	ملكه	٣٢٧	مُبلحاً
١١٧٥	المنابذة	٥٥٥	مُتَحزِّقين
٦٦٥	منياً	٣٢٧	متماحلة
٩٥٣	المنيحة	٥٥٥	متماوتين
٩٢٤	المياثر	٤٤٦	مئاويكم
٨	مِياس	٧٨١	المجان المطرقة
	(ن)	٥٢٥	المجِنَّة
٩٥٣	الناب		

الرقم	الكلمة	الرقم	الكلمة
٤٤٨	الوهط	٦٠٦	الناخلة
	(ي)	٦٢	ناول
٧٩٧	يا هنتاه	٢٩٨	التَّئَل
٧٩٨	يا هنتاه	٣٥	النجذات
٥٨٣	يألوه	١٦٠	النجش
١١١٨	يتأخوني	٤٨٨	التَّرد
١٢٨٩	يتظنى	١٦٥	نَش
١٣٩	يتعمق	١٨٥	نصب
٤٢٧	يتهايران	٣١٦	النغير
١٢١٦	يحصيهما	١٧٩	التَّقبة
٢٣٩	يحوطه	١٨٦	النَّكبة
٤٩٩	يخال إلي	٢٧٣	النَّمرة
٩٥٣	يختطمه	١٠٥	نمط
٥٣٩	يخصف	١٢٩١	التُّورة
٨٦٠	يَريه	١٦٣	نُؤبِن
٢١١	يستجربنكم	١٧٩	النيفق
٨	يستسخر	(هـ)	
١٢٦	يستعليه	٣٣٩	الهام
٤٠	يستعق	٤٥٩	هُدَاب
١٦١	يسنو	٣٣١	هدى
١٢٦٨	يقامرون	٩٦٣	الهُن
٣٢٩	يكف	٢٩٧	هيه
٩٧٧	يمثل	(و)	
٨٦٣	ينافح	١٤٠	واندورد
١١١٨	يتتابوني	٦١٤	الودجان
٥٦	ينسأ	٤٨٠	ودية
٧٤٧	يُهدَّب	٤٩٢	وصب
٩٥٣	يوزع	٩٦٩	وصيف
٣٧١	يُوق	٦٩	الوكوف

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* مقدمة الناشر.	٥
- ترجمة موجزة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.	٩
١ - باب قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ...﴾.	٢٣
وتحته حديث ابن مسعود، وحديث ابن عمر أو ابن عمرو.	
٢ - باب بَرِّ الْأُمِّ.	٢٤
وتحته حديث بهز بن حكيم، وحديث ابن عباس.	
٣ - باب بَرِّ الْأَبِّ.	٢٤
تحته حديث أبي هريرة.	
٤ - باب بَرِّ وَالِدَيْهِ وَإِنْ ظَلَمَا.	٢٥
تحته أثر ابن عباس، وفيه: «وإن ظلماه».	
٥ - باب لِينِ الْكَلَامِ لَوَالِدَيْهِ.	٢٥
تحته حديث ابن عمر في أَنَّ الْكِبَائِرَ تَسَعُ وَذَكَرَهَا، وَضَبَطَ (مِيَّاس). تفسير عروة لقوله تعالى: ﴿وَاخْفَضْ لَهَا...﴾ الآية.	
٦ - باب جِزَاءِ الْوَالِدَيْنِ.	٢٦
تحته أربعة أحاديث اثنان منهما مرفوعة، وأثر أبي هريرة في وقوفه على باب أمه مسلماً عليها سلاماً كاملاً، وردها عليه بالمثل.	
٧ - باب عَقُوقِ الْوَالِدَيْنِ.	٢٨
تحته حديث أبي بكر في أكبر الكبائر.	
٨ - باب لَعْنِ اللَّهِ مِنْ لَعْنِ وَالِدَيْهِ.	٢٨
تحته حديث علي وقوله: «ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء»، وتفسير لفظة «مُحَدِّثًا» فيه.	
٩ - باب يَبْرٍ وَالِدَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً.	٢٩
تحته حديثان أحدهما عن أبي الدرداء: أوصاني بتسع...، والآخر عن عبد الله بن عمرو: «ففيهما فجاهد»..	
١٠ - باب مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ.	٣٠
تحته حديث أبي هريرة: رغم أنف...».	

- ٣٠ - ١١ - باب من بر والديه زاد الله في عمره.
فيه حديث معاذ بن أنس.
- ٣٠ - ١٢ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك.
تحت حديث ابن عباس في تفسير ﴿إِنَّمَا يَلْفُظَنُ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ...﴾.
- ٣١ - ١٣ - باب بر الوالد المشرك.
تحت ثلاثة أحاديث أولها قول سعد: نزلت في أربع آيات... وتفسير «الحبيي جمل» و«سبراء».
- ٣٢ - ١٤ - باب لا يسب والديه.
تحت حديث ابن عمرو: من الكبائر.
- ٣٣ - ١٥ - باب عقوبة عقوق الوالدين.
تحت حديث أبي بكرة: ما من ذنب...، وحديث عمران بن حصين مع بيان علته.
- ٣٣ - ١٦ - باب بكاء الوالدين.
تحت أثر ابن عمر: «بكاء الوالدين...».
- ٣٤ - ١٧ - باب دعوة الوالدين.
تحت حديثان: «ثلاث دعوات مستجابات»، وحديث: «تكلم في المهد عيسى...» وفيه قصة جريج مع أمه، والمرأة الزانية.
- ٣٥ - ١٨ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية.
فيه حديث أبي هريرة، وإسلام أمه، ودعائه ﷺ لهما.
- ٣٥ - ١٩ - باب بر الوالدين بعد موتهما.
تحت أربعة أحاديث موقوفة ومرفوعة، منها انقطاع العمل إلا من ثلاث، والتصديق عن الأم المتوفاة، وفيه حديث أبي أسيد مالك بن ربيعة في الخصال الأربع، وتعقب ابن عبد الباقي لنفيه وجوده في شيء من الكتب الستة!
- ٣٧ - ٢٠ - باب بر من كان يصله أبوه.
فيه قصة ابن عمر مع الأعرابي صديق أبيه عمر، وإكرام ابن عمر إياه واحتجازه بحديث: «احفظ ودّ أبك...» وخطأ ابن عبد الباقي في عزوه إياه لمسلم! وحديث: إن أبر البر....
- ٣٧ - ٢١ - باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفاً نورك.
تحت أثر عبادة الزرقني، ورواية عن عبد الله بن سلام عن كتاب الله (التوراة): لا تقطع من كان يصل أباك....

- ٢٢ - باب الود يتوارث.
فيه حديث: «إِنَّ الود يتوارث». ظ
- ٢٣ - باب لا يسمي الرجل أباه.
تحتة أثر لأبي هريرة.
- ٢٤ - باب هل يكني أباه؟
فيه مناداة سالم ابن عمر لأبيه: يا أبا عبد الرحمن! وأثر لابن عمر.
- ٢٥ - باب وجوب صلة الرحم
تحتة حديث: «أمك وأباك...» وحديث أبي هريرة في نزول: ﴿وأنذر عشيرتَك الأقرين﴾، ومناداته ﷺ: يا بني كعب... .
- ٢٦ - باب صلة الرحم.
تحتة حديثان عن أبي أيوب، وعن أبي هريرة، وفيه تفسير ابن عباس لآية: ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ...﴾ وما بعدها، وبيان علتي إسناده.
- ٢٧ - باب فضل صلة الرحم.
تحتة أربعة أحاديث عن أربعة من الصحابة.
- ٢٨ - باب صلة الرحم تزيد في العمر.
تحتة حديثان صريحان في ذلك، وفي التعليق بحث هام في أَنَّ الزيادة حقيقية، وجواز الدعاء بطول العمر.
- ٢٩ - باب من وصل رحمه أحبه أهله.
فيه أثر عن ابن عمر.
- ٣٠ - باب الأقرب فالأقرب.
تحتة حديث المقدم بن معدي كرب، وحديث مرفوع، وآخر موقوف وفي المرفوع: «... فلا يقبل عمل قاطع رحم».
- ٣١ - باب لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم.
فيه حديث صريح.
- ٣٢ - باب إثم قاطع الرحم.
تحتة حديث جبير بن مطعم، وأثر أبي هريرة، وفي أوله تعوذه من إمارة الصبيان، وهذا القدر منه صحيح، وفي التعليق بيان جهالة حال راويه (ابن حسنة) والرد على الحافظ في قوله فيه «مستور»!
- ٣٣ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا.
تحتة حديث أبي بكر.
- ٣٤ - باب ليس الواصل بالمكافئ.
تحتة حديث عبد الله بن عمرو.

- ٣٥ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم.
تحتة حديث البراء، وفيه بيان الفرق بين «عتق النسمة» و«فك الرقبة».
- ٤٧ وفي لفظة «الرغوب» والتعليق عليها بما يبين الصواب فيها.
- ٣٦ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم.
فيه حديث حكيم بن حزام: أسلمت على
- ٣٧ - باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية.
فيه حديث ابن عمر في قصة أبيه عمر مع الحلة السبراء.
- ٣٨ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم.
فيه حديثان موقوفان على عمر وابن عباس وصحاح مرفوعان.
- ٣٩ - باب هل يقول المولى: إنني من فلان؟
فيه أثر عن ابن عمر في رد ذلك، وبيان جهالة راويه.
- ٤٠ - باب مولى القوم من أنفسهم.
فيه حديث رفاعة بن رافع، وفيه جمعه ﷺ لقريش وخطبته فيهم، ووصفه إياهم بالأمانة، وقوله: «حليفنا منا . . . إلخ».
- ٤١ - باب من عال جاريتين أو واحدة.
فيه ثلاثة أحاديث عن عقبة بن عامر، وابن عباس، وجابر، وتحت الثاني منها الرد على المحقق ابن عبد الباقي.
- ٤٢ - باب من عال ثلاث أخوات.
تحتة حديث أبي سعيد الخدري.
- ٤٣ - باب فضل من عال ابنته المردودة.
تحتة حديث عُليّ: «ابنتك مردودة إليك . . .»، وحديث سراقه مثله، وحديث المقداد بن معد يكرب.
- ٤٤ - باب من كره أن يتمنى موت البنات.
تحتة أثر ابن عمر في إنكاره على من تمنى موت بناته، وبيان جهالة راويه.
- ٤٥ - باب الولد مبخلة مجبنة.
تحتة أثر عن أبي بكر، وحديث ابن عمر، وفيه رده على العراقي الذي سأله عن دم البعوضة!
- ٤٦ - باب حمل الصبي على العاتق.
فيه حديث البراء في الحسن رضي الله عنه.

- ٤٧ - باب الولد قرة العين .
تحتة أثر عن المقدم بن الأسود فيه حكم وعبر ومثل رده على من
تمنى أن يكون رأى النبي ﷺ! ووصفه للفترة التي بعث فيها ﷺ، وأنه
فرق بين الحق والباطل، وبين الوالد وولده . . .
- ٤٨ - باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده .
فيه حديث أنس الصريح بذلك .
- ٤٩ - باب الوالدات رحيمات .
فيه حديث أنس في المرأة التي شقت التمرة، فأعطت كل صبي
نصفاً، وأنَّ الله رحمها بذلك، وعقبه الاستدراك على المحقق في
التخريج .
- ٥٠ - باب قبلة الصبيان .
فيه حديثان عن عائشة وأبي هريرة .
- ٥١ - باب أدب الوالد وبرّه لولده .
تحتة أثر: « . . . والأدب من الآباء » وبيان علتي إسناده، وحديث
النعمان بن بشير ونحلة أبيه إياه . . .
- ٥٢ - باب بر الأب لولده .
فيه أثر ابن عمر: «إنما سماهم الله أبراراً . . . » وبيان علّة ضعفه .
- ٥٣ - باب من لا يرحم لا يرحم .
فيه أربعة أحاديث عن أبي سعيد وجريير وعائشة، والرابع عن عمر
موقوف .
- ٥٤ - باب الرحمة مائة جزء .
فيه حديث أبي هريرة الصريح بذلك .
- ٥٥ - باب الوصاة بالجار .
فيه حديثان صريحان عن عائشة وأبي شريح الخزاعي .
- ٥٦ - باب حق الجار .
تحتة حديث المقداد بن الأسود: لأن يزني . . .
- ٥٧ - باب يبدأ بالجار .
تحتة ثلاثة أحاديث عن ابن عمر وابن عمرو وعائشة في توصية جبريل
بالجار .
- ٥٨ - باب يهدي إلى أقربهم باباً .
فيه حديث عائشة الصريح بذلك .

- ٥٩ - ٥٩ باب الأدنى فالأدنى من الجيران.
تحتة أثر الحسن البصري في أنّ الجار إلى أربعين داراً، وأثر أبي هريرة، وبيان علة إسناده.
- ٥٩ - ٦٠ باب من أغلق الباب على الجار.
فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك.
- ٥٩ - ٦١ باب لا يشبع دون جاره.
فيه حديث ابن عباس الصريح بذلك.
- ٦٠ - ٦٢ باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران.
فيه حديث أبي ذر الصريح في ذلك، وفيه وصايا أخرى.
- ٦٠ - ٦٣ باب خير الجيران.
فيه حديث عبد الله بن عمرو الصريح في ذلك.
- ٦١ - ٦٤ باب الجار الصالح.
فيه حديث نافع بن عبد الحارث الصريح.
- ٦١ - ٦٥ باب الجار السوء.
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي موسى.
- ٦١ - ٦٦ باب لا يؤذي جاره.
تحتة حديث صريح عن عائشة، وفيه قصتها مع النبي ﷺ والقرص الذي جعلته له، وأنه غلبها النوم عنه، وكيف استدفأ بها، وبيانها لبعض حق الزوج على الزوجة، وأنّ في السند إليها ثلاث علل! وحديثان لأبي هريرة.
- ٦٣ - ٦٧ باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة.
فيه حديثان عن عمرو بن معاذ الأشهلي وأبي هريرة، وفي التعليق تفسير (الفرسين) وغيره.
- ٦٤ - ٦٨ باب شكاية الجار.
تحتة ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة وأبي جحيفة، وفيهما أمره ﷺ الجار المظلوم أن يضع متاعه على الطريق ولعن الناس للظالم، وإقراره إياهم. وعن جابر في شكاية رجل إليه ﷺ جاره، ومجيء جبريل إليه يوصيه بالجار، وأنّ الرجل رآه، وبيان علة إسناده، وأنّ جملة الوصية صحيحة.
- ٦٥ - ٦٩ باب من آذى جاره حتى يخرج.
فيه أثر عن ثوبان.

- ٧٠ - باب جار اليهودي .
فيه أثر عبد الله بن عمرو في البدء بالجار اليهودي محتجاً بوصية النبي ﷺ بالجار .
٦٥
- ٧١ - باب الكرم .
فيه حديث أبي هريرة ، وفي التعليق تفسير «معادن العرب» .
٦٥
- ٧٢ - باب الإحسان إلى البر والفاجر .
تحتة أثر ابن الحنفية في تفسير : ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ .
٦٦
- ٧٣ - باب فضل من يعول يتيماً .
فيه حديث أبي هريرة : الساعي على المسكين
٦٦
- ٧٤ - باب فضل من يعول يتيماً له .
فيه حديث عائشة بقصة المرأة التي قسمت التمرة بين ابنها ، وقوله ﷺ :
من يلي هذه البنات . . . وقد تقدمت (ص ٤٤) عن أنس بنحوه .
٦٦
- ٧٥ - باب فضل من يعول يتيماً من أبويه .
تحتة حديثان عن مرة الفهري وسهل بن سعد ، وأثر عن ابن عمر مع
اليتيم واهتمامه به ، وبيان أنّ علّة إسناده عنعنة البصري ، وأثر عن
عبد الله بن مسعود .
٦٧
- ٧٦ - باب خير بيت بيت فيه يتيم يحسن إليه .
فيه حديث أبي هريرة الصريح ، وأنّ جملة : «أنا وكافل اليتيم . . .» منه
صحيحة .
٦٨
- ٧٧ - باب كن لليتيم كالأب الرحيم .
تحتة أثر إسرائيلي عن داود عليه السلام ، وآخر عن ابن سيرين في
أنّه يجوز ضرب اليتيم تأديباً ، وثالث عن الحسن البصري أنّ
الرجل من المسلمين كان يصيح : يا أهليه يا أهليه يتيمكم
يتيمكم . . وبيان علته .
٦٨
- ٧٨ - باب فضل المرأة إذا تصبرت على ولدها ولم تتزوج .
تحتة حديث : «أنا وامرأة سفعاء الخدين . .» .
٦٩
- ٧٩ - باب أدب اليتيم .
تحتة أثر عن عائشة في ضرب اليتيم أيضاً .
٦٩
- ٨٠ - باب فضل من مات له الولد .
فيه ثمانية أحاديث أربعة منها عن أبي هريرة ، والباقي عن جابر وأم
سليم وأبي ذر وأنس .
٧٠

- ٧٣ - ٨١ - باب من مات له سقط .
تحتة أثر سهل بن الحنظلية: «لأن يولد لي في الإسلام ولد سقط...» وفي إسناده مجهولان، وثلاثة أحاديث عن عبد الله بن مسعود، أحدها هو موضع الترجمة.
- ٧٤ - ٨٢ - باب حسن الملكة .
تحتة ثلاثة أحاديث عن علي في وصيته ﷺ لما ثقل بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم... وبيان أن في إسناده مجهولاً، وأن الجملة الأخيرة منه صحيحة، وآخران عن ابن مسعود وعلي أيضاً.
- ٧٥ - ٨٣ - باب سوء الملكة .
تحتة أثر عن أبي الدرداء، وآخر عن أبي أمامة في تفسير (الكنود)، وثالث عن عمر.
- ٧٥ - ٨٤ - باب بيع الخادم من الأعراب .
فيه أثر عن عائشة في قصة لأمة لها سحرتها فباعتها
- ٧٦ - ٨٥ - باب العفو عن الخادم .
تحتة حديثان عن أبي أمامة، وعن أنس.
- ٧٧ - ٨٦ - باب إذا سرق العبد .
فيه حديث أبي هريرة: «... بعه ولو بشش»، وفيه تفسير (النش)..
- ٧٧ - ٨٧ - باب الخادم يذنب .
تحتة حديث لقيط بن صبرة في ضرب الأمة.
- ٧٨ - ٨٨ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن .
تحتة أثر أبي العالية.
- ٧٨ - ٨٩ - باب من عد على خادمه مخافة الظن .
تحتة أثر سلمان رضي الله عنه.
- ٧٨ - ٩٠ - باب أدب الخادم .
تحتة أثر عن ابن عمر، وحديث عن أبي مسعود.
- ٧٩ - ٩١ - باب لا تقل قبح الله وجهه .
فيه حديثان عن أبي هريرة، وفي التعليق بيان أن الضمير في قوله: «على صورته» يعود على آدم، وذكر الحديث الصحيح الصريح بذلك.
- ٨٠ - ٩٢ - باب ليجتنب الوجه في الضرب .
تحتة حديثان أحدهما عن أبي هريرة، والآخر عن جابر.
- ٨٠ - ٩٣ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب .
فيه حديثان: أحدهما عن سويد بن مقرن، وله عنه طرق وألفاظ، والآخر عن ابن عمر.

- ٩٤ - باب قصاص العبد.
تحتة أثر عن عمار وسلمان، وحديثان عن أبي هريرة، وفيه عن أم سلمة قصة الوصيصة التي أبطأت عنه ﷺ فغضب وقال: «لولا خشية القود...».
- ٨١
- ٩٥ - باب اكسوهم مما تلبسون.
فيه حديثان عن أبي اليسر، وفيه قصة، وعن جابر.
- ٨٣
- ٩٦ - باب سباب العبيد.
تحتة حديث أبي ذر، وفيه قصة.
- ٨٤
- ٩٧ - باب هل يعين عبده؟
فيه حديث عن صحابي لم يسمه: «أرقاؤكم إخوانكم...» أعلّه ابن عبد الباقي بجهالة الصحابي! وأثر عن أبي هريرة.
- ٨٤
- ٩٨ - باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق.
فيه حديث أبي هريرة.
- ٨٥
- ٩٩ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة.
فيه ثلاثة أحاديث، أحدها عن المقدام، والآخران عن أبي هريرة.
- ٨٥
- ١٠٠ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده.
فيه حديث جابر، وفي التعليق بيان أنه سقط من الأصل والشرح شيء أفسد المعنى.
- ٨٦
- ١٠١ - باب يطعم العبد مما يأكل.
تحتة حديث عن جابر.
- ٨٧
- ١٠٢ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل؟
فيه حديث عن أبي هريرة، وأثر عن عمر.
- ٨٧
- ١٠٣ - باب إذا نصح العبد لسيدته.
فيه حديثان عن ابن عمر، وعن أبي موسى، وله روايتان.
- ٨٧
- ١٠٤ - باب العبد راع.
فيه حديث ابن عمر: كلكم راع... إلخ، وفي التعليق نقد لتخريج ابن عبد الباقي، وأثر أبي هريرة: «العبد إذا أطاع الله عزَّ وجلَّ...» وبيان جهالة راويه.
- ٨٩
- ١٠٥ - باب من أحب أن يكون عبداً.
فيه حديث أبي هريرة، وفي آخره موضع الترجمة من قوله هو.
- ٨٩
- ١٠٦ - باب لا يقول: عبدي.
فيه حديث أبي هريرة، وعقبه النظر في تخريج ابن عبد الباقي.
- ٩٠

- ٩٠ - ١٠٧ - باب هل يقول: سيدي؟
فيه حديثان عن أبي هريرة، وعبد الله بن الشخير، وفي التعليق شرح:
«لا يستجرينكم الشيطان».
- ٩١ - ١٠٨ - باب الرجل راع في أهله.
تحتة حديث ابن عمر وحديث أبي سليمان مالك بن الحويرث، وفيه:
«صلوا كما رأيتموني أصلي».
- ٩١ - ١٠٩ - باب المرأة راعية.
تحتة حديث ابن عمر.
- ٩١ - ١١٠ - باب من صنع إليه معروفاً فليكافئه.
فيه حديث جابر بن عبد الله، وابن عمر.
- ٩٢ - ١١١ - باب من لم يجد المكافأة فليدع له.
تحتة حديث أنس.
- ٩٢ - ١١٢ - باب من لم يشكر الناس.
فيه حديثان عن أبي هريرة.
- ٩٣ - ١١٣ - باب معونة الرجل أخاه.
فيه حديث أبي ذر.
- ٩٣ - ١١٤ - باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة.
تحتة ثلاثة أحاديث عن قبيصة بن برمة الأسدي، وحرملة بن عبد الله
في إتيانه النبي ﷺ ليزداد علماً وقوله: «يا حرملة ائت
المعروف...»، وسلمان الفارسي.
- ٩٤ - ١١٥ - باب إن كل معروف صدقة.
فيه ثلاثة أحاديث: عن جابر بن عبد الله، وأبي موسى، وأبي ذر.
- ٩٦ - ١١٦ - باب إمطة الأذى.
فيه ثلاثة أحاديث: عن أبي برزة الأسلمي، وأبي هريرة، وأبي ذر.
- ٩٦ - ١١٧ - باب قول المعروف.
تحتة ثلاثة أحاديث: عن عبد الله بن يزيد الخطمي، وأنس، وحذيفة.
- ٩٧ - ١١٨ - باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزبيل.
تحتة أثر عن سلمان الفارسي، في قصة بينه وبين حذيفة رضي الله
عنهما، وحديث: أيما عبد من أمتي لعنته...، وأثر عمر:
«اخرجوا بنا إلى أرض قومنا» وبيان أن في إسناده مُدَلِّسَيْن
ومضعف.

- ١١٩ - باب الخروج إلى الضيعة.
فيه أثر عن أبي سعيد، وحديث علي في قصة ابن مسعود وصعوده على الشجرة، وثناء النبي ﷺ عليه.
- ١٢٠ - باب المسلم مرآة أخيه.
فيه ثلاثة أحاديث، اثنان عن أبي هريرة، والثالث عن المستورد.
- ١٢١ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح.
تحتة حديث يزيد بن سعيد جد عبد الله بن السائب.
- ١٢٢ - باب الدال على الخير.
فيه حديث أبي مسعود الأنصاري.
- ١٢٣ - باب العفو والصفح عن الناس.
تحتة حديث أنس في تركه ﷺ قتل اليهودية التي سمّته، وأثر ابن الزبير في تفسير ﴿خُذِ الْعَفْوَ...﴾ الآية، وحديث ابن عباس: «علموا ويسرّوا...»
- ١٢٤ - باب الانبساط إلى الناس.
تحتة أثر ابن عمرو في وصف النبي في التوراة، وحديث معاوية في اتباع الأمير الربية في الناس، وحديث أبي هريرة بقصة الحسن أو الحسين وقوله: «أرق» ووضع الغلام قدميه على صدره ﷺ، وفيه قوله ﷺ: «اللهم أحبه فأني أحبه» وبيان أن هذا الدعاء صحيح في قصة أخرى.
- ١٢٥ - باب التبسم.
فيه حديث جرير، وآخر عنه في فضله، وخطأ المحقق والشارح في عزوه للشيخين، وحديث عائشة وفيه أيضاً، تغيره ﷺ إذا رأى الغيم.
- ١٢٦ - باب الضحك.
فيه حديثان عن أبي هريرة.
- ١٢٧ - باب إذا أقبل أقبل جميعاً.
فيه حديث أبي هريرة.
- ١٢٨ - باب المستشار مؤتمن.
فيه حديث أبي هريرة، وفيه قوله ﷺ في البطانين.
- ١٢٩ - باب المشورة.
فيه أثر عن ابن عباس في قراءة: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾، وأثر الحسن البصري.
- ١٣٠ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد.
فيه عن أبي هريرة: «من استشاره أخوه المسلم...».

- ١٣١ - باب التحاب بين الناس .
فيه حديث أبي هريرة، وفي التعليق بيان خطأ للشارح في عزوه
لمسلم، ورد على المحقق.
- ١٣٢ - باب الألفة.
تحتة حديث ابن عمرو: «إنَّ رُوحِي الْمُؤْمِنِينَ لِيَلْتَقِيَانِ...»، وأثر ابن
عباس، وأثر: «أول ما يرفع من الناس الألفة» وبيان علتة.
- ١٣٣ - باب المزاح.
تحتة حديثان عن أنس، وثالث عن أبي هريرة، وأثر عن بكر بن
عبد الله، ومرسل ابن أبي مليكة: «بل بعض مزحنا هذا الحي».
- ١٣٤ - باب المزاح مع الصبي.
تحتة حديث أنس: «يا أبا عمير»، وحديث أبي هريرة بقصة الحسن أو
الحسين.
- ١٣٥ - باب حسن الخلق.
فيه حديث أبي الدرداء، وحديثان عن ابن عمرو، ورابع عن أبي
هريرة، وتعليق على كلمة «صالح الأخلاق»، وخامس عن عائشة،
وأثر عن ابن مسعود، والتعليق على خطأ الشارح فيه.
- ١٣٦ - باب سخاوة النفس.
تحتة حديث أبي هريرة، وآخران عن أنس، ورابع عن جابر، وأثر عن
ابن الزبير في جود عائشة وأسماء، والفرق بين جودهما.
- ١٣٧ - باب الشح.
فيه حديث أبي هريرة، وأبي سعيد: «خصلتان لا يجتمعان في
مؤمن...»، وأثر ابن مسعود.
- ١٣٨ - باب حسن الخلق إذا فقهاوا.
فيه أحد عشر حديثاً، ثلاثة عن أبي هريرة، وأثر عن ثابت بن عبيد،
وحديثان عن ابن عباس، وأثر عن ابن عمرو، وأثر أبي الدرداء: «...
إنَّ العبد المسلم يحسن خلقه...»، وفيه: «اللهم أحسنت خلقي...»
وبيان أنَّ ضعفه من قبل (شهر)، وأنَّ الدعاء المذكور صح مرفوعاً،
وحديث عن أسامة بن شريك، وفيه الأمر بالتداوي، وحديث عن أبي
مسعود الأنصاري، وعاشر عن نواس بن سمعان الأنصاري.
- ١٣٩ - باب البخل.
فيه ثلاثة أحاديث عن جابر، والمغيرة.

- ١٤٠ - باب العمال الصالح للمرء الصالح .
فيه حديث عن عمرو بن العاص ، وفي التعليق ضبط لفظ «أرغب» ، وبيان خطأ الشارح والمعلق على «شرح البغوي» و«صحيح ابن حبان» في ضبطه .
- ١٤١ - باب من أصبح آمناً في سربه .
فيه حديث عن عبيد الله بن محصن الأنصاري .
- ١٤٢ - باب طيب النفس .
فيه عن عم عبد الله بن حُبيب ، والنواس بن سميان ، وأنس ، وجابر .
- ١٤٣ - باب ما يجب من عون الملهوف .
تحت حديثان تقدما .
- ١٤٤ - باب من دعا الله أن يحسن خلقه .
فيه حديث ابن عمرو : «كان يكثر أن يدعو : اللهم إنني أسألك الصحة . . .» ، وحديث عائشة في حسن خلقه ﷺ ، وفي الهامش بيان أنه صحَّ منه : «كان خلقه القرآن» .
- ١٤٥ - باب ليس المؤمن بالطعان .
فيه حديث ابن عمر ، وجابر : «إنَّ الله لا يحب الفاحش . . .» ، وعائشة ، وابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأثر ابن مسعود ، وعلي : «لُعن اللعانون» وبيان علته .
- ١٤٦ - باب اللِّعَان .
فيه عن أبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وأثر حذيفة .
- ١٤٧ - باب من لعن عبده فأعتقه .
فيه عن عائشة وفيه عتق أبيها بعض رقيقه .
- ١٤٨ - باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار .
فيه حديث سمرة : «لا تلاعنوا بلعنة الله ، ولا . . .» .
- ١٤٩ - باب لعن الكافر .
فيه عن أبي هريرة ، وقوله ﷺ : «لم أبعث لعاناً . . .» .
- ١٥٠ - باب النمام .
فيه عن حذيفة وأسماء بنت يزيد .
- ١٥١ - باب من سمع بفاحشة فأفشاها .
فيه ثلاثة آثار عن علي ، وشبيل بن عوف ، وعطاء .
- ١٥٢ - باب العياب .
تحت أثر عن علي ، وثلاثة عن ابن عباس ، وفي التعليق تفسير غريب الحديث ، وحديثان عن أبي جيرة بن الضحاك وابن مسعود .

- ١٥٣ - باب ما جاء في التمداح. ١٢٧
فيه عن أبي بكرة، وأبي موسى، وأثران عن عمر.
- ١٥٤ - باب من أثنى على صاحبه إن كان آمناً به. ١٢٨
تحت حديث أبي هريرة: «نعم الرجل أبو بكر...»، وحديث عائشة: «بئس ابن العشيرة»، وقوله لآخر: «نعم ابن العشيرة!» وبيان أنه ضعيف، بخلاف ما قبله؛ وخلط ابن عبد الباقي فعزاه بتمامه للصحيحين! وتبعه الشارح الجيلاني!
- ١٥٥ - باب يحثي في وجوه المداحين. ١٢٩
فيه ثلاثة أحاديث عن المقداد، وابن عمر، ومحجن، وفي حديثه: «خير دينكم أيسره...».
- ١٥٦ - باب من مدح في الشعر. ١٣٠
فيه حديث الأسود بن سريع: «أما إن ربك يحب المدح» وقصة الرجل الذي قال فيه: «هذا رجل لا يحب الباطل» وبيان أنها ضعيفة دون ما قبله.
- ١٥٧ - باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره. ١٣١
فيه أثر عمران بن حصين: «أبقي على عرضي»، وبيان علته.
- ١٥٨ - باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه. ١٣١
فيه أثر عن ابن سيرين.
- ١٥٩ - باب الزيارة. ١٣١
فيه عن أبي هريرة، وأثر عن سلمان، وفي هذا أن سلمان رضي الله عنه زار من المدائن إلى الشام ماشياً!
- ١٦٠ - باب من زار قوماً فطعم عندهم. ١٣٢
فيه حديث عن أنس، وأثر عن أبي العالية، في التجميل للزيارة، وعن أسماء وابن عمر في التجميل للوفود، وفي هذا تحريم حلة الحرير.
- ١٦١ - باب فضل الزيارة. ١٣٣
فيه عن أبي هريرة.
- ١٦٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم. ١٣٤
فيه عن أبي ذر وعن أنس، وفي التعليق التنبيه على خطأ فاحش من المحقق والشارح في تخريجه.
- ١٦٣ - باب فضل الكبير. ١٣٤
فيه عن أبي هريرة، وابن عمرو، وأبي أمامة بلفظ: «من لم يرحم صغيرنا...».

- ١٦٤ - باب إجلال الكبير.
فيه عن الأشعري أبي موسى، وعبد الله بن عمرو.
- ١٦٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال.
فيه عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة معاً، وهو أصل (القسامة).
- ١٦٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم؟
فيه عن ابن عمر في مثل المسلم.
- ١٦٧ - باب تسويد الأكابر.
فيه أثر قيس بن عاصم، ووصيته عند موته، وفي التعليق تعقيب على المحقق.
- ١٦٨ - باب يعطي الثمرة أصغر من حضر من الولدان.
فيه حديث أبي هريرة، واستدراك على المحقق.
- ١٦٩ - باب رحمة الصغير.
فيه عن عبد الله بن عمرو.
- ١٧٠ - باب معانقة الصبي.
فيه حديث يعلى بن مرة، في قصته ﷺ مع الحسين والمعانقة، وقوله: «حسين مني...».
- ١٧١ - باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة.
فيه أثر عن عبد الله بن جعفر، وعن الحسن البصري أن لا ينظر إلا إلى صبية.
- ١٧٢ - باب مسح رأس الصبي.
فيه عن يوسف بن عبد الله بن سلام، وعن عائشة في لعب البنات.
- ١٧٣ - باب قول الرجل للصغير: يا بني!
فيه أثر عن ابن عمر، وحديثان عن جرير وعمر.
- ١٧٤ - باب ارحم من في الأرض.
تحتة أربعة أحاديث عن عمر، وقرّة، وأبي هريرة، وجرير.
- ١٧٥ - باب رحمة العيال.
فيه حديثان عن أنس، وأبي هريرة.
- ١٧٦ - باب رحمة البهائم.
فيه أربعة أحاديث عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن عمرو، وأبي أمامة رضي الله تعالى عنهم.
- ١٧٧ - باب أخذ البيض من الحُمرة.
فيه عن ابن مسعود.

- ١٤٣ - ١٧٨ - باب الطير في القفص .
أثر هشام بن عروة: «كان .. أصحاب النبي يحملون الطير في الأقفاص»، وبيان انقطاعه، وفيه عن أنس: يا أبا عمير . . .
- ١٤٣ - ١٧٩ - باب يُنمي خيراً بين الناس .
فيه عن أم كلثوم ابنة عقبة .
- ١٤٤ - ١٨٠ - باب لا يصلح الكذب .
فيه حديث ابن مسعود، وأثر عنه أيضاً .
- ١٤٤ - ١٨١ - باب الذي يصبر على أذى الناس .
فيه حديث ابن عمر .
- ١٤٥ - ١٨٢ - باب الصبر على الأذى .
فيه حديثان في صبر موسى، عن أبي موسى وابن مسعود .
- ١٤٥ - ١٨٣ - باب إصلاح ذات البين .
فيه حديث عن أبي الدرداء، وأثر عن ابن عباس في تفسير: ﴿... وأصلحوا ذات بينكم﴾ .
- ١٤٦ - ١٨٤ - باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق .
فيه حديث سفيان الحضرمي: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً . . .» .
- ١٤٦ - ١٨٥ - باب لا تعد أخاك شيئاً فتخلفه .
فيه حديث ابن عباس: «ولا تمار أخاك . . .» .
- ١٤٦ - ١٨٦ - باب الطعن في الأنساب .
فيه عن أبي هريرة .
- ١٤٧ - ١٨٧ - باب حب الرجل قومه .
حديث أبي فيسلة: «من العصية أن يعين الرجل . . .» .
- ١٤٧ - ١٨٨ - باب هجرة الرجل .
فيه قصة هجر عائشة لعبد الله بن الزبير، وتوسط بعض أقاربها للإصلاح، وفي التعليق تنبيه على خطأ وقع في متن الأصل ونسخة الشارح .
- ١٤٨ - ١٨٩ - باب هجرة المسلم .
فيه ستة أحاديث، اثنان عن أنس، والأربعة عن أبي أيوب الأنصاري، وأبي هريرة، وهشام بن عامر الأنصاري، وعائشة .
- ١٤٩ - ١٩٠ - باب من هجر أخاه سنة .
تعليق: خطأ وقع في الأصل تبعه الشارح، وتصحيحه من «المسند» وغيره .
- ١٥٠ - ١٩٠ - باب من هجر أخاه سنة .
فيه عن أبي خراش السلمى .

- ١٥٠ - ١٩١ - باب المهتجرين.
تحت حديثان، عن أبي أيوب الأنصاري، وهشام بن عامر.
- ١٥١ - ١٩٢ - باب الشحناء.
تحت ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة، وحديث ابن عباس: «ثلاث من لم يكن فيه غفر له...»، وأثر عن أبي الدرداء.
- ١٥٢ - ١٩٣ - باب أن السلام يجزئ من الصرم.
حديث أبي هريرة: «لا يحل لرجل أن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام...»، وبيان أن الجملة الأولى صحت من طريق أخرى.
- ١٥٣ - ١٩٤ - باب التفرقة بين الأحداث.
فيه أثر عمر: «إذا أصبحتم فتبددوا ولا تجتمعوا...» وبيان علته.
- ١٥٣ - ١٩٥ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره.
فيه عن ابن عمر، وما قاله لراعي الغنم، وفي التعليق التنبيه على لفظة فيه تحرفت على المحقق والشارح.
- ١٥٣ - ١٩٦ - باب من كره أمثال السوء.
فيه عن ابن عباس.
- ١٥٤ - ١٩٧ - باب ما ذكر في المكر والخديعة.
فيه عن أبي هريرة.
- ١٥٤ - ١٩٨ - باب السباب.
تحت حديث ابن عباس: «نهضت الملائكة فنهضت...» وبيان علته، وأثران عن أم الدرداء، وابن مسعود.
- ١٥٥ - ١٩٩ - باب سقي الماء.
فيه عن ابن عباس.
- ١٥٥ - ٢٠٠ - باب المستبان ما قالاً فعلى الأول.
فيه عن أبي هريرة وأنس.
- ١٥٦ - ٢٠١ - باب المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان.
فيه عن عياض بن حمار.
- ١٥٧ - ٢٠٢ - باب سباب المسلم فسوق.
فيه عن سعد وأنس وابن مسعود وأبي ذر وسليمان بن صرد، وأثر ابن مسعود: «ما من مسلمين إلا بينهما من الله عز وجل ستر...» إلخ، وبيان علته، وأن الجملة الأخيرة منه صحيحة من طرق أخرى.

- ٢٠٣ - باب من لم يواجه الناس بكلامه .
 فيه عن عائشة، وأنس: «كان قل ما يواجه الرجل بشيء يكرهه . . .» .
 ١٥٩
- ٢٠٤ - باب من قال لآخر: يا منافق! في تأويل تأوله .
 فيه عن علي، وقوله ﷺ: «لعلَّ الله اطلع . . .» .
 ١٥٩
- ٢٠٥ - باب من قال لأخيه: يا كافر!
 فيه حديثان عن ابن عمر، وفي التعليق بيان تقصير المحقق والشارح
 في التخريج .
 ١٦٠
- ٢٠٦ - باب شماتة الأعداء .
 فيه عن أبي هريرة .
 ١٦١
- ٢٠٧ - باب السرف في المال .
 فيه عن أبي هريرة، وأثر عن ابن عباس .
 ١٦١
- ٢٠٨ - باب المبذرين .
 فيه أثران عن ابن مسعود وابن عباس في تفسير «المبذرين» .
 ١٦١
- ٢٠٩ - باب إصلاح المنازل .
 فيه أثر عن عمر .
 ١٦٢
- ٢١٠ - باب النفقة في البناء .
 فيه أثر خباب .
 ١٦٢
- ٢١١ - باب عمل الرجل مع عماله .
 فيه أثر عبد الله بن عمرو .
 ١٦٢
- ٢١٢ - باب التطاول في البنيان .
 فيه عن أبي هريرة، وثلاثة آثار عن: الحسن البصري، وداود بن قيس،
 وعمر: «لا تطيلوا بناءكم فإنه من شر أيامكم» وبيان أن فيه مجهولين .
 ١٦٣
- ٢١٣ - باب من بنى .
 فيه عن حبة وسواء ابني خالد أنهما أتيا النبي ﷺ وهو يعالج حائطاً،
 وحديثان عن خباب وابن عمرو، وفي التعليق بيان خطأ في تخريجها
 من المحقق والشارح .
 ١٦٤
- ٢١٤ - باب المسكن الواسع .
 فيه عن نافع بن الحارث .
 ١٦٥
- ٢١٥ - باب من اتخذ الغرف .
 فيه أثر أنس الصريح في ذلك، ومعه حديث المقاربة بين الخطأ في
 المشي إلى المسجد .
 ١٦٥

- ٢١٦ - باب نقش البيان .
فيه حديثان عن أبي هريرة، وثالث عن المغيرة.
- ٢١٧ - باب الرفق .
فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث، وعن جرير، وأبي الدرداء، وأنس،
وأبي سعيد، وابن عباس: «الهدى الصالح . . والاقتصاد . .» وبيان أنه
صحّ بآخره بلفظ آخر، وأبي هريرة.
- ٢١٨ - باب الرفق في المعيشة .
تحتة أثر عائشة .
- ٢١٩ - باب ما يعطي العبد على الرفق .
فيه عن عبد الله بن مغفل
- ٢٢٠ - باب التسكين .
فيه عن أنس بن مالك، وأثر ابن عمرو: «نزل ضيف في بني إسرائيل
وفي الدار كلبة . .» .
- ٢٢١ - باب الخرق .
فيه عن عائشة والبراء بن عازب، وقصة جابر أو جويبر وذمه الدنيا
عند عمر، ورد أبي بن كعب عليه وقوله: «إن الدنيا فيها بلاغنا إلى
الآخرة . .» وقول عمر في أبي: هو سيد المسلمين .
- ٢٢٢ - باب اصطناع المال .
تحتة أثر الحارث بن لقيط، وحديث أنس بن مالك، وأثر عبد الله بن
سلام: «إن سمعت بالدجال قد خرج وأنت على وديّة . .» .
- ٢٢٣ - باب دعوة المظلوم .
فيه عن أبي هريرة .
- ٢٢٤ - باب سؤال العبد الرزق من الله عزَّ وجلَّ لقوله: «ارزقنا وأنت خير
الرازقين» .
فيه حديث جابر: «اللهم ارزقنا من تراث الأرض . . .» ، وفيه الدعاء
لأهل اليمن وهذا صحَّ في حديث آخر .
- ٢٢٥ - باب الظلم ظلمات .
فيه عن جابر حديثان: «اتقوا الظلم . . .» و«يكون في آخر أمتي
مسخ . . . ويبدأ بأهل المظالم»، وفي الحاشية بيان أنه صحيح دون
جملة البدء؛ وابن عمر وأبي سعيد، وأثر ابن مسعود، وحديث أبي ذر
القدسي في تحريم الظلم، وفي التعليق ذكر بعض فوائده .

- ٢٢٦ - باب كفارة المريض .
 ١٧٦ فيه أثر أبي عبيدة بن الجراح: «إنما تؤجرون فيما أنفقتم في سبيل الله...» وبيان أن ضعفه من شيخ المؤلف! وحديث عن أبي سعيد، وأثر عن سلمان، وحديثان عن أبي هريرة.
- ٢٢٧ - باب العيادة جوف الليل .
 ١٧٧ تحته أثر خالد بن الربيع في عيادة رهط حذيفة والأنصار لحذيفة في جوف الليل، وفيه قوله: «لا تغالوا بالأكفان فإنه...»، وثلاثة أحاديث عن عائشة.
- ١٧٩ بيان ما في عزو المحقق والشارح للحديث الثالث من الخطأ.
 ١٧٩ ٢٢٨ - باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح .
 فيه حديثان عن ابن عمرو، وأنس، وتحته ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة بنحوه، وأثر عن أبي نحيلة، وحديث عن ابن عباس في المرأة السوداء التي كانت تصرع، وآخر عن عائشة، وجابر.
- ١٨٠ بيان معنى قول السوداء: «ولا أجعل الجنة خطراً» الذي لم يتعرض له الشارح!
- ١٨١ بيان ما في تخريج المحقق لحديث عائشة من الإيهام والتقصير.
 ١٨٢ ٢٢٩ - باب هل يكون قول المريض إني وجع شكاية .
 فيه أثر عن أسماء وأم عبد الله بن الزبير، وحديث عن أبي سعيد في أشد الناس بلاء.
- ١٨٣ ٢٣٠ - باب عيادة المنعمى عليه .
 فيه عن جابر بن عبد الله.
- ١٨٤ ٢٣١ - باب عيادة الصبيان .
 فيه حديث أسامة بن زيد في قصة صبي ابنة رسول الله ﷺ وقوله لها: «إن لله ما أخذ...».
- ١٨٤ ٢٣٢ - باب .
 فيه أثر عن أم الدرداء في مواساتها بالطعام لمن مرضت زوجته.
- ١٨٥ ٢٣٣ - باب عيادة الأعراب .
 فيه عن ابن عباس.
- ١٨٥ ٢٣٤ - باب عيادة المرضى .
 فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة ثانيهما قدسي، وعن جابر، وعن أبي سعيد.

- ٢٣٥ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء .
 ١٨٧ فيه حديث سعد برواية ثلاثة من بنيه .
- ١٨٨ بيان خطأ للمعلق على «صحيح مسلم» تبعه الشارح، وآخر له .
- ٢٣٦ - باب فضل عيادة المريض .
 ١٨٨ فيه عن ثوبان .
- ٢٣٧ - باب الحديث للمريض والعائد .
 ١٨٨ فيه حديث جابر بن عبد الله .
- ٢٣٨ - باب من صلى عند المريض .
 ١٨٩ فيه أثر ابن عمر .
- ٢٣٩ - باب عيادة المشرك .
 ١٨٩ فيه عن أنس .
- ٢٤٠ - باب ما يقول للمريض .
 ١٨٩ فيه عن عائشة وقولها لأبيها وبلال كيف تجدك؟ ودعاء النبي ﷺ للمدينة، وابن عباس، وأثر ابن عمر وقوله للمريض: «خار الله لك» وبيان علته .
- ٢٤١ - باب ما يجيب المريض .
 ١٩١ فيه أثر ابن عمر، وقوله للحجاج: أصابني من أمر بحمل السلاح .
- ٢٤٢ - باب عيادة الفاسق .
 ١٩١ فيه أثر ابن عمرو: «لا تعودوا شراب الخمر إذا مرضوا» وعلته .
- ٢٤٣ - باب عيادة النساء الرجل المريض .
 ١٩١ فيه أثر الحارث بن عبيد الله الأنصاري في عيادة أم الدرداء على رحلها لرجل من الأنصار وبيان جهالة الحارث .
- ٢٤٤ - باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت .
 ١٩٢ فيه أثر ابن مسعود .
- ٢٤٥ - باب العيادة من الرمد .
 ١٩٢ فيه حديث زيد بن أرقم في عيادته ﷺ إياه من الرمد، وقوله له: «يا زيد لو أن عينيك . . .» إلخ، وفي الحاشية بيان أن عيادته إياه صحيح في حديث آخر . وأثر آخر فيه صبر رجل من الصحابة على ذهاب بصره بعد قبض النبي ﷺ، وبيان علته؛ وحديثان عن أنس، وأبي أمامة .
- ٢٤٦ - باب أين يقعد العائد؟
 ١٩٣ فيه عن ابن عباس، وأثر عن الحسن البصري .

- ٢٤٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته .
فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث .
١٩٤
- ٢٤٨ - باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه .
فيه عن المقداد بن معديكرب ، ورجل ، وأنس .
١٩٤
- إعلال المحقق حديث الرجل بالجهالة وهو صحابي ! وأن ذلك عادة له !
٢٤٩ - باب إذا أحب رجلاً فلا يماره ولا يسأل عنه .
١٩٥
- فيه أثر عن معاذ بن جبل ، وحديث ابن عمرو : « من أحبَّ أخاً لله . . . »
وبيان علته .
١٩٥
- ٢٥٠ - باب العقل في القلب .
فيه أثر عن علي .
١٩٦
- ٢٥١ - باب الكبير .
فيه عن ابن عمرو ، وابن عمر ، وأبي هريرة ثلاثة أحاديث ، وأثر جدة صالح
بياع الأكسية في حمل علي الثمر في ملحفة ، وامتناعه من أن يحملها عنه غيره
وما قال في ذلك ، وبيان جهالة الجدة وصالح ، وحديث عن أبي سعيد وأبي
هريرة معاً ، والنعمان بن بشير ، وأثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (وفي
الأصل : عن أبي سلمة عن عبد الرحمن !) ، وحديث عن عبد الله بن عمرو .
١٩٦
- ٢٥٢ - باب من انتصر من ظلمه .
فيه عن عائشة حديثان .
٢٠٠
- ٢٥٣ - باب المواساة في السنّة والمجاعة .
فيه أثر أبي هريرة : « يكون في آخر الزمان مجاعة . . . » وبيان علته ،
وحديث عنه ، وأثر عن عمر في عام الرمادة ، وحديث عن سلمة بن
الأكوع في لحوم الأضاحي .
٢٠٠
- ٢٥٤ - باب التجارب .
فيه أثر عن معاوية ، و : « لا حلیم إلا ذو عثرة . . . » وبيان علته ، والشرط
الثاني منه في « الصحيح » .
٢٠٢
- ٢٥٥ - باب من أطعم أخاً له في الله .
فيه أثر علي : « لأن أجمع نفراً من إخواني على صاع . . . » وبيان علته .
٢٠٢
- ٢٥٦ - باب حلف الجاهلية .
فيه حديث عن عبد الرحمن بن عوف ، في التعليق بيان سقوط رفعه
في كل طبعات الكتاب حتى طبعة الجيلاني ، وخطأ تصريحه بأن
النبي ﷺ لم يشهد حلف المطيبين !!
٢٠٣

- ٢٠٣ - ٢٥٧ - باب الإخاء .
فيه عن أنس .
- ٢٠٤ - ٢٥٨ - باب لا حلف في الإسلام .
فيه عن عبد الله بن عمرو .
- ٢٠٤ - ٢٥٩ - باب من استمطر في أول المطر .
فيه عن أنس : إنه حديث عهد بربه ، وبيان دلالة على أن علوه تعالى على خلقه صفة من صفاته .
- ٢٠٤ - ٢٦٠ - باب إن الغنم بركة .
تحتة أثر أبي هريرة ، والإشارة إلى أن بعضه مرفوع ، وحديث علي الصريح في ذلك .
- ٢٠٥ - ٢٦١ - باب الإبل عز لأهلها .
فيه عن أبي هريرة ، وابن عباس ، وأثر عن عمر ، وحديث ثالث عن عبدة بن حزن .
- ٢٠٦ - ٢٦٢ - باب الأعرابية .
فيه أثر أبي هريرة .
- ٢٠٧ - ٢٦٣ - باب ساكن القرى .
فيه عن ثوبان .
- ٢٠٧ - ٢٦٤ - باب البدو إلى التلاع .
تحتة حديث عائشة ، وأثر محمد بن عبد الله بن أسيد في وضع الراكب المحرم ثوبه على منكبيه وفخذه اتباعاً لابن مسعود وبيان أن ابن أسيد مجهول .
- ٢٠٨ - ٢٦٥ - باب من أحب كتمان السر ، وأن يجالس كل قوم فيعرف أخلاقهم .
فيه أثر عمر الصريح في ذلك ، وبيان علته .
- ٢٠٨ - ٢٦٦ - باب التؤدة في الأمور .
تحتة أثر الحسن البصري .
- ٢٠٩ - ٢٦٧ - باب التؤدة في الأمور (مكرر في الأصل) .
تحتة حديث الأشج وابن عباس ، وقصة الأشج وتقبيله ليد النبي ﷺ وقوله له : « إنَّ فيك لخلقين » وبيان علته ، وأنَّ في « الصحيح » ما يغني عنه .
- ٢١٠ - ٢٦٨ - باب البغي .
فيه أثر ابن عباس ، وحديث أبي هريرة ، وفضالة بن عبيد ، وأبي بكر ، وأثر أبي هريرة ، ومقل المزني ، وفيه فضل إمطة الأذى عن الطريق .

- ٢٦٩ - باب قبول الهدية. ٢١٢
فيه حديث أبي هريرة، وأثر أنس.
- ٢٧٠ - باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس. ٢١٢
فيه حديث أبي هريرة.
- ٢٧١ - باب الحياء. ٢١٢
فيه حديث أبي مسعود الأنصاري، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وعثمان، وعائشة، وأنس، وابن عمر، وعائشة أيضاً، وفيه أنه ﷺ كان كاشفاً عن فخذة أو ساقه، وبيان الراجح من الشك هذا.
- ٢٧٥ بيان ما في تخريج المحقق من الخبط والخلط في تخريج حديث ٢١٥
عائشة رضي الله عنها.
- ٢٧٢ - باب ما يقول إذا أصبح. ٢١٥
فيه حديث أبي هريرة الصريح في ذلك، وبيان علته.
- ٢٧٣ - باب من دعا في غيره (!) من الدعاء. ٢١٦
فيه حديث أبي هريرة.
- ٢٧٤ - بيان تقصير المحقق في تخريج الحديث. ٢١٦
- ٢٧٤ - باب الناخلة من الدعاء. ٢١٦
تحتة أثر عبد الله بن مسعود.
- ٢٧٥ - باب ليعزم الدعاء فإنَّ الله لا مكروه له. ٢١٧
فيه حديث أبي هريرة وحديث أنس.
- ٢٧٦ - باب رفع الأيدي في الدعاء. ٢١٧
تحتة أثر في الرفع ومسح الوجه بالراحتين من ابن عمر وابن الزبير، وبيان علته، وحديث عائشة، واثان لأبي هريرة، ورابع وخامس عن أنس، وحديث عن جابر في قصة المريض الذي قطع ودَّجيه، فرؤي في المنام قد غفر له إلا ليديه... إلخ، وبيان علته، وأنه ليس في آخره عند مسلم: «ورفع يديه» خلافاً لتخريج ابن عبد الباقي الموهوم بأنَّ الزيادة عنده، ولتصحیح الجيلاني لسنده تقليداً منه للعسقلاني!!
- ٢١٨ استدراك على المحقق في تخريج حديث عائشة، وبيان أنه لا يستقبل ٢١٨
بالدعاء إلا القبلة.
- ٢٢٠ تعقيب على المحقق والشارح في تخريجهما حديث أبي هريرة. ٢٢٠

- ٢٧٧ - باب سيد الاستغفار.
تحتة خمسة أحاديث أحدها عن شداد بن أوس.
٢٢١
- اضطراب الروايات في حديث ابن عمر؛ في جملة: «إنك أنت التواب الرحيم» والمخرج من ذلك.
٢٢١
- حديث لابن عمر في التوبة سقط تخريجه من قلم المحقق، وهم للسيوطي في تخريجه قلده الغماري!!
٢٢٣
- تخريج حديث كعب بن عجرة الذي علقه المؤلف مرفوعاً، وأوقفه موصولاً، وبيان أنه في حكم المرفوع، وما وقع للأعظمي المعلق على «عبد الرزاق» ثم للمعلق على «ابن أبي شيبه» من ضحالة التحقيق!!
٢٢٣
- ٢٧٨ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب.
فيه حديث ابن عمرو الصريح في ذلك، وأثر عن أبي بكر، وحديث عن أم الدرداء، وآخر عن ابن عمرو، وثالث عن ابن عمر.
٢٢٤
- ٢٧٩ - باب.
تحتة أثر ابن عمر في أنه كان يدعو في كل شيء من أمره وبيان علته، وفيه ثلاثة آثار عن عمر وابن مسعود وأنس، وحديث عن عمرو بن حريث، وعن أنس، وحديثان آخران عنه، وحديثان في فضل التهليل، وبيان علّة الأول منهما، وفي الهامش بيان أنه صحّ في رواية أخرى نحوه، وسابع عن أبي ذر، وثامن عن عائشة.
٢٢٥
- ترجمة عبد الله الرومي الموثق من ابن حبان، وأنه صدوق عند المؤلف، وسبب ذلك، وأنّ طريق أثره عن أنس مما فات الحافظ، وأنّ له طريقاً أخرى عزاها لغير ابن حبان وهي عنده!!
٢٢٦
- تصحيح خطأ في متن الحديث وقع في الأصل، وفي الشرح!!
٢٢٧
- وتساهل كبير من المحقق في تخريجه إياه.
٢٢٧
- ٢٨٠ - باب الصلاة على النبي ﷺ.
فيه حديثان لأبي سعيد وأبي هريرة في فضل الصلاة عليه ﷺ وبيان علتيهما، وحديثان لأنس، الأول مقرون معه مالك بن أوس بن الحدثان، الرد على المحقق والشارح في تخريج الحديث الثاني منهما.
٢٢٩

- ٢٨١ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه. ٢٣١
فيه ستة أحاديث: عن جابر، وثلاثة عن أبي هريرة، والخامس عن
جويرة، والسادس عن أبي هريرة، بيان ما في عزو الشارح لحديث جابر
من الإيهام، وسكوته عن إسناده، وأنه غير إسناده المؤلف وبيان ما فيه.
- ٢٨٢ - باب دعاء الرجل على من ظلمه. ٢٣٢
فيه ثلاثة أحاديث: عن جابر، وأبي هريرة، وطارق بن أشيم.
- ٢٨٣ - باب من دعا بطول العمر. ٢٣٣
فيه حديث أم قيس الصريح في ذلك، مع بيان علتها، وأنس الصريح
في ذلك - أيضاً.
- ٢٨٤ - باب من قال: يستجاب للعبد ما لم يعجل. ٢٣٤
فيه عن أبي هريرة.
- ٢٨٥ - باب من تعوذ بالله من الكسل. ٢٣٥
فيه عن ابن عمرو، وأبي هريرة، بيان خطأ المحقق في تخريج
الحديث بإحالة علي الحديث المتقدم، وتقصير الشارح في تخريجه.
- ٢٨٦ - باب من لم يسأل الله يغضب عليه. ٢٣٦
فيه عن أبي هريرة، وأنس، وعثمان، وفيه قصة ابنه أبان الذي أصابه
الفالج لأنه لم يدع.
- ٢٨٧ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله. ٢٣٧
فيه حديث سهل بن سعد.
- ٢٨٨ - باب دعوات النبي ﷺ. ٢٣٧
فيه تسعة عشر حديثاً: عن أبي صرمة، وشكل بن حميد، وابن
عباس، ومعاوية بن أبي سفيان، وخمسة أحاديث عن أبي هريرة،
وحديث عن عمر - وفي الحاشية بيان خطأ ابن عبد الباقي في
تخريجه، وأربعة عن أنس، وحديث عن عبد الله بن مسعود، وأثر عن
شيخ، وحديث عن عبد الله بن أبي أوفى، وأبي أمامة، وعبد الله بن
عمرو، وعبد الله بن عمر، وأثر عن ابن عباس.
- ٢٤٠ - توجيه زيادة سفيان جملة في دعاء النبي ﷺ. ٢٤٠
- ٢٤١ - من غرائب عزو المحقق. ٢٤١

- ٢٤٢ نقد تخريج المحقق لحديث أبي هريرة.
- ٢٤٣ تحقيق الكلام فيما رواه شعبة عن قتادة أنه قال في حديث أنس: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة...» ولم يرفعه.
- ٢٤٥ - ٢٨٩ باب الدعاء عند الغيث والمطر.
فيه حديث عائشة، بيان خطأ المحقق في عزوه الحديث للبخاري.
- ٢٤٦ - ٢٩٠ باب الدعاء عند الموت.
فيه حديث خباب.
- ٢٤٦ - ٢٩١ باب دعوات النبي ﷺ. (مكرر في الأصل).
فيه عشرة أحاديث: عن أبي موسى، ومعاذ، وأبي أيوب، وأنس، وعائشة، وعن ابن عباس أربعة أحاديث، وحديث عن رفاعة الزرقني.
وهم من الشارح في تخريج حديث معاذ، والرد على من يستدل ٢٤٧
بحديث أبي أيوب على جواز الابتداء في الدين.
تقصير الحافظ في عزو حديث أبي أيوب وذووله عن كونه في «صحيح ٢٤٧
البخاري»!
- ٢٥١ - ٢٩٢ باب الدعاء عند الكرب.
فيه عن أبي بكرة، وابن عباس.
- ٢٥٢ - ٢٩٣ باب الدعاء عند الاستخارة.
فيه أربعة أحاديث: عن جابر حديثان، وأنس، وابن عمرو.
- ٢٥٣ التعقيب على قول المحقق في حديث جابر الثاني: «لم أعر عليه»!
- ٢٥٤ - ٢٩٤ باب إذا خاف السلطان.
فيه ثلاثة آثار: عن ابن مسعود، وأثران عن ابن عباس، وبيان علة الثاني منهما.
- ٢٥٥ - ٢٩٥ باب ما يدخر للداعي من الأجر والثواب.
فيه حديثان: عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة.
من تساهل المحقق ووهمه في تحقيق الحديثين.
- ٢٥٥ - ٢٩٦ باب فضل الدعاء.
فيه خمسة أحاديث: اثنان عن أبي هريرة، وحديث عن النعمان بن بشير، وعائشة، ومعدل بن يسار.
- ٢٥٧ - ٢٩٧ باب الدعاء عند الريح.
فيه حديث عن أنس، وأثر عن سلمة بن الأكوع، استدراك على المحقق في تعليقه على حديث أنس.

- ٢٥٧ - ٢٩٨ - باب لا تسبوا الريح.
فيه أثر عن أبي، وحديث عن أبي هريرة.
- ٢٥٨ - ٢٩٩ - باب الدعاء عند الصواعق.
فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك.
- ٢٥٨ - ٣٠٠ - باب إذا سمع الرعد.
تحتة أثر ابن عباس في القول عنده، وأن الرعد ملك...، وأن كون الرعد ملكاً ثابت مرفوعاً، وفي الحاشية تنبيه على خطأ في الأصل لم يتنبه له الشارح تبعاً للمحقق، وأثر عن عبد الله بن الزبير.
- ٢٥٩ - ٣٠١ - باب من سأل الله العافية.
فيه ثلاثة أحاديث: عن أبي بكر الصديق، ومعاذ، والعباس بن عبد المطلب. تقصير المحقق وخلط من الشارح في التخريج!
- ٢٦٠ - ٣٠٢ - باب من كره الدعاء بالبلاء.
فيه حديث أنس بروايتين عنه.
ما يؤخذ على المخرج والشارح في تخريجه.
- ٢٦٠ - ٣٠٣ - باب من تعوذ من جهد البلاء.
فيه أثر عن ابن عمر، وحديث عن أبي هريرة.
- ٢٦١ - ٣٠٤ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب.
فيه حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه.
- ٢٦١ - ٣٠٥ - باب.
فيه حديث عن جابر، وأثر عن ابن مسعود.
- ٢٦٢ - ٣٠٦ - باب الغيبة وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾.
فيه حديث عن جابر في عذاب القبر والجريدة الرطبة، وأثر عن عمرو بن العاص.
- ٢٦٢ - ٣٠٧ - باب الغيبة للميت.
فيه حديث أبي هريرة في قصة ماعز، ووصفه رجلين إياه (بالخائن)! وما قال لهما النبي ﷺ تبكيتهما لهما.
- ٢٦٣ - ٣٠٨ - باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه.
فيه أثر أبي اليسر، وفيه مساواته لعلامه في لباسه، وحديثه في ذلك.
- ٢٦٤ - ٣٠٩ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض.
فيه أثر محمد بن زياد ووصفه لما كان عليه السلف.

- ٢٦٤ - ٣١٠ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه .
فيه حديث أبي هريرة ونزول: ﴿ويؤثرون على أنفسهم...﴾.
- ٢٦٥ - ٣١١ - باب جائزة الضيف .
فيه حديث أبي شريح العدوي .
- ٢٦٦ - ٣١٢ - باب الضيافة ثلاثة أيام .
فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٦٦ - ٣١٣ - باب لا يقيم عنده حتى يخرجه .
تحت حديث أبي شريح الكعبي .
- ٢٦٦ - ٣١٤ - باب إذا أصبح بفنائه .
فيه حديث المقدم أبي كريمة الشامي، بيان اتفاق النسخ على إهمال الشين في «الشامي» وأنه خطأ .
- ٢٦٧ - ٣١٥ - باب إذا أصبح الضيف محروماً .
فيه حديث عقبة بن عامر .
- ٢٦٧ - ٣١٦ - باب خدمة الرجل الضيف بنفسه .
فيه عن سهل بن سعد .
- ٢٦٧ - بيان أن لفظ (الرجُل) في الباب غير مطابق للحديث .
- ٢٦٧ - واستدراك زيادة من «البخاري» سقطت من الأصل، وأنها منافية لروايات الثقات تفرد بها شيخ المؤلف وفيه كلام .
- ٢٦٨ - ٣١٧ - باب من قدم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي .
فيه عن نعيم بن قعنب وقصته مع أبي ذر، وفيها الحديث: «إنَّ المرأة [خلقت من] ضلع...» .
- ٢٦٩ - ٣١٨ - باب نفقة الرجل على أهله .
فيه أربعة أحاديث: عن ثوبان، وأبي مسعود البدري، وجابر، وأبي هريرة .
- ٢٧٠ - وهم فاحش للشارح في تخريج حديث جابر .
- ٢٧٠ - ٣١٩ - باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته .
فيه عن سعد بن أبي وقاص .
- ٢٧٠ - ٣٢٠ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل .
فيه عن أبي هريرة حديث النزول الإلهي . في التعليق: بيان أنه حديث متواتر عند الحفاظ، واستدلال ابن عبد البر به على الفوقية، وأنه مذهب الجماعة، والرد على من يكفرهم ويقول: «إنَّ الله ليس داخل العالم ولا خارجه!»

- ٣٢١ - باب قول الرجل: فلان جعد، أسود، أو طويل، قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة.
- ٢٧١ فيه حديث أبي رهم كلثوم بن الحصين الغفاري: غزوت مع رسول الله ﷺ... وفيه سؤاله إياه عن بعض القبائل بالوصف: «الحمير الطوال...»، وبيان علته، وحديثان عن عائشة، الآخر منهما في وصف سودة.
- ٣٢٢ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً.
- ٢٧٣ فيه عن ابن مسعود.
- ٣٢٣ - باب من ستر مسلماً.
- ٢٧٣ فيه حديث عقبة بن عامر الصريح في ذلك.
- ٣٢٤ - باب قول الرجل: هلك الناس.
- ٢٧٤ فيه عن أبي هريرة.
- ٣٢٥ - باب لا يقل للمنافق: سيد.
- ٢٧٤ فيه عن بريدة.
- ٣٢٦ - باب ما يقول الرجل إذا زكي.
- ٢٧٤ فيه أثر عدي بن أرطاة: اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، وحديث عن أبي عبد الله (حذيفة) أو غيره، وآخر عن أبي مسعود، وبيان أنه متفق عليه، وأن المحقق قال: «لم أعثر عليه»، وخلطه الشارح بما قبله وأعله!!!
- ٣٢٧ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه: الله يعلمه.
- ٢٧٥ فيه أثر ابن عباس.
- ٣٢٨ - باب قوس قزح.
- ٢٧٥ فيه أثر ابن عباس: «المجرة باب من أبواب السماء، وأما قوس قزح...» وبيان علته.
- ٣٢٩ - باب المجرة.
- ٢٧٥ فيه أثر علي، وابن عباس.
- ٣٣٠ - باب من كره أن يقال: اللهم اجعلني في مستقر رحمتك.
- ٢٧٦ فيه أثر أبي رجاء العطاردي.
- ٣٣١ - باب لا تسبوا الدهر.
- ٢٧٦ فيه عن أبي هريرة روايتان، بيان ما في عزو المحقق والشارح الرواية الثانية للشيخين من خلل.

- ٢٧٧ - ٣٣٢ - باب لا يُجَدُّ الرجل إلى أخيه النظر إذا ولى .
فيه أثر مجاهد الصريح في ذلك ، وبيان علته .
- ٢٧٨ - ٣٣٣ - باب قول الرجل للرجل : ويليك .
فيه عن أنس ، وأثر عن ابن عباس ، وحديث عن جابر ، وبشير بن معبد .
- ٢٧٩ - ٣٣٤ - باب البناء .
فيه أثر محمد بن هلال ووصفه لُحَجْرَ أزواجه عليه السلام وباب عائشة ، وحديث لأبي هريرة .
- ٢٨٠ - ٣٣٥ - باب قول الرجل : لا وأبيك .
فيه حديث أبي هريرة : «أما وأبيك . . .» ، بيان أن «وأبيك» لا يصح ،
وأنه ليس لي «صحيح المؤلف» .
- ٢٨٠ - ٣٣٦ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه .
فيه أثر عبد الله بن مسعود ، وحديث أبي عزة يسار بن عبد الله الهذلي .
- ٢٨١ - ٣٣٧ - باب قول الرجل : لا بُلُّ شأنك .
فيه أثر أبي هريرة الصريح في ذلك ، في حديث طويل له ، وبيان علته ،
وأنه ثبت شطره الأول منه مرفوعاً .
- ٢٨٢ - ٣٣٨ - باب لا يقول الرجل : الله وفلان .
فيه أثر ابن عمر الصريح في ذلك .
- ٢٨٢ - ٣٣٩ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت .
فيه حديث ابن عباس .
- ٢٨٢ - ٣٤٠ - باب الغناء واللَّهُو .
فيه أثران : عن ابن عمر وابن عباس ، وحديث أنس : «لست من
د . . .» ، وحديث عن البراء بن عازب ، وأثر فضالة بن عبيد في
النَّهْيِ عن اللعب بِالْكَوْبَةِ : النرد ، وبيان علته .
- ٢٨٣ - ٣٤١ - باب الهدى والسمت الحسن .
فيه أثر عن ابن مسعود : إنكم في زمان كثير فقهاؤه ، وحديثان : عن
أبي الطفيل ، وعن ابن عباس .
- ٢٨٤ - ٣٤٢ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود .
فيه حديث عائشة ، وابن عباس .
- ٢٨٤ - ٣٤٣ - الرد على ما جاء في كتب الأدب من تحريف الحديث .
- ٢٨٥ - ٣٤٤ - باب ما يكره من التمني .
فيه حديث أبي هريرة : «إذا تمنى أحدكم . . .» .

- ٢٨٥ - ٣٤٤ - باب لا تسموا العنب الكرم.
فيه عن وائل أبي علقمة.
- ٢٨٥ - ٣٤٥ - باب قول الرجل ويحك.
فيه عن أبي هريرة. (وتقدم باب... ويلك).
- ٢٨٦ - ٣٤٦ - باب قول الرجل: يا هتاه.
فيه حديث حَمَنَة بنت جحش الصريح في ذلك، وأثر عن عمار،
وحديث عن الشريد.
- ٢٨٧ - ٣٤٧ - باب قول الرجل: إني كسلان.
فيه حديث عائشة.
- ٢٨٧ - ٣٤٨ - باب من تعوذ من الكسل.
فيه عن أنس بن مالك.
- ٢٨٧ - ٣٤٩ - باب قول الرجل: نفسي لك الفداء.
فيه حديث أنس الصريح في ذلك من قول أبي طلحة له ﷺ، وبيان
ضعف ابن جدعان. وحديث أبي ذر، وفيه قول جبريل: وإن زنى وإن
سرق.
- ٢٨٨ - ٣٥٠ - باب قول الرجل فذاك أبي وأمي.
فيه حديث علي وبريدة، بيان ضعف زيادة الترمذي: «ارم أيها الغلام
الجَزَّور»، والرد على من ضعف حديث بريدة من المعاصرين.
تناقض المحقق في تخريج حديث بريدة.
- ٢٨٩ - ٣٥١ - باب قول الرجل: يا بني! لمن أبوه لم يدرك الإسلام.
فيه أثر عمر في ذلك وبيان أن فيه مجهولين. وأثر عن أبي سعيد
الخدري، وحديث عن أنس بن مالك.
- ٢٩٠ - ٣٥٢ - باب لا يقل خبث نفسي.
فيه عن عائشة، وسهل بن حنيف، بيان ما في قول المؤلف في حديث
سهل: أسنده عقيل.

- ٣٥٣ - باب كنية أبي الحكم.
فيه عن هانئ بن يزيد أبي شريح.
٢٩١
- ٣٥٤ - باب كان النبي ﷺ يعجبه الاسم الحسن.
فيه حديث أبي حدرد الصريح في ذلك.
٢٩١
- ٣٥٥ - باب السرعة في المشي.
فيه حديث ابن عباس، تحته بيان أن موضع الترجمة منه لا يصح.
٢٩٢
- ٣٥٦ - باب أحب الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ.
فيه عن أبي وهب الجشمي، وعن جابر، وتحته الأول بيان أنه لا يصح منه أوله، وتخريج الآخر.
٢٩٢
- ٣٥٧ - باب تحويل الاسم إلى الاسم.
تحته عن سهل.
٢٩٣
- ٣٥٨ - باب أبغض الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ.
فيه عن أبي هريرة.
٢٩٣
- ٣٥٩ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه.
فيه أثر جابر، وحديثه في الشفاعة مختصراً، وفي التعليق نصه بتمامه من «المسند».
٢٩٣
- ٣٦٠ - باب يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه.
حديث حنظلة بن حذيم الصريح في ذلك.
٢٩٤
- ٣٦١ - باب تحويل اسم عاصية.
فيه عن ابن عمر، وزينب بنت أبي سلمة، إساءة الشارح في تخريج الحديث.
٢٩٤
- ٣٦٢ - باب الصَّرم.
فيه حديث سعيد المخزومي وكان اسمه (الصرم) فغيره النبي ﷺ، وبيان علته، وأنه كان في الأصل سقط في ثلاثة مواضع من سنده! فات ذلك على الشارح والمحقق!! وحديث علي في تغيير اسم (حرب) إلى (حسن).
٢٩٥
- ٣٦٣ - باب غراب.
فيه حديث أبي رائطة: مسلم، وكان اسمه غراب.
٢٩٧
- ٣٦٤ - باب شهاب.
فيه عن عائشة.
٢٩٧

- ٢٩٧ - ٣٦٥ - باب العاص. فيه عن مطيع.
- ٢٩٨ - ٣٦٦ - باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً. فيه عن عائشة، تخريج زيادة: «وبركاته» في رد عائشة السلام على جبريل من طرق أحدها في «البخاري» لم يقف عليها الحافظ، وزيادة أخرى هامة في «المسند» لم يقف عليها أيضاً، وذكر من عمل بها. وعنهما في تسمية (عثمان) (عثم)، وفيه قصة، وبيان العلة.
- ٢٩٩ - ٣٦٧ - باب زحم. فيه عن بشير بن الخصاصية.
- ٣٠٠ - ٣٦٨ - باب بَرَّة. فيه عن ابن عباس، وأبي هريرة: كان اسم ميمونة برة، فسمها ميمونة، وبيان أنه شاذ.
- ٣٠٠ - ٣٦٩ - باب أفلح. فيه عن جابر من طريقين، متن الأخرى أتم من الأولى وفيهما الهم بالنهي والجمع بينه وبين حديث آخر فيه التصريح بالنهي.
- ٣٠١ - ٣٧٠ - باب رباح. فيه حديث عمر.
- ٣٠٢ - ٣٧١ - باب أسماء الأنبياء. فيه عن أبي هريرة، وأنس، ويوسف بن عبد الله بن سلام، وجابر بن عبد الله، وأبي موسى، ذكر زيادة في حديث يوسف عند الطبراني منكراً، وطريق آخر عنده دونها.
- ٣٠٣ - ٣٧٢ - باب حزن. فيه عن حزن جد سعيد بن المسيب، خطأ الشارح في عزوه إياه لمسلم.
- ٣٠٤ - ٣٧٣ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته. فيه حديث جابر، وابن الحنفية، وأبي هريرة، بيان ما في عزو المحقق من الإخلال بالتخريج الدقيق.
- ٣٠٥ - ٣٧٤ - باب هل يكنى المشرك؟ فيه عن أسامة بن زيد.
- ٣٠٥ - ٣٧٥ - باب الكنية للصبي. فيه عن أنس.

- ٣٧٦ - باب الكنية قبل أن يولد له .
فيه أثران عن إبراهيم النخعي وعلقمة بن وائل، تحقيق أن كنية علقمة (أبو شبل) لا (أبو شَيْبِل)، وأنَّ حديث تكنية النَّبِيِّ ﷺ لابن مسعود (أبو عبد الرحمن) ضعيف جداً .
- ٣٧٧ - باب كنية النساء .
فيه عن عائشة .
- ٣٧٨ - باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم .
فيه عن سهل بن سعد، وفيه سبب تكنية علي رضي الله عنه بـ«أبي تراب» .
- ٣٧٩ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل .
فيه عن أنس، في التعليق: تخريج زيادة هامة لم تقع في الأصل استدركها الشارح دون أن يذكر مصدرها!
- ٣٨٠ - باب .
فيه أثر قيس بن أبي حازم، وآخر عن عمرو بن العاص .
- ٣٨١ - باب من الشعر حكمة .
فيه أثر ابن عمر وقوله لمن أنشده: أمسك، حينما بلغ شيئاً كرهه، وبيان علته . وأثر عن عمران بن حصين، وخمسة أحاديث: عن أبي بن كعب، والأسود بن سريع، وأبي هريرة، وعائشة حديثان .
- ٣٨٢ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح .
فيه عن عبد الله بن عمرو، وعائشة حديثان .
- ٣١٠ - الرد على مضعف الأحاديث الصحيحة، ولا يعتد بمجموع طرقها
كحديث ابن عمرو هذا، والإشارة إلى ما فعل بـ«رياض الصالحين» للنووي .
- ٣١١ - الاعتذار عن تكرار حديث: «ويأتيك بالأخبار...» وبيان أنه لا منافاة
بينه وبين آية: ﴿وما علمناه الشعر...﴾ والرد على من زعم أنه ﷺ كسر البيت .
- ٣٨٣ - باب من استنشد الشعر .
تحت حديث الشريد .
- ٣٨٤ - باب من كره الغالب عليه الشعر .
فيه عن ابن عمر، وأثر عن ابن عباس في تفسير ﴿والشعراء يتبعهم الغاؤون﴾ .

- ٣٨٥ - باب من قال: إِنَّ من البيان سحراً. ٣١٣
تحت حديث ابن عباس، ووصية عبد الملك بن مروان للشعبي لتأديب
ولده: علمهم الشعر يمجّدوا وينجدوا وبيان علته.
- ٣٨٦ - باب ما يكره من الشعر. ٣١٣
فيه عن عائشة.
- ٣٨٧ - باب كثرة الكلام. ٣١٣
فيه حديث عن ابن عمر، وأثر عن عمر، وحديث عن أبي يزيد
معن بن يزيد، شرح الحافظ لِ«تشقيق الكلام» وأنّ البيان على نوعين
ممدوح ومذموم، ووجه تشبيهه بالسحر.
- ٣١٤ ما يؤخذ على المحقق في تخريجه لحديث ابن عمر.
٣١٤ تفسير «الشقاشق» وحديث: «إن الله يبغض البليغ من الرجال».
- ٣٨٨ - باب التمني. ٣١٥
فيه حديث عائشة، شيء من ترجمة سهيل بن ذراع، ويرجح أنه تابعي.
- ٣١٥ تصحيح لفظه من متن حديث عائشة، وبيان أنّ فيه اختصاراً.
- ٣٨٩ - باب يقال للرجل والشيء والفرس: هو بحر. ٣١٦
فيه حديث أنس.
- ٣٩٠ - باب الضرب على اللحن. ٣١٦
تحت أثر عن ابن عمر وأثر عمر لمن قال: «أَسْبَتَ»: «سوء اللحن أشد
من سوء الرمي»، وبيان علته.
- ٣٩١ - باب الرجل يقول: ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق. ٣١٦
فيه حديث عائشة في الكهان.
- ٣٩٢ - باب المعارض. ٣١٧
فيه حديث عن أنس، وأثران عن عمر، وأثر عن عمران بن حصين،
ما يؤخذ على الشارح في تخريج الأثر.
- ٣٩٣ - باب إفشاء السر. ٣١٨
فيه أثر عمرو بن العاص، إعلال الشارح إياه بالانقطاع والرّد عليه.
- ٣٩٤ - باب السخرية، وقول الله عزّ وجلّ: ﴿لا يسخر قومٌ من قومٍ﴾. ٣١٩
أثر عائشة: «مر مصاب على نسوة...» وبيان علته.
- ٣٩٥ - باب التؤدة في الأمور. ٣١٩
فيه حديث رجل بلوي صريح في ذلك، والرّد على ابن عبد الباقي في إعلاله
إياه بالبلوي الصحابي! وبيان علته الحقيقية، وأثر عن محمد بن الحنفية.

- ٣٢٠ - ٣٩٦ - باب من هدى زقاقاً أو طريقاً.
فيه عن البراء بن عازب وأبي ذر.
- ٣٢٠ - ٣٩٧ - باب من كره أعمى.
فيه عن ابن عباس.
- ٣٢١ - ٣٩٨ - باب البغي.
فيه حديث ابن عباس في نزول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾
وسبب إسلام عثمان بن مظعون، وبيان علته.
- ٣٢١ - ٣٩٩ - باب عقوبة البغي.
فيه عن أنس حديث مرفوع، وأثر موقوف بلفظ: «بابان...»، بيان
معنى هذا اللفظ الذي أشكل على المحقق.
- ٣٢٢ - ٤٠٠ - باب الحساب.
فيه حديثان عن أبي هريرة، وأثر عن ابن عباس.
- ٣٢٣ - ٤٠١ - باب الأرواح جنود مجتدة.
فيه عن عائشة وأبي هريرة، خطأ إطلاق المحقق العزو للبخاري وهو
عنده معلق.
- ٣٢٣ - ٤٠٢ - باب قول الرجل عند التعجب: سبحان الله.
فيه عن أبي هريرة، وعلي.
- ٣٢٤ - ٤٠٣ - باب مسح الأرض باليد.
إخلال المحقق في عزوه لصحيح المؤلف.
- ٣٢٤ - ٤٠٣ - باب مسح الأرض باليد.
حديث أبي قتادة الصريح في ذلك، وبيان علته.
- ٣٢٥ - ٤٠٤ - باب الخذف.
فيه عن عبد الله بن مغفل.
- ٣٢٥ - ٤٠٥ - باب لا تسبوا الريح.
فيه عن أبي هريرة.
- ٣٢٥ - ٤٠٦ - باب قول الرجل مطرنا بنوء كذا وكذا.
فيه عن زيد بن خالد الجهني، إخلال المحقق في العزو أيضاً.
- ٣٢٦ - ٤٠٧ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً.
فيه عن عائشة حديثها المتقدم، وعن عبد الله بن مسعود.
- ٣٢٦ - ٤٠٨ - باب الطيرة.
فيه عن أبي هريرة، وتقصير الشارح في عزوه للمؤلف دون مسلم!

- ٤٠٩ - باب فضل من لم يتطير.
فيه عن عبد الله بن مسعود.
- ٣٢٧ نفي المحقق أن يكون في «السته»، وهو متفق عليه عن ابن عباس،
وتقصير الشارح في عزوه لمسلم فقط!!
- ٤١٠ - باب الطيرة من الجن.
فيه حديث عائشة: «كان يكره الطيرة...»، وفيه قصة لها، وبيان
العلة.
- ٤١١ - باب الفأل.
فيه عن أنس، وحابس التميمي، بيان معنى (الهام)، وأنه في
الأصل (الهوام) خطأ! وانطلى أمره على الشارح، لكن فسرته
بمعنى (الهام)! ثم تحرف على بعض الناشرين المتعالمين إلى
(البهائم)!!
- ٣٢٨
- ٤١٢ - باب التيرك بالاسم الحسن.
فيه عن عبد الله بن السائب بطرف من صلح الحديدية، وفيه
«سهل الله أمركم».
- ٣٢٩
- ٤١٣ - باب الشؤم في الفرس.
فيه حديث ابن عمر: «الشؤم في الدار...»، وبيان أنه شاذ،
والمحفوظ: «إن كان الشؤم...»، وعن سهل بن سعد، وأنس بن
مالك، وتضعيف المؤلف لإسناده، والجواب عنه، وبيان حال
عكرمة بن عمار.
- ٣٢٩
- في الحاشية بحث هام في تأكيد القول بالشذوذ المذكور، بالنقل عن
الإمام الطحاوي، وابن عبد البر والحافظ ابن حجر، وبيان أنه الذي
يدل عليه صنيع أصحاب (الصحاب).
- ٣٣٢
- ٤١٤ - باب العطاس.
فيه عن أبي هريرة.
- ٣٣٢
- ٤١٥ - باب ما يقول إذا عطس.
تحتة أثر ابن عباس الصريح في ذلك، وروي مرفوعاً. وبيان علة
الموقوف، والرد على مَنْ قوّاه مع المرفوع!! وحديث أبي هريرة،
وقول المؤلف: إنه أثبت ما في الباب.

- ٤١٦ - باب تشميت العاطس. ٣٣٣
فيه حديث أبي أيوب الأنصاري في الخصال الست التي للمسلم على أخيه. «ويشمته إذا عطس». وهذا قد صحح من طريق آخر، وفي الحديث قصة لأبي أيوب، وبيان العلة. وحديث عن ابن مسعود، والبراء بن عازب، وأبي هريرة.
- ٤١٧ - باب من سمع العطسة يقول: الحمد لله. ٣٣٥
فيه أثر عليّ الصريح في ذلك، وروي مرفوعاً، والرّد على الجيلاني الذي قواه.
- ٤١٨ - باب كيف تشميت من سمع العطسة. ٣٣٥
فيه أثر ابن عباس، وثلاثة أحاديث عن أبي هريرة، وفي التعليق رأي المؤلف في الزيادة التي في الأثر.
- ٤١٩ - باب إذا لم يحمد الله لا يُشمّت. ٣٣٦
فيه عن أنس وأبي هريرة.
- ٤٢٠ - باب كيف يبدأ العاطس؟ ٣٣٧
فيه أثران عن عبد الله بن عمر، وابن مسعود، وحديث سلمة بن الأكوع، وفي التعليق التوفيق بين أثر ابن عمر، وما ثبت عنه من إنكار الزيادة على السنة في العطاس، وذكر قصة إنكاره للزيادة، بأسلوب حكيم.
- أثر ابن مسعود روي مرفوعاً، فاستنكره النسائي، فأنكر به الشارح الموقوف!! ٣٣٨
- ٣٣٨ تقصير المحقق في تخريج حديث سلمة!
- ٤٢١ - باب من قال: يرحمك إن كنت حمدت الله. ٣٣٨
فيه أثر ابن عمر الصريح في ذلك، وبيان علته.
- ٤٢٢ - باب لا يقل: أب. ٣٣٨
فيه أثر ابن عمر، وفيه «أن» (أب) اسم شيطان، وفي التعليق ذكر الاختلاف في ضبط هذا الاسم.
- ٤٢٣ - باب إذا عطس مراراً. ٣٣٩
فيه حديث سلمة بن الأكوع، وأثر أبي هريرة.
- ٤٢٤ - باب إذا عطس اليهودي. ٣٣٩
فيه عن أبي موسى.

- ٤٢٥ - باب تسميت الرجل المرأة. ٣٤٠
فيه عن أبي موسى أيضاً، سقط فاحش من المتن غير المعنى لم ينتبه له المحقق ولا الشارح!! وشيء من ترجمة أم كلثوم امرأة أبي موسى الأخرى.
- ٤٢٦ - باب الثاؤب. ٣٤٠
فيه حديث أبي هريرة.
- ٤٢٧ - باب من يقول: لبيك عند الجواب. ٣٤٠
فيه عن معاذ: أنا رديف... إلخ، بيان اختلاف الرواة في ضبط الطرف المذكور من الحديث، وتصرف الشارح به من عنده، مخالفاً بذلك تحقيق النصوص.
- ٣٤١ من تساهل الشارح في العزو.
- ٤٢٨ - باب قيام الرجل لأخيه. ٣٤١
فيه عن كعب بن مالك طرف من قصة توبته، وقيام طلحة بن عبيد الله إليه، وعن أبي سعيد الخدري في نزول اليهود على حكم سعد بن معاذ، وأمره ﷺ الأنصار بالقيام إليه.
- ٣٤٢ التعليق على رواية المؤلف بلفظ: «انتوا» وتحقيق أن المحفوظ في «الصحيحين» بلفظ: «قوموا» وأن اللفظ الأول رواه المؤلف بالمعنى وبيان سبب ذلك، وذكر رواية مؤيدة له، وأن الحديث لا علاقة له بالقيام للداخل.
- ٣٤٣ وفيه حديث أنس: ما كان شخص أحب إليهم...
التعليق على قوله فيه: «لم يقوموا إليه» وبيان أن الصواب: «لم يقوموا له» والفرق بينهما، وذكر قصة لأحد المحدثين في زجره القائمين له عند قدومه.
- ٣٤٤ الرد على المحقق إنكاره أن يكون الحديث في شيء من الكتب الستة! وعلى المعلق على «مسند أبي يعلى» تضعيفه لإسناده، وتخطئته لمن صحح إسناده وهو المخطئ: وسبب ذلك.
- ٣٤٥ وفيه عن عائشة في قيامه ﷺ إلى فاطمة رضي الله عنها، وقيامها هي إليه ﷺ.
شذوذ رواية «وقبلت يده»، وتمسك بعض المبتدعة بها، وعزوه إياها لغير الحاكم!
- ٣٤٥ تساهل المحقق في عزوه الحديث للشيخين، والإشارة إلى من قلده في ذلك.

- ٤٢٩ - باب قيام الرجل للرجل القاعد.
فيه عن جابر وفيه شكواه ﷺ وصلاته بالناس قاعداً، وأمره إياهم
بالقعود لمخالفة فارس والروم.
- ٤٣٠ - باب إذا ثئاب فليضع يده على فيه.
فيه عن أبي سعيد، وأثر عن ابن عباس.
- ٤٣١ - باب هل يقلبي أحد رأس غيره.
فيه عن أنس، وقيس بن عاصم السعدي، وفيه ألفاظ كثيرة من غريب
الحديث، وفيه وصية قيس لأبنائه.
- ٤٣٢ - باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب.
فيه حديث أبي ذر.
- ٤٣٣ - باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء.
فيه عن علي رضي الله عنه، وفيه قصة طرده ﷺ إياه وفاطمة ليلاً
وقوله: «ألا تصلون؟»، وعن أبي هريرة أنه ضرب جبهته بيده حين
خاطب أهل العراق.
- ٤٣٤ - باب إذا ضرب الرجل فخذه أخيه ولم يرد به سوءاً.
فيه عن أبي ذر، وعن عبد الله بن عمر، وفيه قصته ﷺ مع ابن صياد
وهو صبي وضربه ﷺ ظهره بيده، وأثر جابر في ضربه على فخذه
الحسن، وخطأ المحقق في عزوه للبخاري.
- ٣٥٢ - اختلاف النسخ والروايات في ضبط لفظ: «فرصه».
- ٣٥٣ - بيان ما في تخريج المحقق للحديث من القصور.
- ٤٣٥ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس.
فيه عن جابر حديثان، وخطأ المحقق في تخريجهما، وهم لابن تيمية
في الأول منهما.
- ٤٣٦ - باب.
فيه عن جابر، وأبي بن كعب.
- ٣٥٥ - غفلة عجيبة للمحقق والشارح في حديث أبي وما ترتب عليه من
الجهل!
- ٤٣٧ - باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله.
فيه أثر ابن عمر وقوله: «محمد» لما خدرت رجله! حينما أمره بذلك
رجل!

- ٤٣٨ - باب .
 فيه عن أبي موسى، وفيه قصة دخوله ﷺ الحائط، ومجيء أبي بكر
 وعثمان وتبشيرهم بالجنة، وتخريج بعض الألفاظ التي لم ترد في
 الكتاب.
 ٣٥٦
- ٤٣٩ - باب مصافحة الصبيان.
 فيه أثر أنس بن مالك.
 ٣٥٧
- ٤٤٠ - باب المصافحة.
 فيه عن أنس، وأثر عن البراء بن عازب، وبيان أنه روي مرفوعاً.
 ٣٥٧
- ٤٤١ - باب مسح المرأة رأس الصبي.
 فيه أثر لمرزوق الثقفي أن أسماء بنت أبي بكر كانت تمسح رأسه.
 ٣٥٨
- ٤٤٢ - باب المعانقة.
 فيه عن جابر بن عبد الله، ومعانقة عبد الله بن أنيس إياه لما قدم
 عليه، وفيه طلب جابر منه أن يسمعه حديث حشر الله العباد ومناداته
 تعالى إياهم بصوت... إلخ.
 ٣٥٨
- ٤٤٣ - باب الرجل يقبل ابنته.
 فيه عن عائشة.
 ٣٥٩
- ٤٤٤ - باب تقبيل اليد.
 فيه حديث ابن عمر الصريح في التقبيل في قصة رجوعهم من
 الغزوة.. والرد على ابن عبد الباقي في قوله: «لم أعثر عليه!» وهو
 في «السنن»! وأثر عبد الرحمن بن رزين وزيارته مع آخرين لسلمة بن
 الأكوع وتقبيلهم كفه، وآخر عن أنس.
 ٣٥٩
- ٤٤٥ - باب تقبيل الرجل.
 فيه حديث الوازع بن عامر الصريح في ذلك، وبيان علته، وأثر عن
 علي.
 ٣٦٠
- ٤٤٦ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً.
 فيه عن معاوية «من سره أن يمثل له..» واحتجاجه رضي الله عنه
 بالحديث على من قام له عند دخوله، وبيان خطأ من حمل الحديث
 على القيام له وهو قاعد، ولفت النظر إلى دقة فهم الإمام البخاري في
 تراجم أبوابه، ومنه هذا الباب، والرد على ابن الأثير وابن تيمية،
 وكلام ابن القيم في تحقيق ما ذكرت خلافاً لشيخه.
 ٣٦١

- ٤٤٧ - باب بدء السلام. ٣٦٢
فيه عن أبي هريرة، وفي التعليق بيان بطلان حديث: «خلق الله آدم على صورة الرحمن» لأمر منها مخالفته لحديث الباب، والرد على الشيخ التويجري في تصحيحه إياه، والإشارة إلى علله، وأن ما نسبته إلى ابن تيمية وغيره من التصحيح غير صحيح.
- ٤٤٨ - باب إفتاء السلام. ٣٦٤
فيه عن البراء، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو.
- ٤٤٩ - باب من بدأ بالسلام. ٣٦٥
فيه أثر عن بُشير بن يسار، وجابر، وأبي بكر، وحديث عن أبي أيوب.
- ٤٥٠ - باب فضل السلام. ٣٦٦
فيه عن أبي هريرة، وعائشة، وبينهما أثر عمر.
- ٤٥١ - باب السلام اسم من أسماء الله عزَّ وجلَّ. ٣٦٧
فيه عن أنس، وابن مسعود.
- ٣٦٧ بيان أن قول المصلي في التشهد: السلام عليك أيها النبي، إنما كان في حياته ﷺ، والرد على من ضعف الحديث من المتعصبة الحاقدة.
- ٤٥٢ - باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه. ٣٦٨
فيه عن أبي هريرة: «حق المسلم على المسلم ست...»، وفي التعليق بيان أن ما في الأصل والشرح «خمس» خطأ فاحش.
- ٤٥٣ - باب يسلم الماشي على القاعد. ٣٩٦
فيه عن عبد الرحمن بن شبل وأبي هريرة. تفسير قوله: «ومن لم يجب فلا شيء له»، وبيان ما في تخريج الشارح للحديث من الخطأ. وفيه أثر عن جابر.
- ٤٥٤ - باب تسليم الراكب على القاعد. ٣٧٠
فيه عن أبي هريرة، وعن فضالة بن عبيد، تقصير المحقق والشارح في تخريجه.
- ٤٥٥ - باب هل يسلم الماشي على الراكب. ٣٧٠
فيه أثر الشعبي. بيان ما فيه من المخالفة للسنة، وأنه لعله لأمر عارض.
- ٤٥٦ - باب يسلم القليل على الكثير. ٣٧١
فيه عن فضالة بن عبيد.

- ٣٧١ - ٤٥٧ - باب يسلم الصغير على الكبير.
فيه عن أبي هبيرة.
- ٣٧١ - ٤٥٨ - باب منتهى السلام.
فيه أثر عن أبي الزناد.
- ٣٧٢ - ٤٥٩ - باب من سلم إشارة.
فيه أثر أنس الصريح في ذلك وآخر عن ابن الزبير مثله، وذكر
علتيهما. وعن أسماء تعليقاً، وعن عطاء موقوفاً.
- ٣٧٣ - ٤٦٠ - باب يسمع إذا سلم.
فيه أثر ابن عمر.
- ٣٧٣ - ٤٦١ - باب من خرج يسلم ويسلم عليه.
فيه أثر الطفيل بن أبي بن كعب.
- ٣٧٣ - ٤٦٢ - باب التسليم إذا جاء المجلس.
فيه عن أبي هريرة.
- ٣٧٤ - ٤٦٣ - باب التسليم إذا قام من المجلس.
فيه عن أبي هريرة.
- ٣٧٤ - ٤٦٤ - باب حق من سلم إذا قام.
فيه أثر معاوية بن قرّة عن أبيه، وأثر أبي هريرة، وأنس بن مالك في
السلام إذا فرق بينهم شجر.
- ٣٧٥ - ٤٦٥ - باب من دهن يده للمصافحة.
فيه أثر أنس.
- ٣٧٥ - ٤٦٦ - باب التسليم بالمعرفة.
فيه عن عبد الله بن عمرو.
- ٣٧٥ - ٤٦٧ - باب.
تحت حديث أبي هريرة، لم يعثر عليه المحقق وهو في أبي داود،
وسبب ذلك. وأثر عنه أيضاً، وفيه: «والمغبون من لم يرد السلام»
وبيان علته، وأن طرفيه قد صحّا مرفوعان. وأثر آخر عن ابن عمر أنه
كان يزيد في الرد على من ابتدأه بـ«السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»
فيزيد: «وطيب صلواته».
- ٣٧٧ - ٤٦٨ - باب لا يسلم على فاسق.
تحت أثر ابن عمرو الصريح في ذلك وبيان علته. وآخر عن الحسن
البصري، وثالث عن علي بن عبد الله، وبيان علته.

- ٤٦٩ - باب من ترك السلام على المتخلق وأصحاب المعاصي. ٣٧٧
فيه عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو، وأبي سعيد بقصة
البحراني الذي سلّم وفي يده خاتم ذهب وجبة حرير، فلم يرد عليه.
- ٤٧٠ - باب التسليم على الأمير. ٣٧٨
فيه أثر ابن شهاب، وفيه أول من أطلق على عمر بن الخطاب (أمير
المؤمنين).
- أثر آخر عن عبيد الله بن عبد الله، وترجيح أنه الهذلي المدني، وعن ٣٧٩
جابر، وتميم بن حذلم، ورويفع الأمير أن رجلاً خصّه بالسلام فأنكره
عليه ولم يرد! وبيان علته.
- ٤٧١ - باب التسليم على النائم. ٣٨١
فيه عن المقداد بن الأسود، لم يقف عليه المحقق، وهو في «مسلم»
وشرح السبب.
- ٤٧٢ - باب حياك الله. ٣٨١
فيه أثر عن عمر أنه حياى بذلك، وبيان أنه منقطع.
- ٤٧٣ - باب مرحباً. ٣٨٢
فيه عن عائشة، وأثر عن عليّ، ما يؤخذ على المحقق في تخريج
حديث عائشة.
- ٤٧٤ - باب كيف ردّ السلام. ٣٨٢
فيه أثر عن عبد الله بن عمرو، وأبي جمرة، وحديث قيلة معلقاً، وأبي
ذر، وعائشة، وأثر عن معاوية بن قرّة، ما يؤخذ على المحقق في
تخريج حديث قيلة.
- ٤٧٥ - باب من لم يرد السلام. ٣٨٤
فيه أثر عبد الله بن الصامت، وعبد الله بن مسعود، والحسن
البصري.
- ٤٧٦ - باب من بخلّ بالسلام. ٣٨٥
تحتة أثر ابن عمرو وفيه ثلاث حكم، الوسطى فيها مطابقة للترجمة،
وبيان علته. وعن أبي هريرة موقوفاً، وصحّ مرفوعاً.
- ٤٧٧ - باب السلام على الصبيان. ٣٨٥
فيه عن أنس بن مالك، وأثر عن عنبسة بن عمار.
- ٤٧٨ - باب تسليم النساء على الرجال. ٣٨٦
فيه عن أم هانئ، وأثر عن الحسن البصري.

- ٣٨٧ - ٤٧٩ - باب التسليم على النساء .
فيه عن أسداء بنت يزيد، بيان تساهل المحقق في تخريجه، وخلط
حسان عبد المنان في طبعته لـ «رياض الصالحين» .
- ٣٨٨ - ٤٨٠ - باب من كره تسليم الخاصة .
فيه عن ابن مسعود، وفيه قصة ركوعه مع غيره قبل الصف لإدراك
الركوع، وتأكيده أن مدرك الركوع مدرك للركعة . وعن عبد الله بن
عمرو .
- ٣٨٩ - ٤٨١ - باب كيف نزلت آية الحجاب .
فيه عن أنس .
- ٣٩٠ - ٤٨٢ - باب العورات الثلاث .
مما يؤخذ على المحقق في تخريجه له .
- ٣٩١ - ٤٨٣ - باب أكل الرجل مع امرأته .
أثر ثعلبة بن أبي مالك القرظي عن عبد الله بن سويد الحارثي، ذكر
رواية فيها التصريح بصحبة الحارثي هذا وبيان حال إسنادها وتصحيح
لفظ محرف في الأصل لم يتنبه له المحقق ولا الشارح .
بيان معنى كلمة للحارثي المذكور خفي على ابن كثير .
- ٣٩٢ - ٤٨٤ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون .
فيه عن عائشة، وفيه نزول آية الحجاب، وعن أم صبية بنت قيس،
بيان أنه لا تعارض بينه وبين حديث زينب وأنه ندد مخرجه على
المحقق، وأنه تحرف عليه وعلى الشارح اسم (صبية) إلى (حبيبة) فلم
يعرفاها!! كما خفي على المحقق مخرجه!
- ٣٩٣ - ٤٨٥ - باب يستأذنكم الذين أيمانكم .
فيه أثر عن عبد الله بن عمر، وآخر عن ابن عباس .
- ٣٩٤ - ٤٨٦ - باب قول الله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ﴾ .
فيه أثر ابن عمر .
- ٣٩٤ - ٤٨٧ - باب يستأذن علي أمه .
فيه أثر عبد الله (ابن مسعود)، وحذيفة .
- ٣٩٥ - ٤٨٨ - باب يستأذن علي أبيه .
فيه أثر طلحة بن عبيد الله في إنكاره أن يدخل بغير إذن، يعني على
أمه، وبيان علته .

- ٣٩٥ - ٤٨٩ - باب يستأذن على أبيه وولده.
أثر جابر: «يستأذن الرجل على ولده..» وبيان أن فيه علتين.
- ٣٩٥ - ٤٩٠ - باب يستأذن على أخته.
فيه أثر عن ابن عباس.
- ٣٩٦ - ٤٩١ - باب يستأذن على أخيه.
فيه أثر ابن مسعود الصريح في ذلك، وفيه علتان.
- ٣٩٦ - ٤٩٢ - باب الاستئذان ثلاثاً.
فيه عن أبي سعيد، وفيه قصة أبي موسى مع عمر رضي الله عنهما في استئذانه عليه، وقول عمر: ألهاني الصفق في الأسواق.
- ٣٩٦ - ٤٩٣ - باب الاستئذان غير السلام.
إرسالاً، وسبب تخريجه لهذا الحديث، وبيان أن فيه إرسالاً، وسبب تخريجه في «الصحيحين».
- ٣٩٧ - ٤٩٤ - باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه.
فيه أثر أبي هريرة.
- ٣٩٧ - ٤٩٤ - باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه.
فيه عن أبي هريرة، وأنس.
- ٣٩٨ - ٤٩٥ - باب الاستئذان من أجل النظر.
مما يؤخذ على المحقق في تخريج حديث أنس.
- ٣٩٨ - ٤٩٥ - باب الاستئذان من أجل النظر.
فيه عن سهل بن سعد، وأنس.
- ٣٩٨ - ٤٩٦ - باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته.
فيه عن أبي موسى برواية عبيد بن عمير عنه، تحرف «عمير» في الأصل إلى «حنين» وكذا في الشرح!
- ٣٩٩ - ٤٩٧ - باب دعاء الرجل إذنه.
بيان أن الحديث صحيح لغيره، وأن عزو المحقق إياه للبخاري خطأ، وتخريج الزيادات التي ليست عنده، ولفت النظر إلى احتياط عمر لحديث النبي ﷺ خلافاً لما عليه المسلمون اليوم!
- ٤٠٠ - ٤٩٧ - باب دعاء الرجل إذنه.
فيه أثر عبد الله بن مسعود، وحديثان عن أبي هريرة، وأثر عن أبي سعيد.
- ٤٠١ - ٤٩٧ - باب دعاء الرجل إذنه.
الفرق بين الأسقية من الأدم وبين غيرها في بيان الحافظ، والموقف المتباين من المحقق والشارح تجاه أثر أبي سعيد، واختلاف الروايات في رواية عنه هل هو أبو العالية أو أبو العلاء.

- ٤٩٨ - باب كيف يقوم عند الباب .
 فيه عن عبد الله بن بسر، تقصير المحقق في تخريجه .
 ٤٠٢
- ٤٩٩ - باب إذا استأذن فقال: حتى أخرج، أين يقعد؟
 فيه أثر معاوية بن حديج .
 ٤٠٢
- ٥٠٠ - باب قرع الباب .
 فيه عن أنس بن مالك .
 ٤٠٣
- ٥٠١ - باب إذا دخل ولم يستأذن .
 فيه عن كلدة بن حنبل، وأبي هريرة: «إذا دخلَ البصر فلا إذن» .
 ٤٠٣
- ٥٠٢ - باب إذا قال: أدخل؟ ولم يسلم .
 فيه عن أبي هريرة، وعن رجل عامري .
 ٤٠٤
- تقصير المحقق في تخريجه .
 ٤٠٤
- ٥٠٣ - باب كيف الاستئذان؟
 فيه عن ابن عباس .
 ٤٠٥
- تقصير المحقق والشارح في ترك تخريجه .
 ٤٠٥
- ٥٠٤ - باب من قال: من ذا؟ فقال: أنا .
 فيه عن جابر وبريدة، من تقصير المحقق في التخريج .
 ٤٠٥
- ٥٠٥ - باب إذا استأذن فقليل: ادخل بسلام .
 فيه أثر عبد الله بن عمر، توجيه امتناع ابن عمر من الدخول لما قيل
 له: ادخل بسلام .
 ٤٠٥
- ٥٠٦ - باب النظر في الدور .
 فيه حديث أبي هريرة وأنس، وأثر حذيفة، وأثر عمر الصريح في فسق
 من فعل ذلك، وبيان علته، وحديث ثوبان، وفيه جملة لا تصح .
 زعم
 المحقق أنه ليس في شيء من الكتب الستة!
 ٤٠٦
- ٥٠٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام .
 فيه عن أبي أمامة، وجابر، وفيه لفظة كانت محرفة في الأصل والشرح
 لا معنى لها، فصحتها، وكلمة في حكم السلام عند اللقاء، ورد
 الإجماع الذي نقله بعضهم أنه سنة .
 ٤٠٨
- ٥٠٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت يبيت فيه الشيطان .
 فيه عن جابر، تخريجه من رواية أخرى فيها تحديث ابن جريج وأبو
 الزبير .
 ٤٠٩

- ٤٠٩ - ٥٠٩ - باب ما لا يستأذن فيه .
فيه أثر أنس في ذلك، وبيان علته .
- ٤٠٩ - ٥١٠ - باب الاستئذان في حوانيت السوق .
فيه أثران عن ابن عمر .
- ٤١٠ - ٥١١ - باب كيف يستأذن على الفرس؟
فيه أثر عن أبي هريرة أنه استأذن بلغة الفرس (أندراييم) . . وبيان
علته .
- ٤١٠ - ٥١٢ - باب إذا كتب الذمي فسلم يرد عليه .
فيه أثر أبي موسى .
- ٤١٠ - ٥١٣ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام .
فيه أبو بصرة الغفاري، وأبو هريرة، نفى المحقق وجوده في السنن،
وهو عند ابن ماجه وغيره!
- ٤١١ - ٥١٤ - باب من سلم على الذمي إشارة .
فيه أثر علقمة في تسليم عبد الله على الدهاقين، وحديث عن أنس،
وهو في مسلم وغيره قال المحقق: لم أعثر عليه!
- ٤١٢ - ٥١٥ - باب كيف الرد على أهل الذمة؟
فيه عن عبد الله بن عمر، وأثر عن ابن عباس .
- ٤١٢ - ٥١٦ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك .
فيه عن أسامة بن زيد .
- ٤١٣ - ٥١٧ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب .
فيه عن عبد الله بن عباس، وفيه نص كتاب النبي ﷺ إلى هرقل .
- ٤١٤ - ٥١٨ - باب إذا قال أهل الكتاب: السام عليكم .
فيه عن جابر .
- ٤١٤ - ٥١٩ - باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقيها .
فيه حديث أبي هريرة الصريح في ذلك بلفظ شاذ، وفي الحاشية ذكر
اللفظ المحفوظ وتخريجه .
- ٤١٥ - ٥٢٠ - باب كيف يدعو للذمي .
فيه أثر عقبة بن عامر الجهني، وفيه إشارة منه إلى جواز الدعاء بطول
العمر، وابن عباس، وأبي موسى .
- ٤١٥ - ٥٢١ - باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه .
فيه أثر عن ابن عمر .

- ٥٢٢ - باب إذا قال: فلان يقرئك السلام.
فيه عن عائشة.
- ٥٢٣ - باب جواب الكتاب.
فيه أثر ابن عباس.
- ٥٢٤ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن.
فيه أثر عائشة بنت طلحة، شيء من ترجمة عائشة هذه.
- ٥٢٥ - باب كيف يكتب صدر الكتاب؟
أثر عبد الله بن دينار في نص كتاب ابن عمر إلى عبد الملك.
- ٥٢٦ - باب أما بعد.
فيه أثر زيد بن أسلم عن ابن عمر، وحديث هشام بن عروة في رسائله عليه السلام.
- ٥٢٧ - باب صدر الرسائل بسم الله الرحمن الرحيم.
أثر زيد بن ثابت، والحسن البصري.
- ٥٢٨ - باب بمن يبدأ في الكتاب.
أثر نافع في كتابة ابن عمر إلى معاوية، وأنس بن سيرين في كتبه لابن عمر، وفيه كلمة غير مفهومة. وزيد بن ثابت، وحديث أبي هريرة: أن رجلاً من بني إسرائيل كتب إليه صاحبه من فلان إلى فلان.
- ٥٢٩ - باب كيف أصبحت؟
فيه عن محمود بن لبيد، وعن علي بن أبي طالب.
- ٥٣٠ - باب من كتب آخر الكتاب: السلام عليكم ورحمة الله، وكتب فلان..
أثر أبي الزناد في رسالة خارجة بن زيد إلى معاوية.
- ٥٣١ - باب كيف أنت؟
فيه أثر أنس بن مالك في قول عمر: كيف أنت؟.
- ٥٣٢ - باب كيف يجيب إذا قيل له: كيف أصبحت؟
فيه عن جابر بن عبد الله، وأثر عن رجل من الأصحاب، وآخر عن عمرو بن صليح قال لحذيفة: كيف أصبحت، فأجابه: أحمدُ الله، وفيه قصة، وبيان علته، وأنه صحَّ طرفاً منه مرفوعاً.
- ٥٣٣ - باب خير المجالس أوسعها.
فيه عن أبي سعيد الخدري.
- ٥٣٤ - باب استقبال القبلة.
فيه أثر عن ابن عمر في جلوسه إليها، وفيه إنكاره على من سجد للتلاوة بعد طلوع الشمس، وفيه مجهول. لكن صح عنه الإنكار من طرق.

- ٤٢٣ - ٥٣٥ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه .
فيه عن أبي هريرة .
- ٤٢٣ - ٥٣٦ - باب الجلوس على الطريق .
فيه عن أنس ، تحته تخريجه من طرق ثلاث عن أنس ، في بعضها زيادات .
- ٤٢٤ - ٥٣٧ - باب التوسع في المجلس .
فيه عن ابن عمر .
- ٤٢٤ - ٥٣٨ - باب يجلس الرجل حيث انتهى .
فيه عن جابر بن سمرة .
- ٤٢٤ - ٥٣٩ - باب لا يفرق بين اثنين .
فيه عن عبد الله بن عمرو .
- ٤٢٤ - ٥٤٠ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس .
فيه أثر ابن عباس في قصة عمر رضي الله عنه ، وفيه قوله : «فتخطيت رقابهم حتى جلست عند عمر» ، وحديث عبد الله بن عمرو .
- ٤٢٦ - ٥٤١ - باب أكرم الناس على الرجل جلسه .
فيه أثران عن ابن عباس ، وبيان علة الآخر منهما .
- ٤٢٦ - ٥٤٢ - باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي جلسه ؟
فيه أثر كثير بن مرة .
- ٤٢٦ - ٥٤٣ - باب الرجل يكون في القوم فيزق .
فيه عن الحارث بن عمرو السهمي ، عزاه لأبي داود وليس عنده إلا طرفه الأول !
- ٤٢٧ - ٥٤٤ - باب مجالس الصعدات .
فيه عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .
- ٤٢٨ - ٥٤٥ - باب من أدلى رجله إلى البثر إذا جلس وكشف عن الساقين .
فيه عن أبي موسى ، وأبي هريرة ، التعليق على قوله : «ولم يأمرني»
يعني بحفظ الباب ، وبيان مخالفته لرواية أخرى هي أصح ، وموقف
الحافظ منهما .
- ٤٣٠ - ٥٤٦ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه .
فيه عن ابن عمر .
- ٤٣٠ - ٥٤٧ - باب الأمانة .
فيه عن أنس .
- ٤٣١ - تخريج الحديث وبيان صحته ووهم المحقق في عزوه لمسلم .

- ٥٤٨ - باب إذا التفت التفت جميعاً.
٤٣١ فيه عن أنس، تفسير غريبه، والرد على الشارح في شرحه للفظ «مفاوض الخدين».
- ٥٤٩ - باب إذا أرسل رجلاً [إلى رجل] في حاجة فلا يخبره.
٤٣٢ فيه أثر ابن عمر: «إذا أرسلتكم إلى رجل فلا تُخبره بما أرسلتكم به..» وبيان علته.
- ٥٥٠ - باب هل يقول: من أين أقبلت؟
٤٣٢ أثر عن مجاهد، وآخر عن أبي ذر في سؤاله من مرّ به: من أين أقبلتم.. وبيان علته.
- ٥٥١ - باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون.
٤٣٢ فيه عن ابن عباس.
- ٥٥٢ - باب الجلوس على السرير.
٤٣٣ فيه أثر العُريان بن الهيثم في دخول أبيه على معاوية ورجل قاعد معه على السرير... وفيه قول ابن عمرو أن الدجال يخرج من العراق، وبيان علته. وفيه روايتان عن ابن عباس، وحديثان عن أنس، وآخر عن أبي رفاعة العدوي، وأثر عن ابن عمر في جلوسه على سرير، وبيان علته، وآخر عن أنس، كلمة حول من اختصر «السنن» ونسب ذلك إلي زوراً.
- ٤٣٤ حديث في البخاري يبيّن له المحقق!
- ٤٣٥ حديث آخر رواه ابن ماجه نفى وجوده فيه! وذكر الخلاف في لقاء حميد بن هلال لأبي رفاعة.
- ٤٣٦ الجواب عن إشكال في سند أثر أنس للمحقق، توهم أنّ فيه تحريفاً.
- ٥٥٣ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم.
٤٣٦ فيه أثر ابن عمر، وآخر عن ابن عباس.
- ٥٥٤ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث.
٤٣٧ فيه عن ابن عمر.
- ٥٥٥ - باب إذا كانوا أربعة.
٤٣٧ فيه عن ابن مسعود وابن عمر.
- ٤٣٨ الرد على الشارح في طرحه احتمال أنّ الحديث منقطع ولا شيء من ذلك.
- ٥٥٦ - باب إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام.
٤٣٨ فيه أثر أبي بردة بن أبي موسى في جلوسه إلى عبد الله بن سلام، واستئذان هذا منه بالقيام، وبيان علته.

- ٤٣٩ - ٥٥٧ - باب لا يجلس على حرف الشمس.
فيه عن أبي حازم البجلي.
- ٤٣٩ - ٥٥٨ - باب الاحتباء بالثوب.
فيه عن أبي سعيد الخدري.
- ٤٤٠ - ٥٥٩ - باب من ألقى له وسادة.
فيه عن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن بسر، وتخريج حديثه وبيان أن أصله في مسلم.
- ٤٤١ - ٥٦٠ - باب القرفصاء.
فيه عن قيلة، خطأ المحقق في نفي وجود حديث قيلة عند أبي داود، وخطأ الشارح في تحديد مكانه فيه!!
- ٤٤١ - ٥٦١ - باب التربع.
فيه عن حنظلة بن حذيم، وأثر أبي رزيق في جلوس علي بن عبد الله بن عباس متربعا، وأبو رزيق مجهول، وأثر عن أنس، خطأ الشارح في عزو الأثر للطحاوي.
- ٤٤٢ - ٥٦٢ - باب الاحتباء.
فيه عن سليم بن جابر الهجيمي وأبي هريرة، خطأ تخريج المحقق لحديث أبي هريرة هنا.
- ٤٤٣ - ٥٦٣ - باب من برك على ركبتيه.
فيه عن أنس بن مالك.
- ٤٤٤ - ٥٦٤ - باب الاستلقاء.
فيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، وأثر أم بكر بنت المسور عن أبيها في استلقاء عبد الرحمن بن عوف، وأم بكر مجهولة.
- ٤٤٤ - ٥٦٥ - باب الضجعة على وجهه.
فيه عن طخفة الغفاري، وأبي أمامة: «قم نومة جهنمية» وبيان علته، وأنه محفوظ بلفظ آخر.
- ٤٤٥ - ٥٦٦ - باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمنى.
فيه عن عبد الله بن عمر.
- ٤٤٥ - ٥٦٧ - باب أين يضع نعليه إذا جلس؟
فيه حديث ابن عباس: «من الستة.. أن يضعهما إلى جنبه» وبيان علته.

- ٤٤٥ - ٥٦٨ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه في الفراش .
فيه أثر أبي أمامة .
- ٤٤٦ - ٥٦٩ - باب من بات على سطح ليس له سترة .
فيه عن علي ورجل من الأصحاب، وأثر أبي أيوب في نزوله عن
السطح، وقوله: كدت أن أبيت ولا ذمّة لي، وبيان علته .
- ٤٤٧ - ٥٧٠ - باب هل يدلي رجله إذا جلس .
فيه عن أبي موسى .
- ٤٤٧ - ٥٧١ - باب ما يقول إذا خرج لحاجته .
فيه أثر عن ابن عمر، وحديث عن أبي هريرة، وبيان علتيهما، وأنّ
الحديث قد صحّ نحوه وأتم منه عن أنس .
- ٤٤٨ - ٥٧٢ - باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي أصحابه؟ وهل يتكئ بين أيديهم؟
فيه حديث بعض وفد عبد القيس، في قصة وفودهم إلى النبي ﷺ،
وفيه التصريح بالتقديم والاتكاء، وفيه قدوم الأشج منذر بن عائد .
وأسماء لأنواع من التمور منها (البرني)، وهو حديث طويل، أعله ابن
عبد الباقي بجهالة (البعض)! وبيان العلة الحقيقية، وخطأ فاحش
للجيلاني حولها .
- ٤٥٠ - ٥٧٣ - باب ما يقول إذا أصبح .
فيه عن أبي هريرة، وابن عمر، وأنس من قوله ﷺ .
- ٤٥١ - ٥٧٤ - باب ما يقول إذا أمسى .
فيه عن أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، تحريف غريب في متن
الحديث خفي على المحقق والشارح!
- ٤٥٢ - ٥٧٥ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه .
فيه عن حذيفة، وأنس، وجابر، وأثر عن عبد الله بن مسعود،
وحديثان عن أبي هريرة، والبراء بن عازب .
- ٤٥٣ - ٥٧٦ - باب فضل الدعاء عند النوم .
فيه عن البراء بن عازب، النظر في تخريج المحقق وبيان ما فيه من
الخلط وخطأ العزو، والرد على من أنكروا من الناشرين، وجوده في
البخاري . وأثر جابر: «إذا دخل الرجل بيته أو أوى إلى فراشه...»
وبيان علته، وأنه روي مرفوعاً .

- ٤٥٦ - ٥٧٧ - باب يضع يده تحت خده .
فيه عن البراء . بيان ضعف زيادة «ثلاث مرات» .
- ٤٥٧ - ٥٧٨ - باب .
فيه عن عبد الله بن عمرو ، وفيه أنه رأى النبي ﷺ يعقد الذكر بيده ،
بيان صحة زيادة «اليمنى» رواية ودراية ، والرد على بعض الأحداث
وذكر شاهد صحيح .
- ٤٥٨ - ٥٧٩ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه .
فيه عن أبي هريرة ، وانظر الباب ٥٦٨ .
- ٤٥٩ - ٥٨٠ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل .
فيه عن ربيعة بن كعب ، عزاه الشارح لمسلم فوهم .
- ٤٥٩ - ٥٨١ - باب من نام ويده غمر .
فيه عن ابن عباس ، وأبي هريرة .
- ٤٦٠ - ٥٨٢ - باب إطفاء المصباح .
فيه عن جابر بن عبد الله ، وابن عباس ، وأبي سعيد في الفأرة أخذت
الفتيلة لتحرق البيت ولعن النبي إياها !
- ٤٦١ - ٥٨٣ - باب لا تترك النار في البيت حين ينامون .
فيه عن ابن عمر ، وأثر عن عمر ، وحديث عن أبي موسى .
- ٤٦٢ - ٥٨٤ - باب التيمن بالمطر .
فيه أثر ابن عباس .
- ٤٦٢ - ٥٨٥ - باب تعليق السوط في البيت .
فيه عن ابن عباس .
- ٤٦٢ - ٥٨٦ - باب غلق الباب بالليل .
فيه عن جابر بن عبد الله : «إياكم والسمر .» ، كذا في الأصل
والشرح (السمر) وترجيح أن الصواب (السير) والدليل على ذلك .
- ٤٦٣ - ٥٨٧ - باب ضم الصبيان عند فورة العشاء .
فيه عن جابر أيضاً .
- ٤٦٣ - ٥٨٨ - باب التحريش بين البهائم .
فيه أثر ابن عمر ، وروى مرفوعاً .
- ٤٦٣ - ٥٨٩ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار .
فيه عن جابر بن عبد الله .

- ٤٦٤ - ٥٩٠ - باب إذا سمع الديكة.
فيه عن أبي هريرة، عزاه المحقق ل(م) وليس عنده زيادة «من الليل» وهي ثابتة فيه وفي حديث جابر قبله.
- ٤٦٤ - ٥٩١ - باب لا تسبوا البرغوث.
فيه حديث أنس الصريح في ذلك.
- ٤٦٥ - ٥٩٢ - باب القائلة.
فيه أثر ابن مسعود، وآخر عن عمر، وحديثان عن أنس، بيان سبب عدم تخريج المحقق لحديث أنس الأول وهو في البخاري، وتخريجه من طريق آخر صريح في الرفع عند ابن ماجه لم يعزه الشارح إليه!!
- ٤٦٦ - ٥٩٣ - باب نوم آخر النهار.
فيه أثر خوات بن جبير.
- ٤٦٧ - ٥٩٤ - باب المأدبة.
فيه أثر نافع عن ابن عمر وأمره إياه بأن يجمع له الناس على المرق وقطع من اللحم.
- ٤٦٧ - ٥٩٥ - باب الختان.
فيه عن أبي هريرة في اختتان إبراهيم عليه السلام.
- ٤٦٧ - ٥٩٦ - باب خفض المرأة.
أثر عثمان في الأمر بخفض الجواري.
- ٤٦٨ - ٥٩٧ - باب الدعوة في الختان.
فيه أثر ابن عمر في ختنه سالمأ ونعيمأ، وذبحه عنهما كبشأ، وبيان علته.
- ٤٦٨ - ٥٩٨ - باب اللهو في الختان.
فيه أثر عائشة، وفيه ختن البنات.
- ٤٦٨ - ٥٩٩ - باب دعوة الذمي.
أثر أسلم مولى عمر في قدومه الشام ودعوة الدهقان إياه إلى طعام، وقوله: «إنا لا ندخل كنائسكم للصور التي فيها» وبيان علته.
- ٤٦٩ - ٦٠٠ - باب ختان الإماء.
فيه أثر أم المهاجر.
- ٤٦٩ - ٦٠١ - باب الختان للكبير.
فيه عن أبي هريرة أيضاً، ومعه أثر سعيد بن المسيب، بيض المحقق له، وخلطه الشارح بالمرفوع وعزاه للصحيحين! وأثران آخران عن الحسن وابن شهاب.

- ٤٧٠ - ٦٠٢ - باب الدعوة في الولادة.
فيه أثر بلال بن كعب العكبي في حضوره مع آخرين طعاماً، فأمسك أحدهم وكان صائماً ثم أفطر لما بلغه عن أبي قرصافة أنه أفطر لما دعي، وبيان جهالة بلال.
- ٤٧١ - ٦٠٣ - باب تحنيك الصبي.
فيه عن أنس.
- ٤٧١ - ٦٠٤ - باب الدعاء في الولادة.
فيه أثر معاوية بن قرة.
- ٤٧١ - ٦٠٥ - باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سوياً ولم يبال ذكراً كان أو أنثى.
فيه أثر عن عائشة.
- ٤٧٢ - ٦٠٦ - باب حلق العانة.
فيه حديث أبي هريرة: «خمس من الفطرة...» وفيه «والسواك» وهذا منكر، والمحفوظ: «الختان».
- ٤٧٢ - وفي الحاشية بيان خطأ ابن عبد الباقي في عزوه إياه لـ«الصحيحين» تبعه عليه الشارح!!
- ٤٧٢ - ٦٠٧ - باب الوقت فيه (يعني حلق العانة).
فيه أثر عن ابن عمر.
- ٤٧٣ - ٦٠٨ - باب القمار.
فيه أثر ابن عباس في اجتماع عشرة على المقامرة بالفصال، وفيه ثلاث علل، وأثر عن ابن عمر.
- ٤٧٣ - ٦٠٩ - باب قمار الديك.
أثر ربيعة بن عبد الله بن الهدير في رجلين اقتمرا على ديكين... إلخ، وبيان علته.
- ٤٧٣ - ٦١٠ - باب من قال لصاحبه تعال أقامرك.
فيه عن أبي هريرة.
- ٤٧٤ - ٦١١ - باب قمار الحمام.
أثر أبي هريرة في التراهن بالحمام، وحضه على تركه، وبيان علته.
- ٤٧٤ - ٦١٢ - باب الحداء للنساء.
فيه عن أنس.

- ٤٧٤ - ٦١٣ - باب الغناء .
فيه عن ابن عباس في تفسير ﴿... لهو الحديث﴾، وعن البراء بن عازب، وأثر عن فضالة بن عبيد.
- ٤٧٥ - ٦١٤ - باب من لم يسلم على أصحاب الترد .
فيه أثر علي في أمره أن لا يسلم عليهم وأنه كان يسجنهم، وبيان علته.
- ٤٧٥ - ٦١٥ - باب إثم من لعب بالترد .
فيه عن أبي موسى، وأثر عن ابن مسعود، وبريدة بن الحصيب.
- ٤٧٦ - ٦١٦ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالترد وأهل الباطل .
فيه آثار أربعة، عن ابن عمر، وعائشة، وابن الزبير، وأبي هريرة في الذي يلعب بالترد قماراً، وأنه كالذي يأكل لحم الخنزير، و... بيان علته، وعبد الله بن عمرو بن العاص.
- ٤٧٨ - ٦١٧ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين .
فيه عن أبي هريرة.
- ٤٧٨ - ٦١٨ - باب من رمى بالليل .
فيه عن أبي هريرة حديثان، وآخر عن أبي موسى.
- ٤٧٩ - ٦١٩ - باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة .
فيه عن صحابي، بيض له المحقق وهو في الترمذي.
- ٤٧٩ - ٦٢٠ - باب من امتخط في ثوبه .
فيه أثر أبي هريرة، بيض له المحقق، وهو في البخاري.
- ٤٧٩ - ٦٢١ - باب الوسوسة .
فيه عن أبي هريرة، وعائشة: «إذا كان ذلك من أحدكم فليكبر ثلاثاً...» وبيان علته، وأنس بن مالك.
- ٤٨٠ - ٦٢٢ - باب الظن .
فيه عن أبي هريرة أيضاً، وعن أنس، وأثر عن عبد الله بن مسعود، حديث أنس عزاه المحقق لأبي داود فقط وهو عند مسلم، وتخريجه، وأثر بلال بن سعد عن أبي الدرداء أنه ظنَّ بابنه بلال أنه من الفساق لأنه كتب أسماءهم لمعاوية! وبيان علته.
- ٤٨٢ - ٦٢٣ - باب حلق الجارية والمرأة زوجها .
وأثر عن ابن عمر أن جارية كانت تحلق عنه الشعر، وبيان علته.

- ٦٢٤ - باب نتف الإبط .
٤٨٢ فيه عن أبي هريرة من طريقين وبلفظين الثاني منهما موقوف، وحديثه: «خمس من الفطرة . . .» وفيه «ونتف الضبع . . .» والمحفوظ: «الإبط»، وخطأ المحقق والشارح في عزوهما لهذا اللفظ الشاذ للشيخين!
- ٦٢٥ - باب حسن العهد .
٤٨٣ حديث أبي الطفيل في إكرامه ﷺ لأمه التي أرضعته، وبيان علته .
- ٦٢٦ - باب المعرفة .
٤٨٣ أثر المغيرة: «إنَّ المعرفةَ لتنتفع عند الكلب العقور . . .» وبيان علته .
- ٦٢٧ - باب لعب الصبيان بالجوز .
٤٨٤ فيه أثر إبراهيم النخعي، وأثر ابن عمر في إعطائه درهمين لغلمان حين رأهم يلعبون، وبيان العلة .
- ٦٢٨ - باب ذبح الحمام .
٤٨٤ فيه عن أبي هريرة، وأثر الحسن عن عثمان أنه كان يأمرُ بقتل الكلاب وذبح الحمام، وفيه علتان، وعقبه طريق أخرى فيها مدلس .
- ٦٢٩ - باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه .
٤٨٥ فيه أثر زيد بن ثابت .
- ٦٣٠ - باب إذا تنخَّع وهو مع القوم .
٤٨٥ أثر أبي هريرة: «إذا تنخَّع بينَ يدي القومِ فليوار يمينه . . .» وبيان علته .
- ٦٣١ - باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد منهم .
٤٨٦ فيه أثر حبيب بن أبي ثابت .
- ٦٣٢ - باب فضول النظر .
٤٨٦ فيه أثر عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر .
- ٦٣٣ - باب فضول الكلام .
٤٨٦ فيه عن أبي هريرة، وأثر له أيضاً: «لا خيرَ في فضول الكلام» وبيان علته .
- ٦٣٤ - باب ذي الوجهين .
٤٨٧ فيه عن أبي هريرة، وتحتة تنبيه .
- ٦٣٥ - باب إثم ذي الوجهين .
٤٨٧ فيه عن عمار بن ياسر .
- ٦٣٦ - باب شر الناس من يتقى شره .
٤٨٧ فيه عن عائشة .

- ٤٨٨ - ٦٣٧ - باب الحياء .
فيه عن عمران بن حصين مرفوعاً، وابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً.
- ٤٨٨ - ٦٣٨ - باب الجفاء .
تحتة عن أبي بكر، وعن علي .
- ٤٨٩ - ٦٣٩ - باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت .
فيه عن ابن مسعود .
- ٤٨٩ - ٦٤٠ - باب الغضب .
فيه عن أبي هريرة مرفوعاً، وعن ابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً،
تخريج حديث أبي هريرة من ثلاث طرق عنه، وذكر شاهد له .
- ٤٩٠ - ٦٤١ - باب ما يقول إذا غضب .
فيه عن سليمان بن صُرد .
- ٤٩٠ - ٦٤٢ - باب يسكت إذا غضب .
فيه عن ابن عباس .
- ٤٩١ - ٦٤٣ - باب أحب حبيبك هوناً ما .
فيه أثر علي، وصح مرفوعاً .
- ٤٩١ - ٦٤٤ - باب لا يكن بغضك تلفاً .
فيه أثر عمر بن الخطاب .